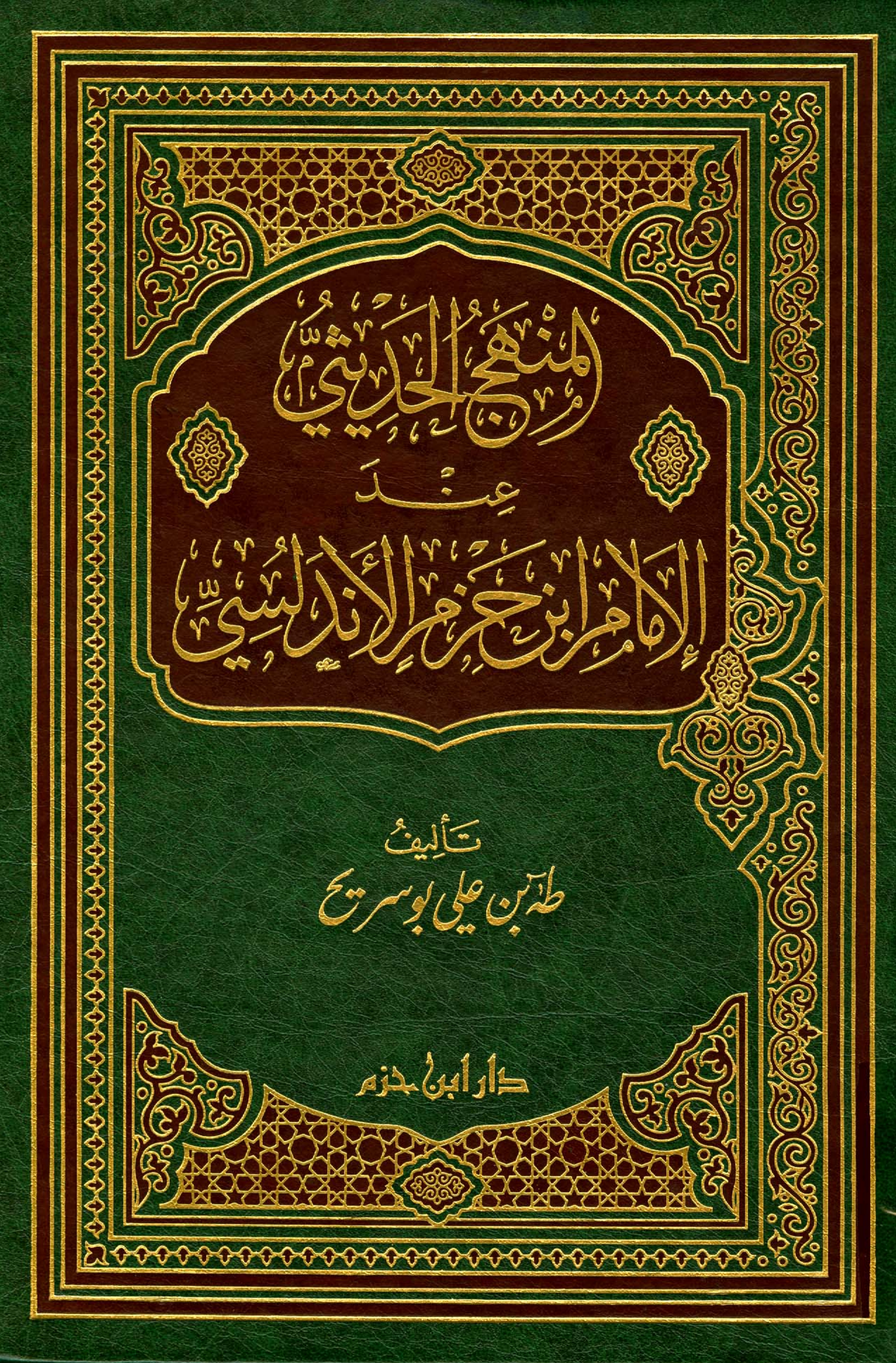


المنهج الحديثي
عند
الإمام ابن حزم الأندلسي
تأليف
طه بن علي بو سريح
دار ابن حزم



تأليف
طه بن علي بو سريح

دار ابن حزم

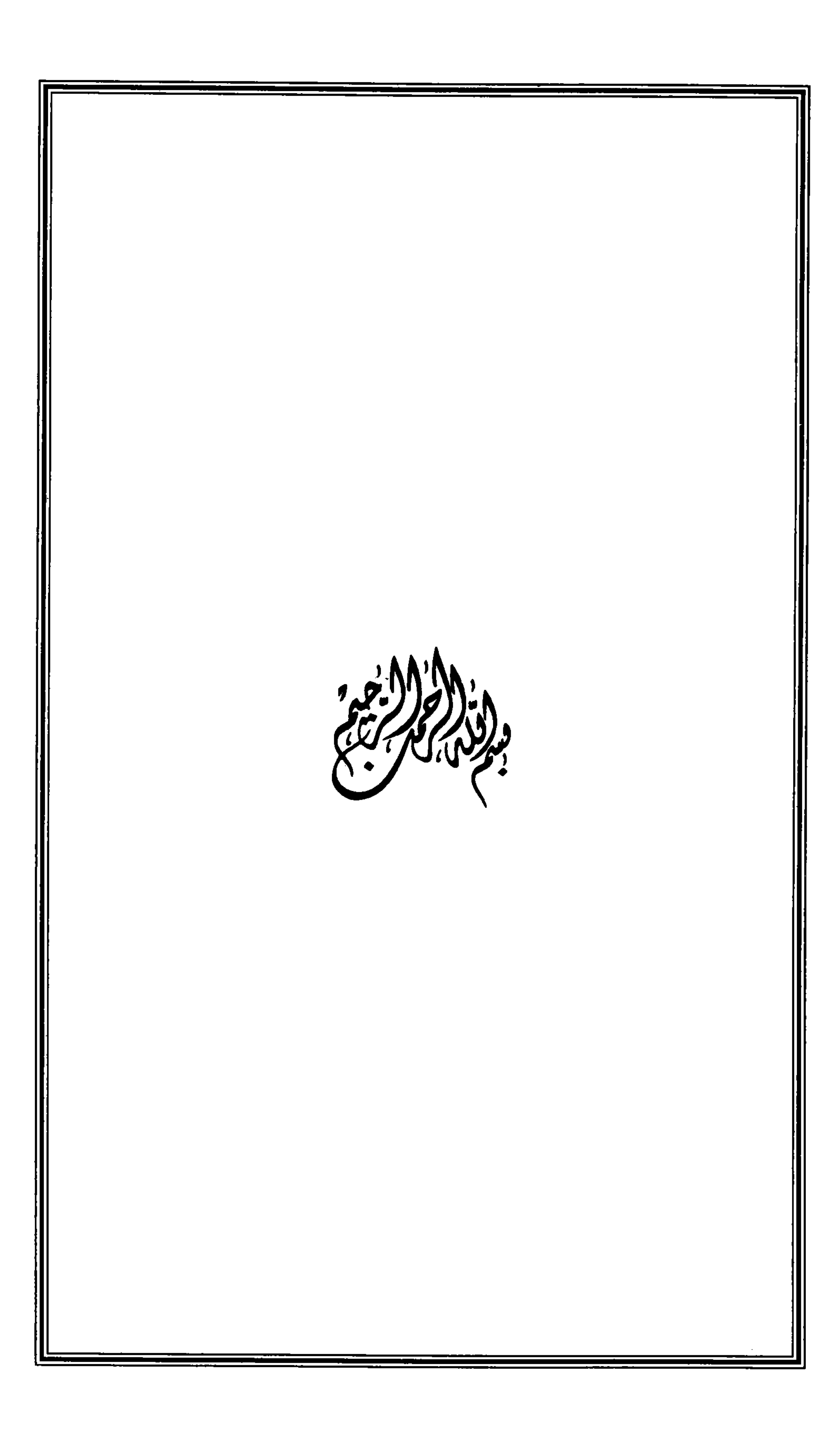
الطَّبْعَةُ الأولى

١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - ص.ب: ١٤/٦٣٦٦ - تلفون: ٧٠١٩٧٤





تقديم
أ. د. محمد أبو الأجفان

بسم اللّه الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين.

تفخر جامعة الزيتونة بإسهامها في تكوين ملكات ثلّة من الباحثين، في نطاق العلوم الشرعية والدراسات الإسلامية المعمِقة، بهم استمرّ تسلسل السند العلمي في بلادنا التونسية وتواصل العطاء العلمي والبناء الحضاري.

هذه الجامعة عريقةَ على الساحة الثقافية التونسية، تمتد جذورها في تربة التراث الزكي الأصيل الذي انبنى عليه مجدنا العلمي وأعطى شخصيتنا ميزاتها البارزة، ومدها بالقيم السامية، وسدّد خطاها في درب التقدم.

عرفت هذه الجامعة مراحل في حياتها المديدة، وواكبت العصور، وهبت عليها في بعضها نسمات الإصلاح الزكي مع احتفاظها بروح الأصالة دوماً وحرصها المتواصل على البرّ بمقاصد الشريعة والسعي لتقريب علومها، والعمل على رفع المستوى العلمي لطلبتها وتغذية عقولهم بالغذاء النافع وقلوبهم بالمبادىء الدينية السليمة، حتى يتعلقوا بها ويتخذوها نبراساً في حياتهم، ويعملوا جادين على نشرها والتبشير بخيرها، تعميماً للمصالح في حياة الناس.

كان من مراحل حياة هذه الجامعة العتيدة مرحلة تعديل نظامها ـ في فجر عهد التغيير ـ بحيث أصبحت تشتمل على ثلاثة معاهد: للأصول،

وللشريعة، وللحضارة. وضمن كل معهد أقسام متنوعة بتنوع الاختصاص، وفي كل منها مرحلة للدراسات العليا ذات شعب مناسبة لاتجاه معهدها وإطار التدريس والتكوين فيها من خيرة من تخرجوا من الكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين التي برزت سنة ١٩٦١ بعمادة الشيخ العلّامة محمد الفاضل بن عاشور الذي سعى مع لجنة علمية من كبار الشيوخ أن تكون هذه الكلية مطبقة لمناهج قوية وثيقة الصلة بما كان معروفاً في شعب الدراسات العليا المؤهلة لشهادة العالمية في مختلف الاختصاصات بجامع الزيتونة المعمور ذي الإشعاع العلمي في كثير من أطراف عالمنا الإسلامي.

كانت نهضة مباركة في شعب الدراسات العليا التي رعتها المعاهد الملمح إليها، تجلّت خاصة في بعض الرسائل الجامعية التي أعدها الطلبة على مستوى دكتوراه الحلقة الثالثة وعلى مستوى دكتوراه الدولة.

وهذا الكتاب الذي نقدم له أطروحة أعدها صاحبها في شعبة الحديث للمعهد الحضارة بجامعة الزيتونة في بداية انطلاق الدراسات العليا بهذا المعهد، حيث التحق صاحب الأطروحة الشاب الطموح طه بوسريح بهذه الشعبة وتلقى دروس سنتها الأولى سنة ١٩٨٨، ثم تدرّج فيها مرتقياً إلى السنة الثانية، مسجلًا موضوعه لنيل الدرجة العلمية التي تؤهله لمرحلة الدكتوراه.

ومنذ كان طالباً في هذه الشعبة بدا لديه استعداد واحد وإقبال جدي وشغف بالتراث الحديثي، أثار انتباه أساتذته وبهر بعضهم، فآثروه بعناية خاصة، ووجهوه إلى مجالات تزيد ملكته اتساعاً ومعارفه نماء، وانتظروا له المستقبل الزاهر في خدمة علوم الحديث.

ولئن لم يتم لي أن يكون طه بوسريح من تلاميذي الذين تجمعني بهم حلقة الدرس بحكم اختلاف الاختصاص، حيث كان اختصاصي يربطني بطلبة الفقه وأصوله في قاعات الدرس، فإن فضاء آخر أرحب كان يقرب هذا الطالب المجتهد مني، ويوثق صلته بي، ذلكم هو فضاء المكتبة، فقد كنت أراه فيها منكباً بكل ما أوتي من مدارك، متقلباً بين كتب فهارس

الشيوخ، وعلوم الحديث وموسوعات السيرة النبوية، والمصنفات التاريخية، باحثاً عن المخطوطات النادرة، متتبعاً كتابات الباحثين المعاصرين باهتمام أداه في بعض الأحيان إلى تعقب أعمالهم ونقدها.

ما كان أحسن هذا الفضاء العلمي الرحب، وما كان أسعدني به وقد أتاح لي فرصة التعرف على نجباء طلبتنا ممن يدرسون بشعب لا أدرس بها، وقد كان انطلاق التعرف ـ غالباً ـ يثيره تباحث في مسألة ما، أو تساؤل عن بعض الغوامض، أو استكشاف لمصادر ومظان للمعلومات.

كان طه أحد هؤلاء الذين لفتوا انتباهي، ولم تلبث علاقتنا العلمية أن توطدت، وكان يبدي حرصاً شديداً على معرفة اهتماماتي من الكتب التي أجمع مخطوطاتها أو أمضي فيّ تحقيق نصوصها، ويبدو أن هذا الحرص يدخل في نطاق اهتمامه بأعمال غيره في مجال التحقيق، وهو اهتمام مشكور ما دمنا لا نجد مرجعاً شاملاً يعرف بالأعمال التي أنجزت والتي في طور الإنجاز، تجنباً للكرار المضيع للجهود.

من خلال هذا الاتصال وهذه العلاقة المثمرة انكشفت لي جوانب من شخصية الباحث طه فعرفت بالخصوص شدة اهتمامه بالمخطوطات الحديثة، وتركيزه على التراث المالكي وعلى الأندلسي منه أكثر من غيره، وقد اتسعت معرفته بما يتعلق بأحاديث الإمام مالك بن أنس من حيث رجالها وأسانيدها وشروحها والتعليقات عليها.

وفي سبيل تعميق هذه المعرفة كانت له رحلة إلى المغرب واتصال بمشيخته المهتمين بالحديث النبوي، وكانت لهذه الرحلة ثمراتها الطيبة.

ونذكر من الكتب التي يهتم بتحقيقها:

ـ غرائب مالك لابن مظفر.

ـ شرح الموطإ لابن السيد البطليوسي.

ـ جزء حديثي للحافظ الذهلي.

ونذكر كتاباً هاماً أسهم في تحقيقه وكان من ثمار عنايته بالحديث وهو

مسند الموطإ للحافظ أبي القاسم الجوهري (ت ٣٨١) فقد حققه مع زميله لطفي بن محمد الصغير، ونشرته دار الغرب الإسلامي ببيروت سنة **١٩٩٧**، فكان أحسن هدية في الحديث للمكتبة الإسلامية وكان تحقيقهما على مستوى عال ومنهج رشيد.

أما كتابنا الذي نقدم له فهو ثمرة أخرى من ثمرات عناية الباحث طه بعلوم الحديث، هو موضوع رسالته الجامعية ـ كما أسلفنا ـ وقد نال بها درجة دكتوراه الحلقة الثالثة على النظام القديم الذي كنا نحرص خلال تطبيقه على أن تكون الرسائل ـ في هذا المستوى ـ ذات عمق وسلامة منهج بحيث تكون الرسالة بعد إعدادها ذات مستوى وظرافة وثراء وإضافة، ويكون صاحبها بعد إنجازها ذا اطلاع واسع ومعرفة بالمصادر وامتلاك للمنهج ودربة على البحث، حتى يمكنه أن يخوض مجال إعداد الدكتوراه متزوداً بكل الوسائل التي توفر له النجاح في عمله والتبرّز في مجال اختصاصه والإبداع فيه.

نال طه هذه الدرجة بتقدير حسن. وكان ذلك تتويجاً للمناقشة التي تمّت في مارس سنة **١٩٩٥** بالمعهد الأعلى للشريعة التابع ـ إذ ذاك ـ لجامعة الزيتونة. وقد بدا في تلك المناقشة أن الطالب حسن التصرف في المعلومات، قادر على الدفاع والبيان وعلى إبراز الجديد المضاف في أطروحته القيمة.

تناولت هذه الأطروحة ـ بنجاح ـ التعريف الضافي بالعلامة الأندلسي قطب المذهب الظاهري: ابن حزم، كانت ترجمة متسعة لهذا العلم الجليل ذي الأثر في ثقافتنا الإسلامية وقد اهتمت الترجمة بالثقافة الحديثية للرجل وربطها بتيار العناية بالحديث في الأندلس، ولم يغفل الباحث التعرض للثقافة العامة لهذا العلم الأندلسي. وللروافد التي كان لها أثر في تكوينه ونبوغه.

كما تناولت الأطروحة استعراض آراء ابن حزم الحديثية. استقرأها الباحث وجمعها بعناية وجد وهي آراء تتعلق بنقد الأحاديث ورجال أسانيدها وتظهر باعة في الصناعة الحديثية.

كما تتبع الباحثُ، ابنَ حزم للتعرف على مجال تطبيق آرائه واستقرأ أقوال العلماء والنقّاد في ابن حزم.

وكان للباحث مواقف ناقدة، فيها جرأة علمية دالة على حسن التصرف وسلامة الفهم.

إن المنهجية سليمة، بها طبق الخطة التي أحسن وضعها ووزع عند التحرير، الإفادات الكثيرة التي حصلها بعد مطالعة شاملة واستنطاق لمصادر كثيرة وطيدة الصلة بموضوعه، منها مخطوطات نادرة.

وأترك للقارىء اقتطاف أينع ثمار هذا البحث بقراءته واكتشاف نتائجه العلمية القيمة.

وسوف يرى فيه إضافة هامة، تعد لبنة قوية في جدار الحديث من جدران علومنا الإسلامية التي كونت صرحاً قوياً لثقافتنا التي انبنت على الدعوة المحمّدية وما جاءت به من وحي إلهي.

ولا يفوتني أن أقول لطلبتنا الذين يدرسون المنهجية على المستوى النظري ثم يحتارون في اختيار الكتب التي طبقات منهجاً سليماً... لا يفوتني أن أقول لهم: إنّ هذا الكتاب يمكن أن يعدّ من الكتب التي طبقت المنهج السليم، ولا يفوتني أن أنبههم إلى أن من قواعد المنهجية ما هو عام ضروري لكل بحث كالتوثيق، ومنها ما يكون أنسب لاختصاص دون غيره، كاستعمال مصطلحات الفن الذي ينتمي إليه البحث؛ وهذا الكتاب يتوفر فيه النوعان من قواعد المنهج في البحث.

ولننتظر معاً عطاءً علمياً زاخراً نافعاً يخدم سنة رسول الله ﷺ وأحاديثه الشريفة، إذا تواصلت الهمة العلمية التي عرفناها لصاحب هذا الكتاب.

وفق الله العاملين وسدد خطى ذوي الغيرة على علومنا الإسلامية الغالبة النفيسة وأعانهم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الوردية بتونس في ٦ ربيع الثاني ١٤١٨ هـ ـ ١٠ أوت ١٩٩٧ م

محمد أبو الأجفان التميمي





المقَـدّمَـة

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سّيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد؛ فإن علم الحديث من أشرف علوم الإسلام وأهمها، به يُعَرفُ صحيح السنة من سقيمها وبواسطته يحفظ المصدر الثاني من التشريع من الضياع والدّخل. من أجل ذلك تفانى العلماء منذ عصر الرسول ﷺ في خدمة هذا العلم فكان الصحابة يتسابقون في حفظ الأحاديث والتفقه فيها كما عمل بعضهم على التحري في نقل المرويات والتثبت في ذلك. ثم جاء التابعون من بعدهم فساروا على نحو من سبقهم فتوسعت رواية الحديث بعد ذلك جيلاً بعد جيل إلى أن عمّ علم الحديث أصقاعاً كثيرة من بلاد الإسلام، لا سيما في حدود القرن الثالث للهجرة. فدُوِّنت المصنفات في هذا الفن وتشعبت علوم الحديث وتنوعت طرائقه. وقد ظهر في أثناء ذلك حفظه ومحدثون لم يألوا جهداً في خدمة سنة النبي عليه الصلاة والسلام. كما كان لمغربنا العربي نصيب وافر في خدمة علم الحديث منذ عهد مبكر وذلك عن طريق العلماء الذين رحلوا إلى المشرق وأخذوا عن علمائه ثم برعوا في هذا الميدان ثم أنتجوا في فنونه التآليف.

وكان من بين أولئك الأعلام ـ الذين كانت لهم مساهمة قوية في مجال الحديث ـ في القرن الخامس الإمام الحافظ ابن حزم الأندلسي موضوع دراستي هذه.

أما سبب اختيار هذا الموضوع فيرجع إلى رغبة كامنة في نفسي للتعرف على النواحي العلمية المتنوعة لشخصية ابن حزم. فقد كنت في بدء دراستي في المرحلة الأولى أطالع بعض الكتب الفقهية وفي الأثناء كنت أراجع كتاب «المحلى» ثم حدا بي حبّ الاطلاع إلى دراسة كتاب «الإحكام في أصول الأحكام» فشدني هذا المصنف لما فيه من طول نفس في استعراض آراء العلماء ومناقشتها والاستدلال لكل فريق منهم بما لم ألحظه في أي كتاب من كتب الأصول التي قرأتها. زد على ذلك ما تميز به ابن حزم عن غيره ـ ممن كتب في فن الأصول ـ من سلاسة في الأسلوب وسهولة في العبارة ونثر فنّي رائق.

ولما أتممت السنة الأولى من المرحلة الثالثة نويت تسجيل موضوع يتعلق بتحقيق أحد المصنفات الحديثية التي ما زالت مخطوطة لكن أشار عليّ أستاذي المشرف الفاضل بالاتجاه نحو دراسة شخصية علمية ولمّح لي بتناول شخصية ابن حزم ودراسته من الجوانب الحديثية، وذلك حينما أحسّ عندي اهتماماً بهذا العَلَم وميلاً واضحاً نحو آرائه ومواقفه. فكان الاتفاق بيني وبينه على تناول هذا العالم ودراسة منهجه الحديثي. ومما زادني اندفاعاً نحو هذا ـ الذي وقع الاتفاق عليه ـ ما لابن حزم من أثر في الثقافة الإسلامية عموماً وفي تاريخ المغرب العربي خصوصاً وما عرف به هذا الرجل من سعة حفظ وكثرة اطلاع ووفرة تأليف. ورغم ذلك لم يحظ هذا العَلَم المغربي بالدراسة العلمية المعمّقة لا سيما في الميدان الحديثي الذي له أهمية كبيرة، لدى المذهب الظاهري..

وقد واجهت بعض الصعوبات مثل: قلة المصنفات التي وصلت إلينا من وضع ابن حزم وذلك بسبب الإحراق وعدم اعتناء العلماء بها بل إن الكتب التي ألفت في نقده أو الاعتراض عليه يعتبر جلّها مفقوداً والقليل منها ما يزال مخطوطاً. هذا مع أن الذي وجد من تآليف ابن حزم يعتبر ذخيرة علمية كبيرة. ومن خلالها حاولت بعد الاطلاع عليها أن أجمع آراءه الحديثية ولأجه انتقاداته للمرويات فنتج عن ذلك صعوبة أخرى وهي تعارض آراء ابن حزم في الحكم على الحديث الواحد أو في الحكم على الرجل الواحد مما

اضطرني إلى الرجوع إلى المصادر التي نقلت بعض آرائه الحديثية وكلامه في الرجال للمقارنة والترجيح وحاولت الرجوع إلى بعض المصادر التي يمكن أن يكون ابن حزم نقل عنها.

أما فيما يخص السير العام للبحث:

فقد تناولت في الباب الأول عصر ابن حزم بصفة موجزة، وعلى نحو ذلك تكلمت على الجوانب الشخصية عنده. لكني فصلت الحديث في هذا الباب عن ثقافته الحديثية فتكلمت عن أهم مشايخه في الحديث الذين كان لهم الأثر الواضح في تكوينه من هذا الجانب، كما تحدثت عن أهم مروياته وأضفت فصلاً يتعلق بتاريخ الحديث في الأندلس منذ نشأته إلى عصر بن حزم، فترجمت لأهم المشاركين في النهضة الحديثية وهم الرجال الذين يروي من طريقهم ابن حزم المصنفات المتعلقة بالحديث والأثر. وقد لاحظت أن أكثر الباحثين لم يتعرضوا للتفصيل عن الكلام في هذه الجوانب عند هذا العالم فكان من المهم الوقوف على ذلك.

وفي الباب الثاني استعرضت آراء ابن حزم الحديثية التي نص عليها صراحة واعتبرها هو قواعد له كما حاولت بعد استقراء جمع آرائه المبثوثة أثناء نقده للأحاديث وكذلك فيما يتعلق بآرائه في الرجال ثم نقدته اعتماداً على غيري من علماء الحديث القدامى والمحدثين.

وأما في الباب الثالث فذكرت أمثلة من انتقادات ابن حزم للحديث وبحثت عن مدى تطبيقه لما نص عليه في آرائه الحديثية وما لم ينص عليه في الباب الثاني ذكرت آراء المحدثين فيه ثم سقت أمثلة مما نقده ابن حزم طبقاً لذلك. وقد ناقشته اعتماداً على غيري. أما فيما يتعلق بنقده للرجال فلم أطل في ذلك لأن كثيراً من العلماء تناولوه بالتفصيل قديماً وحديثاً. ثم ختمت هذا الباب بفصلين حول الانتقادات الموجهة لابن حزم في الحديث والرجال.

وتنوعت عندي مصادر ومراجع هذا البحث فاعتمدت كتب التاريخ والفهارس الأندلسية، وكتب التراجم، ثم اعتمدت كتب المصطلح المتنوعة

مثل «المحدث الفاصل» و «معرفة علوم الحديث» و «الكفاية» و «الجامع لآداب الراوي وأخلاق السامع»، و «الإلماع» وكتاب «المقدمة» لابن الصلاح وما يتعلق به من شروح واختصارات ورجعت إلى كتب متون الحديث مثل «الصحيحين» و «السنن الأربعة» والمسانيد مثل: «مسند أحمد وأبي يعلى الموصلي» و«عبد بن حميد» و «السنن الكبرى» للبيهقي و «المنتقى» لابن الجارود وغيرها.. وقد استخدمت في مباحث الجرح والتعديل كتب الرجال المعروفة كـ «التهذيب» و «التقريب» لابن حجر، وكتب الذهبي كـ «الميزان» و «المغني»، وكتاب العقيلي «الضعفاء» و «الكامل» لابن عدي، وغيرها. كما اعتمدت كتب التخريج القديمة مثل: «التلخيص الحبير» لابن حجر، و «نصب الراية» للزيلعي، ما كتبه الشيخ أحمد شاكر بهامش «المحلى» و «الأحكام» وكتب الألباني في التخريج وبعض كتب الغماري. وقد استعنت ببعض الدراسات الأكاديمية مثل رسالة عبدالحليم عويس وما كتبه إبراهيم الصبيحي حول الرجال الذين تكلم فيهم ابن حزم جرحاً وتعديلاً في «المحلى». كما استخدمت ما كتبه إحسان عباس في تعليقاته على رسائل ابن حزم وما كتبه العلاّمة أبو عبدالرحمن بن عقيل الظاهري في كتبه المتنوعة عن ابن حزم.

هذا وقد وضعت في نهاية الرسالة فهارس علمية متنوعة. وفي الأخير ولا يفوتني أن أشكر الله العزيز الذي وفّقني الله لإنجاز هذا البحث كما أشكر أستاذي المشرف الدكتور عبدالرحمن عون الذي تابع معي مراحل هذا البحث ولم يبخل عليّ بنصائحه وتوجيهاته العلمية القيّمة. كما أشكر كلّ مَن ساعدني في هذا البحث بتوجيه نصيحة وإبداء رأي أو إصلاح خطأ.

والله من وراء القصد والحمد لله أولاً وآخراً.



الباب الأول

حياة ابن حزم وثقافته



الفصل الأول

عصر ابن حزم ونشأته وصفاته

المبحث الأول: عصر ابن حزم.

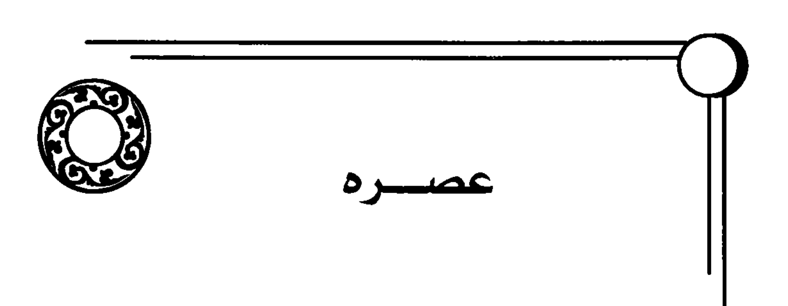
المبحث الثاني: اسمه ونسبه ومولده.

المبحث الثالث: أسرته ودراسته الأولى.

المبحث الرابع: أخلاقه ومزاجه.



المبحث الأول



عصـــره

أ ـ الحياة السياسية:

يمكن أن نقسم عصر ابن حزم إلى زمنين، ما قبل الفتنة البربرية أي من سنة ٣٨٤ إلى ٣٩٩هـ، وما بعد الفتنة أي ابتداء من سنة ٣٩٩ إلى سنة ٤٥٦هـ.

أما **القسم الأول**: فقد كانت مقاليد الحكم بأيدي هشام بن الحكم(١) الذي مات أبوه وخَلَفه في العاشرة من عمره، فقامت على رعايته أمه «صُبح» التي نجح محمد بن أبي عامر(٢) في استمالتها إليه بمهارته وذكائه. وقد استطاع ابن أبي عامر أن يخوض بحور الفتن التي كانت سائدة وأن يخرج إلى الشاطىء ظافراً، وأن يتسنّم ذروة الحكم الحقيقي للأندلس هو وأسرته من بعده فترة تزيد على ثلاثة عقود، بحيث طغى نفوذ العامرية في هذه الفترة على الخلافة الأموية وإن كان الحكم باسمها. وقد نجح ابن أبي عامر في توفير الأمن للرعية كما أعاد للأندلس هيبتها إذ قام بخمسين غزوة طوال

---

(١) ولي الخلافة من سنة ٣٦٦ إلى سنة ٣٩٩هـ.

(٢) انظر: الحميدي ٧٨ ـ ٧٩، وابن سعيد ١/١٩٩ ـ ٢٠٠، وعبدالله عنان: دولة العامريين ٧٨ ـ ٩٦، والحجي ٣٠٤، وليث سعود جاسم: ابن عبدالبر وجهوده في التاريخ ١٧ ـ ٤٧.

حكمه البالغ خمساً وعشرين سنة لم يُهزَم فيها قط[1].

وبوفاة ابن أبي عامر سنة **٣٩٢هـ** وابنه عبدالملك الذي لم يدم حكمه أكثر من سبع سنوات ـ وكان كأبيه كفاية ومقدرة ـ تغيرت الدولة العامرية التي انتهت سنة **٣٩٩هـ**[2]. والملاحظ أن هذه الفترة تعتبر من أحسن فترات الأندلس استقراراً سياسياً عامة، وخاصة عاصمتها قرطبة موطن ابن حزم ومكان نشأته.

القسم الثاني: وهو عصر ما بعد الفتنة فقد عاشت في هذه الفترة قرطبة فتناً متتالية ويكفي للدلالة على ما تميزت به هذه الفترة من قلق واضطراب كبيرين أنه تقلب على الأمر فيها عشرة حكام تولى أربعة منهم الحكم مرّتين، وبعض هؤلاء الحكام من الأمويين[3]، وبعضهم من بني حمّود[4] الذين استولوا على السلطة في قرطبة سنة **٤٠٦هـ** وأخذوا يعبثون بالحكم فيولون ويعزلون كما يشاءون، ويطلقون من الألقاب ما يحلو لهم، وبديهي أن تولّي بعض الخلفاء الحكم أكثر من مرة كان بتأثير الفتن الدائرة وأسلوب الانقلابات الدموية[5].

ويصف ابن حزم تلك الأزمات التي تعاقبت على الأندلس بعد سقوط الدولة العامرية وبروز ملوك الطوائف بأنها: «فتنة سوء أهلكت الأديان إلا من وقى الله... اللهم إنّا نشكو إليك تشاغل أهل الممالك من أهل ملتنا

---

(١) عبدالحليم عويس: ابن حزم وجهوده في البحث التاريخي والحضاري ١٩ ـ ٢٠، ومحمد أبو زهرة: ابن حزم حياته وعصره آراؤه وفقهه ٩٣ ـ ١٠٠.

(٢) الحجي ٣١٤، وعويس: ابن حزم ٩٠.

(٣) وهم: محمد الثاني بن هشام وسليمان بن الحكم، وهشام الثاني، وعبدالرحمن الرابع، وعبدالرحمن الخامس بن هشام، ومحمد الثالث بن عبدالرحمن، وهشام الثالث بن عبدالرحمن. انظر: ابن حزم: أوقات الأمراء وأيامهم بالأندلس ١٩٢/٢ ـ ٢٠٨.

(٤) وهم: علي الناصر بن حمود، والقاسم المأمون بن حمود، ويحيى بن علي بن حمود. انظر: المصدر السابق ١٩٩/٢ ـ ٢٠١.

(٥) عنان: دول الطوائف ٢٠ ـ ٢١، وليث سعود ٤٨ ـ ٥٤.

بدنياهم عن إقامة دينهم وبعمارة قصور يتركونها عمّا قريب، عن عمارة شريعتهم اللازمة في معادهم ودار قرارهم وبجمع أموال ربما كانت سبباً إلى انقراض أعمارهم وعوناً لأعدائهم عليهم عن حياطة ملتهم التي عزوا بها في عاجلتهم وبها يرجون الفوز في آجلتهم..»[1]. واستحالت دولة الأندلس بعد أن كانت كتلة موحدة إلى أشلاء ممزقة ورقاع متناثرة لا تربطها أي رابطة مشتركة[2].

هذا وقد لاحظ بعض الباحثين[3] أن سقوط الخلافة الأموية (٤٢٢هـ) بالأندلس لمن كانت بداية انهيار الوجود الإسلامي في شبه الجزيرة الأندلسية.

ولا مناص أن تترك كل هذه الأحداث والاضطرابات السياسية والاجتماعية آثارها البليغة ومضارها الأليمة في نفس ابن حزم[4].

بل لا أبعد أن قلت: كذلك في منهجه العلمي.

ب ـ الحياة الاقتصادية:

لا شك أن الحياة الاقتصادية لها ارتباط وثيق بالحالة السياسية لكل بلد. فمع الاستقرار واستتباب الأمن يتمكن الناس من الإنتاج في الحقول والمصانع والمتاجر وغيرها من المجالات الاقتصادية[5].

أما في حالات الفزع والتقلبات السياسية والحروب المتواصلة التي تشبه معارك قطاع الطريق فإن الحالة الاقتصادية تصل إلى درجة من السوء تتناسب

---

(١) رسالة الرد على ابن التغريلة ص ٤٥.

(٢) عويس: ابن حزم ٢٣.

(٣) المرجع السابق ٢٣، وراجع: ابن عذاري ٣/١٧٠، ١٧١، ١٧٤، ١٧٥ ـ ١٧٨، وليث سعود ٥٤ ـ ٧٦.

(٤) صلاح الدين القاسمي: مقدمة طوق الحمامة ١٦ ـ ١٧، وعنان ١٣٧ ـ ١٤٤.

(٥) الحجي ٣١٦ ـ ٣١٧، وعويس: ابن حزم ٢٨.

مع المستوى السيء للحالة السياسية. ففي عصر بني عامر كان الثراء غالباً على الحياة القرطبية في طبقات المجتمع المختلفة. وأما خلال الفتنة وفي عهد ملوك الطوائف ونتيجة للتدهور السياسي فإن الحالة الاقتصادية بالنسبة لمجموع الشعب كانت بالغة السوء[١]. فقد كان جنود الفتنة الطائفية لا يتورعون عن شن الغارات على الناس الآمنين والاستيلاء على أموالهم بالقوة وقطع الطريق على مصالحهم وضرب المكوس والجزية على رقابم وتسليط اليهود لأخذ الجزية منهم. ففي مثل هذه الظروف المتردّية لعدم استتباب الأمن والفوضى السياسية والاضطراب الذي غطى كل شيء ضعفت الصناعة، وتقلصت التجارة، وتدهورت الزراعة، وعمّت الفوضى كل مجال[٢].

جـ - الحياة الاجتماعية:

اتّسم المجتمع الأندلسي في عصر ابن حزم باختلاف في الأجناس وتمازج الحضارات، ففي قرطبة مثلاً تجد طوائف متعددة جنسيّاً ما بين عرب وبربر وصقالبة وأسبان[٣]. وعندما كانت الدولة في قوتها، تملك زمام الأمور، وتمشي بالعدل الذي أقره الإسلام، كانت الطائفية الجنسية خامدة، لكن عندما انفرط عقد الأندلس، وظهرت المظالم والاستغلال السياسي من جانب بعض المغامرين لهذه الطائفيات أصبح هذا التعدد الجنسي بلاء دمَّر الأندلس وأحالها إلى أرض صراع وفوضى. وبفضل الإسلام تمتعت الطوائف غير الإسلامية بتسامح اعتبر نشازاً في نعمة الحياة الأوروبية خلال العصور الوسطى[٤]. وبين تلك الطوائف الجنسية والدينية وجدت ظاهرة الاختلاط والاتصال عن طريق التصاهر وتبادل المنافع التجارية وغيرها في عهود

---

(١) ابن حزم: رسالة التلخيص ١٧٣ - ١٧٤.

(٢) انظر: عويس: ابن حزم ٢٨ - ٣٤.

(٣) عويس: ابن حزم ٤٤ نقلًا عن محمد عبدالوهاب خلاف، غرناطة في عهد ملوك بني زيري، رسالة ماجستير، ص ١٤.

(٤) عويس: ابن حزم ٤٥، وأبو زهرة ١٠٨.

السلم. كما أن التفاوت الاجتماعي كان ينتظمها كلها. ففي كلها وجد من ينتمي إلى الطبقة العليا ومن ينتمي إلى الطبقة الوسطى، ومن ينتمي إلى الطبقة الدنيا[1].

وأما اللسان فقد كانت العربية الفصحى اللغة القومية، ولأنها لغة ثقافة ووعاء حضارة لم يجد على بطحاء شبه الجزيرة إلا يبوسة لغة أخرى تدخل معها في صراع، أو تقاوم زحفها، لأنها لغة القرآن فرضّ. نفسها للإدارة أيضاً. وأصبحت لغة الحديث في اجتماعات الأصدقاء والمثقفين، وتحرير الرسائل، ولغة التعلم بنوعيه المبتدىء والعالي على السواء وفي العلاقات الدولية[2].

وفي هذا المجتمع كان للمرأة مكانها، وشأنها شأن الرجل بلا تفاوت من الناحية الإنسانية وذلك في حدود ما أوجبه الإسلام على أساس طبيعة المرأة وفطرتها. لقد كانت تتمتع بقسط كبير من الحرية، وكان بعضهن يتمتعن بنفوذ كبير في الحياة العامة السياسية والمدنية ولا ننسى ما كان لصبح أيام الحكم وابن أبي عامر[3].

د ـ الحياة العلمية:

بقدر ذلك الاضطراب السياسي في عصر ابن حزم كان النهوض العلمي فيه، إذ نهضت تلك البلاد نهضة فكرية، فكان منها الضوء الذي أضاء الغرب كله[4]. وقد نشطت الحركة العلمية في الأندلس قاطبة وبقرطبة خاصة في تلك الحقبة من الزمن. وذلك نتيجة لعدة أسباب أُجمِلها فيما يلي:

ـ اهتمام الخلفاء الأمويين منذ افتتاح الأندلس بالمعرفة، وتقريب العلماء، وجمع الكتب والاهتمام بها. فاشتهر من بين أولئك عبدالرحمن

(١) طاهر المكي: دراسات عن ابن حزم وكتابه طوق الحمامة ٢٣ ـ ٢٦.
(٢) طاهر المكي ٢٦.
(٣) إحسان عباس: عصر سيادة قرطبة ٢٥ ـ ٢٦، وأبو زهرة ١١٠ ـ ١١٢.
(٤) أبو زهرة ١٠١.

الناصر الذي جعل من قرطبة كعبة العلوم والفنون والتراث، والذي خلفه ابنه الحكم (٣٥٠ ـ ٣٦٦هـ) الذي يعتبر امتداداً له، بل إن الحكم يعتبر قمة هذه المرحلة من الناحية الثقافية خاصة. كان جامعاً للكتب محباً لها مكرماً لأهلها. وقد جمع من الكتب في أنواعها ما لم يجمعه أحد قبله من الملوك[١]. كما أشاد بذلك ابن حزم وغيره[٢]. كما عرفت الأندلس في تلك الفترة بكثرة مدارسها ومساجدها إذ بنى الحكم فيها سبعاً وعشرين مدرسة جعل تعليمها بالمجان[٣].

ـ رحلة كثير من طلاّب العلم والمعرفة والعلماء، من الأندلس إلى المشرق، ووفود جماهير منهم على الأندلس[٤].

وقد امتدّ هذا الاهتمام بالعلوم والثقافة في عصر الدولة العامرية إذ كانت مجالس المنصور حافلة بالأدب والشعر والفقه واللغة، تجمع أمثال ابن شهيد الشاعر صديق ابن حزم الحميم، والمؤرخ الكبير ابن حيّان، وابن عبدالبرّ الحافظ، والمقرىء أبي عمرو الداني، وغيرهم.

ولم تكن النهضة الفكرية مقصورة على الناحية الأدبية بل شملت الناحية العلمية حيث نبغت طائفة من أكابر الرياضيين والفلكيين الذين كانت بحوثهم مستقى خصباً لاقتباس الغرب، ومنهم أبو إسحاق الزرقاني، وأبو القاسم أصبغ ابن السمج، وأبو الوليد هاشم الوقّشي[٥].

---

(١) عويس: ابن حزم ٣٦ ـ ٣٧.

(٢) أوقات الأمراء ٢/١٩٤ ـ ١٩٦، والحميدي ١٣.

(٣) عبدالله عنان: المساجد الجامعة، مجلة العربي عدد ١٠٩ ديسمبر ١٩٦٧ ص ٢٣ ـ ٢٤، وعويس: ابن حزم ٣٧، ويوسف هيكل: عاش العرب في الأندلس ثمانية قرون. العربي عدد ٩٣ أوت ١٩٦٦، والحجي ٣١٦ ـ ٣١٧.

(٤) ابن بشكوال: الصلة ٨٤ ـ ٨٧ و ١٠٠ ـ ١٠١ و ١١٣ و ٥٩٤ ـ ٦٠٦، وأفردهم المقري بفصل خاص في نفح الطيب ٣/٥٠ ـ ١٤٩، وعويس: ابن حزم ٣٦، وجعفر ماجد: حوليات الجامعة التونسية، العلاقات الأدبية بين قرطبة والقيروان عدد ١٣، ١٩٧٦، ص ٦٣، وليث سعود ٨٢ ـ ٨٤.

(٥) المقري ٣/٧٥ ـ ٨٠، وعنان: دول الطوائف ٢/٤٣٥، وليث سعود ٧٨.

وبعد عصر المنصور وحتى في عصور الفتنة وظهور أمراء الطوائف الذين تنافسوا في جلب العلماء إلى بلاطاتهم وجمع الكتب النفيسة والنادرة وتفخيم المكتبات[1].

وألّف الأندلسيون في العلوم والفنون والنثر والشعر، وقلّدوا المشارقة في منهج تأليفهم ولم ينصرفوا إلا عن بابين من أبواب العلوم وهما الفلسفة والتنجيم اللذان لهما حظّ عظيم عند خواصهم، ولا يتظاهرون بهما خوف العامة فإنه كلما قيل: إن إنساناً يقرأ الفلسفة أو التنجيم أطلقت عليه العامة اسم زنديق وقيدت عليه أنفاسه[2].

وفيما يخص المذهب الفقهي، فإن مذهب مالك غلب على الأندلسيين وبه تمسّكوا وتفانوا في خدمته تأصيلاً وتفريعاً[3]، حتى بلغ ببعضهم الأمر إلى التعصب. وقد كان من حين لآخر يظهر بعض الفقهاء من الشافعية وقلّة من الظاهرية وهم في الغالب من الوافدين من المشرق.

وفي ميدان العقيدة والفرق كان مذهب السلف والمحدثين هو السائد[4] إلى بداية القرن الخامس حين ابتدأ انتشار عقيدة الأشعرية بالإضافة إلى منتحلي الفرق الكلامية، وعلى رأسهم جماعة ابن مسرّة[5] والمعتزلة[6] وأصحاب الأديان الأخرى كاليهود والنصارى والمتزندقين على اختلاف

---

(١) عنان ٤٣٦/٢، وانظر: ترجمة المظفر بن الأفطس عند المراكشي في المعجب ١٢٧، وابن سعيد: المغرب في حلي المغرب ٣٦٤/١، وابن عذاري ٢١٠/٣، ٢٣٦، والذهبي: السير ٥٩٤/١٨ ـ ٥٩٧.

(٢) انظر: ابن حزم: رسالة في فضل الأندلس ١٨٥/٢ ـ ١٨٦.

(٣) انظر: ابن الفرضي ٢٤٩/٢ ـ ٢٦٠، وابن حزم: المصدر السابق ١٨٠/٢ ـ ١٨١، وابن خير: الفهرسة ٤٦٥ ـ ٥٣٨.

(٤) انظر: جمال عزون الجزائري: جهود المغاربة الأوائل في خدمة عقيدة السلف مقال في جريدة المدينة ٧ نوفمبر ١٩٩١ العدد ٨٩٤١ و ١٤ نوفمبر عدد ٨٩٤٨.

(٥) هو محمد بن عبدالله بن مسرة وهو متكلّم له مذهب عقائدي عرف به، توفي ٣١٩هـ، ابن الفرضي ٤١/٢ ـ ٤٢، والحميدي ٦٣، والضبي ٨٨.

(٦) انظر: ابن حزم: الفِصَل: الجزء الثاني ص ٢٩٣، والرسائل ١٨٦/٢.

مشاربهم، وكل هؤلاء كوّنوا الحياة الاعتقادية للأندلس خلال القرنين الرابع والخامس للهجرة ولم تخل منهم عاصمتها قرطبة[1].



(١) آسين بلاسيوت: ابن حزم في قرطبة ص ١١٦ نقلًا عن عويس ٤٢.



اسمه ونسبه ومولده[1]

هو علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب بن صالح بن خلف بن معدان بن سفيان بن يزيد الفارسي الأصل[2]، ثم اليزيدي - مولى الأمير يزيد

(١) صاعد: طبقات الأمم ص ١٠٢ رقم ٨٦، والحميدي ٣٠٨ - ٣١١، وابن بسام: الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، القسم الأول من المجلد الأول ١٦٧ - ١٧٥، والقفطي: تاريخ الحكماء ٢٣٢ - ٢٣٣، وابن بشكوال ٤١٥ - ٤١٧، والضبي ٤١٥ - ٤١٨، وياقوت الحموي: معجم الأدباء ٢٣٥/١٢، وابن دحية الكلبي: المطرب ٩٢، والمراكشي: المعجب في تلخيص أخبار المغرب ٣٢ - ٣٥، وابن سعيد ٣٥٤/١ - ٣٥٧، وابن خلكان ٣٢٥/٣ - ٣٣٠، والذهبي: التذكرة ١١٤٦/٣ - ١١٥٥، ودول الإسلام ٢٦٨/١، والسير ١٨٤/١٨ - ٢١٢، والعبر ٢٣٩/٣، والصفدي: الوافي بالوفيات، المجلد الثاني من الجزء الأول: الورقة ٣٧٤، نقلًا عن هامش السيرة، واليافعي: مرآة الجنان ٧٩/٣ - ٨١، وابن كثير ٩١/١٢ - ٩٢، وابن الخطيب: الإحاطة في أخبار غرناطة ١١١/٤ - ١١٦، وابن حجر: اللسان ١٩٨/٤ - ٢٠٢، وابن تغري بردي: النجوم الزاهرة ٧٥/٥، السيوطي: طبقات الحفاظ ٤٣٦ - ٤٣٧، والمقري ٧٧/٢ - ٨٤، وحاجي خليفة: كشف الظنون: ٢١ - ١١٨، ٤٦٦، وابن العماد ٢٩٩/٣ - ٣٠٠، وطاش كبرى زاده: هدية العارفين ٦٩٠/١ - ٦٩١، وإسماعيل باشا: إيضاح المكنون ٣١٩/١، ودائرة المعارف الإسلامية ١٣٦/١ - ١٤٤، والزركلي: الأعلام ٢٥٤/٤ - ٢٥٥، وكحالة: معجم المؤلفين، وحول الدراسات العربية والشرقية حوله انظر: إحسان عباس ملحق الجزء الأول من «رسائل ابن حزم» ٤٨١/١، وأبا عبدالرحمن بن عقيل الظاهري: ابن حزم خلال ألف عام، الجزء الأول والثاني.

(٢) ذهب إلى أنه فارسي الأصل جميع من ترجم له من الأقدمين ممن عاصره، ومن بعدهم منهم الحميدي وصاعد وابن بشكوال والضبي وابن خلكان والذهبي وابن حجر =

ابن أبي سفيان بن حرب الأموي، رضي الله عنه، المعروف بيزيد الخير، نائب أمير المؤمنين أبي حفص عمر على دمشق، الأندلسي.

فكان جده يزيد مولى للأمير يزيد أخي معاوية. وكان جدّه خلف بن معدان هو أول من دخل الأندلس في صحبة ملك الأندلس عبدالرحمن بن معاوية بن هشام المعروف بالداخل.

وقد كتب ابن حزم عن مولده بخط يده لتلميذه أبي القاسم صاعد أنه ولد بعد سلام الإمام من صلاة الصبح وقبل طلوع الشمس آخر يوم من شهر رمضان ليلة الأربعاء من سنة أربع وثمانين وثلاثمائة، الموافق ليوم السابع

= والسيوطي والمقري وابن العماد، ومن المحدثين أبو زهرة والزركلي وسعيد الأفغاني، وإحسان عباس، وعبدالحليم عويس، وابن عقيل الظاهري وليث سعود وغيرهم. باستثناء معاصره المؤرخ ابن حيان الذي أرجع أصله إلى «عجم لبلة»[1] وهو شذوذ تبعه عليه جماعة من المستشرقين أمثال دوزي ونيكلسون وجولدتسهير ـ نقلاً عن عويس **٥٣** ـ وبعض الباحثين العرب أمثال: طه الحاجري وأحمد هيكل ويعقوب زكي وقد بين خطأ ابن حيان فيما ذهب إليه كثير من الباحثين منهم الدكتور عبدالحليم عويس الذي يرى أن «ابن حيان لم يكن يخلو من عِداء لابن حزم، وإن حاول التظاهر بالإنصاف، وهو معروف بالميل إلى الثلب والقدح، والغريب أنه لم يخف دهشته من نسبة ابن حزم نفسه لفارس، إذ لم يعرف عن ابن حزم ـ وهو المحدث الظاهري المؤرخ الثقة ـ مين أو خطل وقد كان أولى به ـ في ظل هذا ـ أن يصدُّق ابن حزم في أمر هو وثيق به... وقد كان أولى بخصوم ابن حزم ـ وهم كثير ـ أن يستغلوا هذه الدعاوى الكاذبة لهدم كل آراء ابن حزم التي حاربوها بكل الطرق ولا سيما وهو من مدرسة الحديث التي تعتمد منهج الجرح والتعديل، وتُغلِّب الجرح. وفي رأيي أن محاولة نسبته إلى إسبانيا المسيحية التي روّج لها المستشرقون بخاصة اعتماداً على نصّ ابن حيّان، ليس إلا محاولة مسيحية عنصرية للفوز بعالم كبير له الريادة في فتح أكثر من مجال من مجالات الإبداع الفكري»، ابن حزم وجهوده في البحث التاريخي والحضاري **٥١ ـ ٥٨**.

---

(١) قرية من غرب الأندلس قريبة من إشبيلية، انظر: الحميري **٥٠٨ ـ ٥٠٩** وهامشه أيضاً.

من نوفمبر سنة (٩٩٤م)[١].

وهذا ما رجحه الحميدي[٢]، ونقله عنه الضبي[٣]، وابن بشكوال[٤]، فقد ذكروا أن ولاده كانت ليلة عيد الفطر سنة ٣٨٤هـ في الجانب الشرقي بربض منية المغيرة، بقصر أبيه من مدينة المنصور ابن أبي عامر (الزاهرة)[٥] التي خصّ بها نفسه[٦].



(١) انظر: صاعد ١٠٢، والمقري ٢٨٣/٢، وأبو زهرة ٢٢٠، وعويس ٥٨.
(٢) الجذوة ٣٠٩.
(٣) البغية ٤١٦.
(٤) الصلة ٤١٧.
(٥) مدينة متصلة بقرطبة من بلاد الأندلس. انظر: الحميدي ٢٨٣ ـ ٢٨٤.
(٦) دائرة المعارف الإسلامية، مادة ابن حزم ١٣٦/١، وعويس ص ٥٧.

المبحث الثالث



أسرة ابن حزم ونشأته ودراسته الأولى

تربّى أبو محمّد في بيئة ثرّية من الطبقة العليا في المجتمع القرطبي، إذ كان أبوه أحمد بن سعيد بن حزم وزيراً في الدولة العامرية، ومن وجوه قرطبة وأعيانها. ويعد من أهلا لعلم والرواية ويسلك اسمه في سلك علماء قرطبة وشيوخها الكبار، مثل: عبدالله بن محمد بن مغيث الأنصاري. وعبدالله بن محمد بن عبدالبرّ النمري والد الحافظ أبي عمر بن عبدالبرّ المشهور وغيرهما[1]. وكان له قصر في الجانب الشرقي من قرطبة بالقرب من قصر الزاهرة التي اختّطها المنصور بن أبي عامر وأقامها بطرف البلد على نهر قرطبة الأعظم ليضاهي بها الزهراء[2] التي بناها عبدالرحمن الناصر[3].

وفي صحبة أخيه أبي بكر ـ الذي يكبره بخمس سنوات ـ عاش ابن حزم سنوات طفولته. ولا شكّ في أنها كانت طفولة سعيدة طيّبة، إذ وجد ابن حزم كل ما يحتاجه الطفل في تكوينه الأولي الثقافي والاجتماعي[4].

---

(١) قال الحميدي: «كان من أهل العلم والأدب والخير وكان له في البلاغة يد قوية». الجذوة ١٢٦ ـ ١٢٧، وابن بشكوال ٢٥ ـ ٢٦، والضبي ١٨٢.

(٢) مدينة في غربي قرطبة بناها عبدالرحمن بن محمد الناصر. انظر: الحميري ٢٩٤.

(٣) مبروك العوادي: ابن حزم الظاهري الأندلسي ونشأة المذهب الظاهري مقال بمَجلة الأصالة الجزائرية، السنة الرابعة عدد ٢٥ ماي ١٩٧٥.

(٤) الأفغاني: مقدمة المفاضلة بين الصحابة ٢٣ ـ ٢٤.

ومن الغريب أن مرحلة الطفولة كلها تربى فيها أبو محمد ونشأ في حجور المربيات من أهل بيته، وخلال هذه الفترة تبقّل وجهه. ثم لازم شيخاً ورعاً زاهداً كان له أثر في سلوكه لا سيّما من مثل ابن حزم، ومن مثل أبي علي الحسين الفارسي[1] الذي أعجب به ابن حزم بسلوكه وأخلاقه أكثر مما أعجب بعلمه.

تثقف ابن حزم في تلك الحياة الهنيئة بما يتثقف به الناشىء في وسط بيوت الأمراء والوزراء فحفظ القرآن وتعلمه وحفظ قدراً من الشعر ينطق به لسانه. وقد كان أبوَه أحمد بن سعيد يأخذه معه أحياناً إلى مجالس المظفر العامري الأدبية فيسمع ابن حزم فيها كبار الشعراء يلقون شعرهم أمثال صاعد اللغوي وغيرهم من رواد مجلس المنصور[2]. فكان لتلك النشأة أثر عميق في ثقافة ابن حزم الواسعة التي شملت حيزاً كبيراً من العلوم الإسلامية وخاصة ما يتعلق منها بالشرع.



(١) كان من أهل العلم والفضل مع العقيدة الخالصة والنية الجميلة قضى عمره في طلب العلم. ترجمته عند الحميدي ١٩٣، وابن بشكوال ١٤٠، والضبي ٢٦٦، ٢٦٧.

(٢) انظر: الحميدي ٢٤١، وعويس ٦٢، وليث سعود ١٤٧، وعنان الدولة العامرية ٨٨ - ٩٠.



أخلاقه ومزاجه

تميّز ابن حزم ببعض الأخلاق السامية أثّرت في سير حياته الاجتماعية والعلمية تأثيراً واضحاً. وأبرز أخلاق ابن حزم صفتان تتفرع عنهما كل مظاهر سلوكه ما قبله الناس وما لم يقبلوه. وهما: وفاؤه[1] وتديّنه. وهو يقول لنا عن الأولى منهما: «ولقد منحني الله عز وجل من الوفاء لكل من يمتّ إليّ بلقية واحدة ووهبني من المحافظة لمن يتذمم مني ولو بمحادثة ساعة حظاً، أنا له شاكر وحامد، ومنه مستمد ومستزيد. وما شيء أثقل عليّ من الغدر، ولعمري ما سمحت نفسي قط في الفكر في إضرار من بيني وبينه أقل ذمام، وإن عظمت جريرته وكثرت إليّ ذنوبه. ولقد دهمني من هذا غير قليل فما جزيت على السوأى إلا بالحسنى، والحمد لله على ذلك كثيراً»[2].

وأما عن تديّنه فحسبك منه أنه عاش في ظروف تدعو كلها إلى المعصية ومع ذلك يقول: «فيعلم الله أني بريء الساحة سليم الأدام صحيح البشرة، نقي الحجزة، وإني أقسم بالله أجلّ الأقسام أنني ما حلل مئزري على فرج حرام قط، ولا يحاسبني ربي بكبيرة الزنا منذ عقلت إلى يومي هذا»[3].

---

(١) أبو زهرة ٧٧ ـ ٧٨، وعويس ٨٠.

(٢) طوق الحمامة ٢١٠/١.

(٣) المصدر السابق ٢٧٢/١، وعويس ٨١.

ويمكن أن أفرّع عن تدينه صفة أخلاقية طالما مدح ابن حزم نفسه بها ونوه بها، ألا وهي اعتزازه إلى أبعد الحدود، فإضافة إلى الوفاء نجد فيه عزة نفس لا تقر على الضيم، مهمته لا تملّ ما يرد عليها من تغير المعارف، مؤثرة للموت عليها[1]. لقد كان يعتز بنفسه لأنه نشأ عزيزاً في قومه، وما زادته الحوادث إلا صقلاً وصفاءً، فما وهن وما ضعف وما استكان. ناله الذين آذوه بالسجن والتغريب ولكن لم ينالوا من نفسه العزيزة في ذاتها القوية المعتمدة على الله في السراء والضراء، ولقد ذاق العيش الحلو والمر، فما استهوته لذات العيش إلى ما ينافي عزته ولا هوته به مرارة الحياة إلى مواطن الذلة. بل كان العزيز في حالي الرخاء والبأساء[2].

لكن مع هذه الطباع الطيبة والسجايا الحسنة طبع مزاجه بنوع من الحدة في المقال وشدّة في المناقشة وعنف في الرد، فلسانه الحاد العنيف جرّ عليه ما جرّ من تأليب الناس ضِدّه[3]، ورفضهم لأفكاره جملة وتفصيلاً. وقد حاول بعض الباحثين[4] إرجاع ذلك إلى علّة في الطحال أصيب بها كما أفصح هو عن نفسه في كتابه «مداواة النفوس»[5] وأنها كانت سبب ضجره وضيق خلقه وقلة صبره ونزقه وربَّما كانت ألوان الظلم التي لحقت به هي التي انضبت معين اللين والرِقّة في نفسه.

كما فسّر بعضهم تلك الحِدّة بنوع من الصراحة والوضوح والشجاعة وعدم المداراة والصدق الكامل. والتدّين الذي لا يخشى معه صاحبه إلا رضا الله سبحانه وتعالى[6].

---

(١) المصدر السابق ٢٥٦/١.
(٢) أبو زهرة ٧٨.
(٣) قال ابن العريف: «كان لسان ابن حزم وسيف الحجاج شقيقين» قال ابن خلكان: «وإنما قال ذلك لأن ابن حزم كان كثير الوقوع في الأئمة المتقدمين والمتأخرين لم يكن يسلم منه أحد». وفيات الأعيان ١٦٩/١، والذهبي: السير ١٩٩/١٨.
(٤) أبو زهرة ٧٥، وعويس ٨١.
(٥) مجموعة الرسائل ٣٩١/١.
(٦) انظر: عويس ٨١ ـ ٨٢.

ويبدو أنّ هذه التعليلات نوع من التحيز الواضح وتغاض عما عند ابن حزم من شدة مفرطة أحياناً في غير محلها إن صح التعبير[1]. ويستطيع من قرأ فصلاً كاملاً من فصوله التي يجادل فيها المخالفين أن يجد في أسلوبه مناكر لا يمكن التسامح بها... وليس لنا أن نأسف لهذه الهفوات يقع فيها عالم جليل قلما جاد الزمان بمثله وهو كان أحق الناس بإتباع سنة أمر الله بها[2] في قوله: ﴿وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾[3].



(١) قال الذهبي: «وقد امتحن هذا الرجل وشدد عليه وشرد عن وطنه وجرت له أمور، وقام عليه الفقهاء لطول لسانه واستخفافه بالكبار ووقوعه في أئمة الاجتهاد بأقبح عبارة وأفظ محاورة وأبشع ردّ...»، التذكرة ١١٥٤/٣ وللتوسع انظر: إبراهيم الصبيحي، رسالة دكتوراه دولة بعنوان: «نقد ابن حزم للرواة في المحلى في ميزان الجرح والتعديل» ٥٣/١ ـ ٦٠.

(٢) سعيد الأفغاني: رسالة المفاضلة بين الصحابة ٩ ـ ١٢.

(٣) سورة النحل، الآية رقم: ١٢٥.

الفصل الثاني

الحديث في الأندلس قبل ابن حزم

المبحث الأول: بداية الحديث بالأندلس.

المبحث الثاني: أهمّ رجال الحديث في القرن الثالث.

المبحث الثالث: أهم رجال الحديث في القرن الرابع.

الحديث في الأندلس قبل ابن حزم:

في هذا الفصل سأتعرض للتعريف بأهم رجال الحديث بالأندلس وبخاصة من كان لهم الأثر الواضح في إيجاد نواة حديثية أولى، ثم إلى من كان معروفاً بالتعمق في هذا الفن ووصف بالحفظ وبالنقد للرجال والاطلاع على العلل. ومن البديهي أن لا أحصي جميع الرجال الذين وجدوا قبل ابن حزم لأن ذلك يحتاج إلى تتبع طويل واستقراء تام بل لعل الأمر يحتاج إلى رسالة علمية مستقلة. وحسبي أن عرّفت بمن كان له الأثر الواضح في المدرسة الحديثية في الأندلس وكثر تداول مروياته في الكتب. فترجمت لأهمّ رجال القرن الثالث ترجمة مطولة واقتصرت في البقية على إشارات وتعريفات مقتضبة توضح مكانة صاحب الترجمة باستثناء أحد أعلام القرن الرابع كانت له مكانة كبيرة في المغرب والمشرق في المجال الحديثي.

المبحث الأول



بداية الحديث بالأندلس

كتب الدكتور نوري معمر قائلاً: «لم تكن وضعية الحديث بالأندلس قبل مجيء بقيّ بن مخلد ومحمد بن وضّاح القرطبيين مرضية، فلم يُعرَف الحديث قبلهما كعلم مستقل له أسسه وقواعده ومنهجيته التي يحويها علم الحديث رواية ودراية، وكان المعروف منه لا يتجاوز موطأ مالك بن أنس. ويعود السبب في ذلك إلى عدم عناية طبقة الشيوخ بالحديث عنايتهم بالفقه المالكي الأمر الذي جعلهم متخلفين فيه..»[1]. ثم استعرض بعض الرجال الذين سمعوا من مالك بن أنس ولكنهم لم يتركوا شيئاً يذكر في هذا المجال، لا في خلق بيئة حديثية ولا في تكوين مدرسة. لكن الدكتور لم يتعرض لأهم شخصية حديثية دخلت الأندلس في القرن الثاني وهي معاوية بن صالح الحافظ الرحّالة الكبير الذي قدم من الشام. وقد عرف بكثرة شيوخه ووفرة سماعه حتى أن زيد بن الحباب العكلي رحل إلى الأندلس للسماع منه[2].

---

(١) محمد بن وضّاح القرطبي مؤسس المدرسة الحديثية بالأندلس ٣٠، والإمام أبو عبدالرحمن بقي بن مخلد شيخ الحفاظ بالأندلس ٥٧.

(٢) انظر: الخشني: قضاة قرطبة ١٦، ابن الفرضي ١٣٧/٢ ـ ١٣٩، والحميدي ٢٣٩ ـ ٢٤٢، والذهبي: التذكرة ١٧٦/١ ـ ١٧٧، والسير ١٥٨/٧ ـ ١٦٣، وابن حجر: تهذيب التهذيب ٢٠٩/١٠ ـ ٢١٢.

وقد ذكر ابن حارث الخشني أنه لم يجد من يروي عنه من أبناء الأندلس مما جعل ابن أبي خيثمة يتمنى الدخول إلى الأندلس حتى يفتش عن أصول كتب معاوية[١]. والملاحظ أن هذا الرجل أعلى سنداً من الإمام مالك وقد توفي سنة ١٥٨هـ.

ويبدو لي أن هناك سببين موضوعيين جعلا أهل الأندلس لا يعتنون برواية الحديث:

أولهما: اشتغال أكثر الناس بالجهاد والفتوحات والاهتمام المتواصل بالغزوات وكان أهل العلم من المشاركين في ذلك فهذا معاوية بن صالح يغزو مع الجند ويقاتل الأعداء[٢].

ثانيهما: هو اهتمام الداخلين في الإسلام بتعلم أحكاما لعبارات وفقه المعاملات مما هم في حاجة إليه في حياتهم اليومية فلما وجدوا فقهاء من تلاميذ الأوزاعي ثم من تلاميذ مالك يعلمونهم تلك المسائل قنعوا بذلك ولم تتحرك هممهم فيرحلوا إلى المشرق لسماع الحديث على الحفاظ والتجول بين الأقطار من أجل ذلك إلا في فترة متأخرة من الزمن، والله أعلم.



(١) قضاة قرطبة ١٦.

(٢) المصدر السابق ١٨.



أهم رجال الحديث في القرن الثالث

الرجل الأول: بقي بن مخلد:

أ ـ اسمه ونسبه ومولده:

هو بقي[1] بن مخلد بن يزيد الأندلسي القرطبي يكنى أبا عبدالرحمن. ولد سنة ٢٠١هـ[2].

ب ـ شيوخه ورحلاته:

سمع بالأندلس من محمد بن عيسى ويحيى بن يحيى الليثي، ثم رحل إلى المشرق فزار بغداد والعراق والشام والجزيرة ومصر وإفريقية فأخذ عن كبار المحدّثين وأئمتهم هناك، حتى بلغ عدد شيوخه الذين لقيهم وروى عنهم،

(١) قال الكتاني: «بوزن عَلِي» الرسالة المستطرفة ٧٤.

(٢) ابن الفرضي ١/١٠٧ ـ ١٠٩، والحميدي ١٧٧ ـ ١٧٩، وابن بشكوال ١/١١٦ ـ ١١٩، والضبي ٢٤٥ ـ ٢٤٧، وابن الجوزي: المنتظم ٥/١٠٠ ـ ١٠١، وياقوت الحموي: معجم الأدباء ٧/٧٥ ـ ٨٥، والذهبي: التذكرة ٢/٦٢٩ ـ ٦٣١، والسير ١٣/٢٨٥ ـ ٢٩٦، والعبر ٢/٦٧، وابن كثير: البداية والنهاية ١١/٥٦ ـ ٥٧، والسيوطي: طبقات الحفاظ ٢٧٧، والمقري: نفح الطيب ٢/٤٧ و ٥١٨ ـ ٥٢٠، وابن العماد: شذرات الذهب ٢/١٦٩، وانظر: الرسالة العلمية التي أعدها نُورِي معمر لنيل درجة الدكتوراه بدار الحديث الحسينية الحَسَنيّة بعنوان: «بقي بن مخلد شيخ الحفاظ بالأندلس» وقد طبعت سنة ١٩٩١م.

مائتي رجل وأربعة وثمانين رجلاً. فسمع من إبراهيم بن محمد صاحب ابن عيينة، وأبي المصعب الزهري وابن المنذر، وابن بكير، وأحمد بن السرح، والحارث بن مسكين، وهشام بن عمار وبندار، وابن نمير، ويحيى بن عبدالحميد، وزهير بن حرب، وأبي ثور، وأكثر عن أبي بكر بن أبي شيبة.

كما لقي أحمد بن حنبل[1]. قال ابن أبي خيثمة: «ما كنّا نسمّيه إلا المكنسة، وهل احتاج بلد فيه بقي إلى أن يرحل إلى ها هنا منه أحد؟»[2].

جـ ـ نشاطه الحديثي:

رحل ابن مخلد إلى المشرق في طلب العلم، وطوف الآفاق وأخلص في ذلك حتى جمع ذخيرة علمية جلّها مرويات حديثية وآثار. ثم لما قفل إلى الأندلس أراد أن يغرس نواة علما الحديث ويبثّ السنن في تلك الربوع، فما راعه إلا وقوف كثير من أقرانه المقلدين لمذهب مالك في وجهه وتعرضهم لما يصبو إليه من إتمام رسالته العلمية. قال ابن الفرضي: «وأنكر عليه أصحابه الأندلسيون عبدالله بن خالد، ومحمد بن الحارث، وأبو زيد، ما أدخله من كتب الاختلاف وغرائب الحديث، وأغروا به السلطان وأخافوه به. ثم إن الله بمنّه وفضله أظهره عليهم وعصمه منهم فنشر حديثه وقرأ للناس روايته فمن يومئذ انتشر الحديث بالأندلس، ثم تلاه ابن وضّاح فصارت الأندلس دار حديث وإسناد وإنما كان الغالب عليها قبل ذلك حفظ رأي مالك وأصحابه»[3]. وقال ابن حزم عند ذكره لولاية الأمير محمد بن عبدالرحمن بن الحكم المتوفى سنة **٢٧٣**هـ: «وكان محبّاً للعلوم مؤثراً لأهل الحديث عارفاً حسن السير، ولما دخل الأندلس أبو عبدالرحمن بقي بن مخلد بكتاب «مصنف» أبي بكر بن أبي شيبة وقرىء عليه جماعة من

---

(١) قال الذهبي: «روى عنه مسائل وفوائد ولم يرو له شيئاً لكونه قد قطع الحديث»، السير ٢٨٦/١٣ و ٢٩٤.

(٢) ابن الفرضي ١٠٨/١، والذهبي: التذكرة ٦٣٠/٢، والسير ٢٨٦/١٣، ٢٨٧، نوري معمر ١١٠ ـ ١٩٣.

(٣) تاريخ العلماء والرواة ١٠٨/١.

أهل الرأي ما فيه من الخلاف واستشنعوه وبسطوا العامة عليه، ومنعوه من قراءته، إلى أن اتصل ذلك بالأمير محمد فاستحضره وإياهم واستحضر الكتاب كله، وجعل يتصفحه جزءاً جزءاً إلى أن أتى على آخره وقد ظنوا أنه يوافقهم في الإنكار عليه، ثم قال لخازن الكتب: هذا كتاب لا تستغني خزانتنا عنه فانظر في نسخه لنا. ثم قال لبقي بن مخلد: انشر علمك وارو ما عندك من الحديث واجلس للناس حتى ينتفعوا بك. أو كما قال: ونهاهم أن يتعرضوا له»[1].

وهذه الحادثة خير مثال للتعبير عن شدة تمسك أهل الأندلس بالمذهب المالكي وجنوحهم نحو التقليد ورفضهم لكل من يأتيهم بالجديد، فلا غرابة أن يقف معاصرو ابن حزم في وجهه ويعرضوا عن مذهبه ويحاربوه وينالوا من علمه وشخصه.

د ـ روايته لبعض أمهات الكتب:

من أبرز أعمال بقي بن مخلد التي قام بها إدخاله للأندلس كتباً حديثية عظيمة الشأن مليئة بالسنن والآثار مما جعل الحفظة من بعده يتنافسون في روايتها من طريقه. وقد تفرد هذا الإمام برواية كتب لم توجد إلا بسنده مثل: «مصنف»[2] أبي بكر بن أبي شيبة، و «الأمّ»[3]، و «الرسالة»[4]

---

(١) رسالة أوقات الأمراء وأيامهم ضمن مجموع الرسائل ١٩٢/٢ ـ ١٩٣، وعنه الحميدي ١١٠.

(٢) هذا الكتاب من أعظم كتب الحديث والآثار وهو يحوي آلافاً من المرويات بين أحاديث وآثار الصحابة والتابعين مرتباً كل ذلك على الأبواب. وقد طبع في خمسة عشر مجلداً عدة طبعات. وانظر: ابن الفرضي ١٠٨/١ ـ ١٠٩، وابن خير الإشبيلي ١٣١ ـ ١٣٢.

(٣) وسماه ابن الفرضي «الفقه الأكبر» وهو كتاب غني بالمرويات ١٠٩/١.

(٤) وهذا الكتاب حسب ما اتضح لي يحوي زيادة على قواعد الاستنباط وطرق الاجتهاد ومباحث هامة في فن «مصطلح الحديث» انظر: ابن الفرضي ١٠٩/١، ومقدمة أحمد شاكر للرسالة ص ٥ ـ ١٥.

وكتابي خليفة بن خياط «التاريخ»[١] و «الطبقات»[٢] و «سيرة عمر بن عبدالعزيز»[٣] للدورقي[٤]. ولا شك أن هذه المصنفات كان لها الأثر الكبير في الأندلس وإثراء الحياة العلمية وذلك بإيجاد فقه مقارن مؤيد بالأدلة من الحديث والآثار كما يتضح من خلال كتب ابن عبدالبر وابن حزم.

هـ ـ تصانيفه:

يُعدّ بقي بن مخلد من المحدثين الفقهاء الذين لا يلتزمون تقليد إمام معين والعمل بمذهبه، بل إنه يعتبر من نظراء أحمد بن حنبل إسحاق بن راهويه، والبخاري، ومحمد بن نصر المروزي، وابن خزيمة، وغيرهم لذلك أعجب به ابن حزم ونوه بشأنه كثيراً ولم يمدح أحد علماء الأندلس بمثل ما مدحه. ومن البديهي أن تكون مؤلفات هذا الإمام قائمة على السنن والآثار وذلك من خلال ما تحدث عنها مترجموه. وقد وضع بقي عدة مصنفات عظيمة تدل على كثرة اطلاع وجمع وجودة في التأليف حتى صارت تآليف الإمام الفاضل قواعد للإسلام لا نظير لها[٥]، منها: «تفسير القرآن» وفيه يقول ابن حزم: «فهو الكتاب الذي أقطع قطعاً لا أستثني فيه أنه لم يؤلف في الإسلام مثله ولا تفسير محمد بن جرير الطبري ولا غيره»[٦]. ولعله سلك فيه مسلك المفسِّرين الذين اعتمدوا الأحاديث والمأثور عن الصحابة والتابعين مثل

---

(١) ابن الفرضي ١٠٩/١، وابن خير ٢٢٥.

(٢) ابن الفرضي ١٠٩/١، وابن خير ٢٣٠.

(٣) وهو في خمسة أجزاء كما يقول ابن خير، انظر: ابن الفرضي ١٠٩/١، وابن خير ٢٧٣.

(٤) هو يعقوب بن إبراهيم الحافظ ولد سنة ١٦٠هـ وتوفي سنة ٢٥٢هـ، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة وألف «المسند»، انظر: ترجمته عند الخطيب في تاريخ بغداد ٢٧٧/١٤ ـ ٢٨٠، والذهبي: السير ١٤١/١٢ ـ ١٤٢، وابن كثير: البداية ١١/١١، وابن حجر: تهذيب التهذيب ٣٨١/١١، والسيوطي: طبقات الحفاظ ٢٢٠.

(٥) كما قال ابن حزم في رسالة فضل الأندلس ١٧٩/٢.

(٦) ابن حزم: الرسائل ١٧٨/٢، والحميدي ١٧٧، وابن بشكوال ١١٦، ١١٧، والضبي ٢٤٥ ـ ٢٤٦.

الحافظين ابن جرير وابن أبي حاتم الرازي. وأشهر مصنفات بقي على الإطلاق هو كتابه «المسند»، قال ابن الفرضي: «ليس لأحد مثله»[١].
وقد قال ابن حزم أيضاً: «ومنها في الحديث مصنفه الكبير الذي رتبه على أسماء الصحابة رضي الله تعالى عنهم، فروي فيه عن ألف وثلاثمائة صاحب ونيف. ثم رتّب حديث كل صاحب على أسماء الفقه وأبواب الأحكام فهو مصنف ومسند، وما أعلم هذه الرتبة لأحد قبله»[٢]. وهذا المسند هو أعظم المسانيد المؤلفة في الإسلام حتى فاق «مسند» الإمام أحمد الذي يحوي ما يربو عن ثلاثين ألف حديث ولكنه لا يصل عدد الصحابة الذين أخرج حديثهم إلى الألف[٣]. وقد قال ابن خير عن «مسند» بقي أنه يقع في مائتي جزء[٤] بينما قال عن «مسند» أحمد أنه يقع في مائة جزء وسبعة وعشرين جزء[٥].

ومن مؤلفات بقي بن مخلد: «المصنَّف» وهو في فتاوى الصحابة والتابعين ومن دونهم «أربى على مصنّف أبي بكر بن أبي شيبة ومصنّف عبدالرزاق، ومصنّف سعيد بن منصور، وغيرها وانتظم علماً عظيماً لم يقع في شق منها»[٦]، وله أيضاً كتاب «ما روي في الحوض والكوثر وهو جزء وصل إلينا»[٧].

---

(١) وسماه ابن الفرضي «مسند النبي ﷺ» ١/١٠٩، وبمثل ما قال مدحه الذهبي في السير ١٣/٢٨٥.

(٢) رسالة فضل الأندلس ٢/١٧٨، وابن بشكوال ١١٧، والضبي ٢٤٥، والذهبي: السير ٣/٢٩١، والسيوطي: الطبقات ٢٧٧، والكتاني: الرسالة المستطرفة ٧٥.

(٣) انظر: مقدمة الألباني للمسند ١/٣ ـ ٤٨.

(٤) الفهرسة ص ١٤٠.

(٥) المصدر السابق ١٣٩.

(٦) ابن حزم: المصدر السابق ٢/١٧٩، والحميدي ١٧٧ ـ ١٧٨، وابن بشكوال ١١٧، والضبي ٢٤٦.

(٧) ابن خير ٣٠٠، وجمال عزوز: جهود المغاربة الأوائل في خدمة عقيدة السلف، جريدة المدينة عدد ٨٩٤١ و ٨٩٤٨.

هـ ـ تلاميذه:

أكثر الناس من الأخذ عن بقي واجتمع الطلبة حوله وذلك عرف عنه من كثرة الشيوخ وشهرتهم، ومن اتساع الرحلة، ووفرة الكتب التي جلبها معه من المشرق، زيادة على زهده وورعه وحبه للعلم وتفانيه في نشره.

وقد تتبعت الآخذين عنه في «تاريخ ابن الفرضي» فتحصل لدي سبعة وخمسون رجلا[1]. اقتصر على ذكر بعضهم ممن أكثر من ملازمته والأخذ عنه مثل ابن فُطيس، وحسن بن سعد الكتامي القرطبي، وعبدالله بن يونس المرادي القبري، وطاهر بن عبدالعزيز الرعيني، ومحمد بن قاسم بن سيّار القرطبي وغيرهم.

و ـ منزلته العلمية:

نظراً لوفرة الشيوخ بالنسبة لهذا الإمام وجودتهم وكثرة ترحاله واتساع روايته وتآليفه الحسنة حظي بمكانة مرموقة بين حفاظ المشرق والمغرب. قال ابن حزم: «... مع ثقته وضبطه وإتقانه واحتفاله فيه في الحديث وجودة شيوخه فإنه روي عن مائتي رجل وأربعة وثمانين رجلاً ليس فيهم عشرة ضعفاء، وسائرهم أعلام مشاهير. وكان متخيّراً لا يقلدّ أحداً وكان ذا خاصّة من أحمد بن حنبل رضي الله تعالى عنه وجارياً في مضمار أبي عبدالله البخاري وأبي الحسن مسلم بن الحجاج النيسابوري وأبي عبدالرحمن النسائي رحمهم الله»[2]. وقال الحميدي: «من حفّاظ المحدثين وأئمة الدين والزهاد الصالحين»[3]. وقال الذهبي: «الإمام القدوة شيخ الإسلام. الحافظ

---

(١) ج ١ /هذه الأرقام ٥، ٦٥، ٨٦، ١٠٣، ١٠٦، ٢١٦، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٨٠، ٢٨٩، ٣٢٤، ٣٤١، ٤٦٦، ٥٠٢، ٦٠٤، ٦١٣، ٦١٩، ٦٤٩، ٦٥٧، ٦٨٠، ٧٨٧، ٨٤٥، ٨٦٠، ٨٨٣، ٨٨٤، ٨٩٢، ٨٩٦، ١٠٥٢، ١٠٥٤، ١٠٧٠. و ج ٢/١٠٩٤، ١١٤٢، ١١٦٨، ١١٧٠، ١١٨٣، ١١٨٥، ١١٩١، ١٢٠١، ١٢٠٥، ١٢١٨، ١٢٣٦، ١٢٣٧، ١٤١١، ١٤١٥، ١٤١٦، ١٤٨٨، ١٥٠٣، ١٥٠٨، ١٥٤٤، ١٥٦٩، ١٥٧٨، ١٦١٦، ١٦٢٤.

(٢) رسالة فضل الأندلس ١٧٨/٢، ١٧٩، وعند الحميدي ١١٧.

(٣) الجدوة ١١٧.

وكان إماماً مجتهداً صالحاً ربانياً، صادقاً مخلصاً، رأساً في العلم والعمل عديم المثل، منقطع القرين يفتي بالأثر ولا يقلّد أحداً»[(١)].

وقال الحافظ السيوطي: «كان إماماً عالماً قدوة مجتهداً لا يقلّد أحداً ثقة، حجّة صالحاً عابداً أواهاً منيباً عديم النظر في زمانه»[(٢)].

ز ـ وفاته:

توفي الإمام بقي بن مخلد رحمه الله سنة ٢٧٦هـ، ودفن بمقبرة بني العباس[(٣)].

الرجل الثاني: محمد بن وضّاح:

أ ـ اسمه ونسبه ومولده:

هو محمد بن وضاح بن بَزيع، أبو عبدالله القرطبي مولى الخليفة عبدالرحمن بن معاوية الأموي[(٤)].

ب ـ شيوخه ورحلاته:

أخذ بالأندلس عن يحيى بن يحيى الليثي، وابن حبيب، ومحمد بن عيسى الأعشى، وعبدالأعلى بن وهب وغيرهم. وقد رحل هذا المحدث مرتين: الأولى في سنة ٢١٨ أو ٢١٩هـ، والثانية في حدود سنة ٢٣٠هـ.

---

(١) السير ١٣/٢٨٥ ـ ٢٨٦.

(٢) طبقات الحفاظ ٢٧٧.

(٣) ابن الفرضي ١/١٠٩.

(٤) ابن الفرضي ٢/١٧ ـ ١٩، والحميدي ٩٣ ـ ٩٤، والضبي ١٣٣ ـ ١٣٤، وعياض: ترتيب المدارك ٤/٤٣٥، والذهبي: التذكرة ٢/٦٣٦ ـ ٦٤٨، والسير ١٣/٤٤٥ ـ ٤٤٦، والميزان ٤/٥٩، وابن فرحون ١/١٧٩ ـ ١٨١، وابن حجر: لسان الميزان ٥/٤١٦ ـ ٤١٧، والسيوطي: الطبقات ٢٨٣، وابن العماد ٢/١٩٤، ومحمد مخلوف: شجرة النور الزكية ٧٦، وكحالة: معجم المؤلفين ١٢/٩٤، والزركلي: الأعلام ٧/٣٥٨، وحسين مؤنس: شيوخ العصر في الأندلس ٤٣، وانظر: رسالة دكتوراه الحلقة الثالثة بعنوان: «محمد بن وضاح القرطبي مؤسس مدرسة الحديث بالأندلس مع بقي بن مخلد» بدار الحديث الحسينية الحَسَنيّة ص ٣٩ ـ ٤٠، ودراسة له ضمن «ندوة الإمام مسلم» ص ١٥.

وحقّق الدكتور نوري معمر ذلك وخلص إلى أنها بين إحدى وثلاثين وأربع وثلاثين بعد المائتين[1]. ولم يهتم في رحلته الأولى بالرواية وجمع الحديث وإنما كان همّه طلب العبّاد والالتقاء بالزهّاد. وقد أكثر هذا الإمام من التطواف في بلاد الإسلام فدخل مصر ودمشق وبغداد ومكة والقيروان وغيرها. وأثناءها أخذ عن مشايخ كثيرين منهم ابن المنذر، والحارث بن مسكين، ودُحيم وإسحاق بن منصور الكوسج، وابن أبي شيبة، ومحمد بن نُمير، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، وغيرهم حتى بلغ عدد الرجال الذين لقيهم وأخذ عنهم ١٦٥ شخصاً حسب إحصاء الدكتور معمر[2] وهو مع ذلك كان يتخير الرجال للسماع فقد قال ابن حارث الخشني «قال لي أحمد بن عبادة: كانَ بن وضاح منتخباً للرجال لا يأخذ شيئاً من روايته إلا عن الثقة»[3].

جـ ـ نشاطه في الحديث:

لقد سجّل أغلب المترجمين لمحمد بن وضّاح جهوداً كبيرة في المجال الحديثي حتى اعتبره بعضهم مؤسساً لمدرسة الحديث بالمغرب عامة[4] وتلك الجهود ألخّصها فيما يلي:

د ـ روايته لكتب مهمّة:

كثرت رحلات ابن وضّاح وتنوعت مشايخه حتى تمكّن من سماع كتب تعتبر بمثابة الأصول والأمهات بالنسبة للمحّدثين والمعتنين بالفقه المقارن منها «مصنّف»[5] وكيع بن الجرّاح الذي يحتوي على فقه الصحابة والتابعين. و «جامع سفيان الثوري الكبير في الفقه والاختلاف»[6]، و «مسند[7]

---

(١) ابن وضاح الأندلسي ٦٤.
(٢) ابن وضاح ٦٦.
(٣) المرجع السابق ٨٢.
(٤) قال ابن الفرضي: «وبمحمد بن وضّاح وبقي بن مخلد صارت الأندلس دار حديث» ١٨/٢.
(٥) هو من مرويّات الحميدي ٩٤، وابن عطية في الفهرس ٨٧، وابن خير ١٢٦ ـ ١٢٧.
(٦) ابن خير ١٣٦ ـ ١٣٧.
(٧) ابن الفرضي ١٦٢/٢، وابن عطية ٨٩، وابن خير ١٣٧ ـ ١٣٨، والذهبي: السير ٥٥٦/١٥ وقد وصل إلينا هذا الكتاب.

أبي بكر بن أبي شيبة كما كانت له مشاركة واضحة في نشر «موطأ» الإمام مالك بن أنس الذي أسمعه»[1] طلبته.

هـ ـ إملاؤه الحديث:

كان ابن وضّاح شديد الولع بعقد مجالس الحديث ومذاكرته حريصاً على تبليغ العلم وغرس السنة النبوية في البلاد الأندلسية والنفع بها. حتى أنه كان لا يشتغل بغيره من الحرف الدنياوية كما نقل ذلك عنه بعض من ترجم له. قال ابن الفرضي: «كان محمد بن وضّاح عالماً بالحديث بصيراً بطرقه متكلماً على علله، كثير الحكاية عن العباد، ورعاً زاهداً متعففاً صابراً على الإسماع محتسباً في نشر علمه سمع منه الناس الكثير ونفع به أهل الأندلس»[2]. وقال أحمد بن سعيد: «لم يختلف علينا أحد من شيوخنا أن ابن وضاح كان معلم أهل الأندلس العلم والزهد»[3]. وقال الحميدي: «وحدّث بالأندلس مدة طويلة وانتشر عنه بها علم جمّ»[4]. وقد نقل عنه بعض العلماء العديد من الأقوال في ميدان الجرح والتعديل مما يوضّح أنّه على إلمام بهذا الفنّ[5].

و ـ تصانيفه:

لم يكن ابن وضاح كثير التأليف فلم يصنف إلا عدداً قليلاً من الكتب حتّى أنّ بعض من ترجم له من العلماء لم يذكروا إلا خمسة تصانيف منها ما وجدت ككتاب «البدع والحوادث»[6] و «النظر إلى وجه الله»[7]، ومنها ما

---

(١) انظر: ابن خير ٧٩ ـ ٨١ وقد فصل الدكتور نوري معمر الحديث عن مجالسه تلك. انظر: ٩٥ ـ ٩٨.

(٢) ابن الفرضي ١٨/٢.

(٣) المصدر السابق ١٨/٢.

(٤) الجذوة ٩٤، والضبي ١٣٤.

(٥) نوري معمر ١٣٨ ـ ١٥٠.

(٦) طبع بدمشق سنة ١٣٣٠هـ نشره أحمد عبيد دهمان.

(٧) ذكر نوري معمّر أنه مخطوط بمكتبة حسن حسني عبدالوهاب وأنه لم يتمكن من الحصول على نسخة منه وقد راجعت الفهرس الموضوع للمكتبة فلم أعثر له على أثر؟.

لم يصل إلينا مثل: «القطعان»[1] و «مكنون السر ومستخرج العلم»[2] و «رسالة النية»[3]، و «الصلاة في النعلين»[4] و «العباد والعوائد»[5] وهي أغلبها ذو طابع تربوي وزهدي، كما يمكن أن نلاحظ أنه اعتنى بالتحديث أكثر من احتفاله بالتأليف وذلك ما يتجلى من خلال وفرة الآخذين عنه.

ز ـ تلاميذه:

التف حول ابن وضّاح كثير من الطلبة من مختلف الطبقات الاجتماعية يأخذون عنه السنن والآثار وينتفعون بعلمه حتى قال ابن فرحون: «وأكثر من رأس وشرف بالأندلس فهم تلاميذه»، وقد أحصاهم الدكتور نوري معمر فوصل عددهم إلى ثمانية ومائتين رجلاً من بينهم هؤلاء الذين وصفوا بالحفظ والمعرفة بالرجال[6] أحمد بن خالد الجبّاب، ومحمد بن فُطيس الإلبيري، ومحمد بن عبدالملك بن أيمن، ووهب بن مسرة، وقاسم بن أصبغ البيّاني، ومحمد بن إبراهيم بن حيّون الحجاري[7].

و ـ وفاته:

توفي ابن وضّاح رحمه الله تعالى سنة ٢٨٦هـ، وقال الذهبي في «السير»[8] سنة ٢٨٧هـ، وجعله في «الميزان»[9] في حدود ٢٨٠هـ، والأول أصح لاتفاق أغلب المترجمين له.

---

(١) ابن خير ١٥٠.
(٢) المصدر السابق ٢٥٥.
(٣) عياض: ترتيب المدارك ٤/٤٤٠، ومخلوف ٧٦. ونوري معمر ١٥٤.
(٤) من مرويات الحافظ ابن عبدالبر، انظر: الحميدي ٣٧٧.
(٥) ابن خير ٢٧٤.
(٦) ابن وضّاح ٢٦٣ ـ ٣٧٩.
(٧) ستأتي تراجم هؤلاء العلماء قريباً.
(٨) ١٣/٤٤٦.
(٩) ٤/٥٩.

الرجل الثالث: الخُشني[1]:

أ ـ اسمه ونسبه ومولده:

هو محمد بن عبدالسلام بن ثعلبة الخُشَني[2] الأندلسي القرطبي يكنى أبا عبدالله[3].

ب ـ شيوخه ورحلاته:

حدّث بالأندلس عن يحيى بن يحيى الليثي وعن غيره. ثم رحل قبل سنة أربعين ومائتين، وبقي عشرين سنة متجولاً في طلب الحديث فسمع بمكة من أبي عمر العدني صاحب ابن عيينة وأخذ عنه «مصنف ابن عيينة» ودخل البصرة فسمع بها من محمد بن بشار بندار، ومن أبي موسى الزّمن، ومن نصر بن علي الجهضمي، وغيرهم كما قدم بغداد فسمع غير واحد وكتب بها عن أبي عبيد القاسم بن سلام، وعن محمد بن وهب المسعري، وأبي عمران موسى بن خاقان، وقد أثبت الحميدي لقاءه للإمام أحمد بن حنبل، وأخذ عن جماعة من كبار اللغويين بالعراق، ثم زار مصر فسمع بها من سلمة بن شبيب صاحب عبدالرزاق وأحمد بن عمرو بن السرح وغيرهما.

جـ ـ نشاطه في الحديث:

كان لهذا المحدّث نشاط ومشاركة واضحين في نشر الحديث بالأندلس وذلك من خلال ما يلي:

---

(١) انظر: ترجمته عند الزبيدي في طبقات النحويين واللغويين ٢٦٨، وابن الفرضي ١٦/٢ ـ ١٧، والحميدي ٦٨ ـ ٧٠، والضبي ١٠٣ ـ ١٠٥، والذهبي: التذكرة ٦٤٩/٢، والسير ٤٥٩/١٣ ـ ٤٦٠، والسيوطي: طبقات الحفاظ ٢٨٠، وبغية الوعاة ١٦٠/١.

(٢) بضم الخاء وفتح الشين: نسبة إلى خشين بن النمر بن وبرة من قضاعة. انظر: ابن الأثير: اللباب ٤٤٦/١، وهامش السير ٤٥٩/١٣.

(٣) كل من ترجم له ذكر أن كنيته: «أبو عبدالله» باستثناء الذهبي فقد كناه بأبي الحسن ولم أدر ما وجهه.

د ـ روايته لبعض أمهات الكتب:

استفاد هذا العالِم من رحلته الواسعة وكثرة شيوخه فأدخل بلاده عدة مصنفات قيّمة، مثل مصنفات أبي عبيد القاسم بن سلام، فقد روى عنه «المشاهد» وأدخل كثيراً من حديث الأئمة، وكثيراً من اللغة والشعر الجاهلي رواية[1]. كما رَوى «تفسير»[2] عبدالرزاق بن همّام الصنعاني و «السيرة» لابن إسحاق[3].

هـ ـ تلاميذه:

لا شكّ أنّه كان لهذا العالم العديد من مجالس الحديث والإملاءات العلميّة فقد قال ابن الفرضي: «حدّث زمناً طويلاً بالأندلس، وانتشر علمه بها[4] وحدّث عنه جماعة نبلاء[5] منهم أسلم بن عبدالعزيز، ومحمد بن قاسم بن محمد، وقاسم بن أصبغ، وكان من المكثرين عنه وغيرهم كثير. يتبين ذلك من خلال الكتب والفهارس الأندلسية[6].

و ـ آثاره:

لم أجد عند من ترجم له كثيراً من الكتب رغم أن الذهبي وصفه بقوله: «صاحب التصانيف»[7] وقد ذكروا له «غريب الحديث»[8].

---

(١) ابن الفرضي ٢/١٦ ـ ١٧.

(٢) ابن خير ٥٥.

(٣) ابن عطية: الفهرس ٧١.

(٤) تاريخ العلماء ٢/١٦.

(٥) الحميدي ٦٩.

(٦) انظر: ابن عبدالبر: الجامع ١/٢٠، ١٣٠ ـ ١٣١، وابن حزم: المحلى ١/٨٠، ٨٣، ٨٤، وحجة الوداع ٢٠٥، ٢٧١، ٣٢٤، ٣٥٥، ٣٥٩، والإحكام ٢/١٢ و ٣/٨٤ و ٤/١٥٩، ١٩٢، ٢١١، وابن خير ص ٥٥.

(٧) تذكرة الحفاظ ٢/٦٤٩.

(٨) قال ابن خير: «نيف على عشرين جزء شرح حديث النبي عليه السلام في أحد عشر جزء وحديث الصحابة في ستة أجزاء وحديث التابعين في خمسة أجزاء». الفهرسة ص ١٩٥.

ز ـ آراء العلماء فيه:

قال ابن الفرضي: «كان فصيح اللسان جزل المنطق، ضرياً من الأعراب وكان صارماً أنوفاً، منقبضاً عن السلطان... ولم يكن عند الخشني كبير علم بالفقه إنما كان الغالب عليه حفظ اللغة، ورواية الحديث، وكان ثقة في ذلك مأموناً»[1]. وقال الحميدي: «كان أبو عبدالله الخشني عالماً حافظاً»[2]. وقال الذهبي: «الإمام الحافظ المتقن اللغوي وكان كبير الشأن يذكر مع بقي وذويه»[3].

و ـ وفاته:

توفي سنة ثمانين ومائتين وهو ابن ثمان وستين سنة.



---

(١) تاريخ العلماء ١٦/٢ ـ ١٧.

(٢) الجذوة ٦٩.

(٣) التذكرة ٦٤٩/٢، والسير ٤٥٩/١٥.



أهمّ رجال الحديث في القرن الرابع

هؤلاء العلماء الذين سيأتي ذكرهم مرتبين حسب الوفيات، هم أبرز رجال القرن الرابع علماً بالحديث والرجال إلى أن أَصِلَهم بطبقة المحدِّثين الذين يعتبرون مشايخ لأساتذة ابن حزم في الحديث.

١ ـ ابن حيّون (... ٣٠٥هـ):

هو أبو عبدالله محمد بن إبراهيم بن حيون الحجاري[١] الأندلسي. قال فيه ابن الفرضي: «كان إماماً في الحديث عالماً به، حافظاً لعلله، بصيراً بطرقه»[٢].

٢ ـ ابن عمريل الإلبيري[٣] (... ٣١٢هـ):

هو أبو جعفر أحمد بن عمرو بن منصور الإلبيري الأندلسي، قال ابن الفرضي: «كان عالماً بالحديث، حافظاً له، بصيراً بعلله، إماماً

---

(١) نسبة إلى وادي الحجارة مدينة قرب قرطبة بالأندلس، انظر: الحميري: الروض المعطار ٦٠٦.

(٢) تاريخ العلماء والرواة ٢/٢٨ ـ ٢٩، والحميدي ٤١، والذهبي: التذكرة ٣/٧٨١ ـ ٧٨٢، والسير ١٤/٤١٢ ـ ٤١٣.

(٣) نسبة إلى ألبيرة مدينة قرب غرناطة على الساحل بالأندلس، انظر: الحميري ص ٢٨.

فيه وكانت الرحلة إليه في وقته. حدث عنه خالد بن سعد وكان يرفع به جداً»[1].

٣ ـ ثابت بن حزم (٢١٧ ـ ٣١٣هـ):

هو أبو القاسم ثابت بن حزم السرقسطي الأندلسي. قال ابن الفرضي: «كان عالماً متفنناً بصيراً بالحديث والفقه والنحو والغريب والشعر»[2].

٤ ـ ابن فُطَيس (٢٢٩ ـ ٣١٩هـ):

هو أبو عبدالله محمد بن فطيس بن واصل بن عبدالله الغافقي الإلبيري الأندلسي. قال الحميدي: «من أهل الحديث والفهم والحفظ والبحث عن الرجال»[3].

٥ ـ ابن الجبّاب (٢٤٦ ـ ٣٢٢هـ):

هو أبو عمر أحمد بن خالد بن يزيد القرطبي، قال فيه ابن الفرضي: «كان إمام وقته ـ غير مدافع ـ في الفقه والحديث والعبادة»[4]. وقال الذهبي: «الإمام الحافظ الناقد محدّث الأندلس... كان من أفراد الأئمة عديم النظر»[5].

٦ ـ ابن أيمن (٢٥٢ ـ ٣٣٠ هـ):

هو أبو عبدالله محمد بن عبدالملك بن أيمن بن فرج القرطبي. قال

---

(١) تاريخ العلماء ٣٨/١، والحميدي ١٣٩، والذهبي: التذكرة ٨١٣/٣ ـ ٨١٤، والسير ٥٦٩/١٤.

(٢) تاريخ العلماء ١١٩/١، والحميدي ١٨٥، والذهبي: التذكرة ٨٦٩/٣ ـ ٨٧٠، والسير ٥٦٢/١٤ ـ ٥٦٣.

(٣) الجذوة ٨٤ ـ ٨٥، وانظر: ابن الفرضي ٤٢/٢ ـ ٤٣، والذهبي: التذكرة ٨٠٢/٣، ٨٠٣، والسير ٧٩/١٥ ـ ٨٠.

(٤) تاريخ العلماء ٤٢/١، وانظر: الحميدي ١٢١.

(٥) انظر: التذكرة ٨١٥/٣ ـ ٨١٦، والسير ٢٤٠/١٥ ـ ٢٤١.

ابن الفرضي: «كان فقيهاً حافظاً للمسائل، ذا جلالة ضابطاً لكتبة ثقة في روايته...»[1].

٧ ـ وهب ابن مسرة (٢٦٠ ـ ٣٤٦ هـ):

هو ابن مفرج بن بكر أبو الحزم التميمي الحجاري الأندلسي. قال ابن الفرضي: «كان حافظاً للفقه بصيراً بالحديث مع ورع وفضل وكانت الرحلة إليه من الثغر كلّه للسماع منه...»[2].

٨ ـ خالد بن سعد (... ـ ٣٥٢ هـ):

هو أبو القاسم خالد بن سعد القرطبي الأندلسي قال فيه ابن الفرضي: «كان إماماً في الحديث حافظاً له، بصيراً بعلله، عالماً بطرقه، مقدَّماً على أهل وقته في ذلك..»[3].

٩ ـ ابن الأحمر (... ـ ٣٥٨ هـ):

هو أبو بكر محمد بن معاوية بن عبدالرحمن الأموي القرطبي. قال ابن الفرضي: «كان شيخاً حليماً، ثقة فيما روي صدوقاً. وطال عمره فكثر أخذ الناس عنه وعلا قدره في الإسناد...»[4].

١٠ ـ ابن حارث الخشني (... ـ ٣٦١ هـ):

هو محمد بن حارث بن أسد الخشني القيرواني الأندلسي. قال فيه الحميدي: «من أهل العلم والفضل فقيه محدث..»[5]. وقال الذهبي:

---

(١) تاريخ العلماء ٥٢/٢ ـ ٥٣، والحميدي ٦٧ ـ ٦٨، والذهبي: التذكرة ٨٣٦/٣ ـ ٨٣٧، والسير ٢٤١/١٥ ـ ٢٤٢.

(٢) تاريخ العلماء ١٦١/٢ ـ ١٦٢، والحميدي ٣٦٠، والذهبي: التذكرة ٨٩٠/٣ ـ ٨٩١، والسير ٥٥٦/١٥ ـ ٥٥٨.

(٣) تاريخ العلماء ١٥٥/١ ـ ١٥٧، والحميدي ٢٠٥، والذهبي: التذكرة ٩١٩/٣، والسير ١٨/١٦ ـ ١٩.

(٤) تاريخ العلماء ٧٠/٢ ـ ٧١، والحميدي ٥٣، والذهبي: السير ٦٨/١٦ ـ ٦٩.

(٥) جذوة المقتبس ٥٣.

«الحافظ الإمام..»[1].

١١ ـ قاسم بن أصبغ البَيّاني[2] (٢٤٤ ـ ٣٤٠ هـ):

أ ـ اسمه ونسبه ومولده:

هو قاسم بن أصبغ بن يوسف بن ناصح[3] بن عطاء مولى بني أمية. كنيته أبو محمد ويعرف بالبيّاني. أصله من بيّانة[4]. لكنّه قرطبي مولداً ومنشئاً وموتاً.

ولد يوم الاثنين وقت العصر، في يوم عشرين من ذي الحجة سنة أربع وأربعين ومائتين.

ب ـ شيوخه ورحلاته:

سمع بقرطبة من بقي بن مخلد، وعبدالسلام الخشني، ومحمد بن وضّاح، ومطرّف بن قيس، وأصبغ بن خليل، وإبراهيم بن قاسم بن هلال، وعبدالله بن قاسم بن هلال، وعبدالله بن مسرة، ومحمد بن عبدالله الغازي.

ثم رحل إلى المشرق سنة ٢٧٤هـ، صحبة محمد بن عبدالملك بن

---

(١) التذكرة ١٠٠١/٣ ـ ١٠٠٢، والسير ١٦٥/١٦ ـ ١٦٦، وانظر: ابن الفرضي: ١١٤/٢ ـ ١١٥.

(٢) انظر: ابن الفرضي: تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس ٤٠٦/١ ـ ٤٠٨، والحميدي: الجذوة ٣٣٠ ـ ٣٣١، والضبي: بغية الملتمس ٤٤٧ ـ ٤٤٨، وياقوت الحموي: معجم الأدباء ٢٣٦/١٦، والذهبي: تذكرة الحفاظ ٨٥٣/٣، ٨٥٤، وسير أعلام النبلاء: ٤٧٢/١٥ ـ ٤٧٤، وابن فرحون: الديباج المذهب ١٤٥/٢ ـ ١٤٦، والسيوطي: طبقات الحفاظ ٣٥٢ ـ ٣٥٣ وغيرهم.

(٣) قال الذهبي في المصدرين السابقين: «وقيل: واضح بدل ناصح فيحرر هذا» ولا أدري ما الداعي له على الشك في ذلك فقد أجمعت أغلب مصادر ترجمته ومنها الأندلسية على «ناصح» بالنون والصاد المهملة.

(٤) من أعمال قرطبة. انظر: ابن فرحون ١٤٥/٢، والحميري: الروض المعطار ١١٩.

أيمن[1]، ومحمد بن زكريا بن عبدالأعلى[2]، وسمع بمكة من محمد بن إسماعيل الصائغ وعلي بن عبدالعزيز، وعبدالله بن أبي مسرة. ودخل العراق فسمع بالكوفة من إبراهيم بن أبي العنبس، وإبراهيم بن عبدالله العبسي القصّار، وفي بغداد من إسماعيل بن إسحاق القاضي، وأحمد بن محمد البرتي، وأحمد بن زهير بن أبي خيثمة، ومحمد بن إسماعيل الترمذي، وعبدالله بن أحمد بن حنبل، ومحمد بن يونس الكديمي، ومحمد بن شاذان الجوهري، والحارث بن أبي أسامة، وجعفر بن محمد الطيالسي، وجعفر بن محمد الصائغ، وزكرياء بن يحيى الناقد، ومضر بن محمد الأسدي، وعبدالله بن مسلم بن قتيبة، كما أخذ عن المبرد، وثعلب، ومحمد بن الجهم، وهؤلاء الثلاثة من أعلام اللغة والأدب والنحو في المشرق في ذلك العصر. كما أنه دخل مصر فسمع بها من محمد بن عبدالله العمري، ومطلب بن سعيد، ومحمد بن سليمان المصري، وأبي الزنباع روح بن الفرج، ومقدام ابن داود وغيرهم[3].

كما زار القيروان، فسمع بها من أحمد بن يزيد المعلّم، وبكر بن حماد التاهرتي الشاعر، روى عنه «مسند مسدّد»[4] «في آخرين من أئمة المسلمين ومشاهير الرواة»[5] على حدّ قول ابن الفرضي.

جـ ـ منزلته العلمية:

وصف مترجمو قاسم بن أصبغ بأوصاف تدلّ على علوّ كعبه في العلم، وعلى ثقه وأمانته المتناهية، وما آتاه الله تعالى من إخلاص في طلب الحديث وتفانيه في نشره وبثّه في صدور الأندلسيين. قال ابن الفرضي: «وكان قاسم بن أصبغ بصيراً بالحديث والرّجال نبيلاً في النحو والغريب

---

(1)(2) من كبار المحدثين في ذلك العصر في الأندلس ترجمهما ابن الفرضي ٢/٥٢ ـ ٦٣ و ٢/٤٤ ـ ٤٥.

(3) ابن الفرضي ١/٤٠٦.

(4) المصدر السابق ١/٤٠٦.

(5) المصدر السابق ١/٤٠٧.

والشعر وكان يشاور في الأحكام...»[1].

وذكر ابن حزم وهو يعدد مصنّفاته فقال: «وكان من الثقة والجلالة بحيث اشتهر أمره وانتشر ذكره»[2]. وقال الحميدي: «إمام من أئمة الحديث وحافظ مكثر مصنّف»[3]. وقال القاضي عياض «محدّث قرطبة وراويها وشيخها»[4]. وقال الذهبي: «الإمام الحافظ العلامة محدّث الأندلس... وانتهى إليه علو الإسناد بالأندلس مع الحفظ والإتقان وبراعة العربية والتقدم في الفنون والحرمة التامة والجلالة...»[5]. وقال ابن فرحون: «وكان ثبتاً، صادقاً حليماً، مأموناً، بصيراً بالحديث والرجال، نبيلاً في النحو والغريب، شُوورَ في الأحكام، وغلبت عليه الرواية والسماع»[6]. وذكر أنه معدود في أئمة المالكيين. وقال السيوطي: «الإمام الحافظ محدّث الأندلس... وكان بصيراً بالحديث ورجاله رأساً في العربية فقيهاً. وانتهى إليه علوّ الإسناد في تلك الديار والحفظ والجلالة»[7].

د ـ نشاطه في الحديث:

قاسم بن أصبغ من العلماء الذين نفع الله بهم، فجمع حوله الطلبة الوافدين عليه من كل أنحاء الأندلس، ينهلون من العلم الذي طوّف وجاب ليجمعه حتى صار مقصدَ رواة الحديث ومَشدّ رحالهم. ومما حثّ طلاب العلم والرواية على ملاقاته كثرة جمعه واتساع روايته ووفرة شيوخه الذين تحمل عنهم أثناء رحلته في مختلف الأصقاع. كما يلاحظ أنه انفرد برواية بعض المصنفات دون غيره من الأندلسيين فلم تسند في الغالب إلا من طريقه «ومال إليه الناس في تاريخ أحمد بن زهير، وكتب ابن قتيبة، وكانت

(١) ٤٠٨/١.
(٢) رسالة «فضل الأندلس وذكر رجالها» مجموع الرسائل ١٨٤/٢.
(٣) الجذوة ص ٣٣٠.
(٤) الإلماع ص ٢٠٩.
(٥) السير ٤٧٣/١٥.
(٦) الديباج ١٤٦/٢.
(٧) طبقات الحفاظ ص ٣٥٣.

الموردة عليه في هذه الكتب دون صاحبيه محمد بن أيمن، وابن عبدالأعلى وكانت الرحلة في الأندلس إليه وفي المشرق إلى أبي سعيد بن الأعرابي وكانا متكافئين في السن»[1].

ومن البديهي أن يرغب الرواة في السماع مما علا سنده وطال عمره رغبة في القرب من رسول الله ﷺ وأملاً في الحصول على أصحّ الأسانيد وأشهرها. «وطال عمره فسمع منه الشيوخ والكهول والأحداث وألحق الصغارَ الكبارَ في الأخذ عنه»[2] وهو ما دفعه إلى عقد مجالس لتدريس الحديث وروايته كما يظهر جلياً من هذه الحادثة.

ذكر ابن الفرضي في ترجمة إبراهيم بن جميل، قال: «أخبرني أبو محمد عبدالله بن محمد بن علي، قال: سمعت أبا محمد قاسم بن أصبغ يقول: «سمعت إبراهيم بن موسى بن جميل، يقرأ الجزء السادس من المعارف لابن قتيبة، وقد قلبه بالتصحيف واللحن والخطإ، فشق عليه حين رآنا أشد المشقة.

قال قاسم: وكنا نسخنا من كتابه ـ بمصر ـ: كتاب البصريين من تاريخ ابن أبي خيثمة فلما قدمنا بغداد، وشهدنا بنسختنا عند ابن أبي خيثمة فقرأها علينا وجدناها مخطئة كلها حتى أنكرنا، وقال: ما شأن كتابكم اليوم؟.

فقلنا له: نسخناه من كتاب ابن جميل، وقد قرىء على أهل مصر.

فقال: الحمد لله الذي لم يدخل كتابي عندهم صحيحاً: ما كان أهل مصر يستحقون مثل هذا ثم أخذ كتابه وقابلناه به، ولقد بقي علينا فيه بقايا لم تتم بعد ولا تتم أبداً.

قال قاسم: وأخبرني رجل من أهل مصر، قال: سمعته يقرأ غريب الحديث لابن قتيبة على الناس فسمعته يقول في بيت زهير:

---

(١) ابن الفرضي ٤٠٧/١، الذهبي في السير ٤٧٣/١٥، وابن فرحون ١٤٥/٢.

(٢) ابن الفرضي ٤٠٧/١.

بـــارزة الـــفـــقـــارة بـــارز   الـــفـــقـــار مـــن الـــبـــروز»[1]

وهذه القصة تدل على نوعية المجالس العلمية التي كان يقيمها قاسم، كما تبرز مدى تحرّيه وضبطه لنسخ الكتب التي يرويها عن مؤلفيها.

هـ ـ تلاميذه:

التفّ النّاس حول هذا المحدّث يسمعون منه الحديث بعد عودته من المشرق محمّلاً بكثير من أمهات الكتب الحديثية والأدبية، مع ما عرفوا عنه من الثقة والجلالة والمعرفة. وبتتبعي لتلاميذه لاحظت أنه أرسى قوائم مدرسة حديثية كان لها الأثر البليغ في تطوير النشاط الحديثي في المغرب. فهو يعتبر المحور الذي تدور عليه رحى الأسانيد في القرن الرابع الهجري ولا أدل على ذلك من اتصال أغلب المرويات الأندلسية به، وشاهد ذلك أنك لا تفتح كتاباً من كتب التاريخ أو الحديث إلا وتجد لقاسم فيه ذكر. وقد تخرّج على يديه كثير من أعلام المحدّثين بعضهم كانوا شيوخاً للإمامين العلمين ابن حزم وابن عبدالبر. وبعد التتبع الدقيق من خلال «تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس» لابن الفرضي وجدتهم يصلون في العدة إلى تسع وسبعين ومائة[2] من أشهرهم: عبدالوارث بن سفيان وأحمد بن محمد

---

(١) المصدر السابق ٢١/١ ـ ٢٢، وانظر: ابن الأبار: معجم ما أصحاب أبي علي الصدفي ص ٤١ ـ ٤٢.

(٢) رقم الترجمة: ١٣، ٢١، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٢، ٤٥، ٥٤، ١٢٠، ١٣٦، ١٣٧، ١٥٨، ١٦٥، ١٦٦، ١٦٧، ١٦٩، ١٧٠، ١٧١، ١٧٤، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٥، ١٨٧، ١٨٩، ١٩٠، ١٩١، ١٩٤، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠٥، ٢١٧، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٣٥، ٢٤٥، ٢٩٦، ٣١٩، ٣٣٦، ٣٤٧، ٣٥٢، ٣٥٥، ٣٧٤، ٤٠٤، ٤١١، ٤١٥، ٤٣٩، ٤٥١، ٤٥٥، ٥٠٤، ٥١١، ٥٢٣، ٥٢٤، ٥٢٥، ٥٣٠، ٥٤١، ٥٦٥، ٥٦٦، ٥٧٨، ٦٠٨، ٦٥٢، ٧٠٥، ٧٠٧، ٧٠٩، ٧١١، ٧١٢، ٧١٧، ٧٢٤، ٧٢٧، ٧٢٨، ٧٢٩، ٧٣٨، ٧٣٩، ٧٤٠، ٧٤٢، ٧٤٧، ٧٤٩، ٧٥٤، ٧٥٩، ٧٦٨، ٧٦٩، ٧٧٠، ٧٨١، ٧٩٢، ٧٩٧، ٧٩٨، ٧٩٩، ٨٠٠، ٨٠٤، ٨١٠، ٨٢٢، ٨٣٣، ٨٣٥، ٨٣٦، ٨٥٢، ٨٥٤، ٨٦٢، ٨٦٩، ٨٧٦، ٨٨٥، ٩٠٦، ٩٣٢، ٩٣٣، ٩٦٠، ٩٨٧، ٩٨٨، ٩٨٩، ٩٩٥، ١٠٠٤، ١٠٣٥، ١٠٣٦، ١٠٤٦، ١٠٧٢، ١٠٧٤، ١٠٧٧، ١٠٧٨، ١٠٧٩، ١٠٨٣، ١٢٥٥، ١٢٦١، =

المعروف[1] بابن الجسور، وسعيد بن نصر[2]، ويعيش بن سعيد الوراق[3] وعبدالله بن نصر الزاهد، وابن ابنه قاسم بن محمد بن قاسم بن أصبغ، ومحمد بن أحمد بن محمد بن يحيى بن مفرّج، ومحمد بن يحيى بن زكرياء المعروف بابن برطال، ويحيى بن مالك بن عائذ، ويوسف بن محمد بن سليمان الهمذاني وغيرهم يطول الكلام في تَعدادهم.

و ـ آثاره:

كان لهذا المحدث المغربي نشاط في التأليف لا يقلّ منزلة عن نشاطه في التدريس، وذلك لما يتمتع به من جودة في اختيار الشيوخ، وحسن انتقاء للمرويات، وإحكام تبويب للأحاديث، والآثار على المسائل الفقهية، ومعرفة واسعة بالرجال، جرحاً وتعديلاً، وضبطاً وتمييزاً. وقد أعجب مترجموه بمؤلفاته ومدحوه بها[4].

= ١٢٦٢، ١٢٨٥، ١٣٠٠، ١٣٠٢، ١٣١٠، ١٣١١، ١٣١٣، ١٣١٤، ١٣١٨، ١٣١٩، ١٣٢٣، ١٣٢٧، ١٣٢٨، ١٣٣١، ١٣٣٤، ١٣٣٦، ١٣٣٩، ١٣٤٠، ١٣٤٣، ١٣٤٥، ١٣٤٨، ١٣٥٢، ١٣٥٥، ١٣٥٧، ١٣٦٠، ١٣٦١، ١٣٦٣، ١٣٦٤، ١٣٦٦، ١٣٦٧، ١٣٧٥، ١٣٧٧، ١٣٩٠، ١٣٩٣، ١٤٠٠، ١٤٢٣، ١٤٥٥، ١٤٧٧، ١٤٨٣، ١٤٨٩، ١٥١٩، ١٥٢٢، ١٥٣٣، ١٥٣٤، ١٥٣٩، ١٥٤١، ١٥٨٩، ١٥٩٤، ١٥٩٦، ١٥٩٩، ١٦٠٢، ١٦١٠، ١٦١٢، ١٦٢٩، ١٦٣٦، ١٦٣٩، ١٦٤٣.

(١) قال الحافظ ابن عبدالبر: «ورأيت كثيراً من أصول قاسم بن أصبغ، فرأيت سماعه في جميعها وحدّث بعلم جم...» وهو راوي مصنف «قاسم في السنن كما قرأ عليه» المعارف و «شرح غريب الحديث» لابن قتيبة وحدث بهما عنه. انظر: جذوة المقتبس: ٢٩٥ ـ ٢٩٦.

(٢) روى عنه ابن عبدالبر: كتاب «المجتبى» لقاسم بن أصبغ، انظر: الجذوة ص ٢٣٥.

(٣) كان من أروى الناس عن قاسم كذا قال ابن عبدالبر. راجع: الجذوة ص ٣٨٦ ـ ٣٨٧.

(٤) قال ابن الفرضي ٢٠٦/٢: «رحل إلى المشرق وأقام في رحلته عشرة أعوام... وعنى بكتب محمد بن جرير الطبري، فكتب تفسير القرآن، وتاريخ الملوك، والذيل: وهو كتاب العلماء والمحاضر والسجلات وبعض تهذيب الآثار، وكتاب اختلاف العلماء».

فمنها: «المصنف في السنن»[1] وكتاب «المجتنى»[2] وهو على أبواب كتاب «المنتقى» و «مستخرج على صحيح مسلم»[3] و «أحكام القرآن»[4] على أبواب كتاب إسماعيل بن إسحاق القاضي. وله أيضاً كتاب «فضائل قريش وكنانة»[5] و «الناسخ والمنسوخ»[6] و »غرائب حديث مالك ممّا ليس في الموطأ»[7] و «فضائل بني أمية»[8] وكتاب في «الأنساب»[9] و «بِرّ الوالدين»[10].

---

(١) قال ابن حزم: «ومنها في الحديث مصنف أبي محمد قاسم بن أصبغ بن يوسف بنذ ناصح ومصنف محمد بن عبدالملك بن أيمن، وهما مصنفان رفيعان احتويا من صحيح الحديث وغريبه على ما ليس في كثير من المصنفات» مجموع الرسائل ١٧٩/٢. ووصفه بالحسن تلميذه الحميدي في الجذوة ص ٣٣١ .قال ابن عطية في «فهرسة» ص ٨٧: «صنعه أبو محمد على كتاب السنن لأبي داود السجستاني إذ كان أبو داود قصده فلما فاته عمل على نحو نحو كتابه». انظر: السير للذهبي ٤٧٣/١٥، والديباج لابن فرحون ١٤٦/٢.

(٢) سماه أكثر المترجمين لقاسم «المجتبى» بالباء وضبطع ابن خير بالنون «المجتنى» قال في «فهرسته» ص ١٢٥: «مصنف على أبواب الفقه صنفه لأمير المؤمنين الحكم رحمه في السنن المسندة... اختصره من كتابه الكبير، وابتدأ باختصاره في المحرم سنة ٣٢٤هـ، وهو سبعة أجزاء وفيه الحديث المسند ألفان وأربع مائة وأربعة وتسعون حديثاً». وقال ابن حزم: «ولقاسم بن أصبغ هذا تآليف حسان منها كتاب المجتبى على أبواب كتاب ابن الجارود المنتقى، وهو خير منه انتقاء وأنقى حديثاً وأعلى سنداً أكثر فائدة». مجموع الرسائل ١٧٩/٢، الحميدي: الجذوة ص ٣٣١، وابن فرحون: الديباج ١٤٦/٢.

تنبيه: وقع للكتاني في «الرسالة المستطرفة» ص ٢٥ وهم وخلط فقد سمى هذا الكتاب «المنتقى» ولا أدري أين وجد ذلك؟ وخلط بينه وبين المصنف فظنّه مبوّباً على نسق كتاب «السنن» لأبي داود، والله أعلم.

(٣) انظر: السير للذهبي ٤٧٣/١٥، وطبقات الحفاظ للسيوطي ص ٣٥٢ ـ ٣٥٣.

(٤) ابن حزم: مجموع الرسائل ١٧٩/٢، والحميدي: الجذوة ص ٣٣١، وابن فرحون: الديباج ١٤٦/٢.

(٥)(٦)(٧) انظر المواطن الثلاثة السابقة.

(٨) رسائل ابن حزم ١٨٤/٢.

(٩) قال ابن حزم ١٨٤/٢: «في غاية الحسن والإيعاب والإيجاز»، وانظر: الجذوة: ٣٣١، والسير ٤٧٣/١٥، وابن فرحون ١٤٦/٢.

(١٠) السير للذهبي ٤٧٣/١٥، والديباج لابن فرحون ١٤٦/٢.

ي ـ وفاته:

قال ابن الفرضي: «قال لنا محمّد بن محمّد: وتوفي رحمة الله عليه ليلة السبت لأربع عشرة ليلة خلت من جمادى الأولى سنة أربعين وثلاث ومائة: فكان يوم مات ابن اثنين وتسعين سنة وخمسة أشهر غير ستة أيام.

وكان ممتعاً بذهنه لا ينكر عليه شيء إلا النسيان خاصة، إلى ذي الحجة سنة سبع وثلاثين وثلاثمائة. ومن هذا التاريخ تغيّر وحال ذهنه إلى أن مات»[١].

وذكر القاضي عياض في «الإلماع»[٢] حادثة تدلّ على اختلال ذهنه رحمه الله تعالى. وقال الحافظ الحميدي[٣]: «ويقال: إنه لم يسمع منه قبل موته بسنين، وقال الإمام السيوطي: «كبر وكثر نسيانه وما اختلط، فأحس بذلك فقطع الرواية صوناً لعلمه»[٤].

أقول هذا الظن به لجلالته وتثبته رحمه الله تعالى.

١٢ ـ الباجي (٢٩١ ـ ٣٧٨ هـ):

هو أبو محمد عبدالله بن محمد اللخمي الإشبيلي ويعرف بالباجي نسبة إلى ـ باجة القيروان ـ يقال فيه الذهبي: «الحافظ الحجّة العلاّمة محدّث الأندلس. . .»[٥].

١٣ ـ ابن مُفرِّج (٣١٤ ـ ٣٨٠ هـ):

هو أبو عبدالله محمد بن أحمد بن محمد بن يحيى بن مفرّج الأموي

---

(١) تاريخ العلماء والرواة ٤٠٨/١، والحميدي في الجذوة ص ٣٣١، والضبي: بغية الملتمس ص ٤٤٨، والذهبي: السير ٤٧٤/١٥، وابن فرحون ٤٦/٢.

(٢) ص ٢٠٩ ونقلها عند الحافظ ابن حجر في لسان الميزان ٤٥٨/٤.

(٣) الجذوة ص ٣٣١.

(٤) طبقات الحفاظ ص ٣٥٣.

(٥) ابن الفرضي ٢٨١/١، والحميدي ٢٥٠، والذهبي: التذكرة ١٠٠٤/٣ ـ ١٠٠٥، والسير ٣٧٧/١٦، والسيوطي: الطبقات ٣٩٨.

مولاهم القرطبي الأندلسي. قال فيه ابن الفرضي: «كان حافظاً للحديث، عالماً به، بصيراً بالرجال، صحيح النقل، جيّد الكتاب على كثرة ما جمع، سمع الناس منه كثيراً...»[1].

١٤ ـ الأصِيلي (... ـ ٣٩٢ هـ):

هو أبو محمد عبدالله بن إبراهيم بن محمد القرطبي الأندلسي. قال فيه الحميدي: «من كبار أصحاب الحديث والفقه...». وقال الذهبي: «الحافظ الثبت العلاّمة...»[2].

١٥ ـ ابن الدبّاغ (٣٢٥ ـ ٣٩٣ هـ):

هو أبو القاسم خَلَف بن القاسم بن سهل الأندلسي كان ابن عبدالبّر لا يقدّم عليه من شيوخه أحداً ويقول: «كان من أعلم الناس برجال الحديث، وأكتبهم له، وأجمعهم لذلك، وهو محدّث الأندلس في وقته»[3].

١٦ ـ ابن الباجي (٣٣٢ ـ ٣٩٦ هـ):

هو أبو عمر أحمد بن عبدالله بن محمد علي اللخمي الإشبيلي يُعَرف بابن الباجي قال فيه ابن عبدالبّر: «كان أبو عمر الباجي إمام عصره وفقيه زمانه، جمع الحديث والرأي، والبيت الحسن، والهدي والفضل، ولم أر بقرطبة ولا بغيرها من كور الأندلس رجلاً يُقاس به في علمه بأصول الدين وفروعه...»[4].

---

(١) ابن الفرضي ٩٣/٢ ـ ٩٤، والحميدي ٢٥٧ ـ ٢٥٨، والذهبي: التذكرة ١٠٠٧/٣ ـ ١٠٠٩، والسير ٣٩٠/١٦ ـ ٣٩٢، والسيوطي ٣٩٩.

(٢) ابن الفرضي ٢٩٠/١، والحميدي ٢٥٧ ـ ٢٥٨، والذهبي: التذكرة ١٠٢٤/٣، ١٠٢٥، والسير ٥٦٠/١٦ ـ ٥٦١، والسيوطي ٤٠٥ ـ ٤٠٦.

(٣) ابن الفرضي ١٦٣/١ ـ ١٦٤، والحميدي ٢٠٩ ـ ٢١١، والذهبي: التذكرة ١٠٢٥/٣ ـ ١٠٢٦، والسير ١١٣/١٧ ـ ١١٤ و ٢٤١ ـ ٢٤٢.

(٤) الحميدي ١٢٨ ـ ١٢٩، وابن بشكوال ١١/١ ـ ١٢، والضبي ١٧٢ ـ ١٧٤، والذهبي: التذكرة ١٠٥٨/٣ ـ ١٠٥٩، والسير ٧٤/١٧ ـ ٧٥، والسيوطي ٤١٤.

١٧ ـ ابن فُطيس (٣٤٨ ـ ٤٠٢ هـ):

عبدالرحمن بن محمد بن عيسى بن فطيس بن أصبغ القرطبي. قال فيه ابن بشكوال: «كان من جهابذة المحدّثين، وكبار العلماء المسندين وحافظاً للحديث وعلله، منسوباً إلى فهمه وإتقانه، عارفاً بأسماء رجاله ونقلته يبصر المعدلين منهم والمجروحين...»[1].



---

(١) ابن بشكوال ٣٠٩/١ ـ ٣١٣، والضبي ٣٥٦، والذهبي: التذكرة ١٠٦١/٣ ـ ١٠٦٢، والسير ٢١٠/١٧ ـ ٢١٢، والسيوطي ٤١٤.

الفصل الثالث

ثقافة ابن حزم

المبحث الأول: شيوخه.

المبحث الثاني: مروياته الحديثية.

المبحث الثالث: مذهبه.

المبحث الرابع: عقيدته.



المبحث الأول



شيوخ ابن حزم الكبار

في هذا الفصل أعرض مشايخ ابن حزم المحدّثين الذين أكثر من الرواية عنهم وتتلمذ لهم، إما بتنصيصه على ذلك، أو من خلال اعتماده عليهم في الرواية، وقد رتّبتهم حسب الوفاة.

١ ـ ابن الجسور (٣١٩ أو ٣٢٠ ـ ٤٠١ هـ)[1]:

أ ـ اسمه ومولده:

أحمد بن محمد بن أحمد بن سعيد، أبو عمر يعرف بابن الجسور الأموي، مولى لهم. ولد سنة ٣١٩ أو ٣٢٠هـ.

ب ـ شيوخه ورحلاته:

روى عن قاسم بن أصبغ، ومحمد بن معاوية القرشي، وأبي علي الحسن بن مسلمة صاحب النسائي، ووهب بن مسرّة، ومحمد بن عبدالله بن دُليم، والحبيب بن أحمد، ومحمد بن رفاعة القلاّس، وأحمد بن مطرّف، وأحمد بن سعيد بن حزم، ومنذر بن سعيد القاضي، وخالد بن سعد، وأحمد بن الفضل الدينوري وغيرهم.

---

(١) انظر: حجة الوداع: ١٢١، ١٢٢، ١٢٣، ١٤٣، ١٧٢، ٢٢٠ـ٢٤٩، ٢٥٦، ٢٥٩، ٢٦٠، ٣٠٤، ٣٠٦، ٣١٠، ٣٥٤، ٣٧٤، ٣٧٧، ٣٧٨، والإحكام ٢/ ٨٠، ١٣٨، ١٣٩، و ٤/ ١٧٨، ١٩٥، ٢٠٦، و ٥/ ١٧٠، والحميدي ١٠٧، وابن بشكوال ٢٣، ٢٤، والضبي ١٥٤ـ١٥٥، والذهبي: السير ١٧/ ١٤٨ـ١٤٩، والعبر ٣/ ٧٥، والصفدي ٧/ ٣٣٠، وابن العماد ٣/ ١٦١.

جـ ـ تلاميذه وآثاره:

أخذ عنه كثيرون منهم ابن ميمون الطليطلي، وابن شنظير الأموي، وأبو عبدالله الخولاني، وابن عبدالبرّ. قال الحميدي: وأخبرني عنه أبو محمّد بكتاب «التاريخ» أيضاً وقال لي: «وإنه أوّل شيخ سمع منه قبل الأربعمائة»[1].

د ـ آراء العلماء فيه ووفاته:

قال الحميدي: «محدّث مكثر»[2]. وقال ابن بشكوال: «كان من أهل العلم ومتقدماً في الفهم يعقد الوثائق لمن يقصده، وفي المحافل لمن أنذره، حافظاً للحديث والرأي عارفاً بأسماء الرجال قديم الطلب»[3].

وقال الذهبي: «الإمام المحدّث الثقة الأديب. كان خيّراً صالحاً شاعراً عالي الإسناد واسع الرواية صدوقاً... وهو أكبر شيخ لابن حزم»[4].

توفي سنة ٤٠١هـ.

٢ ـ ابن الفرضي (٣٥١ ـ ٤٠٣ هـ)[5]:

أ ـ اسمه ومولده:

عبدالله بن محمد بن يوسف المعروف بابن الفرضي كنيته أبو الوليد. ولد سنة ٣٥١هـ.

---

(١) الجذوة ١٠٧.

(٢) الجذوة ١٠٧.

(٣) الصلة ٢٤.

(٤) السير ١٤٨/١٧.

(٥) ابن حزم: الجمهرة ٢٢٠، والحميدي ١٨٣ ـ ٢٥٥، وابن خاقان ٥٧، وابن بسام القسم الأول/ المجلد الثاني /٦١٤ ـ ٦١٦، وابن بشكوال ٢٥١، ٢٥٦، والضبي: ٣٣٤ ـ ٣٣٦، وابن سعيد ١٠٣/١ ـ ١٠٤، وابن خلكان ١٠٥/٣ ـ ١٠٦، والذهبي: التذكرة ١٠٧٦/٣ ـ ١٠٧٩، والسير ١٧٧/١٧ ـ ١٨٠، والعبر ٨٥/٣، وابن فرحون ٤٥٢/١، والسيوطي ٤١٨ ـ ٤١٩، والمقري ١٢٩/٢ ـ ١٣١، وابن العماد ١٦٨/٣، وطاش كبرى زاده ٤٤٩/١، والكتاني: الرسالة ١١٨.

ب ـ شيوخه ورحلاته:

سمع جماعة من الأندلس منهم ابن عابد، وابن مفرّج، وابن الخرّاز، وابن أبي دليم، وسليمان بن أيوب، وخلف بن القاسم، وعبّاس بن أصبغ، ومحمد بن أحمد بن مسعود. ثم رحل إلى المشرق فسمع بمصر من أبي بكر أحمد بن محمد بن إسماعيل المهندس، وأبي محمد الضرّار، وبمكة عندما حجّ أخذ من أحمد بن الدخيل، والحسن بن إسماعيل الضراب، وأبي مسلم الكاتب، وبالقيروان من ابن أبي زيد، وأحمد بن نصر الداودي وغيرهم.

جـ ـ تلاميذه وآثاره:

أخذ عنه كثيرون منهم ابن حزم وابن عبدالبرّ وابنه أبو بكر مصعب بن عبدالله. وألّف «تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس»، وله أيضاً: «تصنيف مفرد في شعراء الأندلس وكُتّابها». قال ابن حزم: «ومنها كتاب شيخنا القاضي أبي الوليد عبدالله بن محمد بن يوسف بن الفرضي في المختلف والمؤتلف في أسماء الرجال، ولم يبلغ عبدالغنيّ الحافظ المصري في ذلك إلا كتابين، وبلغ أبو الوليد رحمه الله تعالى نحو الثلاثين ـ لا أعلم مثله في فنّه البتة». و «مشتبه النسبة»[1].

د ـ آراء العلماء فيه ووفاته:

قال ابن عبدالبرّ: «كان فقيهاً عالماً في جميع الفنون وفي الحديث والرجال أخذت معه عن أكثر شيوخي وكان حسن الصحبة والمعاشرة...»[2]. وقال الحميدي: «كان حافظاً متقناً عالماً ذا حظّ من الأدب وافر»[3]. وقال ابن حيّان: «لم نر مثل ابن الفرضي بقرطبة في سعة الرواية، وحفظ الحديث، ومعرفة بالرجال، والافتنان في العلوم والأدب

---

(١) رسالة في فضل الأندلس ٢/١٨٠، وطبع له «منتخب من كتاب الألقاب» بدار الجيل بيروت ١٩٩٢م.

(٢) الذهبي: السير ١٧/١٧٧.

(٣) الجذوة ٢٥٥.

البارع»[1]. وقال الذهبي: «الإمام الحافظ البارع»[2].

توفي رحمه الله تعالى أيام الفتنة سنة ٤٠٣هـ.

٣ ـ ابن وجه الجنة (٣٠٤ ـ ٤٠٤هـ)[3]:

أ ـ اسمه ومولده:

يحيى بن عبدالرحمن بن مسعود بن موسى القرطبي، كنيته أبو بكر. عرف بابن وجه الجنة. ولد سنة ٣٠٤هـ.

ب ـ شيوخه ورحلاته:

سمع من قاسم بن أصبغ، وابن أبي دليم، وأحمد بن سعيد بن حزم، وأحمد بن مطرف، ومحمد بن معاوية القرشي.

جـ ـ تلاميذه وآثاره:

أخذ عنه ابن حزم وهو أقدم شيخ مولداً له وروى عنه ابن عبدالبرّ.

د ـ آراء العلماء فيه ووفاته:

قال ابن بشكوال: «كان رجلاً صالحاً أحد العدول عند ابن السليم وابن زرب وعمّر عمراً طويلاً، حدث عنه جماعة من العلماء»[4]. وقال الذهبي: «الشيخ الثقة المعمّر... وكان خيّراً ديناً وهو أكبر شيخ لابن حزم»[5].

توفي في ذي الحجة سنة ٤٠٤هـ.

---

(١) الصلة ٢٥٣.

(٢) السير ١٧/١٧٧.

(٣) ابن حزم: المحلى ٦/٢٢٠، والإحكام ٤/٤٣، ١٨٠، ١٨٧، ١٨٨، ٢١٣، ٢١٤، و ٦/٩٥، ١٤٩، و ٨/٦٧، والفِصل ٢/٢٦٠، والحميدي ٣٧٧، وابن بشكوال ٦٦٣، والضبي ٥٠٤، والذهبي ١٧/٢٠٧، والعبر ٣/٨٢، وابن العماد ٣/١٦٥.

(٤) ابن بشكوال ٦٦٣.

(٥) السير ١٧/٢٠٤.

٤ ـ الوهراني (٣٣٨ ـ ٤١١ هـ)[١]:

أ ـ اسمه ومولده:

عبدالرحمن بن عبدالله بن خالد بن مسافر الهمذاني المغربي الوهراني البجّاني[٢]، كنيته أبو القاسم ويعرف بابن الخرّاز. وقد ولد سنة **٣٣٨**هـ.

ب ـ شيوخه ورحلاته:

سمع من تميم بن محمد القروي «الموطأ» أخذ عن عيسى بن مسكين، ومن أبي جعفر القطيعي، وأبي إسحاق صاحب الفربري. وقد أخذ أيضاً عن الحسن بن رشيق بمصر. وتفقه بالقاضي أبي بكر الأبهري ببغداد وغيره. وسمع بمرو عن محمد بن عمر الشبّوبي. وببلخ عن إبراهيم بن أحمد المستملي. وسافر في التجارة إلى أقصى خراسان وعني بالرواية ورجع إلى بلاده بإسناد عال وحدث بـ «صحيح البخاري».

جـ ـ تلاميذه وآثاره:

أخذ عنه ابن عبدالبّر، وأبو عمر بن سُمَيق، وأبو حفص الزهراوي، وحاتم بن محمد وأبو عمر بن الحذّاء، وأبو عبدالله بن عائذ وغيرهم.

---

(١) انظر مثلاً: ابن حزم: النبذة ٢١، وحجة الوداع ٥٩، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٧، ٨١، ٨٨، ٩٠، ٩٣، ٩٤، ٩٦، ١٠١، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٧، ١٠٨، ١٠٩، ١١٢، ١١٧، ١١٩، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٣٤، ١٣٨، ١٣٨، ١٤١، ١٤٧، ١٤٨، ١٥١، ١٥٣، ١٥٧، ١٦٢، ١٦٦، ٢٠٣، ٢٠٦، ٢١٥، ٢٢٢، ٢٣١، ٢٣٥، ٢٤١، ٢٤٤، ٢٤٧، ٢٥٢، ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٦٤، ٢٦٦، ٢٨٤، ٣١٦، ٣١٩، ٣٣٥، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٥٧، والإحكام ١٣٩/١ و ٧٣/٢ و ١٥/٣ و ١٣١/٤، ١٥٨ و ١٦٥، ١٩٩، ٢٠٣ و ٩/٥ ـ ١١، ١٢، ١٨، ٢١، ٢٢، ٢٤، ٢٨، ٣٠، ٣٤، ٦٦، ١٨٤، و ٣٩/٦ و ١٦٧/٧ و ١٥/٨، ٧٩، والحميدي ٢٧٥، وعياض: المدارك ٦٩٠/٤، ٦٩١، وابن بشكوال ٣١٧/١ ـ ٣١٩، والضبي ٣٦٦، وابن الأثير: اللباب ٣٧٦/٣، والذهبي: السير ٣٣٢/١٧ ـ ٣٣٣.

(٢) بجّانة: مدينة بالأندلس بين المريّة وغرناطة. انظر: ياقوت: معجم البلدان ٣٣٩/١، والحميري ٧٩ ـ ٨٠.

د ـ آراء العلماء فيه ووفاته:

قال الخولاني: «رجل صالح صاحب سنة»[1]. وقال أبو عمر بن الحذاء: «كان رجلاً صالحاً منقبضاً». وقال الحميدي: «من أهل الحديث والرواية»[2]. وقال الذهبي: «الشيخ الثقة الجليل»[3]. توفي سنة ٤١١هـ.

٥ ـ ابن بنّوش التّميمي (٣٣٠ ـ ٤١٥ هـ)[4]:

أ ـ اسمه ومولده:

عبدالله بن ربيع بن عبدالله بن محمد بن ربيع بن صالح بن مسلمة بن بنّوش، التميمي القرطبي. كنيته أبو محمد. ولد في النصف من شعبان سنة ٣٣٠هـ.

---

(١) ابن بشكوال ٣١٧ ـ ٣١٨.

(٢) الجذوة ٢٧٥.

(٣) السير ٢٧٥/١٧.

(٤) انظر مثلاً: حجة الوداع: ٦١، ٦٥، ٦٨، ٦٩، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٦. ٨٠، ٨١، ٨٣، ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٩٣، ٩٨، ١٠٠، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٩، ١١٠، ١١١، ١١٣، ١١٤، ١١٧، ١١٩، ١٢٠، ١٢٥، ١٢٨، ١٣٠، ١٣١، ١٣٣، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٨، ١٥١، ١٥٢، ١٥٩، ١٦٠، ١٦٢، ١٧١، ١٧٧، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٤، ١٩٥، ١٩٧، ١٩٨، ٢٠٠، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢١١، ٢١٣، ٢١٥، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٣٢، ٢٣٨، ٢٤٥، ٢٥١، ٢٥٤، ٢٦٠، ٢٧٠، ٢٧٥، ٢٧٩، ٢٩٥، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٠٩، ٣١١، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٨، ٣١٩، ٣٢٢، ٣٤٢، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦٦، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٧، والفصل ٢٤٦/٢، ٢٥١، و ١٣٠/٣، ١٣٤، ١٥٦، ١٦٠، والإحكام ٢٦/١، و ٦٠/٢، ٦١، ٧٣، ٧٧، ٩٩، ١١٢، ١٣١، ١٣٢، ١٣٣، ١٤٠، و ١١/٣، ١٧، و ٣٠/٤، ٤٩، ٨٠، ٩٩، ١٢١، ١٢٢، ١٢٦، ١٣٠، ١٥٩، ١٦٦، ١٩٢، ١٩٣، ٢٠٧، ٢١٢، ٢١٤، ٢١٥، و ٩/٥، ١١، ٣٠، ٣٢، ١١٨، ١١٩، ١٣٦، و ٢٦/٦، ٢٧، ٤٣، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٥٢، ٦٦، ٧٥، ٧٨، ٨٢، ١١٢، ١٣٣، ١٤٢، ١٤٧، ١٤٨، ١٦٨، و ٤١/٧، ٧٨، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١١١، ١٢٢، ١٢٤، ١٢٧، ١٣٣، ١٤٨، ١٥١، ١٥٨، ١٥٩، و ٢٧/٨ ـ ٣١، والجمهرة ص ٢ و ٢٣٤.

ب ـ شيوخه ورحلاته:

روى بالأندلس عن أبي بكر بن الأحمر القرشي، وأحمد بن سعيد بن حزم وابن مفرّج القاضي، وأبي حفص الخولاني، وأبي عثمان الأسدي، وأبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم، وأبي عبدالله بن الخرّاز، ومنذر بن سعيد، وأبي علي القالي البغدادي وغيرهم. وقد رحل إلى المشرق مع أبي عبدالله بن عابد سنة ٣٨١هـ. وحج وبمكة لقي أبا الفضل الهروي وغيره. وكتب بمصر عن أبي بكر بن إسماعيل المهندس، ولقي بالقيروان أبا محمد بن أبي زيد وتفقه به وأخذ عن غيره.

جـ ـ تلاميذه وآثاره:

حدَّث عنه ابن عتّاب الفقيه، وأبو مروان الطُبني، وأبو عمر بن مهدي والخولاني وغيرهم.

د ـ آراء العلماء فيه ووفاته:

قال الخولاني: «كان من أهل العلم الحديث والعدالة. له عناية قديمة مشهورة معلومة»[1]. وقال أبو عمر بن مهدي المقرىء: «كان أبو محمد، نضّر الله وجهه، كثير الرواية مقيّداً لها، عالي الدرجة فيها، ثقة مؤمناً ذا دين وفضل»[2]. وقال ابن بشكوال: «كان ثقة ثبتاً ديّناً فاضلاً»[3]. توفي في جمادى الأولى سنة ٤١٥هـ.

٦ ـ حُمام (٣٥٧ ـ ٤٢١ هـ)[4]:

أ ـ اسمه ومولده:

حمام بن أحمد بن عبد بن محمد بن أكدر بن حمام بن سليمان بن

---

(١) الحميدي ٢٦١، وابن بشكوال ٢٦١ ـ ٢٦٢، والضبي ٣٤٤.

(٢) ابن بشكوال ٢٦١ ـ ٢٦٢.

(٣) الصلة ٢٦١.

(٤) ابن حزم: النبذة ٥٨، وحجة الوداع ٦٢، ٧١، ٧٩، ٨٥، ١٢٤، ١٥١، ١٥٢، =

عبدالرحمن بن صالح الأطروش القرطبي يكنى أبا بكر. ولد بقرطبة سنة ٣٥٧هـ.

ب ـ شيوخه ورحلاته:

روى عن أبي محمد الباجي، وابن عائذ وابن مفرّج الحافظ فأكثر عنه. وهو لم يرتحل.

جـ ـ تلاميذه وآثاره:

أخذ عنه ابن حزم فيما ذكر الحميدي وغيره ويبدو أن له تلاميذ آخرين أغفلت ذكرهم كتب التراجم.

د ـ آراء العلماء فيه ووفاته:

قال ابن حزم: «كان واحد عصره في البلاغة وفي سعة الرواية ضابطاً لما قيّده... شديد الانقباض لا أدري أحداً سلم من الفتنة سلامته مع طول مدته فيها، فما شارك قط فيها بمحضر ولا بيد ولا بلسان، مع ذكائه وحزمه وقيامه بكلّ ما يتولّى، حسن الخط قوياً على النسخ ينسخ من نهاره نيفاً وعشرين ورقة، حسن الشعر حسن الخلق فكه المحادثة ولي قضاء يابُرة[1] وشنترين[2]

= ١٥٧، ١٦٨، ١٦٩، ١٩١، ١٩٢، ١٩٧، ٢٠١، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢١٩، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٣٢، ٢٣٧، ٢٤١، ٢٤٣، ٢٤٩، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٤، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٨٠، ٢٨٣، ٣٠٥، ٣٠٧، ٣٠٩، ٣١١، ٣١٤، ٣٢٠، ٣٢١، ٣٣١، ٣٣٥، ٣٣٦، ٣٤٧، ٣٦١، والإحكام ٧٢/٢، ١١٩، و ٤٤/٣، ١٦٠، ١٦٤، ١٨١، ١٨٥، ١٨٨، ٢١٢، ٢٢٩، و ٢٨/٥، ٢٩، ٣٤، ١٤١، ١٤٢، و ٢٨/٦، ٢٩، ٣٥، ٣٩، ٤٣، ٤٨، ٥٨، ٧٤، ١٠٨، ١٠٩، ١٢٣، ١٢٨، ١٣٩، ١٧٣، و ١٢٢/٧، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٧، ١٦١، ١٦٦، ١٦٩، ١٧٦، و ١٦/٨، ٣٦، ٨١، والحميدي ١٩٩، وابن بشكوال ١٥٥ ـ ١٥٦، والضبي ٢٧٥.

(١) مدينة من كور باجة الأندلس وهي قديمة من ناحية الغرب. انظر: الحميري ٦١٥ ـ ٦١٦.

(٢) مدينة عظيمة في جهة غرب الأندلس قريبة من باجة، انظر: الحميري ٣٤٦ ـ ٣٤٧.

والأشونة[1] وسائر الغرب أيام المظفر[2] وأخيه[3] ودولة المهدي[4] وسليمان المؤيد[5]»[6].

توفي سنة **٤٢١هـ** بقرطبة.

٧ ـ ابن نُبات (٣٣٥ ـ ٤٢٩ هـ)[7]:

أ ـ اسمه ومولده:

محمد بن سعيد بن نُبات بن عمر بن نُبات بن الأموي القرطبي. كنيته أبو عبدالله. ولد في ربيع الآخر سنة **٣٣٥هـ**.

ب ـ شيوخه ورحلاته:

روى عن ابن عون الله، وابن مفرّج وابن عائذ، وأبي عيسى الليثي، وابن الخرّاز القروي، وعبّاس بن أصبغ، وأبي محمد الباجي، وابن قاسم الثغري، وخلف بن قاسم، وأبي الحسن الأنطاكي وغيرهم. لم يرحل من الأندلس ولكن كتب إليه من أهل المشرق أبو القاسم الجوهري صاحب

(١) من مدن الأندلس الغربية قريبة من باجة. انظر: الحميري ٦١.

(٢) هو عبدالملك بن المنصور بن أبي عامر. توفي سنة **٤٢١هـ**، الحميدي: الجذوة ١٧.

(٣) هو عبدالرحمن بن محمد الملقب بالناصر. توفي سنة **٤٩٩هـ**، انظر: الحميدي ١٧.

(٤) هو محمد بن هشام بن عبدالجبار بن عبدالرحمن الناصر، توفي سنة **٣٩٩هـ**، انظر: الحميدي ١٨ ـ ١٩.

(٥) انظر مقدمة الجذوة ١٨ ـ ٢١.

(٦) الحميدي ١٩٩.

(٧) ابن حزم: الجمهرة ص ٥، وحجة الوداع ١٦٩، ١٧٠، ١٧١، ٢٠٥، ٢٠٧، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧٤، ٣٢٣، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٩، والفصل ٣٤٧/٢، و ٩٣/٣، ١١٩، ٢٣٢، والإحكام ١٢/٢، ١٤، ١٣٧، و ٨٤/٣، و ١٥٠/٤، ١٥٩، ٢١١، ٢٢٨، و ١٠/٥، ٢٩، ٦٦، ٧٢، ٨٥، و ١٥/٦، ٣٩، ٤١، ٤٣، ٤٧، ٤٨، ٥٦، ٥٨، ٦١، ٦٤، ٦٧، ٧٠، ٧٢، ٨٦، ٩٦، ٩٩، ١٠٦، ١٢٧، ١٢٩، ١٧٤، و ١٠٣/٧، ١٣٦، ١٥٨، و ٣/٨، ٢٨، ٢٩، ٣٠، والحميدي ٦٠، وابن بشكوال ٥١٩، ٥٢٠، والضبّي ٧٩.

«المسند»[١]، وأبو الحسن القابسي وغيرهما.

جـ ـ تلاميذه وآثاره:

ابن حزم والخولاني، وأبو عمرو بن مهدي المقرىء.

د ـ آراء العلماء فيه ووفاته:

قال الحميدي: «شيخ من شيوخ الحديث»[٢]. وقال ابن مهدي: «كان رجلاً صالحاً مسنّاً كثير الرواية، ثقة فيما نقله، ضابطاً له يؤدب بالقرآن، وكانت عنايته بنقل العلم عظيمة ونسخ أكثر رواياته بخطه»[٣]. وقال الخولاني: «كان شيخاً صالحاً من أهل العلم والعناية به، حافظاً للحديث مع الفهم قديم الطلب متكرراً على الشيوخ وسمع منهم وكتب عنهم محتسباً متسنناً مجانباً لأهل البدع والأهواء سيفاً مجرداً عليهم كتب بخطه علماً كثيراً ما علمت أحداً ممن أدركنا بلغ مبلغه في فنون العلم وضروبه»[٤]. وقال ابن بشكوال: «كان معتنياً بالآثار جامعاً للسنن ثقة في روايته ضابطاً لكتبه. وكان شيخاً فاضلاً صالحاً ديّناً ورعاً منقبضاً عن الناس مقبلاً على ما يعنيه»[٥].

توفي رحمه الله سنة **٤٢٩**هـ عن سِنّ عالية.

---

(١) أي «مسند الموطأ» وهو قيد التحقيق من قبلي أنا وأخي الباحث لطفي الصغير وأوشك على انتهائه يسر الله طبعه. تم طبع بحمد الله وفضله سنة **١٩٩٧**م بدار الغرب الإسلامي ببيروت، واسمه عبدالرحمن بن عبدالله بن محمد الغافقي الجوهري المصري توفي سنة **٣٨١**هـ، انظر: السيوطي: حسن المحاضرة ٤٥١/١، وابن العماد ١٠١/٣، ومقدمة الكتاب ص٧ ـ ٦٣.

(٢) الجذوة ٦٠.

(٣) الصلة ٥٢٠.

(٤) المصدر السابق ٥٢٠.

(٥) المصدر السابق ٥١٩.

٨ ـ ابن الصفّار (٣٣٨ ـ ٤٢٩هـ)[1]:

أ ـ اسمه ومولده:

يونس بن عبدالله بن محمد بن مُغِيث بن محمد بن عبدالله القرطبي. كنيته أبو الوليد ويعرف بابن الصفّار. ولد سنة ٣٣٨هـ.

ب ـ شيوخه ورحلاته:

روى عن محمّد ابن معاوية القرشي حدّث عنه بـ «سنن النسائي» وهو المعروف بابن الأحمر وأبي عيسى الليثي راوية «الموطأ»، وأبي بكر بن إسماعيل بن بدر، وأحمد بن ثابت التغلبي، وتميم بن محمد القروي، وابن الخرّاز، وأحمد بن خالد الحافظ، وابن القوطيّة، وقاضي الجماعة محمد بن إسحاق بن السليم، وأبي بكر يحيى بن مجاهد، وابن عون الله، وابن مفرّج، وأبي محمد الباجي، وابن عائذ، وأبي بكر الزبيدي، وأبي الحسن عبدالرحمن بن أحمد بن بقيّ، وابن عبدالمؤمن، وابن أبي دُليم، وابن عثمان. وأخذ الفقه عن قاضي الجماعة أبي بكر بن زرب وجمع مسائله وكما أخذ عن غيره. ولم يرحل خارج الأندلس ولكن كتب إليه من أهل المشرق أبو يعقوب ابن الدخيل، وابن جهضم المكّيان. وأجازه من مصر أبو الحسن بن رشيق، ومن العراق الحافظ الدارقطني.

---

(١) ابن حزم: الرسائل ٢١٤/١، ٢٦٢، و ٩٥/٢، و ١٨٩/٣ وقال فيه: «يونس بن عبدالله بن مغيث شيخنا نضّر الله وجهه وأكرم منقلبه...» الفصل ١٩١/١، و ٢٥٠/٢، و ١٢٩/٣، وحجة الوداع ٢٥٢، ٢٦٢، ٣١٠، ٣١٧، ٣٣٢، ٣٥٩، والإحكام ٨٩/٢، و ١٦٣/٤، ١٧١، ٢٢٨، و ٤٦/٦، ٤٩، ٥٢، ٥٤، ٥٥، ١٧٤، و ٣٢/٨، ٣٣، ٣٤، والحميدي ٤٣، ٧٥، ٢٥٢، ٣١٨، و ٣٨٤، ٣٨٥، وابن خاقان: مطمح الأنفس ٥٩، ٦٠، وابن بشكوال ٦٨٤، ٦٨٦، والضبي ٥١٢، ٥١٣، والذهبي ٥٦٩، ٥٧٠، والعبر ١٦٩/٣، واليافعي ٥٢/٣، وابن فرحون ٣٧٤/٢، وابن قنفذ: الوفيات ٢٣٨، وحاجي خليفة ٤٩٥، ١٧٠٧، وابن العماد ٢٤٤/٣، وإسماعيل باشا: إيضاح المكنون ٢٨٥/١، ٢٨٧، وطاش كبرى زاده ٥٧٢/٢.

جـ ـ تلاميذه وآثاره:

أخذ عنه جماعة من أكابر العلماء منهم مكّي بن أبي طالب، وابن الحذّاء، وابن عابد، وابن سُميق، وأبو عمرو الداني، وابن حزم، وابن عبدالبرّ، وحاتم بن محمّد، وأبو الوليد الباجي، والخولاني، ومحمد ابن فرج الطلاعي وغيرهم. وألف كتباً كثيرة منها: «فضائل المنقطعين إلى الله عز وجل» و «الموعب في تفسير الموطأ» و «التسلي عن الدنيا بتأميل الآخرة»، و «فضائل المتهجّدين» و «التسبيب والتيسير» و «الابتهاج بمحبة الله عزّ وجل» و «المستصرخين بالله عند نزول البلاء» و «مسائل ابن زرب»[١] و «فضائل الأنصار» و «أنس الوحيد» و «التهجد» و «العُبّاد» و «المواقف» و «الموجز الكافي» و «الحكايات» و «دعاء الصالحين» و «طبّ القلوب والشافي من ألم القلوب» وغيرها.

د ـ آراء العلماء فيه ووفاته:

قال صاحبه أبو عمرو بن مهدي: «كان نفعه الله من أهل العلم بالحديث والفقه كثير الرواية عن الشيوخ ووافر الحظ من علم اللغة، قائلاً للشعر النفيس في معاني الزهد والعبادة وما شابهه بليغاً في خطبه كثير الخشوع..»[٢]. وقال الحميدي: «من أعيان أهل العلم»[٣]. وقال الذهبي: «عني بالحديث جداً.. وكان بليغ الموعظة، وافر العلم، ذا زهد وقنوع وفضل وخشوع، وقد أثّر البكاء في عينيه وعلى وجهه النور وكان حُفَظَة لأخبار الصالحين»[٤]. وقال ابن فرحون: «كان

---

(١) اسمه: محمد بن يبقى بن زرب من أهل قرطبة ولد سنة ٣١٧هـ، وتوفي سنة ٣٨١هـ، وهو معدود في كبار فقهاء المالكية له كتاب «الخصال» في الفقه على مذهب مالك. ترجمته عند: ابن الفرضي ٢/٩٦ ـ ٩٧، والحميدي ١٠٠، وابن فرحون ٢/٢٣٠ ـ ٢٣١، ومخلوف: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ١/١٠٠.

(٢) ابن بشكوال ٦٨٥.

(٣) الجذوة ٣٨٤.

(٤) السير ١٧/٥٦٩.

رجلاً صالحاً قديم الطلب»[1].

توفي في آخر رجب سنة ٤٢٩هـ.

٩ ـ الطَّلمنكي (٣٤٠ ـ ٤٢٩ هـ)[2]:

أ ـ اسمه ومولده:

هو أحمد بن محمد بن عبدالله بن أبي عيسى لُب بن يحيى بن محمد بن قُزلمان المعافري، أصله من طلمنكة[3] وقد ولد سنة ٣٤٠هـ.

ب ـ شيوخه ورحلاته:

سكن قرطبة وكان أول سماعها بها سنة ٣٩٢هـ من ابن عون الله الذي أكثر عنه، ومن ابن مفرّج ومن أبي محمد الباجي، وخَلَف بن محمد الخولاني، وأبي بكر الزبيدي، وعبّاس بن أصبغ. ثم رحل إلى المشرق، فحج ولقي بمكة محمد بن جبريل العُجيفي وابن عراك وابن جهضم. وبالمدينة يحيى بن الحسين المطلبي. وبمصر محمد بن علي الأُذفوي، وابن غلبون المقرىء، وأبا بكر بن إسماعيل، والجوهري وابن ماهان وغيرهم. وبدمياط[4]

---

(١) الديباج المذهب ٣٧٤/٢.

(٢) انظر مثلاً: ابن حزم: حجة الوداع ٩٤، ١٦٨، ٢٥٥، ٢٦٩، ٢٧٣، ٢٧٤، ٣٠٧، ٣١٦، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٥، ٣٦٠، والفصل ٢٨/٣، ٥٩، ١٣٥، ٢١٠، والإحكام ٦١/١، و ١٣٢/٤، ١٦٠، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، ٢١٦، و ٢٣/٥، ٧٧، و ٢٥/٦، ٢٨، ٢٩، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٤٤، ٤٥، ١٣٤، ١٤٤، و ١٠٠/٧، و ٣٣/٨، والحميدي ١١٤ و ١٦٧، وعياض: ترتيب المدارك ٧٤٩/٤، ٧٥١، وابن بشكوال ٤٤، ٤٥، والضبي ١٦٢، وياقوت: معجم البلدان ٣٩/٤، والذهبي: التذكرة ١٠٩٨/٣ ـ ١١٠٠، والسير ٥٦٦/١٧، ٥٦٩، والعبر ١٦٨/٣، ومعرفة القراء الكبار ٣٠٩/١ ـ ٣١٠، وابن فرحون ١٧٨/١ ـ ١٨٠، والسيوطي: طبقات الحفاظ ٤٢٤، والداودي: طبقات المفسرين ٧٧/١ ـ ٧٩، وابن العماد ٢٤٣/٣، ومخلوف ١١٣/١، والكتاني: فهرس الفهارس ٤٦٨/١.

(٣) مدينة بثغر الأندلس. انظر: الحميري ٣٩٣.

(٤) مدينة بمصر على ساحل البحر وتقال بالذال «ذمياط» انظر: الحميري ٢٥٧ ـ ٢٥٨.

لقي محمد بن يحيى بن عمّار، فسمع منه بعض كتب ابن المنذر. وبالقيروان لقي ابن أبي زيد، وابن دحمون وغيرهما.

جـ ـ تلاميذه وآثاره:

أخذ عنه الجم الغفير منهم ابن عبدالبرّ وابن حزم، وعبدالله بن سهل المقرىء، وعبدالله بن محمد بن إسماعيل قاضي المرية، ومحمد بن خلف بن المرابط، والخطيب محمد بن يحيى العبدري. وكان قد سكن قرطبة وأقرأ الناس بها محتسباً، وأسمعهم الحديث والتزم الإمامة بمسجدها.

خرج إلى الثغر فتجول فيه وانتفع الناس بعلمه. قال الذهبي: «وجمع كتباً حساناً كثيرة النفع على مذاهب أهل السنة ظهر فيها علمه واستبان فيها فهمه»[١]. وقال أيضاً: «رأيت له كتاباً في السنة في مجلدين».. وألف «كتاباً في الرد على الباطنية»[٢]. له من المصنفات: «الدليل إلى معرفة الجليل» مائة جزء، و «تفسير القرآن» و «الوصول إلى معرفة الأصول» و «البيان في إعراب القرآن» و «فضائل مالك» و «رجال الموطأ» و «الرد على ابن مسرة» ورسالة «أصول الديانات» ألفها إلى أهل أشبونة[٣].

د ـ آراء العلماء فيه ووفاته:

قال الحميدي: «كان إماماً في القراءات مذكوراً وثقة في الرواية مشهوراً»[٤]. وقال ابن بشكوال: «كان سيفاً مجرّداً على أهل الأهواء والبدع، قامعاً لهم غيوراً على الشريعة شديداً في ذات الله تعالى...»[٥]. وقال الذهبي: «الإمام المقرىء المحقّق المحدّث الحافظ الأثري... أدخل الأندلس علماً جماً نافعاً، وكان عجباً في حفظ علوم القرآن: قرآنه ولغته وإعرابه وأحكامه ومنسوخه ومعانيه.. وكان له عناية كاملة بالحديث ونقله

(١) السير ١٧/٥٦٧.
(٢) ١٧/٥٦٩.
(٣) انظر: الحميري ص ٦١.
(٤) الجذوة ١١٤.
(٥) الصلة ٤٤.

وروايته وضبطه ومعرفة برجاله وحملته، حافظاً للسنن جامعاً لها إماماً فيها... على هدى وسنة واستقامة»[1].

توفي رحمه الله تعالى ببلده طلمنكة في ذي الحجة ٤٢٩هـ.

١٠ ـ أحمد بن قاسم (... ـ ٤٣٠ هـ)[2]:

أ ـ اسمه ومولده:

أحمد بن قاسم بن محمّد بن قاسم بن أصبغ البيّاني، كنيته أبو عمرو. لم أجد تاريخ ميلاده.

ب ـ شيوخه ورحلاته:

سمع أباه الذي يروي كثيراً عن جدّه قاسم بن أصبغ، ولم أجد روايته عن غيره ولم يرحل خارج الأندلس.

جـ ـ تلاميذه وآثاره:

أخذ عنه ابن حزم، وأبو مروان بن الطُبني وغيرهما. ولم يترك آثاراً حسب المصادر.

د ـ آراء العلماء فيه ووفاته:

قال الحميدي: «محدّث من أهل بيت حديث»[3]. وقال ابن بشكوال: «كان عفيفاً طاهراً شديد الانقباض»[4]. توفي في أول رجب سنة ٤٣٠هـ.

---

(١) السير ٥٦٦/١٧، ٥٦٧.

(٢) ابن حزم: حجة الوداع: ٦٨، ٧٤، ١٢٣، ٢٠٤، ٣٠٨، والإحكام ٨٣/٢، و ١٦١/٤، و ٨١/٦، و ١٠٨/٧، ١١٤، و ٢٤/٨، ٢٥، والحميدي ١٤٢، ١٤٣، وابن بشكوال ٤٧ ـ ٤٨، والضبي ٢٠٢.

(٣) الجذوة ١٤٢.

(٤) الصلة ٤٨.

١١ ـ الوهراني (عبدالله): (... ـ بعد ٤٣٠ هـ)[١]:

أ ـ اسمه ومولده:

عبدالله بن يوسف بن طلحة بن عمرون الوهراني يكنى أبا محمد. لم أجد تاريخ مولده. قدم الأندلس تاجراً سنة ٤٢٩هـ وسكن إشبيلية.

ب ـ شيوخه ورحلاته:

روى عن أحمد بن فتح التاجر، كما أنه له رواية واسعة عن جماعة من شيوخ إفريقية كابن أبي زيد ونظرائه.

جـ ـ تلاميذه وآثاره:

أخذ عنه ابن حزم، وابن خزرج.

د ـ آراء العلماء فيه ووفاته:

قال الحميدي: «كان رجلاً صالحاً ذكره أبو محمد علي بن أحمد وروى عنه وأثنى عليه وكان من الثقات له علم بالحساب والطب وكان نافذاً فيهما»[٢].

وتوفي بعد سنة ٤٣٠هـ.

١٢ ـ ابن فتحون (... ـ بعد سنة ٤٣٠ هـ)[٣]:

أ ـ اسمه ومولده:

هشام بن سعيد الخير بن فتحون القيسي، كنيته أبو الوليد الكاتب. قال الحميدي: «أظن أصله من وشقة»[٤] لم أجد تاريخ ميلاده.

---

(١) الحميدي ٢٦٨، وابن بشكوال ٢٩٨، والضبي ٣٥٣.

(٢) الجذوة ٢٦٨.

(٣) ابن حزم: المحلى ٨٣/٢، و ٢٥٩/٣، والإحكام ١٣٧/٦، والحميدي ٣٦٤ ـ ٣٦٥، وابن بشكوال ٦٥١، والضبي ٤٨٥ ـ ٤٨٦.

(٤) مدينة بالأندلس قريبة من سرقسطة. انظر: الحميري ٦١٢.

ب ـ شيوخه ورحلاته:

سمع بالأندلس القاضي ابن أبي درهم الوقّشي، وأحمد بن بُتري. ثم رحل إلى المشرق فأخذ بمصر عن عبدالجبار بن عمر المقرىء، ومنير بن أحمد الإشبيلي، وبمكّة عن ابن فراس الأُطروش، وابن سختويه الإسفرائيني، وأحمد بن الحسن بندار. كما أخذ بالقيروان من أبي عمران الفاسي وإبراهيم بن قاسم المكناسي، وعتيق بن إبراهيم، وخلف بن محمد الخرقي الفقيه الحافظ، وابن الخوّاص صاحب ابن أبي زيد.

جـ ـ تلاميذه وآثاره:

أخذ عنه ابن حزم وروى من طريقه «مسند أبي داود الطيالسي» وابن عبدالبر والقاضي بن الحسّاء والحميدي وغيرهم.

د ـ آراء العلماء فيه ووفاته:

قال الحميدي: «محدِّث جليل»(١) توفي بعد سنة ٤٣٠هـ.

١٣ ـ الزبيري (٣٥٧ ـ بعد سنة ٤٣٤ هـ)(٢):

أ ـ اسمه ومولده:

محمد بن عبدالواحد بن عبدالله بن محمد بن مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير الزبيري، يكنى أبا البركات. ولد بمكة سنة ٣٥٧هـ.

ب ـ شيوخه ورحلاته:

رحل إلى العراق فسمع ببغداد من أبي زيد المروزي وابن الجلاّب والأبهري، والدارقطني، وأبي عيسى الرمّاني. كما زار الشام ومصر وسمع بهما. وأخذ في الأندلس عن ابن غلبون، وأبي حفص الكتاني المقرىء وأبي القاسم الغرّاب وغيرهم.

---

(١) الجذوة ٣٦٤.

(٢) الحميدي ٧٠ ـ ٧١، وابن بشكوال ٥٩٥، والضبي ١٦ ـ ١٠٨.

جـ ـ تلاميذه وآثاره:

حدث عنه ابن حزم، والدلائي، وابن خزرج، وأحمد بن أنس العذري، والخولاني.

د ـ آراء العلماء فيه ووفاته:

قال ابن خزرج: «كان ثقة متحرّجاً فيما ينقل»[1]، توفي بعد سنة ٤٣٤هـ.

١٤ ـ ابن أبي صُفرة (... ـ ٤٣٥ هـ)[2]:

أ ـ اسمه ومولده:

المُهلّب بن أحمد بن أبي صفرة بن أسيد بن عبدالله، كنيته أبو القاسم الأسدي الأندلسي المريّـي. لم أجد تاريخ ولادته.

ب ـ شيوخه ورحلاته:

روى عن الأصيلي وتفقّه عنه وكان صهره. كما رحل إلى المشرق فسمع من أبي ذر الهروي، وأبي الحسن بن فهر المصري كما أخذ بالقيروان عن أبي الحسن القابسي.

---

(١) ابن بشكوال ٥٩٥.

(٢) ابن حزم: الفصل ٢٥٢/٢، و ١٩٨/٣، وحجة الوداع ٢٦١، والإحكام ٧٦/٢ ـ ٧٨ و ١٧١/٣ و ١٢/٥ و ١٨/٦، ٢٥، ٤٢، ٤٣، ٤٦، ٤٩، ٥٥، ٦٨، ٩٧، ١٤٧، و ٢٩/٨، ٣٢.

تنبيه: وقع وهم لمن حقق «الفصل» وذلك حينما ترجم لهذا الرجل على أنه تابعي: «روى عن عبدالله بن عمرو بن العاص وهو بصري مات سنة ٨١هـ، وقيل: سنة ٨٢هـ؟.

وكيف يكون تابعياً وهو من شيوخ ابن حزم ويصرح بأنه روي عنه! وانظر: الحميدي ٣٥٢، وعياض ٧٥١/٤، ٧٥٢، وابن بشكوال ٦٢٦/٢، ٦٢٧، والضبي ٤٧١، والذهبي: السير ٥٧٩/١٧، والعبر ١٨٤/٣، ١٨٥، وابن فرحون ٣٤٦/٢، وابن العماد ٢٥٥/٣ ـ ٢٥٦، ومخلوف ١١٤/١.

جـ ـ تلاميذه وآثاره:

روى عنه ابن الحذّاء، وابن عابد، وحاتم بن محمّد، وابن المرابط، وأبو العبّاس الدلائي وغيرهم. ألّف «شرح صحيح البخاري» واختصره باسم «النصيح في اختصار الصحيح» و «شرح موطأ مالك».

د ـ آراء العلماء فيه ووفاته:

قال ابن الحذّاء: «كان أذهن من لقيته وأفصحهم وأفهمهم»[1]. وقال ابن بشكوال: «كان من أهل العلم والمعرفة والذكاء والفهم والتفنّن في العلوم والعناية الكاملة بها»[2]. وقال ابن فرحون: «من أهل العلم الراسخين المتفننين، في الفقه والحديث والعبادة والنظر»[3]. توفي سنة **٤٣٥هـ**، وقيل غير ذلك.

١٥ ـ ابن نامي (٣٤٨ ـ ٤٣٥ هـ)[4]:

اسمه ومولده:

عبدالله بن يوسف بن نامي القرطبي. كنيته أبو محمد. ولد سنة **٣٤٨هـ**.

---

(١) ابن بشكوال ٦٢.

(٢) الصلة ٦٢.

(٣) الديباج ٢/٣٤٦.

(٤) ابن حزم: النبذة ٢١، ٤٣، والجمهرة ١، ٢٣٣، ٢٣٤، حجة الوداع: ٦١، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٧٦، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٨٩، ٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠٢، ١٠٧، ١٠٨، ١١٢، ١١٣، ١١٤، ١١٥، ١١٦، ١١٨، ١١٩، ١٢٠، ١٢١، ١٢٧، ١٢٩، ١٣٠، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ١٤٠، ١٤٢، ١٤٤، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩، ١٦٤، ١٦٥، ١٦٦، ١٧٣، ١٧٩، ١٨٠، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥، ١٨٨، ١٩٠، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٢٠، ٢٢٢، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٣٩، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٣، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٧٤، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٩، ٢٨١، ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٩٨، ٣٠٠، ٣٠٥، ٣٠٨، =

ب ـ شيوخه ورحلاته:

روى عن أبي الحسن الأنطاكي، وعبّاس بن أصبغ، وأبي محمد بن خليفة، وأحمد بن فتح الرشّان، وأبي عمر الطلمنكي، وقرأ القرآن على مكّي بن أبي طالب وغيرهم.

جـ ـ تلاميذه وآثاره:

أخذ عنه ابن حزم وابن مهدي وغيرهما ولم يذكروا له تواليف.

د ـ آراء العلماء فيه ووفاته:

قال ابن حزم: «وحدثنا الرجل الصالح أبو محمد عبدالله بن يوسف بن نامي»[1]. وقال ابن مهدي: «كان رجلاً صالحاً خيِّراً فاضلاً، لا يقف بباب أحد، ولا يزول عن تأديبه بمسجد أبي خالد بالمدينة، وكان مجوداً للقرآن، قديم الطلب، حسن الخلق شديد الانقباض، جيّد العقل، خاشعاً كثير البكاء، متحرّياً فيما يسمع متحفّظاً به، ورعاً في دينه...»[2]. وقال ابن حيّان: «واختلط في آخر عمره فترك الأخذ عنه...»[3] وهذا الشيخ أكثر روايات ابن حزم من طريقه.

توفي رحمه الله في رمضان سنة **٤٣٥هـ**.

= ٣١٠، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٥، ٣١٨، ٣١٩، ٣٢٢، ٣٣١، ٣٣٥، ٣٣٧، ٣٥٠، ٣٥٦، والفصل ٦/٣، والإحكام ٢٦/١، ٦٧، ٨٢، ١٣٨، و ٣/٢، ١١٧، ١١٨، و ١٧/٣، ١٨، ١٩، ٥٠، ٨٣، ٨٥، و ١١/٤، ٤٦، ٤٧، ٤٧، ١٥٧، ١٨٧، ١٩٤، ٢٠٦، و ٧/٥، ٨، ١٠، ١٢، ١٨، ٢٦، ٣١، ٣٢، ٣٥، ٣٦، ٦٦، ٦٧، ١١٠، ١١١، ١١٣، ١١٥، ١١٦، ١١٧، ١٣٨، ١٤٢، ١٥٧، ١٧٤، ١٧٩، ١٨٠، و ٦/٦، ٢٢، ٤٥، ٦٢، ٦٣، ٨٧، ١٣٩، ١٦٤، و ٧/٧، ٢٣، ٨٨، ١٠٢، ١٢٣، ١٣٠، ١٤٩، ١٥٤، ١٥٦، ١٦٦، ١٦٧، و ١٧/٨، ٢٣، ٢٦، ٣٧.

(١) الرسائل ١٤٤/٣.

(٢) ابن بشكوال ٢٦٨.

(٣) المصدر السابق ٢٦٨.

١٦ ـ ابن عبد البرّ (٣٦٨ ـ ٤٦٣)[١]:

أ ـ اسمه ومولده:

يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البرّ بن عاصم النَّمَري[٢]، الأندلسي القرطبي كنيته أبو عمر، ولد سنة ٣٦٨هـ.

ب ـ شيوخه ورحلاته:

أكثر أبو عمر من الطلب وبدأ السماع سنة ٣٩٠هـ، وأدرك كبار الشيوخ وعلا سنده. فروى عن خَلَف بن القاسم، وعبدالوارث بن سفيان، وعبدالله بن محمد بن عبدالمؤمن، وأكثر عنه. كما روى عن ابن ضيفون، ويحيى بن وجه الجنة، وسعيد بن نصر، والطلمنكي، ولزم ابن الفرضي. ثمّ إنه رغم وفرة شيوخه لم يرحل لكن أجاز له من مصر المسند أبو الفتح بن سيبخت صاحب البغوي، وعبدالغني بن سعيد الحافظ. ومن مكة أبو القاسم عبيدالله السقطي.

---

(١) ابن حزم: الجمهرة ٢١٠، ٣٠٢، وحجة الوداع ٣٠٥، والفصل ١٩١/١، و ٢٥٠/٢، و ١٢٩/٣، ١٨٢، والإحكام ٦/٢، و ٤٤/٣، و ١٨٩/٤، ٢١٠، و ٢٧/٦، ٤٢، ٤٩، ٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٦، ٨٢، ٨٣، ١٤٥، ١٤٩، ١٧٥، ١٧٧، و ٩٩/٧، و ٢٤/٨، ٢٨، ٢٩، ٣٢، ٣٣، والمحلّى ١٥١/٧، ٢٥٢، ٢٨٥، ٢٩٠، وعياض: المدارك ٨٠٨/٤ ـ ٨١٠، وابن خير ٢١٤، وابن بشكوال ٦٧٧ ـ ٦٧٩، والضبي ٤٨٩ ـ ٤٩١، وابن خلكان ٦٦/٧، ٧٢، والذهبي ١١٢٨/٣ ـ ١١٣٢، والدول ٢٧٣/٢، والسير ١٥٣/١٨ ـ ١٦٣، والعبر ٢٥٥/٣، واليافعي ٨٩/٣، وابن كثير ١٠٤/١٢، وابن فرحون ٣٦٧/٢، ٣٧٠، والسيوطي ٤٣٢، ٤٣٣، وحاجي خليفة ١٢/١، ٤٣، ٧٨، ٨١، ١٤٢، وابن العماد ٣١٤/٣، ٣١٦، والكتاني: الرسالة المستطرفة ١٥، والكتاني عبدالحي: الفهرس ٨٤٢/٢ ـ ٨٤٣، ومخلوف ١١٩/١.

(٢) قال ابن خلكان: «النمري» بفتح النون والميم بعدها. هذه النسبة إلى النمرين قاسط. بفتح النون وكسر الميم وإنما تفتح الميم في النسبة خاصة، وهي قبيلة كبيرة مشهورة.

وانظر الرسالة العلمية القيمة للدكتور ليث سعود جاسم بعنوان: «ابن عبدالبر وجهوده في التاريخ». وقد جمعت «فهرست مروياته» من المصنفات الحديثية وغيرها فبلغت مائة وعشرين مصنفاً إلى الآن وأظنها تزيد على ذلك.

جـ ـ تلاميذه وآثاره:

أخذ عنه ابن حزم رغم أنّه يقاربه في السن وذلك لكثرة سماعه، وعلوّ منزلته العلمية وقد اعتبره الذهبي أستاذه في فن الحديث. ولاحظت أنه كانت بينهما علاقة ودّ وصلة قوية[(١)]. وقد روى عنه ابن حزم سماعاً ومكاتبة وذكره في غير ما كتاب له، ونوّه بشأنه وبتآليفه عدة مرّات، وأخذ عنه ابن دلهاث وابن مفوّز، والغسّاني، والحميدي وهم من الحفّاظ وغيرهم كثيرون.

د ـ آراء العلماء فيه وآثاره:

قال تلميذه الحميدي: «أبو عمر فقيه حافظ مكثر عالم بالقراءات وبعلوم الحديث والرجال قديم السماع يميل في الفقه إلى أقوال الشافعي»[(٢)].

وقال الحافظ أبو علي بن سُكرة: «سمعت أبا الوليد الباجي يقول: لم يكن بالأندلس مثل أبي عمر بن عبدالبرّ في الحديث وهو أحفظ أهل المغرب»[(٣)]. وقال ابن بشكوال: «ابن عبدالبرّ إمام عصره وواحد دهره»[(٤)]. وقال الذهبي: «الإمام العلامة حافظ المغرب شيخ الإسلام... كان إماماً ديّناً ثقة متقناً علاّمة متبحراً صاحب سنة واتّباع، وكان أولاً ظاهريّاً فيما قيل، ثم تحول مالكياً مع ميل بيّن إلى فقه الشافعي في مسائل لا تُنكر له، فإنه ممن بلغ رتبة الأئمة المجتهدين، ومن نظر في مصنفاته بأن له منزلته من سعة العلم وقوة الفهم وسيلان الذهن...»[(٥)].

له عدّة مصنّفات قيمة من أعظمها كتاب «التمهيد لما في الموطإ من المعاني والأسانيد»[(٦)]. قال فيه ابن حزم: «أعلم في الكلام على فقه

---

(١) انظر: الفصل ١٩١/١، و ٢٥٠/٢، و ١٢٩/٣، ١٨٢.

(٢) الجذوة ٣٦٧.

(٣) السير ١٥٧/١٨.

(٤) الصلة ٦٧٧.

(٥) السير ١٥٧/١٨.

(٦) طبع بالمغرب في أربعة وعشرين مجلداً بتحقيق جماعة من الأساتذة بوزارة الأوقاف المغربية، وسيصدر قريباً عن دار الغرب الإسلامي بتحقيق العلاّمة بشّار عواد.

الحديث مثله فكيف أحسن منه»[1]. وعده الإمام الذهبي من أمّهات كتب الإسلام[2]. و «الاستذكار لمذاهب علماء الأمصار» و «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» و «جامع بيان العلم وفضله» و «الكافي في معرفة الفقه على مذهب أهل المدينة»، و «الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء» و «التقصي لما في الموطإ من حديث رسول الله ﷺ»[3]، و «الدرر في اختصار المغازي والسير»[4]، و «بهجة المجالس»، و «الاستغناء بمعرفة الكنى»، و «القصد والأمم في أنساب العرب والعجم»، و «الإنباه عن قبائل الرواة»، و «البيان عن تلاوة القرآن»، و «الشواهد في إثبات خبر الواحد»، و «إشعار أبي العلاء»، و «الإنصاف في أسماء الله تعالى»، و «الفرائض»، و «الاكتفاء في قراءة نافع وأبي عمرو بن علاء»، و «الأجوبة الموعبة»[5]، و «كتاب اختلاف أصحاب مالك بن أنس واختلاف رواياتهم عنه»، و «كتاب العقل والعقلاء وما جاء في أوصافهم عن الحكماء والعلماء».

---

(١) رسائل ابن حزم ١٧٩/٣.

(٢) السير ١٩٣/١٨.

(٣) هذه المصنفات طبعت لكن فيها ما لم يُحقّق تحقيقاً علمياً يليق بمكانة صاحبها.

(٤) طبع هذا الكتاب بدار المعارف بمصر سنة ١٩٨٣م، بتحقيق الدكتور شوقي ضيف يتضح لمن يطالعه ويطالع «جوامع السير» أن ابن حزم تبع ابن عبدالبر حذو القذة بالقذة وقد أثبت ذلك كل من الدكتور شوقي ضيف وليث سعود. وفي هذا رد على قول إحسان عباس في ابن حزم: «وهو صاحب التأثير الواضح في معاصره. فقد تمت كتاباته في العلوم ومراتبها في دور مبكر ونحن نرى تصوره رسوخاً واضحاً أقوى من تصور ابن عبدالبر وأشد منه احتفالًا بالموضوع نفسه...» مراتب العلوم ٢٦/٤.
وهذا الكلام وإن كان يُسلّم له في ميدان تقسيم العلوم وبيان مراتبها فهو غير مُسَلّم في بقية العلوم وذلك أن ابن عبدالبر أعلى سنداً وأكثر رواية. وهو صاحب السبق في التأليف وقد أكّد ابن حزم في غير مناسبة اطلاعه على مصنفات ابن عبدالبر. كما لاحظ الذهبي أن ابن حزم أخذ عنه الحديث وتبعه على ذلك ابن كثير بل إن القول بأن ابن حزم هو المتأثر بابن عبدالبر هو الأقرب إلى الصواب، والله أعلم.

(٥) سماه ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٦٠/٦، ١٦٩، ٤٨١، و ١٠٧/٧، و ٣٥٤/١٧، و ١١٥/١٨، و ٤٣٨/٢٣ بـ «الأجوبة الموعبة عن المسائل المستغربة في كتاب البخاري» نقلًا عن «فهرسة ابن عبدالبرّ» مخطوط من تخريجي والكتاب مخطوط بقونية.

توفي رحمه الله تعالى عن سن عالية في ربيع الثاني سنة **٤٦٣**هـ.

١٧ ـ ابن دِلهاث العذري (٣٩٣ ـ ٤٧٨ هـ)[١]:

أ ـ اسمه ومولده:

أحمد بن عمر بن أنس بن دلهاث بن أنس بن قلذان بن منيب بن زغبية بن قطبة العذري الأندلسي المرّيّي الدلائي[٢]. ولد سنة **٣٩٣**هـ.

ب ـ شيوخه ورحلاته:

رحل مع أبويه إلى المشرق سنة **٤٠٧**هـ، وهو حَدَثٌ. وجاور بمكة ثمانية أعوام وأخذ عن أبي العباس الرازي «صحيح مسلم» ولازم أبا ذر الهروي وسمع منه «صحيح البخاري» سبع مرّات كما سمع من ابن جهضم، وابن نوح، وعلي بن بندار القزويني، وسمع من جماعة آخرين من المحدّثين من أهل العراق وخراسان والشامات الواردين على مكة أهل الرواية والعلم.

كما أخذ بالأندلس من أبي علي البجّاني، وأبي عمر بن عفيف، والقاضي يونس بن عبدالله، والمهلّب بن أبي صفرة، وأبي عمر الصفاقسي وأخذ هو أيضاً عن ابن حزم وغيره.

---

(١) ابن حزم: الجمهرة ٢٣٤، وحجة الوداع ٦٠، ٦١، ٦٨، ١٤٠، ١٤١، ١٤٢، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢٦٣، ٢٦٨، ٢٧٧، ٢٨٢، ٣٢٠، ٣٢٤، ٣٢٧، ٣٣٤، ٣٤٩، ٣٥٧، ٣٦٢، ٣٦٧، ٣٧٢، ٣٧٤، ٣٧٥، والفَصل ٢/٢٤٥، ٢٥٠، و ٣/١٣٠، والإحكام ٢/٥، ٧٧، و ٤/٢، ٣، ١٩٢، ٢١١، و ٥/١٤٩، ١٦٤، ١٦٥، ١٨٦، و ٦/٤، ١٥، ٢٥، ٣٨، ٤١، ٤٦، ٥٥، ٥٧، ٥٨، ٨٦، ٨٧، ٩٣، ٩٧، ١٠٧، ١٢٠، ١٢٥، ١٣٢، ١٣٤، ١٣٦، ١٤٤، ١٧٦، و ٧/١١٢، ١٣٦، ١٣٧، ١٤٦، ١٦٦، ١٧٠، و ٨/٢٨، ٣٠، ٣٤، ٣٥، والحميدي ١٣٦، ١٣٩، والسمعاني: الأنساب «الدلائي» ٥/٣٨٩، وابن بشكوال ٦٦، ٦٧، والضبي ١٩٥، ١٩٦، وياقوت: معجم البلدان ٢/٤٦٠، وابن الأثير: اللباب ١/٥٢٢، والذهبي: دول الإسلام ٢/٨، والسير ١٨/٥٦٧ ـ ٥٦٨، والعبر ٣/٢٩٠، واليافعي ٣/١٢٢، وابن العماد ٣/٣٥٧، ٣٥٨، ومخلوف ١/١٢١.

(٢) من قرى المريّة بشرق الأندلس. انظر: الحميري ٢٣٦.

جـ ـ تلاميذه وآثاره:

سمع منه كثير من الناس، وحدّث عنه كبار العلماء مثل ابن عبدالبر وأبو الوليد الوقّشي[(١)] والحميدي، وطاهر بن مفّوز، وأبو علي الجيّاني، وابن سُكّرة، وأبو بحر بن العاص، وابن شبرين، وعدة.

وله مصنفات: «نظام المرجان في المسالك والممالك»، و «دلائل النبوة» وغير ذلك.

د ـ آراء العلماء فيه ووفاته:

قال ابن بشكوال: «كان معتنياً بالحديث ونقله وضبطه مع ثقته وجلالة قدره وعلوّ إسناده»[(٢)]. وقال الذهبي: «الإمام الحافظ المحدّث الثقة»[(٣)]. وتوفي رحمه الله في شعبان سنة ٤٧٨هـ.



(١) نسبة إلى وَقَّش: مدينة بالأندلس من أعمال طليطلة. انظر: ياقوت ٣٨١/٥، والحميري ٦١١.

(٢) الصلة ٦٧.

(٣) السير ٥٦٧/١٨.



مروياته الحديثية

إن مما يبرهن على سعة ثقافة ابن حزم الحديثية ما نجده من كثرة مروياته الأثرية وتنوّعها، فشملت الكتب المصنفة على الأبواب، كما شملت المسانيد المرتبة على أسماء الصحابة. كما اهتّم أيضاً برواية الكتب التي تجمع بين الحديث وآثار الصحابة والتابعين لاحتياجه لها في بيان مذاهب الفقهاء[1]. بل إنه تعدّى ذلك إلى رواية بعض المصنفات التي عنيت بجانب معين من علوم الحديث من مثل «علل حديث الزهري»[2] لمحمد بن يحيى الذهلي، و «الدلائل في غريب الحديث»[3] لثابت بن قاسم السرقسطي. ورغم أنه لم تكن له رحلة إلى المشرق، بل لم يجاوز شبه جزيرة الأندلس، فقد نال من أمّهات الكتب رواية وتحصيلاً ما لم يقع لغيره من معاصريه وأقرانه، وذلك بشهادة المؤيد له والمخالف فلقد استوعب أهم المصنفات الأندلسية[4]، واطّلع على كثير من الكتب المشرقية حتى أنه صرّح بأنه وقع له «موطأ» مالك[5] رحمه الله تعالى من طرق عدّة. وقد اقتصرت على بيان أشهر الكتب التي يرويها ابن حزم بسنده إلى مؤلفيها.

---

(١) كمصنفي عبدالرزاق وابن أبي شيبة.

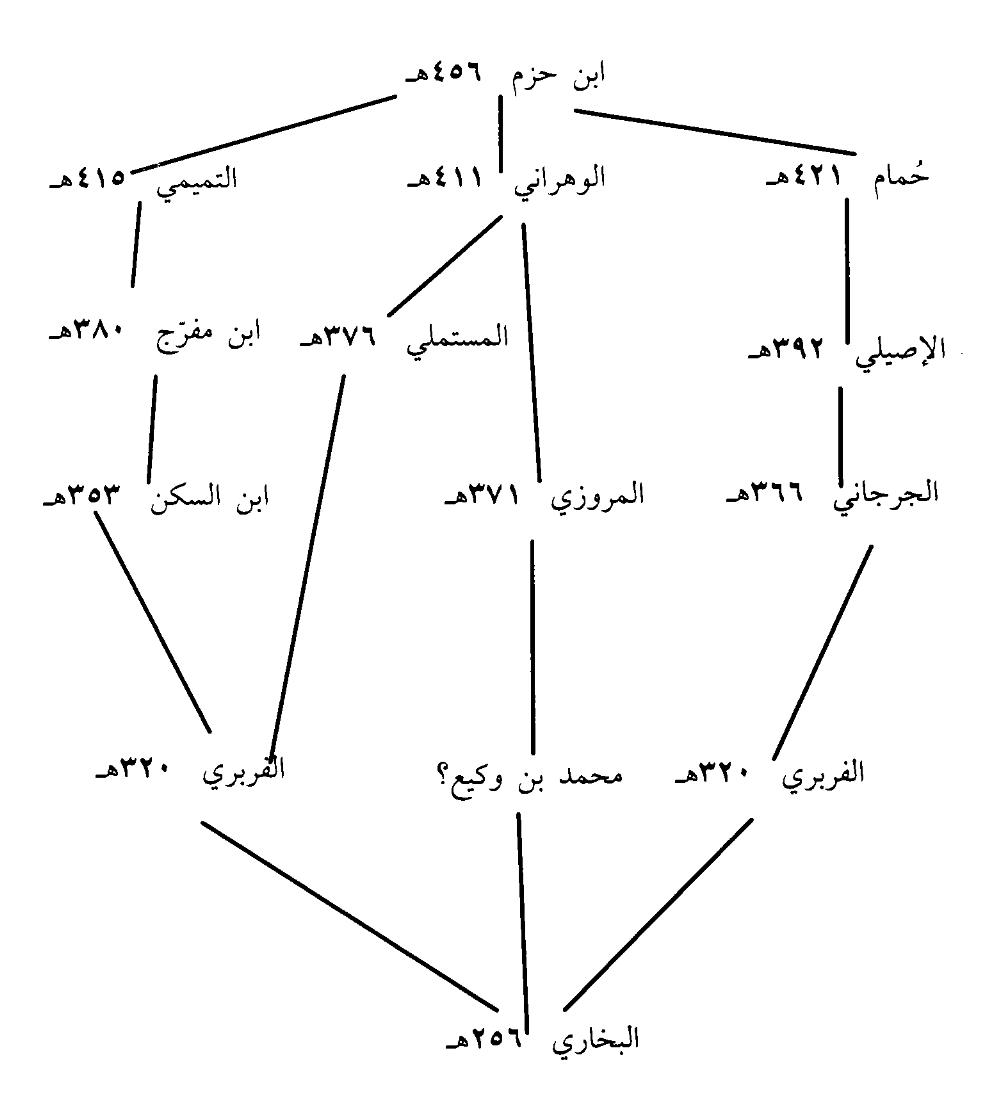
(٢) انظر: ابن حزم: الجمهرة ٣٩٨.

(٣) انظر: الحميدي ٣١٨.

(٤) انظر: مجموع الرسائل ١٧٨/٢ ـ ١٨٠.

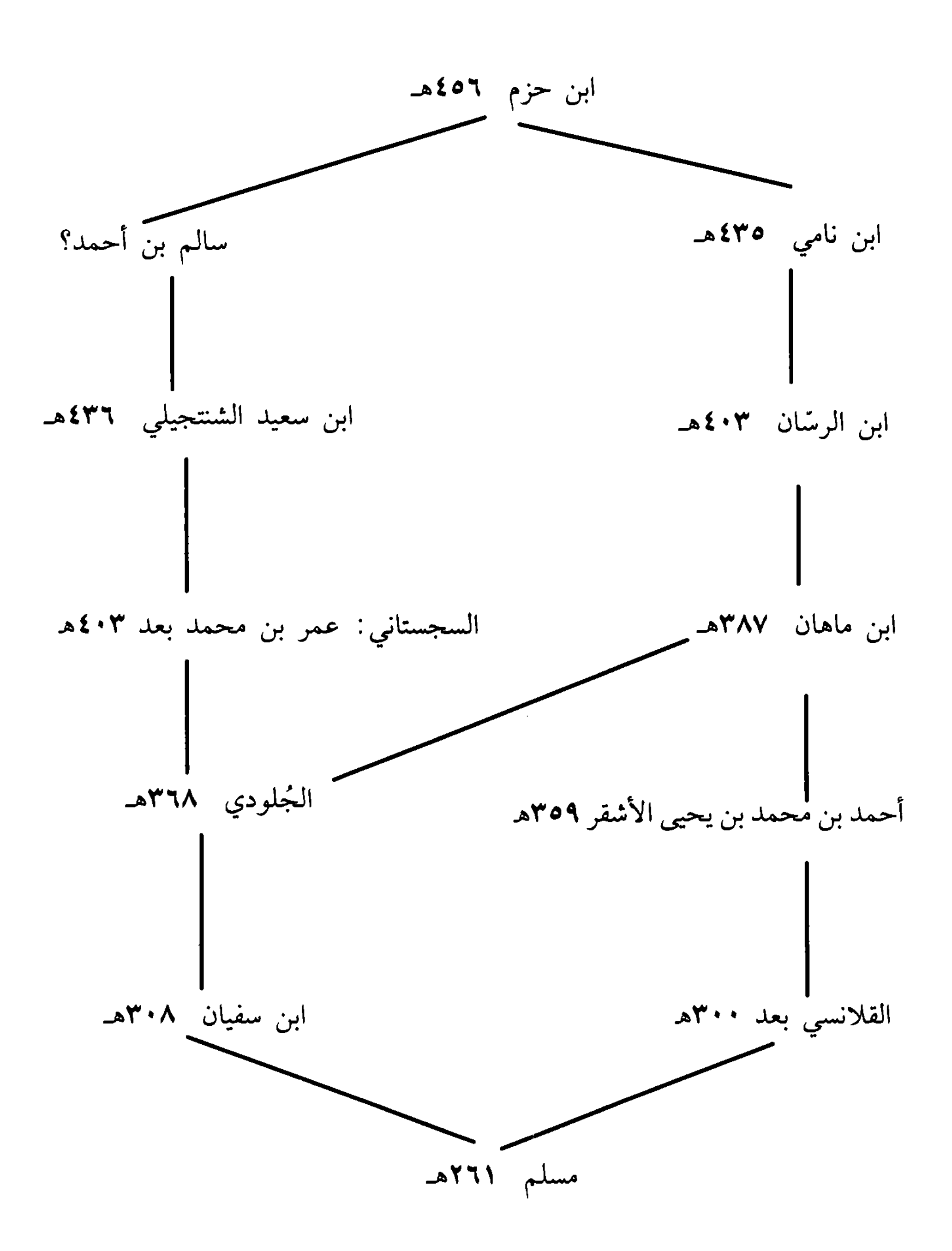
(٥) انظر: الإحكام ١٣٦/٢ ـ ١٣٧، وحجة الوداع ٢٢٠ و ٢٩٧.

روايته لـ «صحيح البخاري»

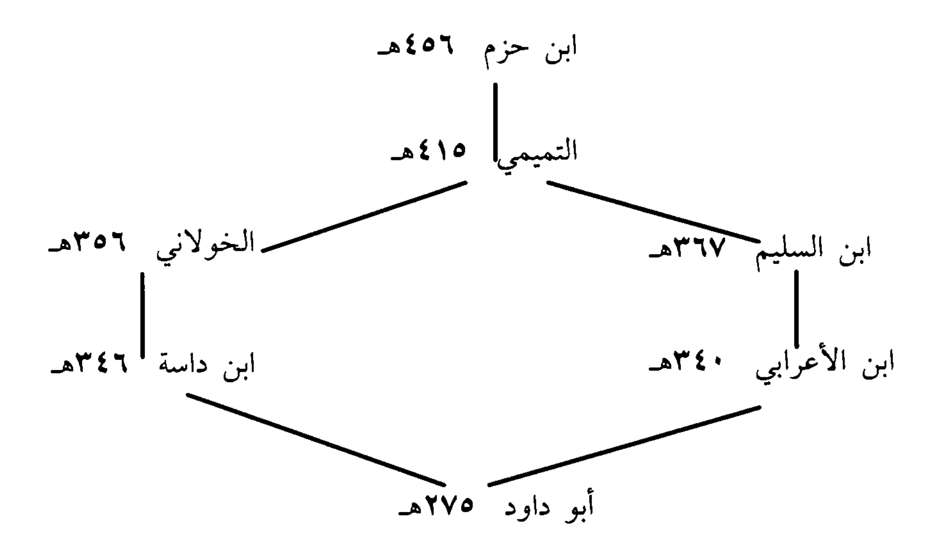


استمددت هذا الرسم البياني وما يليه من الرسوم من خلال كتب ابن حزم.

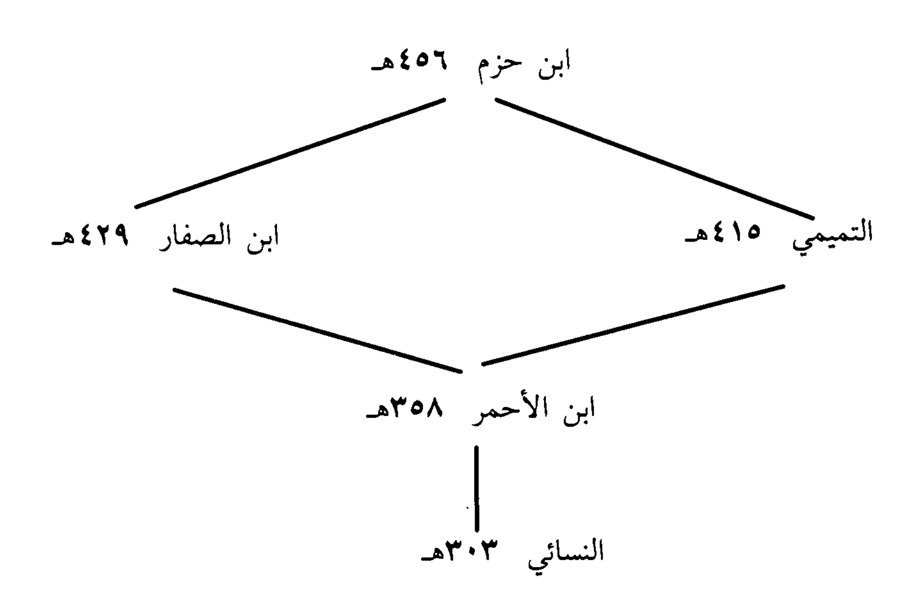
روايته لـ «صحيح مسلم»



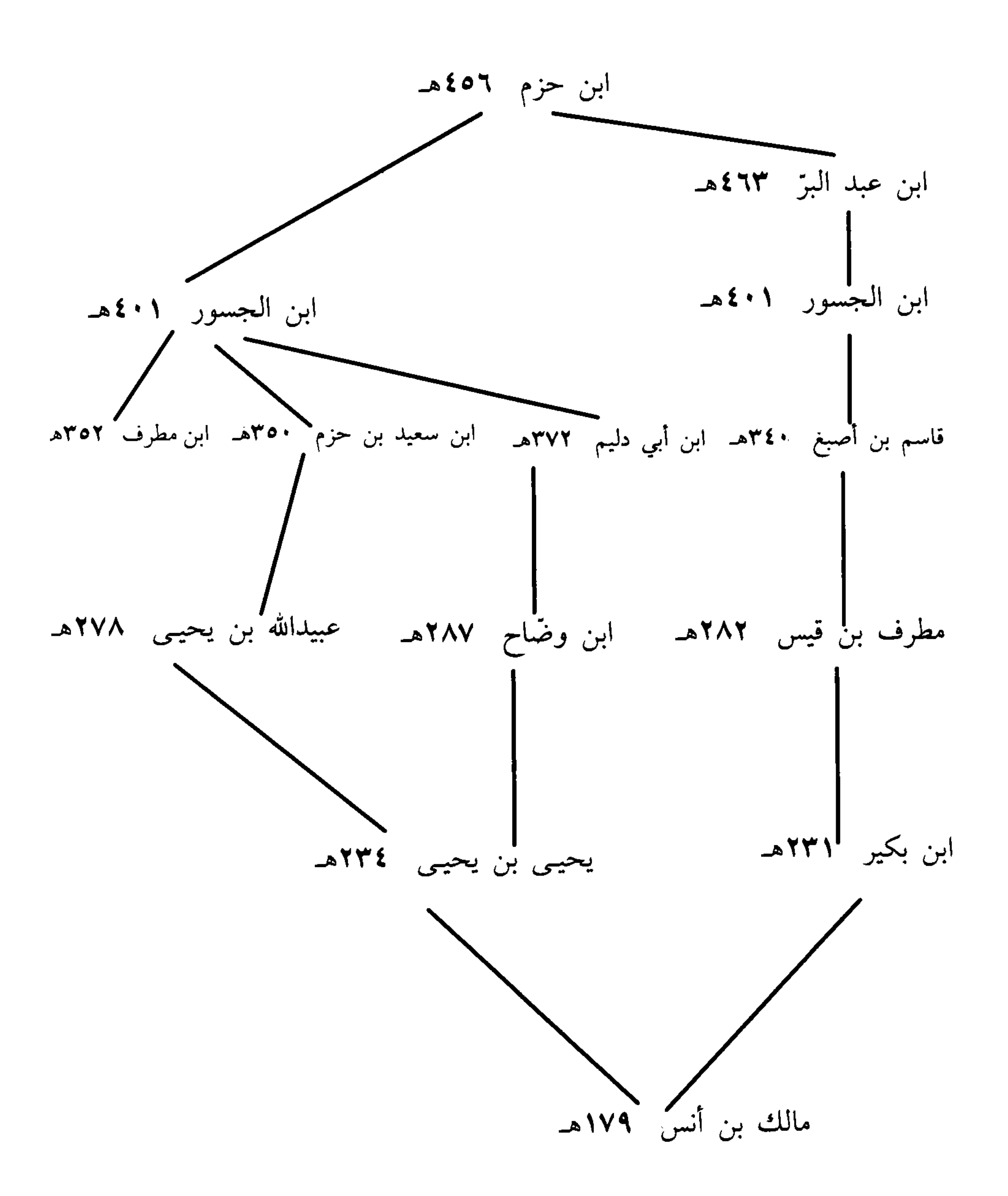
روايته لـ «سنن أبي داود»:



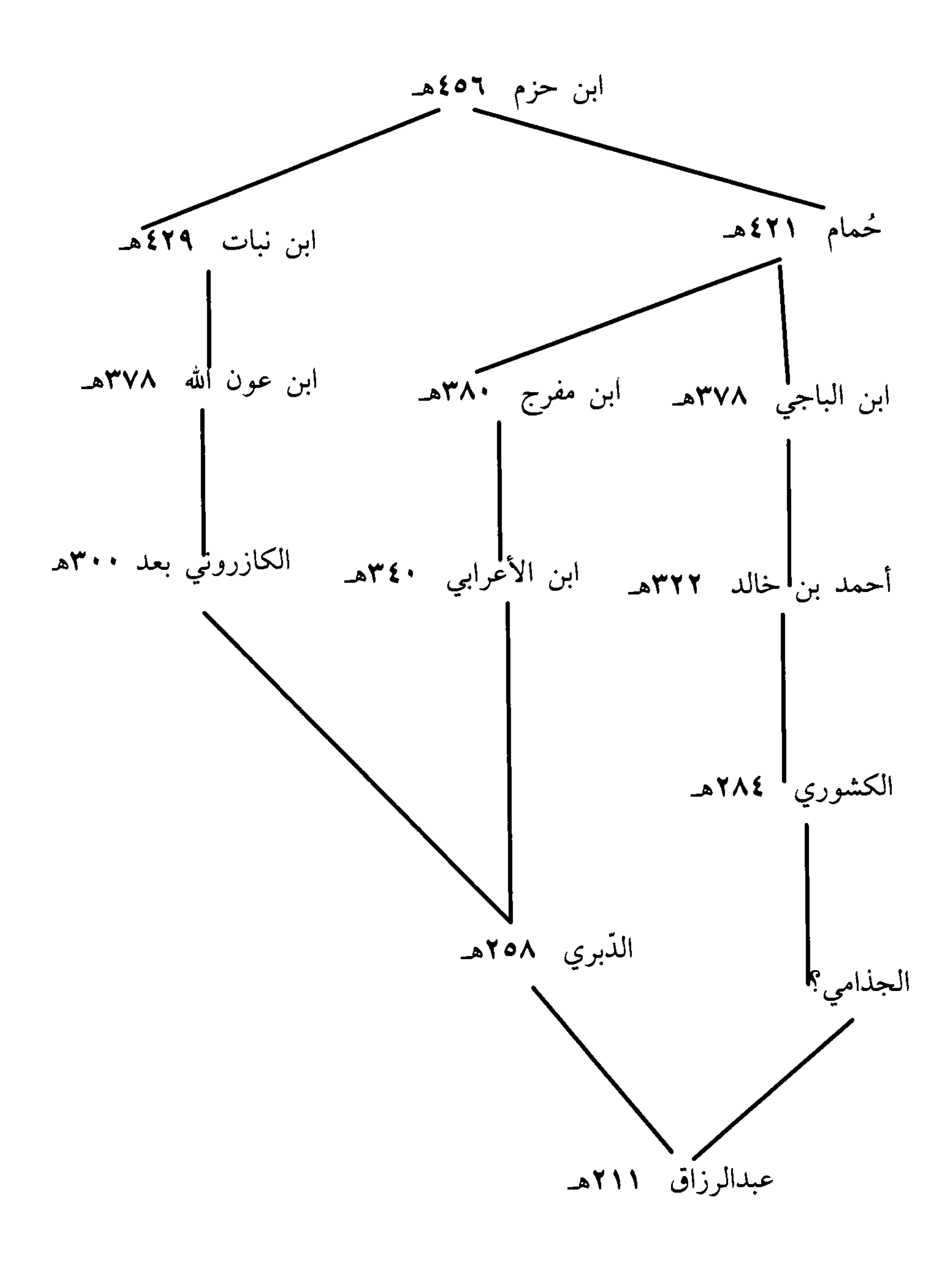
روايته لـ «سنن النسائي»:



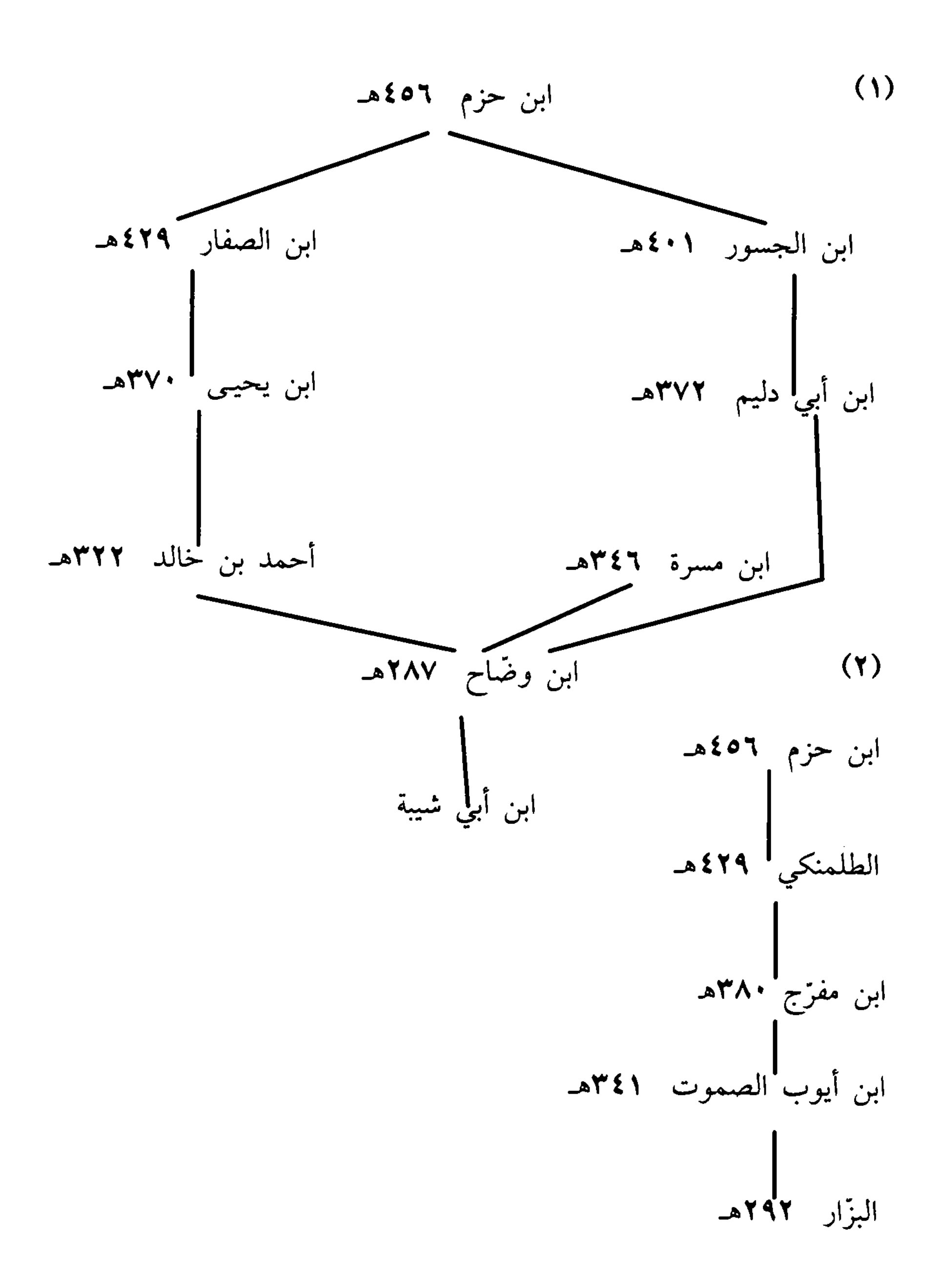
روايته لـ «موطأ مالك»



روايته لـ «مصنف عبدالرزاق»



روايته لـ «مصنف ابن أبي شيبة» و «مسند البزار»



* **ملاحظات حول مرويّاته:**

ـ يلاحظ أنّ الحافظ ابن حزم يروي «صحيح البخاري» من أربعة طرق.

ـ وهذا الكتاب يعتبر من أعلى ما وقع له من المرويّات، إذ نجد بينه وبين الإمام البخاري ثلاثة رجال فقط، وذلك أعلى ما يوجد من الأسانيد في المغرب في ذلك العصر. ولا أدلّ على هذا مساواة الحافظ ابن عبدالبرّ لابن حزم في روايته «للصّحيح» مع أنّ أبا عمر أقدم مولداً وأوسع رواية[1].

ـ إنّ ابن حزم لم يقع له «صحيح» الإمام مسلم إلّا من طريقين فقط. وهو في روايته له، قد نزل درجتين مقارنة بروايته لـ«صحيح» البخاري، وذلك رغم استخدامه أحاديث مسلم أكثر من أحاديث البخاري. ويرجع ذلك عند ابن حزم، إلى حسن ترتيب أبوابه وسهولة تناوله كما نقله عنه الحافظ التجيبي في «برنامجه»[2].

ـ يلاحظ أنّه يروي «موطأ» الإمام مالك من طرق، تنتهي كلّها إلى يحيى بن يحيى الأندلسي، ويحيى بن عبدالله بن بُكير. ولا شكَّ أنّه قد اطّلع على روايات أخرى «للموطّأ» كما صرّح بذلك في بعض تصانيفه[3]، وقد يكون ساق أسانيده إليها في كتبه التي لم تصل إلينا والله أعلم.

ـ يُعتبر سنده إلى الإمام مالك عن طريق يحيى بن يحيى الأندلسي سنداً عالياً إذ نجد فيه أربعة رواة.

ـ يلاحظ أنّه يروي «سنن» أبي داود من طريق ابن الأعرابيّ، ومن طريق ابن داسة، ورواية الثاني منهما فيها أحاديث زائدة على الأولى، كما أنّ ابن حزم تقع له رواية اللؤلؤي والله أعلم.

---

(١) انظر: فهرسة ابن عطيّة ٦٦ ـ ٦٧، والغنية لعياض ٣٣.

(٢) ص ٩٣، ط. الدار العربية للكتاب.

(٣) انظر: هامش صفحة (٩٠).

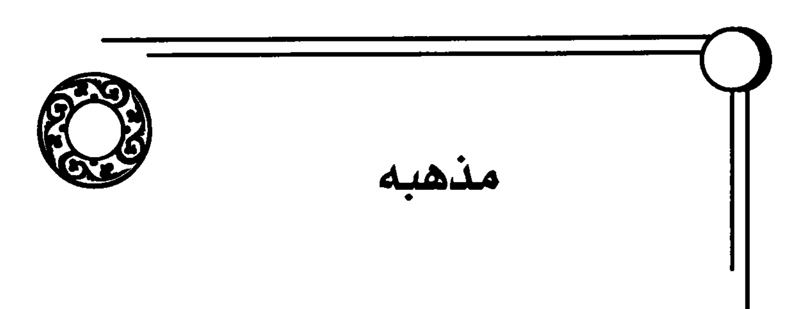
ـ أعلى ما وقع لابن حزم من المصنّفات المشهورة «السنن الكبرى» للنسائي، إذ يرويه من طريق التميمي وابن الصفّار عن ابن الأحمر، عن مصنِّفه. فبينه وبين النسائي رجلان فقط، وهذا قلّما يتّفق لغيره من معاصريه.

ـ وقع له «المصنّف» لابن أبي شيبة عالياً، إذ نرى في بعض طرقه إليه ثلاثة رواة فقط.

ـ ويماثل ما تقدّم نجد روايته لـ«مسند» البزّار عالية، إضافة إلى ذلك لاحظت كثرة استخدامه لهذا الكتاب وقلّة استخدامه لمسانيد أخرى لا سيّما «مسند» الإمام أحمد. وهذا الصنيع يلاحظه الباحث عند الحافظين عبدالحقّ الإشبيلي وابن القطّان الفاسي.



المبحث الثالث



مذهبه

من المعلوم أن ابن حزم ظاهري[1]، وهذا لا يحتاج إلى دليل علمي ولا بيان وتفصيل، لكن أوجز الكلام عن مخالفات المذهب الظاهري للمنهج الأصولي لدى الجمهور وبعض مميّزاته الكبرى في المجال التشريعي:

أول ذلك نفي أصحاب الظاهر القول بالقياس واعتباره من الرأي المذموم، والقول على الله تعالى بغير علم، بل يذهب ابن حزم أكثر من ذلك إلى تحريم القول به «فلا يحلّ الحكم بالقياس في الدين والقول به باطل مقطوع على بطلانه عند الله تعالى»[2]. وهو يبالغ في ردّه حتى دعاه ذلك إلى إفراده بالتأليف[3]. فهو ينكر أن يكون تقدير فرع على أصل أو نظير على نظيره لمشابهته في علّة أصلاً تشريعاً، وهو يسوق الأدلة بعد حشدها من القرآن والسنة وآثار الصحابة والتابعين للاستدلال على ذلك[4].

(١) أي أخذه بظاهر القرآن والسنة دون تأويل ولا حمل على المجاز. انظر: أبو زهرة ٢٩٥ ـ ٢٩٨.

(٢) النبذة الكافية في أحكام أصول الدين ٦١.

(٣) مثل «إبطال الرأس والقياس» وهو مخطوط و «الإعراب عن حيرة أهل الرأي والقياس» وهو أيضاً مخطوط.

(٤) انظر: تلخيص إبطال الرأي ٣، ٤٩، والنبذة ٦١ ـ ٦٦، والإحكام ٥٣/٧، ٢٠٤، و ٢/٨، ١٢٠، والمحلى ٥٦/١، ٦٥، وأبو زهرة ٣٩٤، ٤٠٩، وعويس: جهود ابن حزم ومنهجه في المجال التشريعي الإسلامي ٨٩ ـ ٩٠.

ويذهب ابن حزم أيضاً إلى إنكار الإجماع الذي يقول به جمهور الأصوليين بشروطه المعروفة المقررة في كتب أصول الفقه[1]. ولا يعتبر الإجماع الذي يمكن وقوعه إلا ما كان معلوماً من الدين بالضرورة وما يمكن حصوله هو إجماع الصحابة فقط، لأنهم حُصِرت جميع أقوالهم بخلاف من بعدهم «لأن الأعصار بعد الصحابة رضي الله عنهم من التابعين فمن بعدهم لا يمكن ضبط أقوالهم جميعهم ولا حصرها لأنهم ملأوا الدنيا...»[2]. ثم إنه يرفض القول بالاستحسان ويعتبره من باب القول في الدين بالرأي والهوى الباطل سواء أزعم المستحسن أنّه إنّما استحسن للصالحا لعام «المصالح المرسلة» أو لمصلحة محدّدة بموقف باستحسانه أي رأيه الذي يميل إليه دون دليل مرفوض لأنه ليس استحسان فقيه أولى بالاتباع من استحسان آخر[3].

كما يرفض الرأي القائل بسدّ الذرائع واعتبره ضرباً من ضروب القول بالرأي المرفوض[4]، وهو كذلك يردّ القول بتعليل الأحكام رفضاً قطعياً[5] ويبالغ في ذلك وهو مع ذلك ينفي التقليد نفياً مطلقاً بل يعتبره محرّماً[6]. وقد تعرض ابن حزم لمباحث[7] أخرى هي محلّ نظر عند الأصوليين فمنهم

---

(١) انظر: الخطيب الفقيه والمتفقه ١/١٥٤، ١٣٧، وأبو إسحاق الشيرازي: اللمع ٢٤٣، ٢٥٩، والغزالي: المستصفى ١/١١٠ ـ ١٢٠، والبيضاوي: المنهاج ١٧٩ ـ ٢٠٧، والشوكاني: إرشاد الفحول ٧١، ٨٩، وخلّاف: أصول الفقه ٤٥، ٥١، وأبو زهرة: أصول الفقه ١٨٦ ـ ١٩٨.

(٢) ابن حزم: النبذة ٢٠، ٢٦، وانظر: الأحكام ٤/١٢٨، ٢٣٥، والمحلى ١/٥٤ ـ ٦٦، وأبو زهرة ٣٥٤ وما بعدها، وعويس ٨٧ ـ ٨٨.

(٣) انظر: ملخص إبطال الرأي ٥٠، ٥١، والأحكام ٦/١٦ وما بعدها، وأبو زهرة ٤٢٣، ٤٢٨، وعويس ٩٠.

(٤) انظر: الإحكام ٨/٢، ١٦، وأبو زهرة ٤٢٩، وعويس ٩١.

(٥) انظر: ملخص إبطال الرأي ٤٧ ـ ٤٩، والإحكام ٧/١١٧ ـ ١١٩، و ٨/٧٦، ١١١، وأبو زهرة ٣٩٤ ـ ٤١٠، وعويس ٩٠ ـ ٩١.

(٦) انظر: النبذة ٧٠ ـ ٧٤، وملخص إبطال الرأي ٥٢، ٥٤، والإحكام ٦/٥٩، ١٢٠، وأبو زهرة ٢٧٥، ٢٨٢.

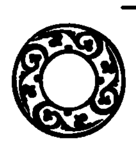
(٧) منها نفيه القول بدليل الخطاب وعدم احتجاجه برأي الصحابي وتوسعه في الأخذ =

من يقول بها ومنهم من يرفضها. وكل له وجهة ونظر حسب الاجتهاد. والملاحظ أن أبا محمد طبّق هذه المعالم الأصولية في منهجه حين قدّم لنا مذهباً فقهياً «حزمياً» عبر موسوعته التي وصلت إلينا وهي «المحلّى»[1].



= بالاستصحاب. انظر للتوسع: الإِحكام ٢/٧، ٣٢، وأبو زهرة ٣٧٣، ٣٨٠ و ٤٣٨ وما بعدها.

(١) انظر: عويس ٩٢ ـ ٩٣، وللتوسع انظر: «معجم فقه ابن حزم» وضعه منتصر الكتاني، و «ملخص آراء الظاهرية» ضمن مقدمة ممدوح حقي لكتاب حجة الوداع ص ٢٩، ٤٢، وبشيء من الدقة والتحقيق والمناقشة «تحرير بعض المسائل على مذهب الأصحاب» ١٣، ٤٢، وابن حزم خلال ألف عام لأبي عبدالرحمن بن عقيل الظاهري ٤/٥ ـ ١٥٥.



عقيدته

لم يكن أبو محمد ظاهريّاً في مجال العقيدة كما قد يتبادر إلى أذهان بعض الباحثين بل إنه كان يتلوّن في ذلك، ولا يسير على منهج واحد كما لاحظ ذلك ابن تيمية والذهبي وغيرهما. فهو يسير على النحو التالي:

١ ـ مسائل خالف فيها الجمهور ووافق المعتزلة.

٢ ـ مسائل خالف فيها الجمهور.

٣ ـ مسائل تمسك فيها بظاهريته وخالف فيها الجمهور وغيرهم.

٤ ـ مسائل خالف فيها ظاهريته.

٥ ـ مسائل أطلق فيها ابن حزم، والحق التقييد.

٦ ـ مسائل انفرد بها ابن حزم وخالف فيها جمهور المفسرين[١].

وأحسن ما وقفت عليه من تلخيص آرائه في العقيدة كلام لشيخ الإسلام ابن تيمية نقده نقداً وجيهاً غير متحيز ولا متمالىء. قال في «نقض المنطق»[٢]: «وكذلك أبو محمّد ابن حزم فيما صنّفه من الملل والنحل إنّما

(١) مقدمة كتاب الدرة ١٣١.

(٢) ٧ ـ ١٨.

يُستَحمد بموافقة السنة والحديث مثل ما ذكره في مسائل القدر[١] والأرجاء[٢] ونحو ذلك. بخلاف ما انفرد به من قوله في التفضيل بين الصحابة[٣]. وكذلك ما ذكره في باب الصفات[٤]. فإنه يُستحمد فيه بموافقة أهل السنة والحديث لكونه يثبت الأحاديث الصحيحة، ويعظّم السلف وأئمة الحديث ويقول: إنه موافق للإمام أحمد في مسألة القرآن وغيرها[٥]، ولا ريب أنه موافق له، لهم في بعض ذلك، ولكن الأشعري ونحوه أعظم موافقة للإمام أحمد بن حنبل، ومن قبله من الأئمة في القرآن والصفات وإن كان أبو محمد بن حزم في مسائل الإيمان والقدر أقوم من غيره، وأعلم بالحديث، وأكثر تعظيماً له ولأهله من غيره، لكن قد خالط من أقوال الفلاسفة[٦] والمعتزلة في مسائل ما صرفه عن موافقة أهل الحديث في معاني مذهبهم في ذلك فوافق هؤلاء في اللفظ، وهؤلاء في المعنى، وبمثل ذلك صار يذمّه من يذمّه من الفقهاء، والمتكلّمين وعلماء الحديث بإتباعه لظاهر لا باطن له...»[٧].

وقال في «درء تعارض العقل والنقل»[٨]: «وكذلك أبو محمّد بن حزم معرفة بالحديث وانتصاره لطريقة داود وأمثاله من نفاة القياس وأصحاب الظاهر، قد بالغ في نفي الصفات وردّها إلى العلم، مع أنه لا يثبت علماً هو صفة ويزعم أن أسماء الله العليم والقدير ونحوهما لا تدل على العلم والقدرة وينتسب إلى الإمام أحمد وأمثاله من أئمّة السنة، ويدعي أن قوله هو قول أهل السنة والحديث، ويذمّ الأشعري وأصحابه ذمّاً عظيماً، ويدّعي أنهم

(١) انظر: الفصل ٣/٣٣ وما بعدها، والدرة ٢٩٨، ٣٢٦.
(٢) المصدر السابق ٣/٢٢٧ ـ ٢٦٧، والدرة ٣٢٦ ـ ٣٤٠.
(٣) المصدر السابق ٤/١٨١ ـ ٢٣٣، والدرة ٣٦٧ ـ ٣٧١.
(٤) الفصل ٢/٢٧٧ ـ ٣٦٣.
(٥) الفصل ٣/١١ ـ ٢٤، قلت: وهذا هو الواقع.
(٦) انظر: الذهبي: السير ١٨/١٨٨، وابن كثير ١٢/٩٢، ومقدمة الدرة ١٣٠.
(٧) مجموع فتاوى ابن تيمية ٤/١٨ ـ ٢٠، ابن حزم خلال ألف عام ٢/١٥٧ ـ ١٥٨.
(٨) ٥/٢٤٩ ـ ٢٥٠.

خرجوا عن مذهب السنة والحديث في الصفات. ومن المعلوم الذي لا يمكن مدافعته أن مذهب الأشعري وأصحابه في مسائل الصفات أقرب إلى مذهب أهل السنة والحديث من مذهب ابن حزم وأمثاله في ذلك».

وقال الحافظ ابن عبدالهادي[1] بعد أن وصف ابن حزم بقوة الذكاء وكثرة الاطلاع: «ولكن تبيّن لي منه أنه جهمي جلد، لا يثبت معاني أسماء الله الحسنى إلا القليل كالخالق والحق وسائر الأسماء عنده لا تدل على معنى أصلاً، كالرحيم والعليم والقدير ونحوهما، بل العلم عنده هو القدرة والقدرة هي العلم، وهما عين الذات ولا يدل العلم على شيء زائد على الذات المجردة أصلاً. وهذا عين السفسطة والمكابرة وقد كان ابن حزم قد اشتغل في المنطق والفلسفة، وأمعن في ذلك، فتقرر في ذهنه لهذا السبب معان باطلة»[2]. ولا يتسع المقام للتعرض لآراء ابن حزم العقائدية التي خالف ابن حزم أو وافق الجمهور بالنقد والتمحيص. وقد قام بذلك بعض المشتغلين به[3]. ولا زالت جوانب خطيرة عند هذا الإمام حرية بالدراسة وقمنة بالبحث.



(١) وهو أيضاً من تلاميذ ابن تيمية ومن النقاد المتأخرين الكبار، له عدة مصنفات توفي سنة ٧٤٤هـ، ترجمته عند: ابن كثير: البداية ٢١٠/١٤، والسيوطي: الطبقات ٥٢٠ - ٥٢١.

(٢) مختصر طبقات علماء الحديث وهو مخطوط نقلاً عن الألباني سلسلة الأحاديث الصحيحة ١٤١/١، وانظر: الذهبي ٢٠٢/١٨.

(٣) أمثال أبي زهرة ٢٠٧، ٢٣٧، وأبي عبدالرحمن بن عقيل الظاهري في عدة مواضع من موسوعته حول ابن حزم وإحسان عباس في مقدمة مجموعة الرسائل ٧/٤ - ٥٨، وبتفصيل ودقة: ابن حزم وموقفه من الإلهيات، عرض ونقد الدكتور أحمد بن ناصر بن محمد الحمد، وهي رسالة علمية قيّمة.

الفصل الرابع

آثاره ومكانته

المبحث الأول: مؤلّفاته.

المبحث الثاني: تلاميذه.

المبحث الثالث: منزلته العلميّة.



مؤلّفاته

ثمّة إجماع بين المؤرخين على أنّ ابن حزم من أكثر أهل الإسلام تصنيفاً، ويؤكّد هذه الحقيقة التاريخية تلميذه صاعد، وابنه أبو رافع الفضل، ففيما يرويه الأوّل عن الثاني، أنه أخبره: «أنّ أباه ـ ابن حزم ـ قد بلغت مؤلفاته في الفقه والحديث والأصول والملل والنحل، وغير ذلك من التاريخ والنسب وكتب الأدب والردّ على المعارضين نحو أربعمائة مجلّد، تشتمل على قريب من ثمانين ألف ورقة»[1]. ويُعلّق صاعد على هذا الخبر الذي يرويه عن أبي رافع بقوله: «وهذا شيء ما علمناه من أحد ممّن كان في دولة الإسلام إلا لأبي جعفر بن جرير الطبري، فإنه أكثر أهل الإسلام تأليفاً . . »[2].

وأنا أسرد مؤلفاته المطبوع منها والمخطوط، والذي لم يصلنا منها ممّا هو مذكور في ترجمته أو وقع النقل عنه فيما وقفت عليه في بعض المصنفات المتأخرة عنه، وأبدأ بذكر المفقود منها والمخطوط.

كتاب القراءات[3].

(١) صاعد ١٠٢، وابن بشكوال ٤١٦/٢.

(٢) صاعد ١٠٢، وابن حجر: اللسان ٢٣١/٤.

(٣) ابن حزم: المحلى ٢٥٣/٣، وإحسان عباس: مقدمة الرسائل ١٣/١، وعويس ١١٠.

- رسالة في آية: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ﴾[1].
- كتاب تفسير: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ﴾[2].
- رسالة في: أن القرآن ليس من نوع بلاغة الناس[3].
- طبقات القرّاء[4].
- كتاب الجامع في حدّ صحيح الأحاديث باختصار الأسانيد[5].
- ترتيب مسند بقي بن مخلد[6].
- الوحدان في مسند بقي بن مخلد[7].
- كتاب مختصر في علل الحديث[8].
- جزء في أوهام الصحيحين[9].
- أجوبة من صحيح البخاري[10].
- بيان غلط عثمان بن سعيد الأعور في المسند والمرسل[11].
- ترتيب سؤالات عثمان الدارمي لابن معين[12].

---

(١) إحسان عن الظاهري دون ذكر المصدر ١٣/١، وعويس ١١٠ ووقع عنده خطأ في الآية، وهي ٩٤ من سورة يونس.
(٢) المصدرين السابقين عن الظاهري ١٣/١ و ١١٠ والآية ١١٠ من سورة يوسف.
(٣) الفصل ١٠٧/١، وإحسان ١٣/١، وعويس ١١٠.
(٤) ابن حجر: تهذيب التهذيب ٧٦/٧، والصبيحي ٤٧/١.
(٥) الذهبي: السير ١٩٤/١٨، وإحسان ١٣/١، وعويس ١١٠.
(٦) إحسان ١٣/١، وعويس ١١٠.
(٧) الذهبي: التذكرة ١٢٥٢/٣، وإحسان ٨/١، وعويس ١١٠ ثم وجدت منه نسخة خطية بالمكتبة الوطنية بتونس تحت رقم ٧٠٥٢ (مجاميع).
(٨) الذهبي ١٩٥/١٨، وذكر أنه في مجلد، وعويس ١١٠.
(٩) اقتبس منه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٥/١، وإحسان ١٣/١، وعويس ١١٠.
(١٠) إحسان ١٢/١، وعويس ١١٠.
(١١) الذهبي: السير ١٩٦/١٨، وإحسان ١١/١، وعويس ١١١.
(١٢) الذهبي: السير ١٩٦/١٨ ـ ١٩٧، وإحسان ١١/١، وعويس ١١١، والصبيحي ٤٥/١ ـ ٤٦.

- كتاب مُهِمّ السنن[1].
- كتاب الآثار التي ظاهرها التعارض ونفي التعارض عنها[2].
- تسمية شيوخ مالك[3].
- شرح حديث الموطأ والكلام على مسائله[4].
- فهرسة شيوخه[5].
- برنامجه[6].
- إجازته لشريح بن شريح المقرىء[7].
- إجازته للحسين بن عبدالرحيم[8].
- مختصر كتاب الساجي في الرجال مرتّب على الحروف[9].

---

(1) إحسان ١٢/١.

(2) الذهبي: السير ١٩٤/١٨ وقال: «يكون عشرة آلاف ورقة لكن لم يتمّه»، وعويس ١١١.

(3) الذهبي: السير ١٩٧/١٨، وإحسان ١٣/١، وعويس ١١١، والصبيحي ٤٧/١.

(4) الذهبي: السير ١٩٤/١٨، والتذكرة ١١٥٣/٣ وسماه: «الإملاء في شرح الموطأ»، وقال: «إنه ألف ورقة» وعباس ٨/١ ـ ٩، وعويس ١١١.

(5) من مرويات ابن خير الإشبيلي في «الفهرسة» ٤٢٩ وقد قرأه على شريح، وإحسان عباس ١٠/١، وعويس ١١٣.

(6) إحسان ١٠/١، وعويس ١١٣.

(7) إحسان ١٥/١، وعويس ١١٣.

(8) ابن الأبار ٢٧٤/١، وإحسان ١٥/١.

(9) قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» في ترجمة عكرمة بن خالد: «أخطأ ابن حزم تضعيفه، وذلك أن أبا محمّد فيما حكاه ابن القطان كان وقع إليه كتاب الساجي في الرجال فاختصره ورتبه على الحروف...». وانظر: الذهبي: «نقد بيان الوهم والإيهام» ٨٥، وابن حجر: التهذيب ٢٥٩/٧ ـ ٢٦٠، والسخاوي: الإعلان بالتوبيخ عن ذم التاريخ ص ٣٤٨، وإحسان عباس ١٣/١ ووقع عند الأخير في ترجمة خالد ابن عكرمة: «وهو خطأ واضح.

ونقل إبراهيم الصبيحي عن أبي عبدالرحمن بن عقيل الظاهري أنه قال: «مختصر =

- الإنصاف في الرجال[1].
- مراتب العلماء وتواليفهم[2].
- كتاب الخصال الجامعة لجمل شرائع الإسلام، من الواجب والحلال والحرام، على ما أوجبه القرآن والسنة والإجماع[3].
- الإيصال إلى فهم كتاب الخصال[4].
- المحلى في الفقه على مذهبه واجتهاده[5].

= ابن حزم لكتاب الساجي لعله كتاب مستقل، ولعله كتاب الإنصاف، أو الحدود، إذ يظهر لي أن هذين الكتابين المفقودين في علم الرجال»، قلت: إن هذا التردد من أبي عبدالرحمن يدلّ على أنه لم يعرف هذه الكتب والأظهر فيها أنها كتب مستقلة وليست أسماء لكتاب معيّن، لأن كتاب الساجي في الضعفاء معروف طفحت بذكره والعزو إليه كتب نقد الرواة. أما كتاب الإنصاف، فهو لابن حزم، لأنّ ابن حجر عزا إليه في «اللسان» كما في ترجمة وبره الكلبي حيث يقول: قال ابن حزم في الإنصاف: مجهول. وأما كتاب الحدود، فالأظهر أنه كتاب الحدود الذي هو جزء من المحلى، وهو من تتمة المحلّى، وليس كتاباً مستقلاً، لأن ابن حجر قد عزا إليه في كتاب التهذيب ١٨٥/٧ كما ذكر ابن عقيل في حاشية كتابه (ابن حزم خلال ألف عام ٢٥٢/٢) وكان ابن حجر كثيراً ما يحيل إلى مواضع من المحلى ومنها كتاب الحدود ٤٦/١ ـ ٤٧.

(١) ابن حجر: اللسان ٢٦٣/٦، والصبيحي ٤٧/١.

(٢) الذهبي: السير ١٩٦/١٨، إحسان ١١/١، وعويس ١١٣، والصبيحي ٤٧/١.

(٣) ابن حزم النبذة الكافية في أحكام أصول الدين ٣٦، والمحلى ٢/١، والذهبي: السير ١٩٣/١٨ ـ ١٩٤ وذكر أنه مجلدان حاجي خليفة في كشف الظنون ٧٠٤/١، وإحسان ١٣/١، وعويس ١١١.

(٤) وهو شرح للكتاب السابق وهو أعظم مصنف لابن حزم قال الذهبي: «هو في خمسة عشر ألف ورقة»، وقال الحميدي: «أورد فيه أقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة المسلمين في مسائل الفقه والحجة لكل طائفة وعليها، والأحاديث الواردة في ذلك من الصحيح والسقيم بالأسانيد وبيان ذلك كله وتحقيق القول فيه». انظر: الفصل ١١٤/١ ـ ١٧٢، والإحكام ٧٢/١، و ١٦١/٤، و ٨٨/٦ و ٢٠٢، والنبذة ٣٦، والمحلى ٣٢٥/١٠، والحميدي ٣٠٨ ـ ٣٠٩، والذهبي: التذكرة ١١٤٣/٣، والسير ١٩٨/١٨ وغيرهم.

(٥) وهو مطبوع مع «المحلى» الذهبي: التذكرة ١٤٤٧/٣، والسير ١٩٤/١٨، وإحسان ٩/١، وعويس ١١٤.

- مراقبة أحوال الإمام[١].
- من ترك الصلاة عمداً[٢].
- مختصر «الموضّح» لأبي الحسن بن المغلّس الظاهري[٣].
- كتاب الفرائض[٤].
- كتاب فيما خالف فيه المالكية الطائفية من الصحابة[٥].
- كتاب التلخيص في المسائل النظرية وفروعها[٦].
- كتاب الإملاء في قواعد الفقه[٧].
- رسالة في معنى الفقه والزهد[٨].
- كتاب اختلاف الفقهاء الخمسة مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد وداود[٩].
- كتاب ما خالف فيه أبو حنيفة ومالك والشافعي جمهور العلماء وما انفرد به كل واحد ولم يسبق إلى ما قاله[١٠].

---

(١) الذهبي: السير ١٩٥/١٨، وعويس ١١١.
(٢) مجموعة الرسائل ١١١/٣، والذهبي: السير ١٩٥/١٨ ـ ١٩٦، وإحسان ١٠/١، وعويس ١١١.
(٣) وهو في مجلد على حد قول الذهبي في السير ١٩٤/١٨، وإحسان ١٢/١، وعويس ١١١.
(٤) وهو في مجلد قاله الذهبي في السير ١٩٥/١٨، وإحسان ١/١، وعويس ١١١.
(٥) رسالتان أجاب فيهما عن سؤال تعنيف من رسائله ٨٨/٢، وإحسان ١٠/١، وعويس ١١١.
(٦) الذهبي: السير ١٩٤/١٨، وعويس ١١١.
(٧) قال الذهبي «في ألف ورقة» السير ١٩٦/١٨، وعويس ١١١.
(٨) الذهبي: السير ١٩٦/١٨، وإحسان ١٢/١، وعويس ١١١.
(٩) الذهبي في السير ١٩٤/١٨، وإحسان ١٢/١، وعويس ١١١.
(١٠) وعند الذهبي في السير ١٩٤/١٨: «ما انفرد به مالك وأبو حنيفة والشافعي» وكتب مهمشه ما يلي: والمثبت من تذكرة الحفاظ ١١٥٢/٢ ومن كتاب المحلى لابن حزم =

- ردّ على القاضي إسماعيل بن إسحاق القاضي في مسألة الخمس[1].

- النكت الموجزة في نفي الأمور المحدثة في الدين: من الرأي والقياس والاستحسان والتقليد[2].

- الإظهار لما شنّع به على الظاهرية[3].

- كتاب الصادع والرادع في الرد على من كفر أهل التأويل من فرق المسلمين[4].

- قصيدة في الاجتهاد[5].

- رسالة قصر الصلاة[6].

- درّ القواعد في فقه الظاهرية[7].

= في كتاب الفرائض ٩/٢٧٣ حيث ذكر كتابه هذا فقال: «وقد أفردنا أجزاء ضخمة فيما خالف فيه أبو حنيفة ومالك والشافعي جمهور العلماء وفيما قاله كل واحد منهم مما لا يعرف أحد قال به قبله، وقطعه فيما خالف فيه كل واحد منهم الإجماع المتيقن المقطوع به»، وإحسان ١/١١، وعويس ١١١.

(١) وسماه الذهبي في السير ١٨/١٩٤: «قسمة الخمس في الرد على إسماعيل القاضي» وهو في مجلد. قال ابن حزم في الإحكام ٣/١٠: «ولنا عليه فيه رد هتكنا عواره فيه وفضحناه بحول الله وقوته». إحسان ١/١٠، وعويس ١١١.

(٢) ابن حزم: المحلى ١/٥٧، الذهبي: التذكرة ٣/١١٤٩، والسير ١٨/١٩٦ وقال: «إنه مجلد صغير»، وإحسان ١/١١، وعويس ١١٢ وقد ظن المعلق على السير الكتاب الذي حققه سعيد الأفغاني وهو وهم.

(٣) الذهبي: السير ١٨/١٩٦، وإحسان ١/١٢، وعويس ١١٢.

(٤) ابن بسّام ١/١/١٤٣، والذهبي: التذكرة ٣/١١٥٢، والسير ١٨/١٩٥ وقال: إنه في «مجلد» وسماه «الرد على من كفر المتأولين من المسلمين» المقري ١/٣٦٥، وإحسان ١/٨، وعويس ١١٢.

(٥) وعويس ١١٢.

(٦) الذهبي: السير ١٨/١٩٦، وإحسان ١/١٢.

(٧) ابن حزم: الإحكام ٥/٣١، وقال الذهبي في السير ١٨/١٩٥: «ألف ورقة» وسماه في المحلى ١/٥٧ «الدرة»، وفي الأحكام ٥/٣١: «ذي القواعد».وكذا نقله إحسان عباس ١/١٢ وعند الذهبي في السير «در القواعد في فقه الظاهرية» ولعل الذي في المحلى أقرب إلى الصواب.

- التصفح في الفقه[1].
- جزء صلاة الخوف[2].
- كشف الالتباس لما بين أصحاب الظاهر وأصحاب القياس[3].
- رسالة الناسخ والمنسوخ[4].
- مختصر الملل والنحل[5].
- الردّ على من اعترض على كتاب الفِصل[6].
- كتاب التحقيق في نقض كتاب العلم الإلهي لمحمّد بن زكرياء الرازي الطبيب[7].
- كتاب الترشيد في الرد على كتاب الفريد لابن الراوندي في اعتراضه على النبوات[8].
- كتاب اليقين في الرد على الملحدين والمجتمعين على إبليس اللعين وسائر المشركين[9].

---

(١) الذهبي في السير ١٩٤/١٨ وقال: «هو في مجلد»، وإحسان ١٢/١، وعويس ١١١.
(٢) نقل عنه ابن حجر في «تلخيص الحبير» ٧٧/٢ ولم أجد أحداً ممن ترجم لابن حزم قد ذكره، والله الموفق.
(٣) الذهبي: التذكرة ١١٥٢/٩، والسير ١٩٦/١٨، والمقري ٣٦٥/١، وإحسان ٨/١، وعويس ١١١.
(٤) عويس ١١٤ وهو غير المطبوع على هامش تفسير الجلالين كما وهم في ذلك كثير من الباحثين.
(٥) الذهبي: السير ١٩٨/١٨ وقال: «هو في مجلد»، وعويس ١١٢.
(٦) الذهبي: السير ١٩٥/١٨ وقال: «هو في مجلد»، وإحسان ١٢/١، وعويس ١١٢.
(٧) الذهبي: السير ١٩٥/١٨ وقال: «مائة ورقة»، وإحسان ١٠/١، وعويس ١١٢ وهو غير الذي حققه إحسان عباس ضمن التقريب لحد المنطق كما ي رسائل ابن حزم ٥١/٤، ٥٨.
(٨) الذهبي: السير ١٩٥/١٨ وقال: «هو في مجلد»، وإحسان ١٤/١، وعويس ١١٢.
(٩) ابن حزم: الفصل ٢٤٦/٣، و ٧٦/٥ وهو في مجلد كبير على حد قول الذهبي في السير ١٩٥/١٨ وسماه بـ «اليقين في نقض تمويه المعتذرين عن إبليس وسائر المشركين»، وإحسان ١١/١، ١٢، وعويس ١١٢.

- كتاب التبيين في هل علم المصطفى أعيان المنافقين[1].
- الرسالة الصمادحية في الوعد والوعيد[2].
- كتاب في أسماء الله تعالى[3].
- مراتب الديانة[4].
- رسالة الحدّ والرسم[5].
- الردّ على أناجيل النصارى[6].
- كتاب نسب البربر[7].
- شيء من العروض[8].
- تسمية الشعراء الوافدين على أبي عامر[9].
- بيان الفصاحة والبلاغة[10].

---

(١) الذهبي: السير ١٩٤/١٨ وقال: «هو في ثلاثة كراريس» وعند إحسان عباس ١٤/١ «في ثلاث مجلدات» وهو خطأ في النقل لأنه نقل عن الظاهري أسماء المؤلفات، وعويس ١١٢.

(٢) وقد كتبها للأمير أبي الأحوص التجيبي انظر: (مخطوطة شهيد علي الورقة ٢٦٥) نقلًا عن إحسان عباس ٨/١، والذهبي ١٩٦/١٨، وعويس ١١٢.

(٣) الذهبي: التذكرة ١١٤٧/٣، والسير ١٨٧/١٨ وهامشه، والمقري ٣٦٥/١، وإحسان ٩/١ - ١٠، وعويس ١١٢.

(٤) إحسان ١٢/١ نقلًا عن أبي عبدالرحمن الظاهري دون ذكر المصدر.

(٥) الذهبي: السير ١٩٧/١٨، وهامشه ٢٠١/١٨، وعويس ١١٢.

(٦) ابن بسام ١٤٣/١/١، والحميدي ٣٠٩، والذهبي: التذكرة ١١٤٧/٣، والسير ١٩٧/١٨، وإحسان ٩/١، وعويس ١١٢ و ١١٥.

(٧) الذهبي: السير ١٩٥/١٨ وقال أنه في «مجلد»، وإحسان ١٣/١، وعويس ١١٣.

(٨) الذهبي: السير ١٩٧/١٨، وإحسان ١٣/١، وعويس ١١٣.

(٩) الذهبي: السير ١٩٧/١٨، وإحسان ١٤/١، وعويس ١١٣ وتصحف عنده إلى «الطاء والظاء».

(١٠) الذهبي: السير ١٩٧/١٨ قال: «وهو رسالة إلى ابن حفصون»، إحسان ١٤/١، وعويس ١١٣.

- الردّ على ابن الإفليلي في شرحه لشعر المتنبي[1].
- ديوان شعره[2].
- كتاب الإمامة والسياسة في قسم سير الخلفاء[3].
- الرسالة اللازمة لأولي الأمر[4].
- غزوات المنصور بن أبي عامر[5].
- ذكر أوقات الأمراء وأيامهم بالأندلس[6].
- جزء في فضل العلم وأهله[7].
- الفضائح[8].
- العتاب على أبي مروان الخولاني[9].

---

(١) الذهبي: المصدر السابق ١٩٧/١٨، وإحسان ١٥/١ وقد نقل عن ابن بشكوال ٢٧٤/١ أن عبدالله بن أحمد النباهي «له رد على أبي محمد بن حزم فيما انتقده على ابن الإفليلي في شرحه لشعر المتنبي»، عويس ١١٣.
وابن الإفليلي نسبة إلى إفليلا أو إفليل من قرى الشام واسمه إبراهيم بن محمد، وهو من أئمة النحو واللغة توفي سنة ٤٤١هـ، انظر: ابن بسام ٢٤١/١/١، وابن بشكوال ٩٣ ـ ٩٤.

(٢) جمعه الحميدي على حروف المعجم كما في الجذوة ٣٠٩ وعند الضبي. وقد وهم سعيد الأفغاني حين نسب ذلك إلى ابن بشكوال في تعليقه على رسالة المفاضلة ٧٥ ـ ٧٦.

(٣) ابن بسام ١٤٣/١/١، والمقري ٣٦٥/١ وفي تسميته خلاف فانظر: إحسان ٩/١، و ٣١٩/٤، وعويس ١١٢.

(٤) الذهبي: المصدر السابق ١٩٦/١٨، وإحسان ١٢/١، وعويس ١١٣.

(٥) الذهبي: المصدر السابق ١٩٧/١٨، وإحسان ١٣/١، وعويس ١١٣.

(٦) إحسان ١١/١، و ١٩١/٢، وعويس ١١٣.

(٧) وإحسان ١٢/١، وذكر أنه نقل ذلك عن الذهبي في «السير» ولم أجده فيه؟، وعويس ١١٢.

(٨) إحسان ١١/١ نقلًا عن ياقوت في معجم البلدان.

(٩) الذهبي: السير ١٩٦/١٨، وإحسان ١٩٦/١، وعويس ١١٤.

- الرسالة البلقاء في الردّ على (عبدالحق بن محمد بن هارون) الصقلي[1].
- الحدود[2].
- كتاب العظايم[3].
- كتاب العانس في صدمات[4].
- الاستجلاب[5].
- رسالة التأكيد[6].
- زجر الغاوي[7].
- رسالة المعارضة[8].
- مناظرات ابن حزم والباجي[9].
- تواريخ أعمامه وأبيه وأخوته وبنيه وبناته مواليدهم وتاريخ من مات منهم[10].

قال الإمام الذهبي[11]: ولابن حزم «رسالة في الطب النبوي» ذكر فيها أسماء كتب له في الطب فيها:

---

(١) الذهبي: السير ١٩٥/١٨ وقال: «في مجلد»، وإحسان ١١/١، وعويس ١١٢.
(٢) ابن حجر: التهذيب ١٨٥/٧، وإحسان ١٣/١.
(٣) (٤) ذكرهما إحسان ١٥/١ نقلًا عن (حاشية الورقة ٩٠/أ من نسخة شهيد علي).
(٥) الذهبي: السير ١٩٥/١٨ وقال في «مجلد»، وإحسان ١٤/١، وعويس ١١٤.
(٦) الذهبي: السير ١٩٦/١٨، وإحسان ١٤/١، وعويس ١١٤.
(٧) الذهبي: السير ١٩٦/١٨ وقال: «إنه جزءان»، وإحسان ١١/١، وعويس ١١٤.
(٨) الذهبي: السير ١٩٦/١٨، وإحسان ١١/١، وعويس ١١٤.
(٩) عويس ١١٤ وقال: «وقد زعم أبو تراب الظاهري أنها عنده ويبدو أن ذلك غير صحيح».
(١٠) إحسان ١٤/١، وعويس ١١٤.
(١١) في السير ١٩٦/١٨ وقد نقل ذلك عنه كل من إحسان عباس في مقدمة الرسائل ١٤/١، وعبدالحليم عويس في ابن حزم وجهوده... ١١٣ ـ ١١٤.

- مقالة السعادة.
- مقالة في شفاء الضد بالضد.
- شرح فصول بقراط.
- كتاب بلغة الحكيم.
- كتاب حدّ الطب.
- كتاب اختصار كلام جالينوس في الأمراض الحادة.
- كتاب في الأدوية المفردة.
- مقالة في المحاكمة بين التمر والزبيب.
- مقالة في النحل. وأشياء سوى ذلك.

أما ما وجد من مؤلفاته كلاً أو بعضاً فهي:

- المُحلّى شرح المجلّى[1].
- الإحكام في أصول الأحكام[2].
- حجّة الوداع[3].
- مراتب الإجماع[4].
- إبطال القياس والرأي والاستحسان والتقليد والتعليل[5].

---

(١) طبع بدار الكتب المنيرية بمصر بتحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر في إحدى عشر جزء ولم يكمله ثم طبع في بيروت بدار الكتب العلمية بتحقيق علي عبدالغفار سليمان في اثني عشر مجلداً.

(٢) طبع بتحقيق الشيخ شاكر عدة طبعات بمصر، ثم في بيروت. ويقع في ثمانية أجزاء في مجلدين.

(٣) طبع بدار اليقظة بدمشق بتحقيق ممدوح حقي وهذه الطبعة مليئة بالتصحيف والتحريف.

(٤) طبع في بيروت بدار الكتب العلمية مع نقده لابن تيمية وهو في جزء واحد.

(٥) أشار عويس ص ١١٥ إلى أنه طبع! وقد ذكر أبو عبدالرحمن بن عقيل الظاهري في كتابه «ابن حزم خلال ألف عام» ١٣/٣.

- ملخص إبطال القياس والاستحسان والتقليد والتعليل[١].
- الإعراب عن الحيرة والالتباس الموجودين في مذاهب أهل الرأي والقياس[٢].
- النبذة الكافية في أحكام أصول الدين[٣].
- مسألة الأصول[٤].
- رسالة الإمامة في الصلاة[٥].
- رسالة في طهارة الكلب والردّ على من قال بنجاسته[٦].
- كتاب مناسك الحجّ أو كتاب المناسك[٧].
- رسالة في الردّ على الهاتف من بعد[٨].
- رسالتان له أجاب فيهما عن رسالتين سئل فيهما سؤال تعنيف[٩].
- منظومة في قواعد أصول فقه الظاهرية[١٠].

---

(١) طبع بتحقيق سعيد الأفغاني بمطبعة جامعة دمشق.
(٢) لا يزال هذا الكتاب إلى الآن مخطوطاً ويوجد قسم منه بمكتبة الشيخ ابن عاشور بتونس تحت رقم ١٥٩٩. وقسم منه عند الدكتور عبدالله الزايد بمصر، وقسم آخر عند الظاهري كما ذكر عويس ص ١١٥، وذكره ابن حزم في «المحلى» ٣٢٥/١٠ و ٣٥٦، وفي الأحكام ٢٢٢/٤، و ١١٤/٨.
(٣) طبع بمصر بتحقيق الشيخ زاهد الكوثري بعنوان: «النبذ في أحكام الفقه الظاهري» وهو خطأ في العنوان نبه عليه سعيد الأفغاني في مقدمة «ملخص إبطال القياس» ص ١٥ وقال: هذا هو الاسم كما نقله بروكلمان، وطبع طبعة علمية بدار الكتب العلمية بيروت بتحقيق محمد أحمد عبدالعزيز.
(٤) عويس ١١٤.
(٥) حققها إحسان عباس ضمن الرسائل ٢٠٧/٣ ـ ٢١٦، وعويس ١١٤.
(٦) عويس ١١٥.
(٧) عويس ١١٥.
(٨) طبعت ضمن الرسائل ١١٧/٣ ـ ١٢٨، وعويس ١١٥.
(٩) طبعت ضمن الرسائل ٧١/٣ ـ ١١٦، وعويس ١١٥.
(١٠) حققه العلاّمة الظاهري ضمن مقال له بمجلة «الدعوة» السعودية.

- نبذة في البيوع[1].
- رسالة الغناء الملهي أمباح هو أم محظور[2].
- الفصل في الملل والأهواء والنحل[3].
- الأصول الفروع[4].
- الرد على ابن النغريلة اليهودي[5].
- الدرة في تحقيق الكلام بما يلزم الإنسان اعتقاده في الملّة والنحلة باختصار وبيان[6].
- فصل في معرفة النفس بغيرها وجهلها بذاتها[7].
- الرسالة الباهرة في الردّ على أهل الأهواء الفاسدة[8].
- كتاب ابن حزم في الجدل[9].
- رسالة البيان عن حقيقة الإيمان[10].

---

(١) ما زال ضمن مخطوطة جستربيتي ولم يطبع إلى الآن فيما أعلم، كما ذكره إحسان عباس ١٣/١.

(٢) طبع ضمن رسائله ٤١٩/١ ـ ٤٣٩.

(٣) طبع بمصر ولبنان وأحسن طبعاته آخرها بدار الجيل بيروت في خمسة أجزاء مذيلة بفهارس علمية بتحقيق د. محمد إبراهيم نصر وعبدالرحمن عميرة ولي ملاحظات على هذه الطبعة!

(٤) طبع بمصر بتحقيق محمد عاطف العراقي وسهيل فضل الله أبو وافية وإبراهيم إبراهيم هلال.

(٥) طبع ضمن الرسائل ٤١/٣ ـ ٧٠.

(٦) طبع دار التراث بمكة المكرمة بتحقيق د. أحمد بن ناصر الحمدود، وسعيد بن عبدالرحمن القزقي.

(٧) طبعت ضمن الرسائل ٤٤١/١ ـ ٤٤٦.

(٨) ذكره عويس على أنه مخطوط ولم يذكر مصدره ص ١١٧.

(٩) ذكره عويس ١١٧ ولم يذكر مصدره.

(١٠) طبعت ضمن الرسائل ١٨٥/٣ ـ ٢٠٣.

- رسالة في حكم من قال إن أرواح أهل الشقاء معذبة إلى يوم القيامة[1].
- جوامع السير[2].
- رسالة في تسمية من نقل عنه الفتيا من الصحابة ومن بعدهم على مراتبهم في كثرة الفتيا[3].
- رسالة الخلفاء والولاء وذكر مددهم[4].
- نقط العروس في تواريخ الخلفاء[5].
- جمل فتوح الإسلام[6].
- جمهرة أنساب العرب[7].
- قصيدة في الردّ على نقفور ملك الروم[8].
- المسألة اليقينية المستخرجة من الآيات القرآنية[9].
- رسالة في ألم الموت وإبطاله[10].
- طوق الحمامة في الألفة والآلاف[11].

---

(١) طبعت ضمن الرسائل ٣/٢١٧، ٢٣٠.
(٢) حققه إحسان عباس وناصر الدين الأسد والشيخ أحمد شاكر وطبع بدار المعارف بمصر.
(٣) طبعت بذيل «جوامع السير».
(٤) طبعت ضمن الرسائل ٢/١٣٥ ـ ١٨٨ وللمحقق كلام جيد حولها يحسن مراجعته.
(٥) حققه أولاً صلاح الدين المنجِّد بمجلة المجمع العلمي بدمشق سنة ١٩٥٩م ثم بتحقيق إحسان عباس ٢/١١٧ ـ ١٢٢.
(٦) طبعت ضمن الرسائل ٢/٤٣ ـ ١١٦.
(٧) طبع بدار المعارف بمصر بتحقيق عبدالسلام محمد هارون.
(٨) انظر: فهرسة ابن خير ٤١٧، وابن كثير: البداية ١١/٢٤٤ ـ ٢٥٢، وابن السبكي: الطبقات ١٧٩ ـ ١٨٩.
(٩) ذكر عويس أنها مخطوطة ١١٧.
(١٠) طبعت ضمن الرسائل ٤/٣٥٧ ـ ٣٦١.
(١١) ما وجد من هذا الكتاب هو مختصر منه كما أكّد ذلك غير واحد من الباحثين، وكما =

- مراتب العلوم وكيفية طلبها وتعلق بعضها ببعض[1].
- رسالة في مداواة النفوس وتهذيب الأخلاق والزهد والرذائل[2].
- رسالة التلخيص لوجوه التخليص[3].
- رسالة في فضل الأندلس وذكر رجالها[4].

❁ ❁ ❁

= يظهر من آخر الكلام في الكتاب وأحسن طبعاته ما كان بتحقيق إحسان عباس ضمن الرسائل ١/١٧ ـ ٣١٩ وانظر ما كتب حول هذا المؤلف من البحوث والدراسات ١/٢٠ ـ ٢٢.

(١) طبعت ضمن الرسائل ٤/٦١ ـ ٩٣.
(٢) طبعت ضمن الرسائل ١/٣٣٣ ـ ٤١٣.
(٣) طبعت ضمن الرسائل ٣/١٤١ ـ ١٨٤.
(٤) طبعت ضمن الرسائل ٢/١٧١ ـ ١٨٨.

المبحث الثاني



تلاميذه

إن الدارس لشخصية ابن حزم، ولجهوده في ميداني الحديث والفقه يلاحظ بجلاء أن هذا العلم لم يخلفه كثير من التلاميذ الذين يحملون عنه علمه، وذلك راجع إلى أسباب أهمّها:

- ما عرف به ابن حزم من اعتناقه المذهب الظاهري وتعصّبه الشديد لذلك، واستماتته في الدفاع عنه. أضف إلى هذا شدّته في الردّ على المخالفين من أتباع المذاهب الأخرى، ومن بينها المذهب المالكي المذهب السائد في عصره، بل إنه يتعدى الردّ العلمي إلى السخرية والتهكم والتفسيق والتبديع. وخاصة في ميدان العقيدة، فقد شدّد اللهجة مع الأشاعرة الذين كان لهم أتباع وصيت. يقول ابن حيّان: «فلم يكن يلطف صدعه تعريض ولا بتدريج بل يصكّ به من عارضه صكّ الجندل، وينشقه انشقاق الخردل فينفر عنه القلوب وتوقع به الندوب حتى استهدف لفقهاء وقته، فتمالؤوا عليه وحذّروا سلاطينهم من فتنته ونهوا عوامّهم من الدنوّ منه. فطفق الملوك يقصونه عن بلادهم...»[1].

---

(١) ابن بسام: الذخيرة ١٦٨/١/١ ـ ١٦٩، ياقوت ٢٤٧/١٢ ـ ٢٤٩، والذهبي: التذكرة ١١٥١/٣ ـ ١١٥٢.

عدم مخالطته لسلاطين عصره، ومنابذته لهم. فلم يركن إلى أحد منهم ولم يهادن في سبيل ما يحمله من العلم، مما جعل بعضهم يحاربه وينفيه بل يحرق كتبه[1].

لهذين السببين لم أستطع أن أعثر إلا على هذه القلّة من التلاميذ.

١ ـ الطُبنيّ (٣٩٦ ـ ٤٥٧ هـ)[2]:

أ ـ اسمه ومولده:

هو عبدالملك بن زيادة بن علي بن حسين بن محمد بن أسد التميمي الحمّاني الطبني. كنيته أبو مروان، وهو قرطبي لكن أصله من طُبنة[3].

ب ـ شيوخه ورحلاته:

روى بقرطبة عن القاضي يونس بن عبدالله، وأبي المطرّف القناعزي، والقاضي أبي محمد بن بنّوش، وأبي عبدالله بن عابد، وابن نبات، وابن الإفليلي، وأبي عمرو المرشاني، ومكّي بن أبي طالب، وابن حزم، وغيرهم. ثم رحل مرّتين إلى المشرق كتب فيهما عن شيوخ كثيرين من أهل العلم بمكّة وبمصر ثم بالقيروان. كتب عن القاضي بن صخر، وابن بندار وأبي زكرياء البخاري، وأبي محمّد بن الوليد، وأبي إسحاق الحبّال وجماعة كثيرين سواهم.

---

(١) من ذلك ما ذكره عبدالرحمن بن خلف المعافري الطليطلي (توفي سنة ٤٤٨هـ كما عند الحميدي ٢٧٠ ـ ٢٧١) عندما كتب يسأل ابن حزم قائلاً: «إنه لا خوف المشنعين وما دهينا به من ترؤس الجاهلين لكتب أقوالك ومذاهبك وبثثتها في العالم وناديت عليها كما ينادي على السلع». رسالة البيان عن حقيقة الإيمان ١٨٧/٣ ـ ١٨٨.

(٢) الحميدي ٢٨٤ ـ ٢٨٥، وابن بشكوال ٣٦٠ ـ ٣٦٣، والضبي ٣٧٨ ـ ٣٧٩، وابن سعيد: المغرب في حلي المغرب ٩٢/١، والمقرّي ٤٩٦/٢ ـ ٤٩٧.

(٣) هي من أعمال إفريقية. ومن مدنها الكبيرة قديماً، انظر: الحميري: الروض المعطار ص ٣٨٧.

جـ ـ تلاميذه:

أخذ عنه الجمّ الغفير، منهم الحافظ الحميدي، وأبو الحسن العائذي وأبو الحسن بن مغيث.

د ـ آراء العلماء فيه ووفاته:

قال الحميدي: «من أهل بيت جلالة ورياسة، ومن أهل الحديث والأدب وإمام في اللغة شاعر وله رواية وسماع بالأندلس»[1].

وقال ابن بشكوال: «من بيت علم ونباهة وأدب وخير وصلاح»[2].

وقال أبو علي الغسّاني: «وكانت له عناية تامة في تقييد العلم والحديث، وبرع مع ذلك في علم الأدب والشعر»[3].

وقال عنه عياض: «الشيخ الأديب الراوية»[4].

توفي رحمه الله تعالى مقتولاً في داره سنة ٤٥٧هـ على ما رجحه ابن حيّان وابن بشكوال[5].

٢ ـ صاعد (٤٢٠ ـ ٥٦٢ هـ)[6]:

أ ـ اسمه ومولده:

صاعد بن أحمد بن عبدالرحمن بن محمد بن صاعد التغلبي كنيته أبو القاسم أصله من قرطبة. وولد بالمريّة[7] سنة ٤٢٠هـ.

---

(١) الجذوة ٢٨٤.

(٢) الصلة ٣٦١.

(٣) نقل ذلك عنه ابن بشكوال في الصلة ٣٦١.

(٤) الإلماع ١٠٦، وانظر: ص ٨٩ ـ ٩٠ و ١٠٧ و ١٦٨.

(٥) انظر: الصلة ٣٦١ ـ ٣٦٢.

(٦) ابن بشكوال ٢٣٦ ـ ٢٣٧، والضبي ٣٢٣ وذكر أن وفاته سنة ٣٦٢هـ، وهو خطأ.

(٧) مدينة ساحلية بالأندلس با مرسي مشهور. انظر: الحميري ٥٣٧ ـ ٥٣٨.

ب ـ شيوخه:

روى عن ابن حزم، والفتح بن القاسم، وأبي الوليد الوقّشي وغيرهم.

جـ ـ آراء العلماء فيه ووفاته:

قال ابن بشكوال: «كان متحرياً في أموره، واختار القضاء باليمين مع الشاهد الواحد في الحقوق، وبالشهادة على الخط وقضى بذلك أيام نظره»[1].

توفي بطليطلة وهو قاضيها في شوال سنة ٤٦٢هـ.

٣ ـ أبو رافع ابن حزم: (... ـ ٤٧٩ هـ)[2]:

كان لأبي محمّد بن حزم ولد نبيه سري فاضل يقال له أبو رافع الفضل بن أبي محمد علي. وكان في خدمة المعتمدين بن عبّاد صاحب إشبيلية وغيرها من بلاد الأندلس. وقد روى عن أبيه بعض كتبه[3]. قتل مع المعتمد في وقعة الزلاّقة سنة ٤٧٩هـ.

٤ ـ الحميدي (٤٢٠ ـ ٤٨٨ هـ):

أ ـ اسمه ومولده:

محمد بن أبي نصر فتوح بن عبدالله بن فتوح بن حميد بن يصل الأزدي الحميدي الأندلسي الميورقي[4].

---

(١) الصلة ٢٣٧.

(٢) ابن خلكان ٣٢٩/٣ ولم تتوفر لي مادة عن ترجمته لذلك سقت ما وجدت عنه بهذا الشكل.

(٣) روى عنه الحميدي شعراً في الجذوة ٢٨٤ وهو الذي أكمل المحلى اعتماداً على كتاب الإيصال. انظر: المحلى ٣٦٦/١١.

(٤) ابن خير ٢٢٦ ـ ٢٢٧ و ٤٠٠، وابن بشكوال ٥٦٠/٢ ـ ٥٦١، والذهبي ١٢٣ ـ ١٢٤، =

ب ـ شيوخه ورحلاته:

لازم ابن حزم فأكثر عنه، وأخذ عن ابن عبدالبّر، وأبي العبّاس العذري، وطائفة من الأندلس. ثم رحل إلى المشرق سنة ٤٤٨هـ، فأخذ بمصر عن القاضي أبي عبدالله القضاعي، ومحمد بن أحمد القزويني، وأبي إسحاق الحبّال والحافظ عبدالرحيم بن أحمد البخاري، وعبدالعزيز الضراب، وابن بقاء الورّاق. وسمع بدمشق من أبي القاسم الحِنّائي، والحافظ الخطيب البغدادي، وعبدالعزيز الكناني. كما أخذ بمكة من المحِدّثة كريمة المروزية. وفي بغداد أخذ عن عبدالصمد بن المأمون، وأبي الحسين بن المهدى بالله، وأبي محمّد بن هزازمَرْد وأبي جعفر بن المسلمة. وبواسط من العلامة أبي غالب بن بشران اللغوي، وأكثر عن أصحاب أبي طاهر المخلّص، ثم عن أصحاب أبي عمر بن مهدي وكتب عن أصحاب أبي محمد الجوهري. واستوطن بغداد كما دخل إفريقية وسمع بها.

جـ ـ آراء العلماء فيه:

وصفه الحافظ ابن سكّرة بالنباهة والمعرفة والإتقان والدين والورع[١]. وقال ابن ماكولا: هو من أهل العلم والفضل والتيقظ ولم أر مثله في عفّته ونزاهته وورعه وتشاغله بالعلم[٢]. وقال يحيى بن إبراهيم السلماسي. قال أبي: «لم تر عيناي مثل الحميدي في فضله.. وكان ورعاً تقياً إماماً في الحديث وعلله ورواته، متحقّقاً بعلم التحقيق والأصول على مذهب أصحاب الحديث بموافقة الكتاب والسنة فصيح العبارة متبحّراً في علم الأدب والعربية والترسل»[٣]. وقال العبدري: «لا يرى مثله قط وعن مثله لا يسأل. جمع

= والذهبي: التذكرة ١٢١٨/٤ ـ ١٢٢٢، والسير ١٢٠/١٩، ١٢٧، والمقري ١١٢/٢ ـ ١١٥ وقد استوفى محققاً «الذهب المسبوك» الظاهري وعويس ذكر شيوخه وحياته العلمية بتفصيل واسع ومفيد ١ ـ ٤٣.

ميورقة هي جزيرة فيها بلدة خصيبة تجاه شرق الأندلس. انظر: الحميري ٥٦٧ ـ ٥٦٨.

(١) ابن بشكوال ٥٦٠.

(٢) ابن بشكوال ٥٦٠.

(٣) الذهبي: السير ١٢٣/٢٠.

بين الفقه والحديث والأدب ورأي علماء الأندلس وكان حافظاً»[١]. وقال الذهبي: «الإمام القدوة الأثري المتقن الحافظ شيخ المحدثين الفقيه الظاهري صاحب ابن حزم وتلميذه»[٢].

د ـ تلاميذه وآثاره ووفاته:

حدّث عنه الحافظ أبو عامر العبدري، ومحمد بن طرخان التركي، ويوسف بن أيوب الهمذاني وإسماعيل بن محمد التيمي صاحب «الترغيب والترهيب» ومحمد بن علي الجلّاب، والحافظ محمد بن ناصر، وابن خميس الموصلي وآخرون. وأما التصانيف فقد ألف عدة كتب منها: «جمل تاريخ الإسلام» و «الذهب المسبوك في وعظ الملوك»[٣]، و «مراتب الجزاء يوم القيامة»[٤]، و «تسهيل السبيل إلى علم الترسيل»[٥]، و «مخاطبات الأصدقاء والتذكرة في الأماني الصادقة»[٦]، و «حفظ الجار وذم النميمة وجذوة المقتبس»[٧]، و «الجمع بين الصحيحين»[٨]، و «تفسير غريب ما في الصحيحين»[٩]، و «المتشاكه في أسماء الفواكه ونوادر الأطباء»، و «تحفة المشتاق في ذكر صوفية العراق»، و «المؤتلف والمختلف»، و «وفيات الشيوخ»، و «من ادّعى الأمان من أهل الإيمان».

وله شعر رصين في المواعظ والأمثال منه:

---

(١) المصدر السابق ١٢٣/٢٠.

(٢) المصدر السابق ١٢٠/٢٠.

(٣) طبع بمكتبة عالم الكتب بالرياض بتحقيق أبي عبدالرحمن بن عقيل الظاهري وعبدالحليم عويس سنة ١٩٨٢م.

(٤) طبع ببيروت بتحقيق ابن عقيل الظاهري.

(٥) مخطوط في مجلد ضخم ضمن ما صوره فؤاد سزكين من مكتبة برلين.

(٦) طبع ببيروت بتحقيق ابن عقيل الظاهري.

(٧) له عدة طبعات مختلفة وما زال بحاجة إلى تحقيق وتخريج وفهرسة.

(٨) منه عدم نسخ في مكتبات العالم ففي الظاهرية بدمشق نسخة كما في فهرسة الألباني ٢٥٨ ـ ٢٥٩، وبتونس نسخة ناقصة بالأحمدية برقم ١١٤٥١، تم طبع بدار ابن حزم ١٩٩٨.

(٩) مخطوط بمصر انظر مقدمة الذهب المسبوك ٣٦ تم طبع بمكتبة السنة بمصر.

لقاء الناس ليس يفيد شيئاً ... سوى الهذيان من قيل وقال
فأقلل من لقاء الناس إلا ... لأخذ علم أو إصلاح حال[1]

توفي الحميدي ببغداد في عاشر ذي الحجة سنة ٤٨٨هـ، ودفن بمقبرة باب حرب.

٤ ـ العبدري: (... ـ بعد ٤٩١ هـ)[2]:

أ ـ اسمه ومولده:

علي بن سعيد العبدري من أهل جزيرة ميورقة يكنى أبا الحسن. ولم أجد تاريخ ولادته.

ب ـ شيوخه ورحلاته:

سمع قديماً من ابن حزم كما أخذ أبو محمّد عنه. رحل إلى المشرق فحجّ ودخل بغداد وترك المذهب الظّاهري، وتفقه عند أبي بكر الشاشي، كما سمع من الخطيب البغدادي وغيره.

جـ ـ آراء العلماء فيه:

قال ابن ماكولا: «صديقنا أبو الحسن الفقيه العبدري رجل من أهل الفضل والمعرفة والأدب وهو من جزيرة ميورقة».

د ـ تلاميذه ومؤلفاته ووفاته:

صحبه أبو بكر بن العربي ببغداد وأخذ عنه وأثنى عليه وله «تعليق» في مذهب الشافعي. وقد توفي بعد سنة ٤٩١هـ.

---

(١) ياقوت ٢٨٦/١٨، وابن خلكان ٢٨٣/٤، والمقّري ١١٤/٣.

(٢) ابن بشكوال: الصلة ٤٢٢ ـ ٤٢٣.

٥ ـ ابن العربي (الأب) (٤٣٥ ـ ٤٩٣ هـ)[١]:

أ ـ اسمه ومولده:

عبدالله بن محمد بن العربي الإشبيلي، والد القاضي أبي بكر. ولد سنة ٤٣٥هـ.

ب ـ شيوخه ورحلاته:

صحب ابن حزم وأكثر عنه، وسمع منه أغلب مؤلفاته[٢]، حتى صار من كبار أصحابه. ثم رحل إلى المشرق ـ لما نشأ ابنه الحافظ أبو بكر وتحقّق النجابة فيه ـ فصحبه معه فسمع هناك من طِراد الزيني وغيره وتجوّل كثيراً هناك واختلف إلى كثير من العلماء.

جـ ـ تلاميذه:

أخذ عنه ولده الفقيه الحافظ أبو بكر بن العربي، والشيخ أبو الحسن عبّاد بن سرحان.

د ـ آراء العلماء فيه ووفاته:

قال الضبي: «كان ذا حظ من الطلب والأدب»[٣].

وقال الذهبي: «العلامة الأديب ذو الفنون... وكان ذا بلاغة ولسن وإنشاء»[٤]. توفي سنة ٤٩٣هـ بمصر.

---

(١) الضبي ٣٣٧، وابن خلكان ٤/٢٩٧، والذهبي ١٩/١٣٠ ـ ١٣١، وابن خير ٤١٧ ـ ٤١٨، والمقري ٢/٣٤.

(٢) من ذلك روايته قصيدة ابن حزم البائية والتي نظمها عند خروجه من إشبيلية والتي أولها:

أنا الشمس في جو العلوم منيرة ولكن عيبي أن مطلعي الغرب

انظر: ابن خير ٤١٧ ـ ٤١٨.

(٣) بغية الملتمس ٣٣٧.

(٤) السير ١٩/١٣٠.

٦ ـ ابن نام (٤٤٠ ـ ٥١٥ هـ)[1]:

أ ـ اسمه ومولده:

حسين بن عبدالرحيم بن نام بن عبدالله بن نام البهراني وهو من أهل لبلة ومن حصن يقال له وشد. ولد سنة ٤٤٠هـ.

ب ـ شيوخه:

سمع من أبيه أبي القاسم ومن أبي عبدالرحمن محمد، وأخذ عن أبي عبدالله بن شريح وأجاز له أبو عمر بن عبدالبرّ وابن حزم.

جـ ـ تلاميذه:

حدّث عنه ابنه أبو القاسم موسى بن حسين.

د ـ وفاته:

توفي سنة ٥١٥هـ؛.

٧ ـ شُرَيح (٤٥١ ـ ٥٣٩ هـ)[2]:

أ ـ اسمه ومولده:

شريح بن محمّد بن شريح بن أحمد بن محمّد بن شريح بن يوسف بن شريح الرُّعيني الإشبيلي المالكي. كنيته أبو الحسن. ولد في ربيع الأول سنة ٤٥١هـ.

ب ـ شيوخه:

قرأ على والد العلاّمة محمد كتابه «الكافي» في القراءات السبع وحمل عنه علماً كثيراً. وسمع «صحيح البخاري» من أبي عبدالله بن منظور صاحب

---

(١) ابن الأبار: تكملة الصلة ٢٧٤/١ ولم أجدها عند غيره.

(٢) عياض: الغنية ٢١٣ ـ ٢١٤، وابن خير ٢٣، ٣١، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١٧ ـ ٤١٨، وابن بشكوال ٢٣٤/١، ٢٣٥، والضبي ٣١٨، والذهبي: دول الإسلام ٥٧/٢، والسير ١٤٢/٢٠ ـ ١٤٤، والعبر ١٠٧/٤، ومعرفة القراء الكبار ٤٩٠/١ ـ ٤٩١، وابن الجزري ٣٤١/١ ـ ٣٤٥، والسيوطي: البغية ٣/٢، وابن العماد ٣٥٤/٣.

أبي ذر الهروي وسمع من علي بن محمدّ الباجي، وأبي محمّد بن خزرج، ومروان بن سراج. كما أجاز له ابن حزم وأبو علي الغسّاني مرويّاتهما.

قال أبو الوليد بن الدباغ: «له إجازة من ابن حزم أخبرني بذلك ثقة نبيل من أصحابنا أنه أخبره بذلك ولا أعلم في شيوخنا أحداً عنده عن ابن حزم غيره. وقد سألته: هل أجاز له ابن حزم؟ فسكت وأحسبه سكت عن ابن حزم لمذهبه»[1].

وقال الذهبي: «وعاينت في سفينة تواليف لابن حزم بخط السِّلَفي وقد كتب: كتب أبو الحسن شريح بن محمد قال: كتب إلينا أبو محمد بن حزم»[2]. وهو راوي فهرسة ابن حزم[3]، و «إبطال الرأي والاستحسان»[4]، وقصائد ثلاث عن أبي محمد[5].

جـ ـ آراء العلماء فيه:

قال عياض: «شيخ المقرئين المتصدرين في زمنه ومن إليه الرحلة في هذا الشأن القائمين بعلوم القرآن والاستقلال بالنحو والعربية وله سماع في الحديث...»[6].

وقال ابن بشكوال: «كان من جلة المقرئين معدوداً في الأدباء والمقرئين خطيباً بليغا حافظاً محسناً فاضلاً مليح الخط...»[7].

---

(١) الذهبي: السير ١٤٣/٢٠ وهذا يؤيد ما ذكرته آنفاً حول قلة تلاميذه.

(٢) المصدر السابق ١٤٣/٢٠.

(٣) ابن خير ٤٢٩/٢٠.

(٤) انظر مقدمة «ملخص إبطال الرأي» ص ١٢ ـ ١٣.

(٥) الأولى ميمية أولها:

لك الحمد يا رب والشكر لك الحمد ما باح بالشكر فم

عند ابن خير ٤١٧، والثانية في هجاء نقفور ملك الروم عند ابن خير أيضاً ٤١٧، والثالثة سبقت الإشارة إليها في ترجمة ابن العربي وعند ابن خير ٤١٨.

(٦) الغنية ٢١٣.

(٧) الصلة ٢٣٤ ـ ٢٣٥، والذهبي: السير ١٤٣/٢٠.

وقال اليسع بن حزم: «هو إمام في التجويد والإتقان، علَم من أعلام البيان بَذَّ في صناعة الإقراء، وبرز في العربية مع علم الحديث وفقه الشريعة...»[1].

وقال الذهبي: «الشيخ الإمام الأوحد المعمر الخطيب شيخ المقرئين والمحدّثين...»[2].

د ـ تلاميذه ومؤلفاته:

أخذ عنه محمد بن خير اللمتوني ومحمد بن خلف بن صاف، وابن بشكوال ومحمد بن جعفر بن حميد البلنسي، وأبو بكر بن الجد الفهري، ومحمد بن إبراهيم الفخار، ومحمد بن يوسف بن مفرج، وأحمد بن علي الحصري، وإبراهيم بن محمد بن ملكون النحوي، وأبو محمد بن عبيدالله الحجري، والقاضي عياض[3] وأكثر عنه ابن خير الإشبيلي[4]. قرأ عليه خلق كثير آخرهم عبدالرحمن بن علي الزهري الذي حدّث عنه بـ «صحيح البخاري» سنة ٦١٣هـ.

وأكثر من التأليف حول علوم القرآن والقراءات من ذلك: «توجيه حروف قرأ بها يعقوب بن إسحاق الحضرمي»، و «قراءة حمزة بن حبيب»، و «نهاية الإتقان في تجويد القرآن»، و «الانتصاف من الحافظ أبي عمرو الداني»، و «حصر جميع الآي المختلف في عدّها بين أهل الأمصار المدينة ومكة والشام والبصرة والكوفة على ترتيب سور القرآن»، و «مجموعة خطب»، ومسألة لِمَ لمْ يسكن حمزة همز «الشيء».

هـ ـ وفاته:

وقد توفي رحمه الله في جمادى الأولى سنة ٥٣٩هـ، وكانت جنازته مشهودة.

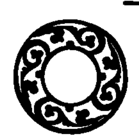
---

(١) الذهبي ١٤٣/٢٠.

(٢) المصدر السابق ١٤٢/٢٠.

(٣) انظر: الغنية رقم ٩٢.

(٤) انظر: الفهرسة ٢٣، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٣١، ٣٩، ٤٠.



منزلته العلمية

لقد تبوّأ ابن حزم مكانة علمية عالية، سواء أكان ذلك بين علماء المغرب أم المشرق، واعترف بفضله وتفوّقه في كثير من الفنون القاصي والداني، والمحبّ والمبغض، حتى صار في عصره وبعده كثير الذكر في مجالس العلماء يسجّل قوله بين الآراء في الحديث والفقه. وحتّى أنك لا تفتح موسوعة، أو كتاباً في الفقه أو الحديث، أو في سائر علوم الإسلام إلا وتجد لابن حزم فيها ذكراً، سواء أكان ذلك نقداً له أم ترجيحاً لرأيه أو اعتماداً عليه. من أجل ذلك عرّف به كثير من المحدَثين المسلمين منهم والمستشرقين وكتبوا حوله الأبحاث والدراسات العلمية.

قال ابن حيّان مؤرخ الأندلس في عصره: «كان ابن حزم حامل فنون من حديث وفقه وجدل ونسب وما يتعلق بأذيال الأدب مع المشاركة في أنواع التعاليم القديمة ومن المنطق والفلسفة... وأكثر معايبه زعموا عند المنصف له جهله بسياسة العلم التي هي أعوص إيعابه، ويخلفه عن ذلك على قوة سبحه في غماره. وعلى ذلك فلم يكن بالسليم من اضطراب آرائه مغيب شاهد عليه عند لقائه إلى أن يُحرّك بالسؤال فينفجر منه بحر علم لا تكدره الدلاء»[1].

(١) ابن بسام: الذخيرة ١٦٨/١/١، ١٦٩، ياقوت ٢٤٧/١٢ ـ ٢٤٨، والذهبي: التذكرة ١١٥١/٣ ـ ١١٥٢، والسير ٢٠٠/١٨ ـ ٢٠١، وابن حجر: اللسان ٢٣١/٤.

وقال صاعد بن أحمد: «كان ابن حزم أجمع أهل الأندلس قاطبة لعلوم الإسلام، وأوسعهم معرفة مع توسعه في علوم اللسان، ووفور حظه من البلاغة والشعر، والمعرفة بالسير والأخبار..»[1].

وقال الحافظ الحميدي: «كان حافظاً عالماً بعلوم الحديث وفقهه، مستنبطاً للأحكام من الكتاب والسنة، متفنناً في علوم جمّة، عاملاً بعلمه، زاهداً في الدنيا بعد الرياسة التي كانت له ولأبيه من قبله في الوزارة وتدبير الممالك، متواضعاً ذا فضائل جمّة... وما رأينا مثله رحمه الله فيما اجتمع له من الذكاء وسرعة الحفظ، وكرم النفس والتدين...»[2].

وقال اليسع ابن حزم الغافقي: «أما محفوظه فبحر عجاج، وماء ثجاج يخرج من بحره مرجان الحكم، وينبت بثجاجه ألفاف النعم في رياض الهمم ولقد حفظ علوم المسلمين وأربى على كل أهل دين وألّف الملل والنحل وكان في صباه يلبس الحرير، ولا يرضى من المكانة إلا بالسرير...»[3].

وقال الحافظ ابن القطّان الفاسي: «أبو محمّد الحافظ الفقيه على مذهب أهل الظاهر. برع في الفقه والحديث والتاريخ والأدب»[4].

وقال ابن خلكان: «كان حافظاً عالماً بعلوم الحديث والفقه مستنبطاً للأحكام من الكتاب والسنة...»[5].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وكذلك أبو محمّد بن حزم فيما صنّفه من الملل والنحل، إنما يستحمد بموافقة السنة والحديث... وإن كان له

(١) ابن بشكوال ٤١٦، وابن خلكان ٣٢٦/٣، وياقوت ٢٣٨/١٢ ـ ٢٣٩، والذهبي: التذكرة ١١٤٧/٣، والسير ١٨٧/١٨، وابن حجر ٢٣٠/٤، والمقري ٧٨/٢.

(٢) الجذوة ٣٠٨، ٣٠٩، وابن بشكوال ٤١٦، والضبي ٤١٥، ٤١٦، والذهبي: التذكرة ١١٤٧/٣، والسير ١٨٧/١٨ ـ ١٨٨، وابن حجر ٢٣٠/٤.

(٣) الذهبي: التذكرة ١١٤٨/٣، والسير ١٩٠/١٨.

(٤) نقلاً عن أبي عبدالرحمن بن عقيل الظاهري ـ ابن حزم خلال ألف عام ٥٧/٢.

(٥) وفيات الأعيان ٣٢٥/٣.

من الإيمان والدين والعلوم الواسعة الكثيرة ما لا يدفعه إلا مكابر، ويوجد في كتبه من كثرة الاطلاع على الأقوال والمعرفة بالأحوال والتعظيم لدعائم الإسلام ولجانب الرسالة ما لا يجتمع مثله لغيره، فالمسألة التي يكون فيها حديث يكون جانبه فيها ظاهر الترجيح، وله من التمييز بين الصحيح والضعيف والمعرفة بأقوال السلف ما لا يكاد يقع مثله لغيره من الفقهاء[1]».

وقال الإمام الذهبي: «الإمام الأوحد البحر ذو الفنون والمعارف، الفقيه الحافظ المتكلم والأديب الوزير الظاهري، صاحب التصانيف.. نشأ في تنعم ورفاهية ورزق ذكاء مفرطاً، وذهناً سيّالاً، وكتباً نفيسة كثيرة... وقد مهر في الأدب والأخبار والشعر، وفي المنطق وأجزاء الفلسفة، فأثرت فيه تأثيراً ليته سلم من ذلك. ولقد وقفت له على تأليف يحض فيه على الاعتناء بالمنطق ويقدمه على العلوم فتألمت له، فإنه رأس في علوم الإسلام، متبحر في النقل، عديم النظر على يبس فيه، وفرط ظاهرية في الفروع لا الأصول.. وكان ينهض بعلوم جمّة، ويجيد النقل، ويحسن النظم والنثر، وفيه دين وخير، ومقاصده جميلة، ومصنفاته مفيدة، وقد زهد في الرئاسة، ولزم منزله مكباً على العلم، فلا تغلو فيه ولا تجفو عنه وقد أثنى عليه قبلنا الكبار... ولي أنا ميل إلى أبي محمد لمحبته في الحديث الصحيح ومعرفته به، وإن كنت لا أوافقه في كثير مما يقوله في الرجال والعلل والمسائل السبعة في الأصول والفروع، وأقطع بخطئه في غير ما مسألة، ولكن لا أكفره ولا أضلله، وأرجو له العفو والمسامحة وللمسلمين، وأخضع لفرط ذكائه وسعة علومه...»[2].

وقال أيضاً: «الإمام العلامة الحافظ الفقيه المجتهد كان إليه المنتهى في الذكاء والحفظ وسعة الدائرة في العلوم..»[3].

وقال كذلك: «ابن حزم رجل من العلماء الكبار فيه أدوات الاجتهاد

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ١٨/٤ ـ ٢٠.
(٢) السير ١٨/١٨٤ و ١٨٦ ـ ١٨٧ و ٢٠١ ـ ٢٠٢.
(٣) التذكرة ٣/١١٤٦.

كاملة تقع له المسائل المحررة والمسائل الواهية كما تقع لغيره، وكل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ...»[1].

وقال الحافظ ابن كثير: «الإمام الحافظ العلامة... اشتغل بالعلوم النافعة الشرعية وبرز فيها، وفاق أهل زمانه وصنّف الكتب المشهورة...»[2].

وقال الحافظ الكبير ابن حجر: «الفقيه الحافظ الظاهري، صاحب التصانيف وكان واسع الحفظ جدّاً...»[3].

وقال الإمام السيوطي: «ابن حزم الإمام العلاّمة الفقيه.. أجمع أهل الأندلس قاطبة وأوسعهم معرفة مع توسّعه في علوم اللسان والبلاغة والشعر والسير»[4].

وقال ابن العماد الحنبلي المؤرخ: «كان إليه المنتهى في الذكاء وحدة الذهن، وسعة العلم بالكتاب والسنة، والمذاهب والملل والنحل، والعربية والآداب والمنطق مع الصدق والديانة والحشمة والسؤدد والرياسة والثروة وكثرة الكتب..»[5].

أما في العصر الحديث فإن عديداً من الباحثين والعلماء أبدوا آراءهم حول ابن حزم وألفّوا حوله كتباً ورسائل جامعية أو ترجموا له في مصنّفاتهم اكتفى من بين ذلك على كلام مختصر للأستاذ المؤرخ محمد كرد علي الذي يقول: «وإنّك لتقرأ أسفاره في الشريعة فتدهش لما ترى من إحاطة بأطراف كل موضوع خاض عبابه، كأن مسائل الدين صفحة واحدة ماثلة أمام عينيه، استظهرها في الصغر، واستخرج أيام نضج عقله وعلمه كل ما فيها من دقائق الحقائق، فكان بهذا حقاً من أعظم علماء الإسلام لم يجيء في بابه بضعة رجال من عياره. ابن حزم إمام في كل شأن: في الدين والحكمة والأخلاق

(١) المصدر السابق ١١٥٣/٣ ـ ١١٥٤.
(٢) البداية والنهاية ٩١/١٢ ـ ٩٢.
(٣) لسان الميزان ٢٢٩/٤.
(٤) طبقات الحفاظ ٤٣٦ ـ ٤٣٧.
(٥) شذرات الذهب ٢٩٩/٣ ـ ٣٠٠.

والأدب والتاريخ وفي كل ما اتّفق من علم وتمثل وألّف فيه. فهو جدّ عظيم يملك عليك نفسك وأنت تنظر فيما شرح أو بسط وحاور وجادل، يتعاظمك سلطان علمه فتكبره وتكبر أدبه ويعجبك شدة غيرته على بثّ دعوته ويسوؤك أن يسيء إليه معاصروه وهو الذي كان كلّه إحساناً... ناهيك من رجل ينشأ على الفضائل الموهوبة والمكسوبة ولم يلهه ترف القصور عن الاستغراق في معالجة صعاب المسائل»[1].



(١) كنوز الأجداد ص ٢٣٣ ـ ٢٣٨ رقم ٢٩.

الباب الثاني

آراء ابن حزم الحديثية

الفصل الأول: آراؤه في الدراية.

الفصل الثاني: آراؤه في الرواية.

الفصل الثالث: آراؤه في الجرح والتعديل.



الفصل الأول

آراؤه في الدراية

المبحث الأول: رأي ابن حزم في الحديث الصحيح.

المبحث الثاني: رأيه في الحديث المتواتر.

المبحث الثالث: رأيه في أحاديث الآحاد.

المبحث الرابع: الحديث الضعيف عند ابن حزم.

المبحث الخامس: رأي ابن حزم في المرسل.

المبحث السادس: رأيه في التدليس.

المبحث السابع: رأيه في الحديث المعنعن.

المبحث الثامن: رأي ابن حزم في الاضطراب في الحديث.

المبحث التاسع: رأيه في زيادة الثقة.



رأي ابن حزم في الحديث الصحيح

أ ـ تعريفه وشروطه عند المحدّثين:

هو الحديث الذي اتّصل سنده بنقل العدل الضّابط، عن العدل الضابط، إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً، ولا معلّلا[1].

وعليه فقد اشترطوا لقبول الحديث وصحّته خمسة شروط:

١ ـ اتّصال السّند: وهو أن يكون كل واحد من الرواة قد سمعه ممّن فوقه، فيخرج بذلك كلّ نوع من أنواع الانقطاع.

٢ ـ العدالة في الرواة: ويأتي الكلام عليها.

٣ ـ الضبط وهو ثبوت حفظ الرّاوي ويأتي تعريفه أيضاً.

٤ ـ عدم الشذوذ: وهو مخالفة الرّاوي الثقة لمن هو أقوى منه، لأنه إذا خالفه من هو أولى منه بقوّة حفظه، أو كثرة عدد من كان مقدّماً عليه

(١) ابن الصلاح: المقدمة ٢٠، والنووي: الإرشاد ٥٧، وابن جماعة: المنهل الرويّ ٣٣، وابن كثير ١٩ «الباعث الحثيث»، وابن حجر: نزهة النظر ١٨ ـ ١٩، وابن رجب: شرح علل الترمذي ٥٧٦/٢ ـ ٥٨٦، والسخاوي: فتح المغيث ١٦/١، ١٧، والسيوطي ٦٣/١ ـ ٦٦، وفاروق حمادة: المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل ٣٩٤ ـ ٣٩٥.

كان المرجوح شاذاً، وتبيّن بشذوذه وقوع وهم في رواية هذا الحديث[1].

٥ ـ عدم الإعلال: ومعناه خلوّ الحديث من علّة. وهي وصف خفيّ قادح في صحّة الحديث مع أن الظاهر السلامة منه[2].

ب ـ تعريفه وشروطه عند ابن حزم:

يقول ابن حزم: «الأحاديث الصحيحة وهي ما رواه العدل عن مثله إلى رسول الله ﷺ...»[3]. وقال أيضاً موضّحاً شروط الإسناد الصحيح عنده: «فإذا روي العَدل عن مثله كذلك خبراً حتى يبلغ به النبي ﷺ فقد وجب الأخذ به، ولزمت طاعته والقطع به سواء أرسله غيره أو أوقفه، أو رواه كذّاب من الناس. وسواء روى من طريق أخرى أو لم يرو إلا من تلك الطريق، وسواء كان ناقله عبداً أو امرأة أو لم يكن إنّما الشرط العدالة والتفقه فقط»[4].

وقال أيضاً: «ما نقله الثقة عن الثقة كذلك حتى يبلغ به النبي ﷺ يخبر كل واحد منهم باسم الذي أخبر عنه ونسبه، وكلّهم معروف الحال والعين والعدالة والزمان والمكان..»[5].

فابن حزم يوافق جمهور المحدّثين في اشتراط عدالة الرواة وفي اشتراط ضبطهم وفي انتفاء الانقطاع بين الرواة وهو كثيراً ما يعبر عن هذا بقوله: «خبر الثقة مسنداً» أي متصلاً من أول السند إلى آخره[6].

لكن الذي يبدو من كلامه أنه لا يشترط انتفاء الشذوذ في رواية

---

(١) ابن حجر: النزهة ١٩، ونور الدين عتر: منهج النقد: ٢٤٢.
(٢) ابن حجر: المصدر السابق ١٩، والسخاوي ١/١٧ ـ ١٩.
(٣) الإحكام ١/١١٩.
(٤) المصدر السابق ١/١٤٠.
(٥) الفصل ٢/٢٢١.
(٦) انظر: المحلى ٩/٣٤٧، والنبذة ٢٧ و ٣٣.

المحدث لقبوله خبره أو سلامة الحديث من علة خفية وهو ما يفسر لنا عدم تعليله الحديث بكثير من القوادح التي يعلل بها المحدثون الأحاديث ويشترطون انتفاءها لقبول المرويات كما سيأتي في «المنهج النقدي»[١].



(١) انظر ص ٢٨٨ ـ ٣١٣.

رأي ابن حزم في الحديث المتواتر

أ ـ تعريفه وحجّيته عند المحدّثين:

ـ تعريفه:

لغة: المتواتر مأخوذ من التواتر، وهو لغة تتابع أشياء واحداً بعد واحد بينهما فترة، ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا﴾[1] أي رسولاً بعد رسول بينهما فترة[2].

اصطلاحاً: هو الخبر الذي ترويه جماعة كثيرة، تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، وكذا وقوعه منهم اتفاقاً من غير قصد. وأولئك الأفراد رووا ذلك عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء، وكان مستند انتهاء الخبر الأمر المشاهد أو المسموع، لا ما ثبت بقضية العقل الصرف، وأن يصحب خبرهم إفادة العلم لسامعه[3].

---

(١) انظر: الجوهري مادة «وتر» ٢/٨٤٢ ـ ٨٤٣، وابن منظور: لسان العرب مادة «وتر» ٦/٤٧٥٧ ـ ٤٧٦٠، والفيّومي: المصباح المنير ص ٢٤٧، وبلخوجة خبر الآحاد وحجية العمل به ص ٨٤ «دراسة بمجلة المنهل أكتوبر ونوفمبر ١٩٩٠م رقم ٤٨٤».

(٢) سورة المؤمنون، الآية: ٤٤.

(٣) انظر: الخطيب: الكفاية ١٦ ـ ١٨، ابن الصلاح ٢٦٥ ـ ٢٦٧، وابن حجر: نزهة النظر ٧ ـ ٩، والسخاوي ٣/٣٧ ـ ٤٤، والسيوطي: تدريب الراوي ٢/١٦٧ ـ ١٦٨.

وقد اشترط بعض العلماء عدداً معيناً في حصول التواتر لكن قال ابن حجر: «ولا معنى لتعيين العدد على الصحيح»[1] كما قسموه إلى قسمين متواتر لفظي، ومتواتر معنوي. ولجماعة الأصول من العلماء تعريفات أخرى تقرب مما ذكرته يطول الكلام باستعراضها[2].

- حجّيته:

جمهور العلماء متّفقون على أن الخبر المتواتر يفيد العلم خلافاً للسُّمَنية[3] والبَراهمة[4]. كما قالوا بتكفير جاحدة لما في إنكاره من تكذيب للرسول ﷺ، ومن كذّب الرسول ﷺ فقد كفر. وقد رأى طائفة من الجمهور - وهي الأكثر - أنَّ المتواتر يفيد العلم الضروري. وقال الكعبي وأبو الحسين البصري والدقّاق أنه يفيد العلم القائم على البرهنة والاستدلال[5].

ب - رأي ابن حزم:

- تعريفه:

يقول ابن حزم هو: «خبر تواتر، وهو ما نقلته كافّة بعد كافّة حتى تبلغ به النبي ﷺ...»[6]، وهو لا يشترط عدداً معيّناً في تعريفه له[7]، ويرى أن من اشترط ذلك ليس معه دليل من القرآن والسنة يشهد لتعيينه عدداً معيناً في قبول الخبر، وأنه لا فرق عند العقلاء: «بين ما نقله عشرون وبين ما نقله تسعة عشر، ولا بين ما نقله سبعون ولا ما نقله تسعة وستّون.

---

(١) المصدر السابق ص ٧.

(٢) انظرها عند بلخوجة ص ٨٥.

(٣) هم قوم من عبدة الأوثان قائلون بالتناسخ. انظر: التهانوي: كشاف اصطلاحات الفنون ٧٠٢/١.

(٤) هم قوم من منكري الرسالة وهم معترفون بالوحدانية. انظر: المصدر السابق ١٣٩/١.

(٥) بلخوجة ص ٨٥.

(٦) الإِحكام ١٠٤/١، والنبذة ٢٦ - ٢٧، والأصول والفروع ٢٤٨، والفصل ١٤٣/١.

(٧) الإِحكام ١٠٤/١ - ١٠٥.

وليس ذكر هذه الأعداد في القرآن وفي القسامة وفي بعض الأحوال، وفي بعض الأخبار بموجب أن لا يقبل أقلّ منها في الأخبار. وقد ذكر تعالى في القرآن غير هذه فذكر الله تعالى الواحد والاثنين والثلاثة والأربعة والمائة ألف، وغير ذلك. ولا فرق بين ما تعلّق بعدد منها وبين ما تعلّق بعدد آخر منها. ولم يأت من هذه لأعداد في القرآن شيء في قبول الأخبار ولا في قيام حجّة بهم..»[1].

- **حجّيته:**

يرى ابن حزم أن خبر التواتر يفيد العلم الضروري[2]، ويرى أن البرهان قائم على صحّته «وأن الضرورة والطبيعة توجبان قبوله، وأن به عرفنا ما لم نشاهد من البلاد ومن كان قبلنا من الأنبياء والعلماء والفلاسفة والملوك والوقائع والتواليف... ومن أنكر ذلك بمنزلة من أنكر ما يدرك بالحواسّ الأول ولا فرق. ولزمه أن لا يصدق بأنه كان قبله زمان ولا أن أباه وأمّه كانا قبله ولا أنّه مولود من امرأة»[3]، ولا يهمّه إن كانت الجماعة التي نقلت الخبر مسلمة أم من الكفرة[4]. فهو يستند في قبوله للخبر المتواتر إلى الحّس والمشاهدة اليوميّة لحياة الإنسان ولا يهمه العدد كثيراً، بل يرى أنه بالإمكان أن تجتمع طائفة من الناس على توليد قصة أو حادثة إذا رغبوا في ذلك، لكن لا بّد من اطّلاع غيرهم على ذلك بعد افتراقهم. وهو يعتمد على المشاهدة الحسّية والتجربة ويمثّل لذلك بهذا الافتراض فيقول: «إذا جاء اثنان فأكثر من ذلك وقد تيقّنا أنهّما لم يلتقيا، ولا دسّسا، ولا كانت لهما رغبة فيما أخبرا به، ولا رهبة منه، ولم يعلم أحدهما بالآخر، فحدّث كل واحد منهما مفترقاً عن صاحبه بحديث طويل، لا يمكن أن يتّفق خاطر اثنين على توليد مثله، وذكر كل واحد منهما مشاهدة أو لقاء لجماعة شاهدت

---

(١) الإحكام ١/١٠٦.

(٢) المصدر السابق ١/١٠٤، والمحلى ١/٧، و ٦/٢٣٦، والفصل ١/١٤٣.

(٣) الإحكام ١/١٠٤، والفصل ١/١٤٣ ـ ١٤٥.

(٤) الفصل ٤/٢٣، والمحلى ٢٣٦.

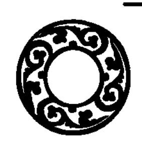
وأخبرت عن مثلها بأنّها شاهدت، فهو خبر صدق يضطر بلا شك من سمعه إلى تصديقه ويقطع على غيبه. وهذا الذي قلنا به يعلمه حِسّاً من تدبّره ورعاه فيما يرده كل يوم من أخبار زمانه من موت أو ولادة أو نكاح أو عزل أو ولاية أو وقعة..(١).

هكذا يحتكم ابن حزم لتصديق خبر التواتر إلى ما يشاهده الإنسان في حياته اليومية من أخبار ووقائع وأحوال يضطرّ إلى تصديقها بحكم العادة وبما حفّ ذلك من قرائن ولا يجد بدّاً من تصديقها وإلا صار إلى تكذيب كل شيء يرد عليه من البدهيات كما مثّل لذلكا بن حزم في موضع آخر(٢).



(١) الإِحكام ١/١٠٧ ـ ١٠٨، وانظر أيضاً: ٣/١٢٦ ـ ١٢٧.

(٢) انظر: الفصل ١/١٤٣ ـ ١٤٤.



حديث الآحاد عند ابن حزم

أ ـ تعريفه وحجّيته عند المحدّثين:

١ ـ تعريفه:

لغة: هو ما يرويه شخص واحد.

اصطلاحاً: هو ما لم يجمع شروط التواتر[١]. وقد قسمه المحدّثون إلى أنواع هي ما يلي:

- **المشهور:** هو أول أقسام الآحاد. وهو ما له طرق محصورة بأكثر من اثنين وسمى بذلك لوضوحه. وقد سماه جماعة من أئمة الفقه المستفيض. ومن العلماء من غاير بينهما[٢].
- **العزيز:** وهو الحديث الذي لا يرويه أقل من اثنين عن اثنين وسُمّي بذلك لقلّة وجوده. وإلى هذا مال الحاكم النيسابوري في تعريفه للحديث الصحيح. وقد ناقشه في ذلك ابن حجر وغيره[٣].

---

(١) ابن حجر: نزهة النظر ١٣، وانظر: عتر: منهج النقد ٤٠٨ ـ ٤٠٩، وراجع تعريفات لبعض علماء الأصول عند بلخوجة ٨٦ «مجلة المنهل عدد ٤٨٤».

(٢) ابن حجر: المصدر السابق ١٠ ـ ١١.

(٣) ابن حجر: المصدر السابق ١١ ـ ١٣، وعتر ٤١٥ ـ ٤١٧.

- **الغريب**: وهو ما ينفرد بروايته شخص واحد في أيّ موضع وقع التفرد به من السند[1].

والملاحظ أن المتواتر لكثرة طرقه وانتشاره يستغنى عن البحث في أسانيده ورجاله فإن ما عداه من الأنواع يبحث فيها عن الأسانيد والرجال ليحكم عليها من خلال ذلك. وليس المهم فيها شهرتها أو غرابتها بل المدار كله فيها - ما عدا المتواتر - على صحّة الإسناد ونظافته من العلل القادحة. وعليه فقد يكون في هذه الأنواع المذكورة أحاديث صحاح وحسان أو ضعاف بل موضوعات وذلك حسب ما تفرز عنه دراسة رجالها ومتونها.

٢ - حجيته:

ذهب كثير من العلماء إلى أن خبر الواحد لا يفيد العلم. كما لم يروا ثبوت المسائل العقدية به. وقالوا: إن الراوي وإن كان ثقة فهو ليس معصوماً من الخطأ وإن كان ذلك بعيد الوقوع. كما أن من الرواة الثقات من اختلف فيهم علماء الجرح والتعديل بين توثيق وتعديل وهم كثيرون مما ينزل بحديثهم الصحيح عن درجة القطع والثبوت القيني الذي يجب الاعتقاد بمضمونه ويكفر جاحده[2].

لكن اتفق الجمهور على وجوب العمل بهذا النوع من الأخبار في الأحكام والمعاملات متى توفّرت فيها شروط القبول.

وقال القاشاني والرافضة وابن داود: لا يجب العمل به، وحكاه الماوردي عن الأصم وابن عُلية وقال: وإنّهما قالا: لا يقبل خبر الواحد في السنن والديانات ويقبل في غيره من أدلة الشرع وحكى الجويني في «شرح الرسالة» عن هشام والنظّام أنه لا يقبل خبر يدلّ على انحصاره في عدد معيّن. وهذه مجانب

---

(١) النووي: إرشاد طلاب الحقائق ١٨٠ - ١٨١، وفاروق حمادة: المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل ٣٩٣.

(٢) انظر: الخطيب البغدادي: الكفاية ٢٥ - ٢٦، والفقيه والمتفقه ٩٦/١، والنووي: شرح صحيح مسلم ٢٧/١، والغزالي: المستصفى من علم الأصول ١٤٦/١، وبلخوجة ٨٦ - ٨٧، وعتر ٢٤٦.

للصواب مخالف لرأي جمهور المحدثين وأغلب علماء الفقه والأصول[1].

ب - رأي ابن حزم:

١ - تعريفه:

عرّف ابن حزم حديث الآحاد بنفس التعريف الذي ذكره في تعريف الخبر المقبول المحتجّ به عنده وقد ذكرت أقواله في ذلك في مبحث «رأيه في الحديث الصحيح»[2].

٢ - حجيته عنده:

يذهب ابن حزم إلى الرأي القائل بقبول خبر الراوي الثقة المتّصل السند إلى الرسول ﷺ، والاحتجاج به مطلقاً في الحلال والحرام وفي العقائد والأصول، دون تفريق بين هذين الأمرين. أي أنّ الحديث الصحيح عنده يفيد العلم الضروري أي اليقيني، كما يفيد وجوب العمل به على حدّ سواء. وهو ينفي احتمال الخطأ في ذلك الخبر أو جواز وقوع الوهم فيه[3].

وهذه أهم حججه في ذلك:

- يحتجّ ابن حزم بقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾[4]، قال: «فأسقط الله عزّ وجلّ عن جميع المؤمنين أن يتفرقوا للتفقه في الدين وإنذار قومهم بما يتفقهوا فيه. والطائفة

---

(١) راجع أبا إسحاق الشيرازي: اللمع في أصول الفقه ٢١١ - ٢١٥، والخطيب: الكفاية ٢٦ - ٣١، والفقيه ٩٦/١ - ١٠٣، وابن عبدالبر: جامع بيان العلم وفضله ٤٢/٢، والغزالي: المستصفى ٩٥/١ - ٩٩، والشوكاني: إرشاد الفحول ٤٨ - ٤٩.

(٢) ص ١٣٤.

(٣) انظر: الفصل ٢٢١/٢، و ٢٥٢/٥، والمحلى ٥٢/٢، و ٢٣٦/٦، والنبذة الكافية في أحكام أصول الدين ٣٣، والأصول والفروع ٢٥٠، والإحكام ١٠٨/١ و ١١٣ و ١٢١.

(٤) سورة التوبة، الآية: ١٢٢.

في لغة العرب التي نزل بها القرآن هي بعض الشيء، ولم يخصّ قطّ بلفظ الطائفة عدداً دون عدد بل هي لفظة تقع على الواحد، وعلى أكثر من الواحد إلى ما يمكن وجوده ولو آلاف آلاف إذا كانوا مضافين إلى غيرهم[١].

ولم يرد من الشارع تخصيص عدد معين ولما لم يبين ذلك وجب حمل على الواحد وعلى أكثر من ذلك نذارة الراوي الثقة في الدين «ليس إلا رواية ما يحمل الناذر»[٢].

وقال ابن حزم أيضاً: «وبرهان آخر وهو أن رسول الله ﷺ بعث رسولاً إلى كل ملك من ملوك الأرض المجاورين لبلاد العرب، وكذلك بعث معاذاً إلى الجند[٣] وجهات من اليمن، وأبا موسى إلى جهة أخرى وهي زبيد وغيرها. وأبا بكر على الموسم مقيماً للناس حجّهم، وأبا عبيدة إلى نجران وعلياً قاضياً إلى اليمن.. بعث إلى كل طائفة رجلاً معلماً لهم دينهم ومعلماً لهم القرآن ومفتياً لهم في أحكام دينهم.. وناقلاً إليهم ما يلزمهم عن الله تعالى ورسوله ﷺ وهم مأمورون بقبول ما يخبرونهم به عن نبيّهم. فمن المحال الباطل الممتنع أن يبعث إليهم رسول الله ﷺ من لا تقوم عليهم الحجّة بتبليغه..»[٤].

ويرى أبو محمّد أن الآية التي سبقت تدل على وجوب «قبول نذارة النافر للتفقه» مع قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ۝٦﴾[٥]، وهي تفيد المنع «من قبول خبر الفاسق» تعتبران مقدمتين تنتجان بالضرورة قبول خبر الواحد العدل دون الفاسق[٦].

---

(١) النبذة ٣٠ ـ ٣١.

(٢) الإحكام ١٠٩/١.

(٣) موضع باليمن وهي أجود كورها، انظر: الحميري: الروض المعطار ١٧٥ ـ ١٧٦.

(٤) الإحكام ١٠٩/١ ـ ١١٠.

(٥) سورة الحجرات، الآية: ٦.

(٦) النبذة ٣١، والإحكام ١١٠/١ ـ ١١١.

- إنَّه لم يثب - في رأي ابن حزم - عن أحد من الصحابة أو من التابعين أنه توقّف في قبول خبر الواحد الثقة في الشرع حتى يقول له المخبر: لا يجوز لك أن تعمل بما أخبرتك به عن رسول الله ﷺ حتى يخبرك بذلك الكوافّ: «فصح بهذا إجماع الأمة كلها على قبول خبر الواحد الثقة عن النبي ﷺ»[1]، فجميع أهل الإسلام في رأيه كانوا على قبول خبر الواحد الثقة عن النبي ﷺ يجري على ذلك كل فرقة في علمها، كأهل السنة والخوارج والشيعة والقدرية حتى حدث متكلمو المعتزلة بعد المائة من التاريخ فخالفوا الإجماع في ذلك.

- يرى ابن حزم أنه لا يمكن أن يكون في أغلب الأوقات بجانب النبي ﷺ جميع الصحابة، ولا جلّهم حين إصداره عليه الصلاة والسلام بعض الأحكام لأمور المعاش، وفي غيرها ومع ذلك أخذ بعضهم عن بعض ويصرح «أنّ الحجة بمن يحضره قائمة على من غاب»[2]، وأخذ عنهم ذلك التابعون وقبلوا مروياتهم واحتجّوا بها.

- ينطلق ابن حزم من مسألة بدهية عنده وعند مخالفيه وهي أن الله عز وجل تكفّل بحفظ وحيه المُنزَّل على عباده ونصَّ على ذلك في غير آية من ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾[3]، ولما كانت السنة النبوية وحياً من عند الله تعالى بدليل آيات كثيرة منها: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾[4] وجب أن تكون أحاديثه عليه الصلاة والسلام محفوظة بحفظ الله تعالى لها، قال ابن حزم: «فإذ ذلك كذلك فبالضرورة ندري أنه لا سبيل ألبتة إلى ضياع شيء قاله رسول الله ﷺ في الدين ولا سبيل ألبتة إلى أن يختلط به باطل موضوع اختلاطاً لا يتميّز عن أحد من الناس بيقين. إذ لو جاز

---

(١) الإحكام ١/١١٣ - ١١٤.
(٢) المصدر السابق ١/١١٤.
(٣) سورة الحُجر، الآية: ٩.
(٤) سورة النجم، الآيتان: ٣، ٤.

ذلك لكان الذكر غير محفوظ ولكان قول الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾[١] كذباً ووعداً مخلفاً وهذا لا يقوله مسلم»[٢]. وقال أيضاً: «وأيضاً فإن الله تعالى يقول: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[٣] فصح أنه عليه السلام مأمور ببيان القرآن للناس، وفي القرآن مجمل كثير كالصلاة والزكاة والحج وغير ذلك مما لا يعلم ما ألزمنا الله تعالى فيه بلفظه، لكن ببيان رسول الله ﷺ. فإذا كان بيانه عليه السلام لذلك المجمل غير محفوظ ولا مضمون سلامته مما ليس منه. فقد بطل الانتفاع بنص القرآن فبطلت أكثر الشرائع المفترضة علينا فيه...»[٤].

هكذ يجزم ابن حزم أن القول باحتمال وقوع الخطأ، أو الوهم عمداً أو غير عمد - في حديث النبي ﷺ الذي هو ذكر أي وحي - غير مقبول شرعاً، لا لشيء إلا لأنه يتنافى حسب اجتهاده مع عدة نصوص قرآنية تؤكّد على بقاء هذه الشريعة محفوظة من قبل الله تعالى، ولأن ذلك القول يؤدّي حتماً إلى نتيجة باطلة، وهي احتمال وقوع الخطأ في نصوص الشرع أو ضياع بعض النصوص، أو اختلاط الحقّ منها بالباطل بحيث لا يتميز أحد منهما عن الآخر. وقد أطال ابن حزم في تقرير ذلك وبيانه[٥].

والجدير بالذكر أن ما ذهب إليه ابن حزم «يخرج على مذهب مالك» فيما حكاه ابن عبدالبرّ[٦] عن ابن خويزمنداد[٧] وكذا نقله ابن حزم نفسه[٨]

(١) سورة الحجر، الآية ٩.
(٢) المصدر السابق ١/١٢ - ١٢٢.
(٣) سورة النحل، الآية ٤٤.
(٤) الإحكام ١/١٢٢.
(٥) المصدر السابق ١/١٢٢ - ١٣٨.
(٦) التمهيد ١/٧ - ٨.
(٧) فقيه مالكي، عالم بالأصول من آثاره كتاب الخلاف الكبير، توفي سنة ٣٩٠هـ، انظر: مخلوف: شجرة النور الزكية ص ١٠٣، وكحالة: معجم المؤلفين ٨/٢٨٠.
(٨) الإحكام ١/١١٩.

وسليمان بن خلف الباجي[١] وابن القيّم[٢].

وأما الإمام الشافعي فقد عقد فصلاً في كتابه «الرسالة» تحت عنوان: «الحجّة في تثبيت خبر الواحد»[٣] ورجّح ابن القيّم أنّه يرتضي قبول حديث الآحاد في العقيدة[٤]، وكذلك نقل أبو بكر المروذي عن الإمام أحمد أنه قال في أحاديث «نعلم أنها حقّ ونقطع على العلم بها»[٥].

كما ذهب جماعة من أهل الأصول إلى ما ارتضاه ابن حزم كأبي إسحاق الشيرازي[٦] وابن الصباغ[٧] وغيرهما[٨]. وقد مال إلى هذا المذهب الإمام أبو عمرو بن الصلاح حينما رأى أن أحاديث الصحيحين تفيد العلم قائلاً: «وهذا القسم مقطوع بصحته والعلم النظري واقع به خلافاً لمن نفى ذلك محتجّاً بأنه لا يفيد في أصله إلا الظن...»[٩].

وقد وافقه على هذا الاختيار ودعّمه الإمام ابن تيمية[١٠] وتلميذاه الحافظان ابن القيم[١١] وابن كثير[١٢] كذا العلاّمة ابن أبي العز الحنفي[١٣] ثم البلقيني[١٤]، ثم الحافظ ابن حجر العسقلاني. قال بن حجر: وقد يقع فيها أي

(١) انظر: ابن تيمية: المسودة في أصول الفقه ص ٢٢، وسليم الهلالي: الأدلة والشواهد ٧٨.
(٢) مختصر الصواعق المرسلة ٣٦٢/٢ ـ ٣٦٣ و ٣٧٦.
(٣) ص ٤٠١ ـ ٤٥٨.
(٤) مختصر الصواعق المرسلة ٤٣٥/٢، وسليم الهلالي ٧٩ ـ ٨٠.
(٥) ابن القيم: المصدر السابق ٣٧٠/٢ ـ ٣٧١، وسليم الهلالي ٨١ ـ ٨٥.
(٦) من كبار فقهاء الشافعية واسمه إبراهيم بن علي (٣٩٣ ـ ٤٧٦هـ)، انظر: السبكي: طبقات الشافعية ٨٨/٣، وابن خلكان ٢٩/١.
(٧) من فقهاء الشافعية واسمه محمد بن عبدالواحد (ت ٤٤٨هـ)، انظر: الخطيب: تاريخ بغداد ٣٦٢/٢ ـ ٣٦٣، والسبكي ١٨٨/٤ ـ ١٨٩.
(٨) انظر: ابن القيم: المصدر السابق ٣٦٢/٢ ـ ٣٧٠.
(٩) المقدمة بشرح العراقي ٤١ ـ ٤٢.
(١٠) مجموع فتاوى ابن تيمية ١٦/١٨ ـ ١٧، ورفع الملام عن أئمة الأعلام ٦٩ ـ ٧٠.
(١١) المصدر السابق ٣٩٤/٢ ـ ٤٠٥.
(١٢) اختصار علوم الحديث «مع الباعث الحثيث» ٣٣ ـ ٣٤.
(١٣) شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٥٥ ـ ٣٥٦.
(١٤) محاسن الاصطلاح: ص١٧٢.

في أخبار الآحاد المنقسمة إلى مشهور وعزيز وغريب ما يفيد العلم النظري بالقرائن على المختار خلافاً لمن أبى ذلك»[1] وأيّده الحافظ السيوطي[2].

ثم تلا أولئك العلماء جماعة من المتأخرين كالشوكاني[3]، وصديق خان القِنَّوْجِي[4] ومن المعاصرين الشيخان المحدثان أحمد شاكر[5] ومحمد ناصر الدين الألباني[6] وغيرهما ممن ألّف في هذا الموضوع[7]. هذا وإن كان في بعض ما ذكرت من يرى أن خبر الواحد مع القرائن يفيد العلم اليقيني وبعضهم يرى أنّ أحاديث الصحيحين تفيد ذلك إذا انضم إليها إجماع الأمة، والأمة معصومة من الخطأ في قبوله ذلك وجب قبول ما تضمّنه الإجماع على سبيل القطع واليقين ـ فإنّهم على سبيل الإجمال ـ يرون أن من أخبار الآحاد ما هو مقطوع بصحته عن النبي ﷺ يوجب الاعتقاد، وقد تنبه الشيخ المحقق عبدالله بن يوسف لأمر مفيد في هذا الباب فقال: وهذا المسلك في التفريق بين العقائد والشرائع بدعة دخيلة، تأثر بها كثير من المتأخرين المنتسبين للسُنّة، لأنّهم وجدوا أخبار الآحاد توصف بالظنّ، وهذا إطلاق موهم ليس بجيّد، فإنّ العلم يصحّ فيه الاكتفاء بالدلائل الظاهرة، وهو يتفاوت قوّة بحسب قوّة البُرهانِ وظهوره، وليس مطلق الظنّ مقبولاً، إنمّا يقبل الظنّ الراجح إلى درجة اليقين، وذلك لا يحصل في الأحاديث إلاّ بشروط شديدة، ولكن كيف يُدرك ذلك من أفنى عُمُرَه في الكلام في أصول الفقه على طرق أهل الكلام من غير دراية بمناهج أهل الحديث العارفين به وجهودهم في تحقيقه وتنقيحه؟![8].

---

(١) نزهة النظر ١٤ ـ ١٦.

(٢) تدريب الراوي ١/١٣٠ ـ ١٣٤.

(٣) إرشاد الفحول ٤٩.

(٤) الدين الخالص ـ نقلاً عن سليم الهلالي ٩٣.

(٥) الباعث الحثيث ٤٥ ـ ٦٥.

(٦) انظر: الحديث بنفسه في العقائد والأحكام ص ٤٥ ـ ٦٥، ووجوب الأخذ بأحاديث الآحاد في العقيدة.

(٧) مثل الشيخ عبدالله بن الصديق الغماري في كتابه غنية الماجد بحجية خبر الواحد، والشيخ سليم الهلالي.

(٨) تيسير علم أصول الفقه ص١٥٢.



الحديث الضَّعيف عند ابن حزم

أ ـ آراء المحّدِثين:

ـ تعريفه:

الحديث الضعيف هو ما لم تجتمع فيه شروط الصحيح ولا صفات الحسن[1] وتتفاوت درجاته في الضعف بحسب بعده عن شروط الصحيح كما اختلفت درجات الصحيح في ذلك ويدخل في جنسه أنواع كالموضوع والمقلوب والشاذّ والمعللّ والمضطرب والمنقطع وغيرها.

ـ حجّيته عندهم:

في العمل بالحديث الضعيف، عند العلماء ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: أنه لا يعمل به مطلقاً سواء أكان ذلك في الأحكام أم في الترغيب والترهيب، وفضائل الأعمال والاحتياط في ذلك. وهذا هو المنقول عن يحيى بن معين[2]، وكثيرين منهم الإمام مسلم الذي شنع في «مقدمة صحيحه»[3] على رواة الأحاديث الضعيفة والمنكرة وتركهم الأخبار

---

(1) ابن الصلاح ٦٣ ـ ٦٤، والنووي ٧٣ ـ ٧٤، وابن كثير ٤٢، والسخاوي ٩٦/١، ١٠١، والسيوطي ١٧٩/١ ـ ١٨٢، وعتر ٢٨٦ ـ ٢٨٨، وفاروق حمادة ٤١٤.

(2) حكاه عنه ابن سيد الناس كما في عيون الأثر ١٥/١ (نقلًا عن فاروق حمادة ٤١٥).

(3) ٨/١ ـ ٢٨.

الصحيحة. وهو ما جنح إليه أبو بكر بن العربي[1] وأبو شامة المقدسي[2] وظاهر كلام الإمام الشاطبي في الاعتصام[3]، وقد أيّد ذلك بعض المحدّثين من المتأخرين مثل الشوكاني[4]، والمحدثين الشيخ أحمد محمد شاكر والشيخ الألباني[5]. وقد أطال الأخير منهما في بيانه وتقريره. قال أحمد شاكر: «والذي أراه أن بيان الضعف في الحديث الضعيف واجب في كل حال لأن ترك البيان يوهم المطلع عليه أنه حديث صحيح خصوصاً إذا كان الناقل له من علماء الحديث الذين يرجع إلى قولهم في ذلك، وأنه لا فرق بين الأحكام وبين فضائل الأعمال ونحوها في عدم الأخذ بالرواية الضعيفة بل لا حجّة لأحد إلا بما صح عن رسول الله ﷺ من حديث صحيح أو حسن»[6].

وقال الألباني: «إن الحديث الضعيف لا يُعمل به مطلقاً لا في الفضائل ولا في المستحبّات ولا في غيرهما، وذلك لأن الحديث الضعيف إنما يفيد الظن المرجوح بلا خلاف أعرفه بين العلماء وإن كان كذلك فكيف يُقال بجواز العمل به والله عز وجل قد ذمّه في غير ما آية من كتابه فقال تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴾[7]، وقال: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾[8]، وقال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ والظَّنّ فَإِن الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ»[9]»[10].

---

(١) حكاه عنه الأهدل في «سنيه رفع اليدين في الدعاء» بذيل المعجم الصغير للطبراني ٢٠٣/٢، والسخاوي ٢٨٩/١، والسيوطي ٢٩٩/١.

(٢) نقلاً عن الألباني: صحيح الترغيب والترهيب ٢٨ ـ ٣٠.

(٣) نقلاً عن الألباني: صحيح الترغيب والترهيب ٢٨ ـ ٣٠.

(٤) تحفة الذاكرين، نقلاً عن المصدر السابق.

(٥) انظر: الأحاديث الضعيفة ١٠/١ ـ ١٢، وصحيح الترغيب ٧/١ ـ ٣٦.

(٦) الباعث الحثيث ٨٦ ـ ٨٧.

(٧) سورة النجم، الآية ٢٣.

(٨) سورة النجم، الآية ٢٨.

(٩) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الأدب باب: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾ الحجرات: ١٢ الآية، ومسلم في كتاب البر والصلة، باب تحريم التجسس والتنافس والتجانس ونحوها ١٩٨٥/٤.

(١٠) نقلاً عن رسالة بخط اليد بعنوان دحض الأقوال الدالة على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ص ٥.

المذهب الثاني: جواز العمل بالحديث الضعيف إذا لم يكن في الباب غيره.

وقد عُزِيَ هذا المذهب إلى الإمام أحمد، وتبعه عليه تلميذه أبو داود السجستاني وقد رُوي عنهما أنهما قالا: «الحديث الضعيف أحب إلينا من رأي الرجال»[1]، لكن لا بد من التنبه إلى أن الضعيف الذي يقدمه أحمد بن حنبل وغيره من العلماء على الرأي ويتساهلون في روايته «إنّما يريدون به فيما أرجح - والله أعلم - إنما هو في الأخذ بالحديث الحسن الذي لم يصل إلى درجة الصحة، فإن الاصطلاح في التفرقة بين الصحيح والحسن لم يكن في عصرهم مستقراً واضحاً بل كان أكثر المتقدمين لا يصف الحديث إلا بالصحة أو الضعف فقط». كذا قال الشيخ أحمد شاكر[2] ووافقه الألباني.

المذهب الثالث: يجيز أصحاب رواية الضعيف من غير بيان ضعفه بشروط هي:

١ - أن يكون الحديث في القصص أو المواعظ أو فضائل الأعمال أو نحو ذلك ممّا لا يتعلق بصفات الله تعالى، ولا بتفسير القرآن ولا بالأحكام كالحلال الحرام وغيرهما.

٢ - أن يكون الضعف فيه غير شديد فيخرج من انفرد به من الكذابين والمتهمين بالكذب والذين فحش غلطهم في الرواية.

٣ - أن يندرج تحت أصل شرعي معمول به.

٤ - أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، بل يعتقد الاحتياط.

وما سبق هو الذي ارتضاه النووي في عدة مصنفات له وأقره بعده

---

(١) ابن حزم: المحلى ٦٨/١، وانظر: ابن الصلاح ١٣٥ - ١٣٦، والنووي ١٠٧ - ١٠٨، وابن كثير ٨٥ - ٨٦، والسخاوي ٢٨٨/١، والسيوطي ٢٩٨/١، وعتر ٢٩١ - ٢٩٢، وفاروق حمادة ٤١٥.

(٢) الباعث الحثيث ٨٧، وكلام الألباني بحاشية عليه بنفس الصفحة وهو مخطوط وراجع كلاماً في هذا للإمام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» ٦٥/١٨ - ٦٨.

جماعة من العلماء كابن كثير وابن حجر السخاوي والسيوطي وغيرهم[1].

ب ـ رأي ابن حزم:

إن الإمام ابن حزم يقسّم الحديث المرويّ عن النبيّ ﷺ إلى قسمين: قسم صحيح، وقسم ضعيف. ليس عنده قسم ثالث، وهو الذي يكون في مرتبة وسط، وهو ما يعبّر عنه علماء الاصطلاح بالحسن. فابن حزم ينظر إلى الحديث كما هو في حقيقة الأمر، أي إما أن يكون الحديث ثابتاً عنه ﷺ فهو يصحّحه ويحتجّ به. وإمّا أن يكون غير ثابت، فهو ضعيف بله موضوع أو باطل ولا يمكن أن يقوله عليه الصلاة والسلام فلا يحتجّ به مطلقاً.

فالحديث الضعيف عنده هو الحديث الذي كان في إسناده إرسال أو كان راويه مجروحاً أو مجهولاً. فهو يقول: «كذلك نقطع ونبتّ، بأنّ كل خبر لم يأت قط إلا مرسلاً، أو لم يروه قط إلا مجهول أو مجرح ثابت الجرحة، فإنه خبر باطل بلا شك موضوع لم يقله رسول الله ﷺ»[2].

وقد نهج هذا المنهج في «المحلى»[3] ـ وفي غيره من مصنفاته ـ حين حكم على أحاديث بالوضع لضعف رواتها أو لجهالتهم أو انقطاع الإسناد أو إرساله كما سأبين ذلك في «المنهج النقدي».

واعتماداً على ما سبق يبدو أن ابن حزم يردّ كل حديث ضعيف تبين له ضعفه بأيّ نوع من أنواع العلل التي يعتبرها هو حسب نقده مؤثرة في صحة المرويات. يقول أبو محمّد: «ومما غلط فيه بعض أصحاب الحديث أن قال فلان يحتمل في الرقائق ولا يحتمل في الأحكام».

---

(١) انظر: السخاوي: القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع ٢٥٨، وفتح المغيث ٢٨٩/١، والسيوطي ٢٩٨/١ ـ ٢٩٩، وأحمد شاكر ٨٦، وعتر ٢٩٣ ـ ٢٩٤، وفاروق حمادة ٤١٧ ـ ٤١٨.

(٢) الإحكام ١٣٦/١.

(٣) انظر: إبراهيم الصبيحي: نقد ابن حزم ١٠١/١ ـ ١٠٢.

قال أبو محمّد: وهذا باطل لأنه تقسيم فاسد لا برهان عليه بل البرهان يبطله وذلك أنه لا يخلو كل أحد في الأرض من أن يكون فاسقاً أو غير فاسق، فإن كان غير فاسق كان عدلاً، ولا سبيل إلى مرتبة ثالثة.

فالعدل ينقسم قسمين: فقيه وغير فقيه. فالفقيه العدل مقبول في كل شيء، والفاسق لا يحتمل في شيء، والعدل غير الحافظ لا تقبل نذارته خاصة في شيء من الأشياء، لأن شرط القبول الذي نصّ الله تعالى عليه ليس موجوداً فيه. ومن كان عدلاً في بعض نقله فهو عدل في سائره، ومن المحال أن يجوز قبول بعض خبره، ولا يجوز قبول سائره إلا بنصّ من الله تعالى أو إجماع في التفريق بين ذلك، وإلا فهو بلا برهان، وقول بلا علم وذلك لا يحلّ»[1].

هكذا يجزم ابن حزم ببطلان القول القائل بقبول رواية الرّاوي في الترغيب والترهيب دون الحلال والحرام أي في الأحكام، مستدلاً على ذلك بعدم وجود دليل من الكتاب أو السنة على قبول من كان غير ضابط أو متكلم في عدالته. كما لا يوجد دليل على قبول أحاديث راو في حالات وردها في حالات أخرى. وهذا ما لاحظته في جميع الحالات التي تعرض فيها لنقد الأحاديث في جميع كتبه التي اطلعت عليها. فهو لا يقبل حديثاً تبيّن له ضعفه ولا يحتج به مطلقاً ما عدا حالة واحدة وهي التالية. قال ابن حزم في «المحلى»[2]: «وأما القنوت في الوتر فإن عبدالله بن ربيع حدّثنا قال: ثنا عمر بن عبدالملك، ثنا محمد بن بكر، ثنا أبو داود، ثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن حواس الحنفي قالا، ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق السبيعي، عن يزيد بن أبي مريم، عن أبي الحوراء ـ هو ربيعة بن شيبان السعدي ـ قال: قال الحسن بن علي: «علَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِماتٍ أَقُولُهُنَّ فِي الوَتْرِ. قال ابن حواس في روايته: فِي قُنُوتِ الوَتْر ثم اتفقا: اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ وَعَافِنِي فِيمَنْ

(١) الإحكام ١/١٤٣.
(٢) ٤/١٤٧ ـ ١٤٨.

عَافَيْتَ وتَولَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ. .»[1] الحديث.

قال علي: «القنوت ذكر الله تعالى ودعاء، فنحن نحبّه وهذا الأثر وإن لم يكن ممن يحتجّ بمثله فلم نجد فيه عن رسول الله ﷺ غيره». وقد قال أحمد بن حنبل رحمه الله: ضعيف الحديث أحب إلينا من الرأي. قال علي: وبهذا نقول.

وقد جاء عن عمر رضي الله عنه: القنوت بغير هذا والمسند أحب إلينا فإن قيل: لا يقوله عمر إلا وهو عنده عن النبي ﷺ. قلنا لهم: المقطوع في الرواية على أنه عن النبي ﷺ أولى من المنسوب إليه عليه السلام بالظن الذي نَهَى الله تعالى عنه ورسوله عليه السلام. فإن قلتم: ليس ظناً فأدخلوا في حديثكم أنه مسند فقولوا عن عمر عن النبي ﷺ فإن فعلتم كذبتم وإن أبيتم حققتم أنه منكم قول على رسول الله ﷺ بالظنّ الذي قال الله تعالى فيه: ﴿وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا﴾ [النجم: ٢٨].

وكأنّي بابن حزم رحمه الله تعالى لم يجد في هذا الباب شيئاً يحتجّ به لاستحباب الدعاء في القنوت اضطرَّ إلى سوق هذا الحديث ثم التنبيه على أنه ضعيف لكن هو أحسن شيء حسب رأيه يذكر في هذا المقام.

ويحسن التنبيه أن ابن حزم قد جانبه الصواب في تضعيف هذا الحديث. فقد ورد من طرق كثيرة تؤكد ثبوته[2].

❀ ❀ ❀

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب القنوت في الوتر (٥٠) ٢/٦٣، رقم ١٤٢٥.

(٢) انظر هامش الشيخ أحمد شاكر ٤/١٤٧ ـ ١٤٨، والزيلعي: نصب الراية ٢/١٢٥، والألباني: صفة صلاة النبي ﷺ ١٤٣ وأطال النفس في ذلك في إرواء الغليل ٢/١٧٢ ـ ١٧٥ رقم ٤٢٩.

المبحث الخامس



رأي ابن حزم في المرسل

أ - تعريفه وحجّيته عند العلماء:

١ - تعريفه:

لغة: أصله من قولهم أرسلت كذا إذا أطلقته ولم تمنعه كما في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَـٰطِينَ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾[1] فكأن المرسل أطلق الإسناد ولم يقيّده بِراوٍ معروف[2].

اصطلاحاً: اختلفت أنظار المحدّثين والفقهاء في تعريف المرسل حاصلها راجع إلى أربعة مذاهب:

المذهب الأول: هو قول التابعي الكبير الذي أدرك كثيراً من الصحابة ونقل روايته عن التابعين كسعيد بن المسّيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن ونحوهما[3].

---

(١) سورة مريم، الآية ٨٣.

(٢) ابن منظور: لسان العرب مادة «رسل» ١٦٤٣/٣ - ١٦٤٦، والفيومي: «المصباح المنير» ص ٨٦، والعلائي «جامع التحصيل» ص ١٤ - ١٥، وابن حجر: «النكت على كتاب ابن الصلاح» ٥٤٢/٢، والسخاوي ١٣٤/١ - ١٣٥، حسن هيتو ص ٩.

(٣) ابن عبدالبر: التمهيد ١٩/١، وابن الصلاح مع العراقي ٧٠، والنووي ٧٩، وابن جماعة ٤٢، والذهبي «الموقظة» ٣٩، والعلائي ٢٤، والسخاوي ١٣٥/١ - ١٦، والسيوطي ١٩٦/١ - ١٩٧، والقاري: شرح نخبة الفكر ١٠٩ - ١١٠، أحمد محمد شاكر الباعث الحثيث ٤٥.

المذهب الثاني: إن المرسل ما سقط من سنده رجل واحد سواء أكان المرسل له تابعياً أو من بعده[1].

المذهب الثالث: هو قول غير الصحابي قال رسول الله ﷺ[2].

المذهب الرابع: هو قول التابعي سواء أكان كبيراً أم صغيراً، قال رسول الله ﷺ كذا أو فعل كذا أو فعل بحضرته كذا[3]. وهذا رأي جمهور المحدثين.

٢ ـ حجيته:

ذهب كافّة أهل الحديث، وجماعة من الفقهاء والأصوليين إلى عدم الاحتجاج الحديث المرسل وحجّتهم في ذلك ما أجمع عليه العلماء من الحاجة إلى عدالة المخبر عنه، ومعرفته ولا بدّ من معرفة الواسطة الذي روى عنه التابعي، لأن التابعين أو كثيراً منهم رووا عن الضعفاء وغير الضعفاء، ولأن مرسل التابعي يمكن أن يكون سمعه مِمّن يجوز نقله وعمّن لا يجوز ولا بدّ من معرفة عدالة الناقل. فبطل الاحتجاج بذلك الخبر

---

(١) انظر: الشافعي: الرسالة ٤٦٥ أبا إسحاق الشيرازي: اللمع في أصول الفقه ص ٢١٨، والخطيب: الكفاية ٢١، والعلائي ص ١٨ ـ ٢٥، والسخاوي ١٣٧/١.

(٢) هو المشهور عند الفقهاء والأصوليين ويدخل في عمومه كل ما لم تصحّ له صحبة ولو تأخر عصره. انظر: أصول السرخسي ٣٦٣/١، الآمدي: الأحكام في أصول الأحكام ١٢٣/٢، وابن الحاجب: مختصر منتهى السول ق ٢/٢٤ (نقلًا عن هامش النكت لابن حجر ٥٤٤/٢)، والعلائي ص ٢٤، والشوكاني: إرشاد الفحول ٦٤، الشنقيطي: مذكرة أصول الفقه ص ١٤٢، وحسن هيتو ص ١٠.

تنبيه: عزا حسن هيتو هذا القول إلى الخطيب البغدادي وهو سبق قلم منه فإن مذهبه ما سبقت الإشارة ص ١٥٦، انظر: الكفاية ٢١.

(٣) الحاكم: معرفة علوم الحديث ص ٢٥، والخطيب ٢١١، وابن الصلاح ٧١، والنووي ٧٩، وابن جماعة ٤٢ ـ ٤٣، والعلائي ٢٤، وابن كثير ٤٥، وابن حجر: نزهة النظر ٣٦ ـ ٣٧، والنكت ٥٤٣/٢، والسخاوي ١٣٥ ـ ١٣٦، والسيوطي ١٩٦/١، والقاري ١٠٩ ـ ١١٠، ونور الدين عتر: منهج النقد ٣٧٠، وحسن هيتو ٩.

للجهل بالواسطة[1].

ب - رأي ابن حزم:

١ - تعريفه للمرسل:

قال أبو محّمد بن حزم: «المرسل من الحديث هو الذي سقط بين أحد رواته وبين النبيّ ﷺ ناقل واحد فصاعداً وهو المنقطع»[2]. وقال أيضاً: «والمرسل هو ما كان بين أحد رواته أو بين الراوي وبين النبي ﷺ من لا يُعرف»[3].

وفي هذين التعريفين يدخل ابن حزم في المرسل جميع أنواع الانقطاع من أعضال وتعليق وجهالة وهو بذلك يقترب من تعريف الأصوليين. وله تعريف آخر أدق وأقرب إلى المشهور عند علماء الحديث يقول فيه: «ومنه[4] ما نقل كذلك والقطع في طريقه مثل أن يبلغ إلى التابع ثم يقول: قال رسول الله ﷺ فهذا المرسل»[5]، وهذا التعريف هو الذي سار عليه في جميع تآليفه واستعمله في غير موضع عند استشهاداته بالحديث والتعليل بالإرسال[6].

وبذلك يكون ابن حزم موافقاً لجمهور المحدثين في تعريفهم المرسل.

---

(١) الشافعي ٤٦١، ومسلم «مقدمة الصحيح» ٣٠/١، وابن أبي حاتم الرازي: المراسيل ص ٧، والخطيب ٣٨٤، ٣٨٧، ٣٨٨، وابن عبدالبرّ: التمهيد ٦/١، وابن الصلاح ٧٥، والنووي ٨١، وابن جماعة ٤، والعلائي ٣٠، ٣١، ٦١، ٦٢، وابن كثير ٤٦، وابن رجب «شرح علل الترمذي» ٢٢٠ - ٢٣١، وابن حجر: النزهة ٣٧، والنكت ٥٤٩/٢، والسخاوي ١٤٢/١ - ١٤٤، والسيوطي ١٩٨/١، وهيتو ٢٩ - ٣٢.

(٢) الإحكام ٢/٢.

(٣) المحلى ٥١/١.

(٤) أي خبر الآحاد ذكر ذلك أثناء كلامه على تقسيم الأخبار.

(٥) النبذة الكافية ص ٢٧.

(٦) انظر مثلاً: المحلى ١١/٢ - ١٢ و ١٥٢/٥، و ١١/٦، ١٢، ٢٦، ٢٧، ١٢٠، ١٢٧.

٢ ـ حجّيته:

يرد ابن حزم الخبر المرسل مطلقاً، ولا يحتج به ويعتبره غير مقبول، ولا تقوم به حجّة وباطل لم يقله الرسول عليه الصلاة والسلام، ومرسل سعيد بن المسيب والحسن ومراسيل غيرهما سواء في عدم القبول[١]. وأدلّته في ذلك ما يلي:

١ ـ أنه لا يجوز على المسلم قبول خبر أحد أو شهادته حتى يعلم حاله والمجهول لا يعرف لذا وجب التوقّف في خبره حتى يتيقن من حفظه وضبطه وبراءته من الفسق[٢].

٢ ـ أن الله تعالى أمرنا بترك ما لم نعلم فقال: ﴿وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[٣] ومن أخذ عمّن لا يُدرَى حاله في الدّين، وفي تحمّله الحديث فقد قال على الله وعلى رسوله ما لا علم له به[٤].

٣ ـ أنه من الممتنع أن يكون ذلك الحديث ثابتاً وحجّة في الدين ولم يرد إلا من تلك الطريق المرسلة ما دام الله قد تكفّل بحفظ دينه[٥].

٤ ـ أنّه يردّ عدم تصريح التابعي باسم الصحابي لسببين:

إمّا أنّه لم يعرف من هو ولا عرف صحة دعواه الصحبة، أو لأنّه كان من الأعراب الذين ارتدوا على عهده ﷺ[٦].

٥ ـ أن بعض علماء الصحابة والتابعين ومن بعدهم توقّفوا في قبول مراسيل جماعة من التابعين الأعلام، فأولى بغيرهم ممن هو دونهم علماً وتقوى أن يمتنعوا عن قبول ذلك[٧].

---

(١) الإِحكام ٢/٢.
(٢) المحلى ١/٥١، والمصدر السابق ٢/٢.
(٣) سورة الأعراف، الآية ٣٣.
(٤) النبذة ص ٢٧ ـ ٢٨.
(٥) المصدر السابق ص ٣٤، والإحكام ١/١٣٦.
(٦) الإِحكام ٢/٣.
(٧) المصدر السابق ٢/٥ ـ ٦.

وألاحظ ما يلي:

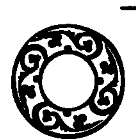
- أنه يوافق جمهور المحدّثين في عدم الاحتجاج بالمرسل وحجّته في ذلك مثل حجّتهم خاصة في النقطتين (١ و ٢).

- أنه احتجّ ببعض الحجج التي لم يتعرض لها المحدثون (٣ و ٤).

- أن في رده مرسل سعيد بن المسيب رداً على الإمام الشافعي الذي عرف عنه أنه يقبلها ويحتج بها. لكن ثبت لديّ عنه أنه لا يعتمدها إلا بشروط. ثم هو بعد ذلك لا يراها بمثابة الأحاديث المتّصلة في قوّة الاحتجاج كما حقّق ذلك أئمة من مذهبه(١).



(١) انظر: الرسالة ٤٦١، ٤٧١، والشيرازي ٢١٩، وابن الصلاح ٧٣، والنووي ٨٢، ٨٤، وابن جماعة ٤٣ ـ ٤٤، والعلائي ٣٤ ـ ٤٧، وابن كثير ٤٦، وابن رجب ٢٣٣ ـ ٢٣٧، وابن حجر ٥٥١/١ و ٥٥٤ ـ ٥٥٥، والسخاوي ١٤٦/١ ـ ١٤٩، والسيوطي ١٩٩/١ ـ ٢٠١، وعتر ٣٧٢، وحسن هيتو ٣٣ ـ ٤١.



رأي ابن حزم في التدليس

أ ـ تعريفه وحجّيّته عند المحدّثين:

١ ـ لغة: أصل التدليس في اللغة مشتق من الدلس وهو اختلاط الظلام بالنور[١] سُمِّيَ بذلك الحديث المدلَّس، لأنّ الرّاوي المدلِّس يوقع الناظر في سند الحديث في خلط وعدم تمييز بين الفاسد والصحيح[٢].

٢ ـ اصطلاحاً: ينقسم إلى نوعين وهما: تدليس الإسناد وتدليس الشيوخ.

النوع الأول: تدليس الإسناد: ويتفرع إلى أقسام أربعة:

القسم الأول: تدليس السماع: وهو أن يسقط الراوي اسم الشيخ الذي سمع منه، ويرتقي إلى شيخ شيخه أو مَن فوقه ويسند ذلك إليه بلفظ

(١) الجوهري: مادة دلس ٩٣٠/٣، والرازي ٢٠٩، وابن منظور: مادة دلس ١٤٠٨/٢، ١٤٠٩، والفيومي ٧٦، وابن الصلاح ٩٥، وابن حجر: النكت ٦١٤/٢، ونزهة النظر ٣٩، والسخاوي ١٧٩/١، وعبدالعزيز بن الصديق الغماري «التأنيس لشرح منظومة الذهبي في أهل التدليس» ١٧.

(٢) ابن حجر: النكت ٦١٤/٢ ـ ٦١٥ و ٦٢٢ ـ ٦٢٣، وتعريف أهل التقديس ص١٦، والغماري ص ٧.

لا يقتضي الاتصال، بل بلفظ موهِم له كقوله، عن فلان، أو أنّ فلاناً، أو قال فلان، موهماً بذلك[1].

القسم الثاني: تدليس التسوية: وهو أن يسقط الراوي غير شيخه لضعفه أو صغره فيصير الحديث ثقة عن ثقة فيحكم له بالصحّة، وفيه تغرير شديد وكان الوليد بن مسلم[2] يفعله فيحذف شيوخ الأوزاعي الضعفاء ويُبقي الثقات[3].

القسم الثالث: تدليس العطف: وهو أن يصرّح الراوي بالتحديث في شيخ له ويعطف عليه شيخاً آخر له ولا يكون سمع ذلك من الثاني. كأن يقول: «حدثنا فلان وفلان» وهو لم يسمع من الثاني المعطوف وقد ذُكِر عن هشيم[4] أنّه فعله[5].

القسم الرابع: تدليس السكوت: كأن يقول الراوي: «حدّثنا» أو «سمعت» ثم يسكت ثم يقول: «هشام بن عروة» أو «الأعمش» موهماً أنه سمع منهما وليس كذلك[6].

القسم الخامس: تدليس العبارة: قال ابن حجر: ويلتحق بالتدليس ما يقع من بعض المحدّثين من التعبير بالتحديث أو الإخبار عن الإجازة موهماً

(١) الخطيب ٢٥٧، وابن الصلاح ٩٥ ـ ٩٦، والنووي ٩٢، وابن جماعة ٧٢، والعلائي ١١٠، ١١١، وابن كثير ٥٠ ـ ٥١، والسيوطي ٢٢٣/١ ـ ٢٢٤، والسخاوي ١٧٩/١ ـ ١٨١، والغماري ٧ ـ ٨.

(٢) قال ابن حجر: ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية توفي آخر سنة ٤٩هـ. انظر: تقريب التهذيب ص ٣٧١، والتعريف رقم ١٢٧ وملحقه ٦٩، ٧٠، والغماري ٧٧ ـ ٨٣.

(٣) العلائي ١١٦ ـ ١١٧، العراقي: التقييد والإيضاح ٩٥ ـ ٩٦، وابن حجر: التعريف ١٦، والنكت ٦٢٠/٢ ـ ٦٢١، والسخاوي ١٩٣/١، ١٩٥، والسيوطي ٢٢٤/١ ـ ٢٢٥، وأحمد شاكر ٥٢ ـ ٥٣، والغماري ٩ ـ ١٠.

(٤) قال ابن حجر: ثقة ثبت كثير الإرسال والتسوية توفي سنة ٨٣هـ، ابن حجر: التقريب ٣٦٥، طبعة باكستان والتعريف رقم ١١١.

(٥) انظر ابن حجر: النكت ٦١٧/١، والتعريف ١٦، **والسخاوي ١٨٤/١، وأحمد شاكر ٥٣.**

(٦) انظر: ابن حجر: النكت ٦١٧/١، والتعريف ١٦، وأحمد شاكر ٥٣.

للسماع، ولا يكون سمع من ذلك الشيخ شيئاً[1].

النوع الثاني: تدليس الشيوخ: وهو أن يصف المدلِّس شيخه الذي سمع منه ذلك الحديث بوصف لا يُعرَف به، من اسم أو كنية أو نسبة إلى قبيلة أو بلد، أو صنعة أو نحو ذلك، كي يوعر الطريق إلى معرفة السامع. وهذا يوقع الناظر في السند في حيرة ربما دعته إلى ترك الحديث من أصله بالمرّة لاعتقاده جهالة ذلك الراوي المسمّى لا يعرف به[2]. ولهذا قال ابن الصلاح: وفيه تضييع للمُرْوَى عنه[3]، وقال العراقي: «والمَرْوي أيضاً بأن لا يتنبه له فيُصَيِّر بعضَ رواته مجهولًا»[4].

ويدخل في هذا القسم ما يسميه بعضهم «تدليس البلاد» وهو أن يقول المحدّث المصري: «حدثني فلان بالأندلس» ويريد موضعاً بالقرافة أو يقول البغدادي: «حدّثني فلان بما وراء النهر» وأراد نهر دجلة ونحو ذلك[5].

٣ ـ حكم التدليس: وأما النوع الأول ـ أعني تدليس الإسناد ـ فهو مذموم جداً لما فيه من تغطية الضعيف والتلبيس على من رام الاحتجاج به[6]، وقد وردت في ذلك كثير من أقوال السلف في ذمّه[7].

وأما النوع الثاني فأمره أخفّ من الأول ـ وقد سمح بذلك جماعة من

---

(١) ابن حجر: التعريف ص ١٦، وانظر ترجمتي أبي نعيم والكرابيسي رقم ١ و ٢، والغماري ١٠ ـ ١١.

(٢) النووي ٩٢، وابن جماعة ٧٣، والعلائي ١١٨، ١١٩، وابن كثير ٥٢، وابن حجر: التعريف ١٧، والنكت ٦١٥/١ ـ ٦١٦، والسخاوي ١٨٩/١ ـ ١٩٠، والسيوطي ٢٢٨/١ ـ ٢٢٩، والغماري ٨.

(٣) ابن الصلاح بشرح العراقي ٩٦.

(٤) المصدر السابق ٩٧.

(٥) أوردته تبعاً للحافظ ابن حجر في النكت ٦٥١/١، وكذلك فعل الصنعاني في توضيح الأفكار ٣٧٢/١.

(٦) انظر: ابن الصلاح ٩٨، والعلائي ١١٩، والسخاوي ١١٨/١ ـ ١٨٩، والغماري ١٣ ـ ١٤.

(٧) كما عند الخطيب ٣٥٥، ٣٥٨، وابن حجر ٦٢٨/٢ ـ ٦٣٢.

المحدّثين مثل: الخطيب والبغدادي في بعض كتبه. وذلك لإمكان معرفة شيخه بالبحث والتتبع[1].

٤ ـ **حجّيّة حديث المدلِّس**: وقد اختلفت آراء العلماء، فمنهم من شدّد فجرح الراوي بذلك ولم يقبل حديثه مطلقاً[2]، ومنهم من تساهل فقبله مطلقاً[3].

والصحيح الذي عليه جمهور الأئمة التفصيل في ذلك وهو أن ما رواه المدلِّس الثقة، بلفظ محتمل لم يبيّن فيه السماع والاتصال حكمه حكم المنقطع مردود، وما رواه بلفظ مبين للاتصال نحو «سمعت» و«حدّثنا»، و«أخبرنا»، فهو متّصل، يجرح به إذا استوفى باقي السند والمتن شروط الاحتجاج.

وهذا لأن التدليس ليس كذباً وإنما هو ضرب من الإيهام بلفظ محتمل فإذا زال الاحتمال كان الإسناد متصلاً[4].

ب ـ رأي ابن حزم في حديث الراوي المدلِّس:

يقسم ابن حزم أحاديث المدلّس إلى قسمين:

أولهما: يقول ابن حزم وهو يتحدث عن أنواع الرواة: «حافظ عدل ربما أرسل حديثه وربما أسنده، وربّما حدث به على سبيل المذاكرة أو الفتيا أو المناظرة فلم يذكر له سنداً. وربما اقتصر على ذكر بعض رواته دون بعض، فهذا لا يضر سائر رواياته شيئاً لأن هذا ليس جرحة ولا غفلة، لكنا نترك من حديثه ما علمنا أنه أرسله وما علمنا أنه أسقط بعض مَنْ في

---

(١) العلائي ١١٨ ـ ١١٩، وأحمد شاكر ٥٢ ـ ٥٣، وراجع بتوسع: نور الدين عتر: منهج النقد ٣٨٥ ـ ٣٨.

(٢) انظر: الخطيب ٣٦١، وابن حجر: النكت ٦٣٢/٢.

(٣) الخطيب ٣٦١.

(٤) انظر: الخطيب ٣٦٢ ـ ٣٦٣، وابن الصلاح ٩٩، والعلائي ١١٤، وابن حجر: النكت ٦٣/٢، والنزهة ٣٩، والسخاوي ١٨٦/١، والغماري ١١٣ ـ ١١٥، وعتر ٣٨٤.

إسناده، ونأخذ من حديثه ما لم نوقن فيه شيئاً من ذلك، وسواء قال أخبرنا أو قال عن فلان أو قال عن فلان عن فلان، كل ذلك واجب قبوله، ما لم يتيقن أنه أورد حديثاً بعينه إيراداً غير مسند، فإن أيقنا ذلك تركنا الحديث وحده فقط وأخذنا سائر رواياته. ومن هذا النوع كان جلّة أصحاب الحديث وأئمة المسلمين كالحسن البصري، وأبي إسحاق السبيعي، وقتادة بن دعامة، وعمرو بن دينار، وسليمان الأعمش، وأبي الزبير، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة[١]...».

فأبو محمد يسمّي وصل الحديث وقطعه أو تعليقه وإسناده ونحو ذلك من قبيل التدليس، ولا يرى ذلك يضرّ حديث الراوي ولا ينقص من عدالة الحافظ وضبطه شيئاً وهو في هذا متابع لشيخه وقرنه الحافظ أبي عمرو بن عبدالبرّ الذي ذكر هذا المذهب في أوّل «التمهيد»[٢]. فهو يرى أن ينظر في كل حديث بمفرده، فإذا تبين انقطاع سنده ولم يتصل من قبله فَيُرَدُّ ذلك الحديث وحده دون سائر مروياته ما دام الراوي ثقة. ثم إن في تمثيله بهؤلاء الرواة، لهذا القسم نظراً ومجانبة للصواب وذلك أن هؤلاء جميعاً ثقات لكنهم وصفوا بالتدليس على تفاوت في الدرجات فمنهم من احتمل الأئمة حديثه لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روي كالحسن البصري[٣] وابن عيينة[٤] والأعمش[٥] والثوري[٦]. ومنهم من وُصِف بالتدليس إلا نادراً مثل عمرو بن دينار[٧]، ومنهم من لم يقبلوا حديثه إلا إذا صرّح بالسماع مثل

---

(١) الإحكام ١/١٤١ ـ ١٤٢.

(٢) ١/١٥ ـ ١٨.

(٣) قال ابن حجر: «ثة فقيه فاضل مشهور كان يرسل كثيراً ويدلس» التقريب ٦٩، والتعريف رقم ٤٠.

(٤) قال ابن حجر: «ثقة حافظ، فقيه وكان ربما دلس» التقريب ١٢٨ ـ ١٢٩، والتعريف رقم ٥٢.

(٥) قال ابن حجر: «ثقة حافظ عارف بالقراءة، ورع، لكنه يدلس». التقريب ١٣٦، والتعريف رقم ٥٥.

(٦) قال ابن حجر: «ثقة حافظ فقيه وكان ربمّا يدلّس». التقريب ١٢٨، التعريف رقم ٥١.

(٧) قال ابن حجر: «الثقة المشهور التابعي، أشار الحاكم في علوم الحديث إلى أنه كان يدلس»، التعريف رقم ٢٠، والحاكم: معرفة علوم الحديث ١١١.

قتادة[1] وأبي الزبير[2] وأبي إسحاق السبيعي[3].

ويلاحظ أنّ ابن حزم وإن سُلِّم له ما رآه في حق الدرجتين الأوليين من الرواة فإن جمهور المحدّثين ونقّاده لم يقبلوا من رواية الدرجة الثالثة إلا ما صرّحوا فيه بالتحديث، أو يثبت وصل الحديث من طريق آخر، لثبوت وصمة التدليس وتأكدها في حقّهم[4].

كما يؤاخذ عليه حشره أبا الزبير المكّي في هؤلاء الرواة وقبوله ما قال فيه «عن فلان» أو قال: «فلان عن فلان» وذلك مخالف لمنهجه الذي سار عليه في رده للأحاديث التي لم يصرح فيها أبو الزبير بالسماع[5] ولو كان ذلك في «صحيح مسلم» كما سأبين ذلك في «المنهج النقدي».

ثانيهما: «وقسم آخر، قد صحّ عنهم إسقاط من لا خير فيه من أسانيدهم عمداً، وضمّ الضعيف إلى القويّ تلبيساً على من يحدّث، وغروراً لمن يأخذ عنه، ونصراً لما يريد تأييده من الأقوال، مما لو سَمَّى من سكت عن ذكره لكان ذلك عِلّة ومرضاً في الحديث.

فهذا رجل مجرّح، وهذا فسق ظاهر واجب اطّراح جميع حديثه، صحّ أنه دلّس فيه أو لم يصحّ أنه دلّس فيه؟ وسواء قال سمعت أو أخبرنا أو لم يقل كل ذلك مردود غير مقبول لأنه ساقط العدالة، غاشّ لأهل الإسلام باستجازته ما ذكرناه ومن هذا النوع كان الحسين بن عمارة وشريك بن عبدالله القاضي وغيرهما»[6].

---

(١) قال ابن حجر: «كان حافظ عصره وهو مشهور بالتدليس»، التعريف رقم ٩٢، والنكت ٦٤٢/٢.

(٢) هو محمد بن مسلم قال ابن حجر: «صدوق مشهور بالتدليس»، انظر: التقريب ٣١٨، والتعريف رقم ١٠١.

(٣) هو عمرو بن عبدالله قال ابن حجر: «ثقة عابد مشهور بالتدليس»، انظر: التقريب ٢٦٠، ٢٦١، والتعريف ٩١.

(٤) انظر: ابن حجر: التعريف ص ١٣، والنكت ٦٤٠/٢.

(٥) انظر مثلاً: المحلى ٣٩٦/٧ ـ ٣٩٧.

(٦) الإحكام ١٤٢/١.

ففي هذا القسم يقترب ابن حزم جداً مما يسميه المحدّثون تدليس التسوية كما سبق التعريف به. وهو يذهب إلى تجريح الراوي الذي ثبت عنه ذلك وهو موافق في ذلك لأبي حاتم الرازي[١] وابن خزيمة[٢] في عدم احتجاجهما بمن يفعل ذلك مطلقاً[٣] إلا أن هذا المذهب لم يرتضه غالب المحدّثين[٤]، قال الغماري: «وهذا غير صواب ولا يدلّ عليه دليل ومخالف لعمل الجمهور والذي استقر عليه العمل وبه قال خلف من أهل العلم. إن خبر المدلّس مقبول لأنه ليس بكذب ولم ير أحد منهم التدليس ناقِضاً للعدالة...»[٥]. ومن مثّل بهما ابن حزم من الرواة لا ينطبق عليه وصف التدليس الذي ارتضاه وذلك أن الحسين[٦] ابن عمارة ذكره الحافظ في الطبقة الخامسة من طبقات المدلسين[٧] وهم مَنْ ضَعَّفهم بأمر آخر سوى التدليس. فحديثهم مردود ولو صرحوا بالسماع إلا أن يوثّق من كان ضعفه يسيراً. فهذا الراوي يكاد يجمع نقّاد الحديث على شدّة ضعفه وعدم الاحتجاج به

---

(١) هو محمد بن إدريس إمام حافظ ناقد ولد بالري سنة ١٩٥هـ، وتوفي سنة ٢٧٧هـ. انظر ترجمته عند: الخطيب في التاريخ ٧٣/٢ ـ ٧٧، والذهبي في التذكرة ٥٦٧/٢، ٥٦٩، والسير ٢٤٧/١٣ ـ ٢٦٣، والعبر ٥٨/٢، وابن كثير: البداية ٥٩/١١، وابن حجر: التهذيب ٣١/٩ ـ ٣٤.

(٢) هو محمد بن إسحاق فقيه كبير وحافظ حجة ولد سنة ٢٢٣هـ، وتوفي سنة ٣١١هـ. انظر ترجمته عند ابن أبي حاتم ١٩٦/٧، والذهبي في التذكرة ٧٢٠/٢ ـ ٧٣١، والسير ٣٦٥/١٤ ـ ٣٨٢، والعبر ١٤٩/٢ ـ ١٥٠، وابن كثير ١٤٩/١١، والسيوطي: طبقات الحفاظ ٣١٠ ـ ٣١١، وابن العماد ٢٦٢/٢ ـ ٢٦٣.

(٣) انظر: العلائي ص ١١، وابن رجب الحنبلي: شرح العلل ٢٦٦ ـ ٢٦٧، والغماري ١١٣ ـ ١١٥، وتبعهما في ذلك الحافظ ابن القطان الفاسي كما في «الوهم والإيهام» خ ٢/ ٢٠٧أ نقلًا عن لطفي الصغير «نقد الحديث» ٢٧١.

(٤) راجع: ابن الصلاح ٩٩، وابن رجب ٢٦٦ (طبعة العراق)، وابن حجر: النزهة ص ٣٩، والسخاوي ١٨٦/١، وأحمد شاكر ٥٠ ـ ٥١، وعتر ٣٨٤، وفاروق حمادة: المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل ٢٥٩.

(٥) التأنيس ص ١١٥.

(٦) تنبيه: وقع في «الإحكام» الحسن بدون ياء وهو تصحيف يعلم من مصادر الترجمة.

(٧) التعريف ص ١٤.

مطلقاً، إلا ما كان من ابن حِبّان الذي لمزه بالتدليس وضعفه به[1].

والراوي الثاني وهو شريك بن عبدالله القاضي، ذكره ابن حجر في الطبقة الثانية[2]، وهم من احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم وقِلّة تدليسهم. وهو مختلف فيه، والأكثر على أنه ضعيف لسوء حفظه[3] إلا أن الحافظ ذكر أنّ عبدالحق الإشبيلي رماه بالتدليس ولاحظ أن الدارقطني سبقه إلى ذلك[4]. ولعل عبدالحقّ تبع في ذلك ابن حزم لأني وجدته متأثراً في بعض المسائل به كما لاحظه بعض الباحثين[5].

والخلاصة: أنّ ابن حزم يعتبر التدليس عِلّة توجب التوقف في الحديث أو ردّه. بله جرح الراوي وعدم قبول رواياته جملة إذا ثبت عنه ذلك

---

(١) المصدر السابق رقم ١٣٤ وقد قال فيه علماء الرجال ما يلي: روى أبو داود عن شعبة قال: يكذب، وقال أحمد: متروك، وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال الجوزجاني: ساقط، وقال أبو حاتم ومسلم والدارقطني: متروك، وقال الذهبي: متروك عندهم، وقال ابن حجر: متروك. انظر: العقيلي: الضعفاء الكبير ٢٣٧/١ ـ ٢٤١، وابن عدي: الكامل ٦٩٨/٢ ـ ٧٠٩، والميزان ٥١٣/١ ـ ٥١٥، والمغني في الضعفاء ١٦٥/١، والتهذيب ٣٠٤/٢ ـ ٣٠٨، والتقريب ٧١ .وللتوسع راجع: إبراهيم الصبيحي نقد ابن حزم ٩٠٩/٢ ـ ٩١١ رقم ٦١٤.

(٢) التعريف ص ١٣.

(٣) قال الجوزجاني: شريك سيء الحفظ مضطرب الحديث مائل، وقال أبو زرعة: كان كثير الخطأ صاحب حديث، وهو يغلط أحياناً. وقال النسائي والدارقطني: ليس بالقوي، وقال ابن معين: شريك صدوق ثقة إلا أنه إذا خالف فغيره أحب إلينا منه، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال يعقوب بن شيبة: شريك صدوق سيء الحفظ جداً، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق يخطىء كثيراً تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة. انظر: ابن سعد ٣٧٨/٦، وابن أبي حاتم ٤٦٥/٤، وابن عدي ١٣٢٥/٤، ١٣٣٨، والذهبي: الميزان ٢٧٠/٢ ـ ٢٧٤.

(٤) التعريف رقم ٥٦، والملاحظ أن ابن القطّان الفاسي قد قلد عبدالحق الإشبيلي في ذلك، انظر: إبراهيم الصبيحي: نقد ابن حزم ٨٦٩/٢.

(٥) انظر: إبراهيم بن الصديق علم العلل في المغرب من خلال بيان الوهم والإيهام ٣٣٣/١ ـ ٣٣٧.

وخاصة تدليس التسوية. سواء[1] صرّح الراوي بالتحديث أم لا، ولم يوافقه الجمهور على ذلك وقبلوا رواية المدلس مهما كان نوع تدليسه إذا لم يضعف بأمر آخر وجاء بصيغة غير محتملة للتدليس.



(١) مما يؤكد ذلك أني وجدته يقول في شريك: «يدلّس المنكرات عن الضعفاء إلى الثقات»، المحلى ٣٣٣/١٠ ويقول أيضاً: «شريك مدلّس للمنكرات إلى الثقات وقد روى البلايا والكذب الذي لا شكّ فيه عن الثقات» ١٧١/٩.



الحديث المعنعن عند ابن حزم

ألحقت هذا المبحث بالحديث المدلس وذلك لشدة الارتباط بينهما واعتبار هذا فرعاً عن ذاك.

أ ـ آراء العلماء واختلافهم حول الحديث المعنعن:

والحديث المعنعن هو الحديث الذي يقول الراوي في سنده: فلان عن فلان، من غير بيان للتحديث أو الإِخبار أو السماع، وتسمى تلك الصيغة العنعنة(١).

وقد تعارض آراء العماء حول قبول هذه الصيغة أو ردّها. ممّا حفز أحد كبار حفّاظ المغرب ونقّاده وهو ابن رشيد(٢) إلى التعرض لها بنوع من التفصيل فأنا ألخص ما ذكره وأزيد عليه قليلاً.

المذهب الأول: وهو مذهب أهل التشديد، وهو أن لا يُعَدّ متصلًا من

(١) ابن عبدالبر: التمهيد ١٢/١، وابن رشيد: السنن الأبين ٢١، والسخاوي ١٦٣/١.

(٢) هو محمد بن عمر بن رشيد السبتي فقيه حافظ ناقد له رحلة كبيرة ولد سنة ٦٥٧ أو ٦٥٩ سجّل مروياته وأسامي شيوخه وفوائد جمة في رحلته المسماة «ملء العيبة» وله كتب أخرى توفي سنة ٧٢١هـ. ترجمته عند: الصفدي ٢٨٤/٤، وابن فرحون ٢٩٧/٢، ٢٩٨، وابن حجر: الدرر الكامنة ٢٢٩/٤، وابن فهد: ذيل تذكرة الحفاظ ص ٩٧، والسيوطي: ذيل تذكرة الحفاظ ٣٥٥، والطبقات ٥٢٨، ومخلوف ٢١٦/١.

الحديث إلا ما نص فيه على السماع أو حصل العلم به من طريق آخر. ولم يسمّ ابن رشيد تبعاً لابن الصلاح[1] قائله، ولكن قال: «وهذا المذهب، وإن قَلّ القائل به بحيث لا يُسمّى ولا يعلم فهو الأصل الذي كان يقتضيه الاحتياط»[2].

المذهب الثاني: وهو أيضاً من مذاهب أهل التشدد إلا أنه أخف من الأول وهو ما حكاه ابن الصلاح عن أبي المظفر السمعاني[3]، من اشتراطه طول الصحبة بين الراوي والمحدث[4].

المذهب الثالث: وهو مذهب متوسّط إذ اشترط أصحابه ثبوت السماع أو اللقاء في الجملة بين الراوي والمحدّث لا في حديث حديث[5].

المذهب الرابع: عدم اشتراط الحكم بالاتصال في الإسناد المعنعن إلا بالمعاصرة والسلامة من التدليس، علم السماع أو لم يعلم، إلا أن يأتي ما يعارض ذلك، مثل أن يعلم أنه لم يسمع، أو لم يلق المنقول عنه ولا شاهده أو تكون سنة تقتضي ذلك[6].

المذهب الخامس: ما اصطلح عليه المتأخرون من إطلاق لفظة «عن» تعبيراً عما أخذوه «بالإجازة»[7].

وقد اشتهر بين المحدّثين مذهبان استقر عليهما العمل فيما بعد وهما

---

(١) المقدمة بشرح العراقي ٨٣، وانظر: العلائي ١٣٤.

(٢) انظر: السنن الأبين ٢٢ ـ ٣٠.

(٣) هو عبدالرحيم بن عبدالكريم السمعاني فقيه محدث ذو فنون ولد سنة ٥٣٧هـ، وتوفي بعد سنة ٦١٧هـ، عند الذهبي في السير ١٠٧/٢٢ ـ ١٠٩، والعبر ٦٨/٥ ـ ٦٩، والميزان ٦٠٧/٢، وابن حجر: اللسان ٧/٤ ـ ٨، وابن العماد ٧٥/٥.

(٤) ابن الصلاح ٨٨، وابن رشيد ٣٠، والعلائي ١٣٤.

(٥) ابن الصلاح ٨٨ ـ ٨٩، وابن رشيد ٤٨، والسخاوي ١٦٥/١.

(٦) ابن الصلاح ٨٨ ـ ٨٩، وابن رشيد ٤٨، والسخاوي ١٦٥/١ ـ ١٦٧.

(٧) ابن الصلاح ٨٤، وابن رشيد ٤٩ وما بعدها، والسخاوي ١٧٢/١.

الثالث والرابع. فالأول ذهب إليه ابن المديني[1] وتلميذه البخاري. والآخر ارتضاه مسلم في «مقدمة صحيحه» خلافاً لشيخه. وقد أطال القول فيه واختار أنه يقبل العنعنة من الثقة غير المدّلس عمّن عاصره وأمكن لقياه له، ولا تعتبر المعرفة باجتماعهما والتقائهما، وذكر عن بعضهم أنه اعتبر المعرفة بلقائهما واجتماعهما وأنه لا تقبل العنعنة من الثقة عمّن لم يعرف أنه احتج به، وردّ هذا القول على قائله رداً بليغاً ونسبه إلى مخالفة الإجماع في ذلك[2]. وقد تبع مسلماً على رأيه ذاك كثير من العلماء المتأخرين وهو ظاهر كلام ابن حِبّان[3]، وأبي بكر الباقلاني وأبي بكر الصيرفي[4] من الشافعية وابن جماعة[5] والأمير الصنعاني[6].

---

(١) هو من كبار حفاظ الحديث ونقاده الأفذاذ، ولد سنة ١٦١هـ، وتوفي سنة ٢٣٤هـ. قال أبو حاتم الرازي: كان ابن المديني علماً في الناس في معرفة الحديث والعلل» ترجمه البخاري في: «التاريخ الكبير ٢٨٤/٦، وابن أبي حاتم ١٩٣/٦ ـ ١٩٤ و ٣١٤/١ ـ ٣٢٠، والذهبي: التذكرة ٤٢٨/١ ـ ٤٢٩، والسير ٤١/١١ ـ ٦٠، وابن كثير: البداية ٣١٢/٢٠، وابن حجر: التهذيب ٣٤٩/٧ ـ ٣٥٧، والسيوطي: الطبقات ١٨٤.

(٢) انظر: الجامع الصحيح بشرح النووي ١٢٧/١ ـ ١٤٤، وابن رجب ٢٦٨ ـ ٢٦٩.

(٣) ابن رجب ٢٧١، وابن حِبّان هو الإمام الحافظ الكبير محمد بن حبان البستي ولد سنة بضع وسبعين ومائتين، وتوفي سنة ٣٥٤هـ، وهو مؤلف «الصحيح» له ترجمة عند ابن الأثير في اللباب ١٥١/١، والذهبي في التذكرة ٩٢٠/٣ ـ ٩٢٤، والسير ٩٢/١٦، وابن حجر في اللسان ١٢٨/٥ ـ ١٣٠، والسيوطي: الطبقات ٣٧٤ ـ ٣٧٥.

(٤) هو محمد بن عبدالله الصيرفي أحد فقهاء الشافعية ومن علماء الأصول. من مؤلفاته: «البيان في دلائل الأعلام على أصول الأحكام» توفي سنة ٣٣٠هـ. انظر: ابن السبكي: طبقات الشافعية ١٦٩/٢، ووفيات الأعيان ٤٥٨/١.

(٥) محمد بن إبراهيم الكناني الحموي ثم المصري ولد سنة ٦٣٩هـ، وتوفي بالقاهرة ٧٣٣هـ، وهو من أئمة الحديث والفقه ترجمته عند ابن فهد ١٠٧، وابن حجر ٣٦٧/٣، والصفدي ١٨/٢، ٢٠، وقوله في المنهل ص ٤٨.

(٦) فقيه محدّث أصولي أصله من اليمن ولد سنة ١٠٩٩ وتوفي سنة ١١٨٢، ترجمته في: الأعلام للزركلي ٢٦٣/٦، وقوله هذا في توضيح الأفكار ٣٣٤/١ ويحسن مراجعة بحث قيّم للأستاذ الشيخ عبدالفتاح أبو غدة في تحقيقه لكتاب الموقظة للذهبي ١١٥ ـ ١٤٠.

وأما مذهب البخاري وشيخه ومن تبعهما عليه، فقد احتج أصحابه بما يلي:

إجماع جماهير النقلة على قبول الإسناد المعنعن وإيداعه في كتبهم التي اشترطوا فيها إيراد الصحيح مع ما تقرر من مذهبهم أن المرسل لا تقوم به حجة وأنهم لا يودعون فيها إلا ما اعتقدوا أنه مسند. قال ابن عبدالبر: «وجدت أئمة الحديث أجمعوا على قبول المعنعن لا خلاف بينهم في ذلك إذا جمع شروطاً ثلاثة: عدالتهم، ولقاء بعضهم ببعض مجالسة ومشاهدة، وبراءتهم من التدليس»[(١)]. وهذا المذهب أقرب إلى الصواب والاحتياط إذ يتحقق فيه السماع في الجملة لا مطلق اللقاء، فكم من تابع لقي صاحباً ولم يسمع منه وكذلك بالنسبة لمن بعدهم. قال الحافظ ابن رشيد: «وهذا هو الصحيح من مذاهب المحدثين وهو الذي يُعضِّده النظر فلا يُحمَل منه على الاتصال إلا ما كان بين متعاصرين يعلم أنّهما قد التقيا من دهرهما مرة فصاعداً. وما لم يعرف ذلك فلا تقوم الحجّة منه إلا ما شهد له لفظ سماع أو التحديث أو ما أشبههما من الألفاظ الصريحة إذ أخبر بها العدل عن العدل»[(٢)]، وصحّح ذلك وارتضاه نقّاد المتأخرين من أئمة الحديث وكباره منهم النووي[(٣)] وابن القّطان الفاسي[(٤)]، والعلائي[(٥)] وابن رجب الحنبلي[(٦)]

---

(١) التمهيد ١/١٢، وابن رشيد ١٣٢.

(٢) السنن الأبين ٣٢ وما بعدها.

(٣) في شرح مسلم ١/١٢٨، والنووي هو: يحيى بن شرف الحزامي، ولد سنة ٦٣١هـ، و ٦٧٦هـ، ترجمه: الذهبي في التذكرة ٤/١٤٧٠ ـ ١٤٧٤، وابن كثير: البداية ١٣/٢٧٨، وابن السبكي: الطبقات الكبرى ٨/٣٩٧، وابن العماد ٥/٣٥٥، وانظر: مقدمة الدكتور عتر للإرشاد ٧ ـ ٤٥.

(٤) في كتابه الفذ: الوهم والإيهام ١/٢٠٥ أ ـ ب نقلًا عن لطفي الصغير ص ٢٧٨.

(٥) هو صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي العلائي حافظ ناقد كبير وهو أصولي أيضاً ولد سنة ٦٩٤هـ، وتوفي سنة ٧٦١هـ، ترجمته عند الحسيني في ذيل تذكرة الحفاظ ٤٣ ـ ٤٧، والسيوطي: ذيل طبقات الحفاظ ٣٦٠ ـ ٣٦١.

(٦) في شرح العلل وقد ناقش مسلماً أحسن نقاش ٢٦٨ ـ ٢٨٢، وابن رجب من كبار الحفاظ المؤرخين وهو من فقهاء الحنابلة واسمه عبدالرحمن بن أحمد ولد سنة ٧٣٦هـ، وتوفي =

وابن حجر[1] والسخاوي[2].

ب ـ رأي ابن حزم:

وأما ابن حزم فقد اختار مذهب الإمام مسلم وانتصر له قائلاً: «إن الراوي العدل قد أدرك من روى عنه من العدول، فهو على اللقاء والسماع، لأن شرط العدل القبول والقبول يضادّ تكذيبه في أن يسند إلى غيره ما لم يسمعه منه إلا أن يقوم دليل على ذلك من فعله. وسواء قال: حدّثنا أو أنبأنا أو قال: عن فلان أو قال: قال فلان، فكل ذلك محمول على السماع منه ولو علمنا أن أحداً منهم يستجيز التلبيس بذلك كان ساقط العدالة في حكم المدلّس. وحكم العدل الذي قد ثبتت عدالته فهو على الورع والصدق لا على الفسق والتهمة وسوء الظنّ المحرّم بالنصّ، حتى يصحّ خلاف ذلك، ولا خلاف في هذه الجملة بين أحد من المسلمين وإنما تناقض من تناقض في تفريع المسائل، وبالله التوفيق»[3].

فهو يرى أنّ العدل واجب قبول خبره، وأنّ الأصل في أمره البراءة من أي تهمة، ما لم يصحّ أنّه يرتكب التدليس الذي ارتضاه. فالجانب الأخلاقي ـ الورع والصدق ـ يمنع صاحبه من التحديث عمّن لم يسمع منه. ويرى أن ذلك غير مختلف فيه بين العلماء وهو بعيد عن الواقع كما يعلم مِمّا سبق.

= سنة ٧٩٥هـ، ترجمته عند: ابن حجر في الدرر ٣٢٨/٢، والسيوطي: ذيل التذكرة ٣٦٧، وابن العماد ٣٣٩/٦، والزركلي ٦٤/٤، وكحالة ١١٨/٥.

(١) هو شيخ الإسلام وعلم الحفاظ أحمد بن علي الكناني العسقلاني صاحب المؤلفات الكثيرة في الحديث والفقه ولد سنة ٧٧٣هـ، وتوفي سنة ٨٥٢هـ، انظر ترجمته عند: السيوطي: حسن المحاضرة ٣٦٣/١، وذيل تذكرة ٣٨٠، وطبقات الحفاظ ٥٥٢، والسخاوي: الضوء اللامع ٣٦/٢، ورأيه عند السخاوي ١٦٦/١.

(٢) فتح المغيث ١٦٧/١، واسم السخاوي عبدالرحمن بن محمد من أئمة الحديث وحفاظهم ومؤرخيهم ولد سنة ٨٣١هـ، وتوفي سنة ٩٠٢هـ، الغزي: الكواكب السائرة ٥٣/١، ٥٤، ابن العماد ١٥/٨، الكتاني: فهرس الفهارس ٣٣٥/٢.

(٣) الإحكام ٢١/٢.

فيمكن أن نلاحظ أن أبا محّمد نظرته تختلف عن نظرة الجمهور إذ أنه يركز نقده وتتبّعه لحال الراوي دون اعتبار كثير لصيغة التحمّل ما دام الصدق والعدالة متوفرين فيه، وما لم يعلم من أمره خلاف ذلك. وأما الجمهور وإن كانوا يوافقونه في هذا المذهب فهم يخالفونه في اعتبار صيغة التحمل التي تؤثر عندهم في الرواية في بعض الحالات، ولا تؤثر في عدالة الراوي وضبطه لاعتبارات وملابسات تحدث للراوي[١].



(١) انظر: ابن عبدالبر: التمهيد ١٧/١، والغماري ٨٥.

المبحث الثامن

رأي ابن حزم في الاضطراب في الحديث

أ ـ تعريفه وحكمه عند المحدثين:

١ ـ **لغة**: المضطرب اسم فاعل من اضطرب أصله مادة «ضرب» يقال: اضطرب الموج أي ضرب بعضه بعضاً، واضطرب الأمر اختلَّ[١].

٢ ـ **اصطلاحاً**: هو الحديث الذي تختلف فيه الرواية فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له وإنّما يُسَمّى مضطرباً إذا تساوت الروايتان. أما إذا ترجّحت إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى بأن يكون راويها أحفظ أو أكثر صحبة للمروي عنه أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة فالحكم للراجحة، ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ولا له حكمه. وقد يقع الاضطراب في سند الحديث كما يقع في متنه وهو قليل كما يكون الاضطراب من راو أو من جماعة في حديث واحد وهو موجِب ضعف المَروي وعدم الاحتجاج به[٢].

---

(١) انظر: ابن منظور مادة (ضرب) ٢٥٦٥/٤.

(٢) انظر: ابن الصلاح ١٢٤ ـ ١٢٧، والنووي: الإرشاد ١٠٣ ـ ١٠٤، وابن حجر: نزهة النظر ٤٨، والنكت ٧٧٣/٢، والسخاوي ٢٣٧/١ ـ ٢٤٢، والسيوطي ٢٦٢/١ ـ ٢٦٧، وأحمد شاكر ٦٨ ـ ٦٩، وعتر ٤٣٣ ـ ٤٣٥.

ب ـ تعريف ابن حزم وموقفه:

يقول أبو محمد: «وقد علّل قوم أحاديث بأنْ رَواها نَاقِلُها عن رجل مرة، وعن رجل مرّة أخرى.

قال علي: وهذا قوّة للخبر وزيادة في دلائل صحّته، ودليل على جهل من جرح الحديث بذلك. وذلك نحو أن يروي الأعمش الحديث، عن سهيل، عن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، ويرويه غير الأعمش، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي سعيد قال علي: وهذا لا مدخل للاعتراض به لأن في الممكن أن يكون أبو صالح سمع الحديث من أبي هريرة، ومن أبي سعيد، فيرويه مرّة عن هذا ومرّة عن هذا، ومثل هذا لا يتعلّل به في الحديث إلا جاهل أو معاند، ونحن نفعل هذا كثيراً لأننا نروي الحديث من طرق شتى، فنرويه في بعض المواضع من أحد طرقه، ونرويه مرّة أخرى من طريق ثانية، وهذا قوّة للحديث لا ضعف. وكل ما تعلّلوا به من مثل هذا وشبهه فهي دعاوى لا برهان عليها، وكل دعوى لا برهان عليها فهي ساقطة. وكذلك ما رواه العدل عن أحد عدلين شكّ في أحدهما أيّهما حدّثه، إلا أنه موقن أنّ أحدهما حدّثه بلا شكّ. فهذا صحيح يجب الأخذ به مثل أن يقول الثقة: ثنا أبو سلمة أو سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة. فهذا ليس علّة في الحديث ألبتة إلا أنه أيّهما كان هو عدل رضا معلوم الثقة، مشهور العدالة، وأيضاً فإنّ قالوا: إنّ الغفلة والخطأ من الاثنين أبعد منه من الواحد. قيل لهم: وهو من الأربعة أبعد منه من الثلاثة فلا يقبلوا إلا ما رواه أربعة وهكذا فيما زاد حتى يلحقوا بالقائلين بالتواتر[1].

وقال في موضع آخر: «وقد تعلّل قوم في أحاديث صحاح بأن قالوا: هذا حديث أسنده فلان وأرسله فلان. قال علي: وهذا لا معنى له لأن فلاناً الذي أرسله لو لم يروه أصلاً أو لم يسمعه ألبتة، ما كان ذلك مسقطاً لقبول ذلك الحديث، فيكون إذا رواه مرسلاً وليس في إرسال المرسل ما أسند غيره ولا في جهل الجاهل ما علمه غيره، حجّة مانعة من قبول ما أسنده

---

(١) الإِحكام ١٤٩/١ ـ ١٥٠.

العدول. ولا معنى لقولهم: إنما يراعى هذا إذا كان المرسل أو الموقن أعدل من المسند فإنما يجب قبول الخبر إذا رواه العدل عن العدل...»[1].

بل إنّه يذهب إلى أكثر من ذلك من القول بأنّ التعليل بالاضطراب دعوى فاسدة لهج بها قوم من أصحاب الحديث وهم فيها مخطئون عين الخطأ.. ومن قلّدهم أسوأ حالاً منهم»[2].

وألاحظ فيما سقت من أقواله ما يلي:

أنّ الوجهين الأوّلين اللذين ذكرهما ابن حزم لا يختلف أهل الحديث في القول بهما. فالأول هو اختلاف من ثقة مرة زاد في إسناده رجلاً ومرة أنقصه منه، وكلا الوجهين صحيح. إذ قد يكون الحديث وقع له عنهما فمرّة حدّث به عن هذا ومرّة عن هذا وهو موجود بكثرة في الأسانيد[3]. أما الثاني فإنّ شكّ الراوي الثقة في روايته عن رجلين كلاهما ثقة لا يؤثر في صحّة الحديث لأنه كيفهما دار الحديث كان على ثقة[4].

ويبدو جليّاً من خلال كلامه في الموضع الثاني المنقول عنه، أنه لا يعللّ الرواية التي وقع فيها تعارض بين الوصل والإرسال من قِبَلِ الرواة الثقات، لكن دون تفصيل بين ما جاء من ذلك، عن طريق ثقة أو اختلاف بين راو ثقة وآخر حافظ. بل يواصل ابن حزم تأكيده على جوب قبول خبر العدل، دون مبالاة بمن أرسله أو أوقفه من الثقات. وقد وجدت ابن حزم يعتبر الاختلاف في اسم الراوي، أو في الرواية بصفة واضحة، علة في تضعيف الحديث لكن لا يطلق عليه كلمة المضطرب بالمعنى الاصطلاحي عند المحدّثين، ولكن يقول مثلاً: «وهذا في غاية فساد الإسناد»[5] ونحو ذلك وحتى إن أطلق كلمة «الاضطراب» فهو يقصد بها مطلق الاختلاف، والله أعلم.

---

(١) الإحكام ١٤٩/٢.

(٢) المحلى ١٧٩/١ ـ ١٨٠.

(٣) ابن حجر: النكت ٧٨٣/٢.

(٤) المصدر السابق ٧٨٢/٢ ـ ٧٨٣، والسخاوي ٢٣٩/١.

(٥) المحلى ١٠٧/٩.

والجدير بالذّكر أنّ ابن حزم في هذه المسألة قد خالف أغلب المحدّثين قبله وبعده، في تأصيله قاعدة عدم التعليل بالاضطراب، وفي تطبيقه لذلك في كثير من الأحاديث لأنهم اعتبروا أن الراوي الثقة ولو كان حافظاً فإنه لا يخلو من خطأ، أو وهم في الرواية، لا سيّما إذا ثبت لديهم مخالفته لمن هو أوثق منه أو أكثر حفظاً أو كان المخالفون له جمعاً كثيراً. وذلك إذا انتهى عدد الأكثر إلى درجة قوية جدّاً بحيث يبعد اجتماعهم على الغلط أو يندر أو يمتنع عادة فإن نسبة الغلط إلى الواحد، وإن كان أرجح من أولئك في الحفظ والإتقان ـ أقرب من نسبته إلى الجمع الكثير[1]. وقد ذكر ابن حجر وجوهاً قوية في تأييد ما ذهب إليه جمهور المحدّثين[2]. ويؤيد ذلك أيضاً أن أغلب النقاد ـ قبل عصر ابن حزم وبعده ـ لا يزالون يعلّلون بهذا الجانب وكتب العلل والتخريج طافحة بأمثلة ذلك[3].

وقد تبّين لي أنّ ابن حزم أثر فيمن جاء بعده من نقاد الحديث المغاربة لا سيّما فيما يتعلق بهذا الرأي وغيره فهذا الحافظ عبدالحق الإشبيلي[4] ونظيره الحافظ ابن القطان الفاسي[5] قد نحيا نحوه في عدم التعليل بالاضطراب لا سيما الثاني منهما. وقد علّل الدكتور إبراهيم بن الصديق

---

(١) ابن حجر: النكت ٧٨٠/٢.

(٢) المصدر السابق ٧٧٨/٢ ـ ٧٨٠.

(٣) انظر مثلاً: الدارقطني: العلل الواردة في الأحاديث ١٩٣/١ و ٢١١، والزيلعي: نصب الراية ١٠٤/١ ـ ١١٢، وابن حجر: التلخيص الحبير ٩/١ ـ ١٢ و ١٦ ـ ٢٠، والألباني: إرواء الغليل ٧٦/١ ـ ٧٩.

(٤) إبراهيم بن الصديق: علم العلل في المغرب ١٢٩/١ ـ ١٣٠.
وعبدالحق هو ابن عبدالرحمن المعروف بابن الخرّاط وهو من كبار حفاظ المغرب المتأخرين، توفي سنة ٥٨٢هـ، انظر: الذهبي: السير ١٩٨/٢١ ـ ٢٠٢.

(٥) بيان الوهم والإيهام ٢٠٢/١ (نقلًا عن لطفي الصغير) ص ٢١٣، وابن حجر: التلخيص ١٥٧/٢، وإبراهيم بن الصديق ١٢٣/١ و ١٢٩، وابن القطان هو أبو الحسن علي بن محمد بن عبدالملك الفاسي من الحفاظ النقاد الكبار، توفي سنة ٦٢٨هـ. انظر ترجمته بتوسع عند المراكشي في الذيل والتكملة القسم الأول من السفر الثامن ص ١٦٥ ـ ١٩٥.

مذهب ابن حزم في ذلك بأنه «ينظر إلى الأسانيد نظرة جزئية، فإن أوقف راو حديثاً على صحابي ورفعه آخر وكانا ثقتين أخذ بحديثهما، ولم يعد ذلك اضطراباً لأن خبر الثقتين لا يتدافع»[1].



---

(١) المرجع الأخير ١٣٧/١.



رأي ابن حزم في زيادة الثقة

أ ـ آراء المحدّثين حول هذه المسألة:

تعريفها وحكمها: وهي أن يروي أحد الرواة زيادة لفظة، أو جملة في متن الحديث لا يرويها غيره[1]. وقد اكتفى علماء الحديث والفقهاء والأصوليون في قبول هذه الزيادة وردّها وتفرقوا إلى عدة آراء، مردّها إلى ثلاثة أنواع:

النوع الأول: أن تخالف الزيادة ما رواه الثقات فهذه حكمها الردّ.

النوع الثاني: أن لا تكون منافية لرواية من لم يذكرها، فهذه تقبل مطلقاً لأنها في حكم الحديث المستقل الذي ينفرد به الثقة ولا يرويه عن شيخ غيره[2].

النوع الثالث: ما يقع بين هاتين المرتبتين كزيادة لفظة معنوية لم يذكرها سائر رواته فيخالف الزائد إطلاق الحديث، أو شيئاً من وصفه[3]. وهذا النوع وقع الاختلاف في قبوله وردّه. فمنهم من قبلها مطلقاً وعُزِي

---

(١) عتر: منهج النقد ٤٢٥ ـ ٤٢٦.

(٢) ابن الصلاح: المقدمة ١١٢، وابن حجر: نزهة النظر ٢٦ ـ ٢٧، والنكت ٢/٦٨٧، والسخاوي ١/٢١٥ ـ ٢١٦.

(٣) ابن الصلاح ١١٢، وابن حجر: النكت ٢/٦٨٧، والسخاوي ١/٢١٥.

ذلك لجمهور الفقهاء والمحدثين ـ سواء انفرد بها الراوي أو لا ـ ولم يفرقوا بين زيادة يتعلق بها حكم شرعي أو لا يتعلق بها حكم وبين زيادة توجب نقصاناً من أحكام ثبتت بخبر ليست فيه تلك الزيادة وبين زيادة توجب تغيير الحكم الثابت أو زيادة لا توجب ذلك، وسواء أكانت في خبر رواه راويه مرة ناقصاً ثم رواه بعده وفيه تلك الزيادة، أو كانت الزيادة قد رواها غيره ولم يروها هو(١) وهذا المذهب مال إليه كل من ابن حبّان(١) والحاكم(٢) والخطيب البغدادي(٣) والغزالي وجرى عليه النووي(٤) في مصنفاته، وقد تابع ابن حزم على هذا الرأي من المغاربة ابن القطان الفاسي(٥) وانتصر له من المعاصرين الشيخ أحمد محمد شاكر(٦).

ومنهم من توقّف في ذلك ولم يقبل الزيادة في تلك الحالة إلا بقيود أهمها(٧):

١ ـ إذا كان راوي الزيادة غير راوي الحديث بدونها قبلت.

٢ ـ إذا توافر شرطان في الزيادة قبلت، وهما: أن يذكر أنه سمع الحديث مرتين، وأن يذكر أن رواية الحديث بدونها كان نسياناً منه، وهذا قيد لمن يروي الزيادة والحديث.

٣ ـ وإذا كان رواة الزيادة أكثر من رواة الحديث أو تساوى رواتها رواة الحديث قُبِلت.

٤ ـ إذا أفادت الزيادة حكماً قُبِلت.

---

(١) ابن حجر: النكت وهامشه ٦٨٧/٢، والسخاوي ٢١٣/١.

(٢) المصدر السابق وهامشه ٦٨٧/٢، والسخاوي ٢١٣/١.

(٣) انظر: الكفاية ٤٢٤ ـ ٤٢٥.

(٤) انظر: السخاوي ٢١٣/١.

(٥) بيان الوهم والإيهام ١٢٨/١، و ٢٠٤/١ أو ١٦٧/٢ (نقلًا عن لطفي الصغير، نقد الحديث ١٧٤).

(٦) الباعث الحثيث ٥٨ ـ ٦٠، وراجع: ابن رجب: شرح العلل ٦٣٥/١.

(٧) قد أجملها الدكتور همّام سعيد في مقدمته لكتاب ابن رجب السابق ٢١٠/١.

٥ ـ إذا لم تغير الزيادة الأعراب قبلت.

٦ ـ إذا لم تناف أصل الحديث قبلت، وإذا قيّدت مطلقه قبلت، وهو ما اختاره ابن الصلاح[١]، وابن حجر[٢]، والسيوطي[٣].

٧ ـ إذا لم يكن عدد رواة الحديث بدونها كثيراً بحيث لا يعقل أن يغفلوا عنها قُبِلت، وهذا الرأي هو الذي سار عليه أغلب النقاد من المحدّثين القدامى والمتأخرين. وقد فصّل في ذلك الحافظ ابن رجب تفصيلاً مؤيداً بشواهد وأدلة[٤].

ب ـ رأي ابن حزم:

قال علي: «وإذا روى العدل زيادة على ما روى غيره فسواء انفرد بها أو شاركه فيها غيره، مثله أو دونه أو فوقه، فالأخذ بتلك الزيادة فرض»[٥].

ويقول أيضاً: «وهذا نفسه هو قبول زيادة العدل، وإن انفرد بها، وإنها كسائر نقله. وليس جهل من جهل حجة على علم من علم، ولا سكوت عدل مبطلاً بكلام عدل آخر، ولا فرق بين أن ينفرد بالحديث كله، وبين أن ينفرد بلفظة منه أو بحكم زائد فيه»[٦].

فهو يعتبر زيادة الثقة مثل روايته حديثاً منفرداً وواجب قبوله ما دام ذلك الراوي عدلاً، وهو لا يولي اهتماماً لمخالفة العدل من الرواة إذا ثبت لديه ضبطه، كما لا يفرق بين زيادته في متن الحديث أو في سنده فالكلّ سواء عنده في القبول والاحتجاج. يقول ابن حزم: «ولا فرق بين أن يروي الراوي العدل حديثاً فلا يرويه أحد غيره، أو يرويه غير مرسلاً، أو يرويه

---

(١) المقدمة ١١١ ـ ١١٢.
(٢) نزهة النظر ٢٦ ـ ٢٧، والنكت ٢/٦٨٨ ـ ٦٩٠.
(٣) تدريب الراوي ١/٢٤٥ ـ ٢٤٦.
(٤) شرح العلل ٢/٦٣٠ ـ ٦٤٤، وانظر مقدمة الإلزامات والتتبع للدارقطني ص ١٢ ـ ٢٢.
(٥) الإحكام ٢/٩٠ و ٩٤.
(٦) المصدر السابق ٢/٩٣.

ضعفاء وبين أن يروي الراوي العدل لفظة زائدة لم يروها غيره من رواة الحديث، وكلّ ذلك سواء واجب قبوله بالبرهان الذي قدّمناه في وجوب قبول خبر الواحد العدل الحافظ. وهذه الزيادة وهذا الإسناد هما خبر واحد عدل حافظ ففرض قبولهما، ولا نبالي روى مثل ذلك غيرهما أو لم يروه سواهما، ومن خالفنا فقد دخل في باب ترك قبول خبر الواحد ولحق بمن أتى ذلك من المعتزلة وتناقض مذهبه، وانفرد العدل باللفظة كانفراده بالحديث كله ولا فرق..»[1].

فهو من القائلين بقبول الزيادة مطلقاً إذا ثبت عنده أنها من عدل حافظ. وقد لاحظت أيضاً أنه لا يعلّل الحديث إذا رواه الثقة مرفوعاً وخالفه ثقة آخر[2] أو ثقات آخرون فأوقفوه ولا يضعف في تلك الحالة الرواية[3]. يرى أن مع الراوي الذي رفع الحديث ووصله زيادة علم لذا وجب قبولها. ولم يتعرّض ابن حزم إلى حكم الزيادة إذا كانت مخالفة أو زائدة حكماً فقهياً جديداً والظاهر من تصرّفاته أنه يقبلها أيضاً ثم يحاول أن يوفق بينها وبين ما ورد في طرق الحديث[4] بقي أن أشير إلى أنه يتوقف في قبول زيادة الضعيف إذا خالف من هو أوثق منه دون تردّد وهو في هذا موافق للمحدّثين، ورأيه الذي اختاره في قبول زيادة الثقة مطلقاً فيه نظر لأنه يرِد عليه الحديث الذي يتّحد مخرجه فيرويه جماعة من الحفاظ الإثبات على وجه يورويه ثقة دونهم في الضبط والإتقان على وجه يشتمل على زيادة تخالف ما رووه إما في المتن وإما في الإسناد فكيف تقبل زيادته وقد خالفه من لا يغفل مثلهم عنها، لحفظهم أو لكثرتهم، ولا سيّما إن كان شيخه ممن يجمع حديثه، ويعتني بمروياته كالزهري وأضرابه بحيث يقال: إنه لو رواها لسمعها منه حفاظ أصحابه، ولو سمعوها لرووها، ولما تطابقوا على

(١) الإحكام ٩١/٢، وانظر: مجموع الرسائل ١٠١/٣.

(٢) الإحكام ٩٤/٢.

(٣) انظر: المصدر السابق ٩٢/٢ ـ ٩٣، والمحلى ٢٨/٤ ـ ٢٩ و ٢٢٨/٩.

(٤) انظر: الإحكام ٩٠/٢ ـ ٩٢ و ٩٣، وانظر بتفصيل: المحلى ٤٦١/٩ ـ ٤٦٣.

تركها والذي يغلب على الظن في هذا وأمثاله تغليط راوي الزيادة...»[1].

وقال ابن حجر بعد أن نقل كلاماً لبعض الحفاظ يؤيد ما ذهب إليه «فحاصل كلام هؤلاء الأئمة أن الزيادة إنّما تقبل ممّن يكون حافظاً متقناً..»[2]. وأما اعتبار ابن حزم انفراد الراوي الثقة بالزيادة كانفراده بحديث من أصله فلمّا قبل منه انفراده بالحديث قبلت زيادته. فهو كلام غير وجيه يردّه ما تقدّم نقله عن ابن حجر الذي يرجّح في بعض الحالات احتمال الشذوذ في رواية الثقة.

ثم إنّ الفرق بين تفرد الراوي بالحديث من أصله وبين تفرّده بالزيادة ظاهر لأنّ تفرّده بالحديث لا يلزم منه تطرّق السهو والغفلة إلى غيره من الثقات إذ لا مخالفة في روايته لهم، بخلاف تفرّده بالزيادة إذا لم يروها من هو أوثق منه حفظاً وأكثر عدداً فالظنّ غالب بترجيح روايتهم على روايته ومبنى هذا الأمر على غلبة الظنّ، والله أعلم[3].



---

(١)(٢) انظر: ابن حجر: نزهة النظر ٢٧ ـ ٢٨، والنكت ٢/٦٩٠ ـ ٦٩١.

(٣) انظر: همّام سعيد: مقدمة شرح العلل ١/٢١١ ـ ٢١٧.

الفصل الثاني

آراء ابن حزم في الرواية

المبحث الأول: رأي ابن حزم في السمّاع.

المبحث الثاني: رأيه في القراءة على الشيخ.

المبحث الثالث: رأيه في المناولة.

المبحث الرابع: رأيه في المكاتبة.

المبحث الخامس: رأيه في الإجازة.

المبحث السادس: رأيه في اللحن في الحديث.

المبحث السابع: رأيه في رواية الحديث بالمعنى.

طرق التحمّل عند ابن حزم

يقسّم ابن حزم طرق التحمّل إلى أربعة أنواع هي: السماع والقراءة على المحدّث والمناولة والمكاتبة ولا يزيد على ذلك شيئاً من وسائل التحمل الحديثي ويعلّل الحديث المروي بما سواه ولا يحتجّ به كما سيتضح جلياً في «المنهج النقدي».



رأي ابن حزم في السماع

أ ـ رأي المحدّثين:

١ ـ تعريف السماع:

هو أن يسمع الراوي الشيخ يحدّث من حفظه أو من كتابه بقراءته[(١)] هو. ويجوز للسامع أن يقول «حدّثنا» و «أخبرنا» و «أنبأنا» و «سمعت فلاناً يقول» و «قال لنا فلان» و «ذكر لنا فلان» وإن كان ما استقر عليه الاصطلاح عند المحدّثين هو صيغة «حدّثنا»[(٢)].

٢ ـ حجّيته:

هذه الطريقة في التحمّل متّفق عليها بين جميع المحدّثين والفقهاء واعتبارهم لها حجة[(٣)].

---

(١) الخطيب ٢٧١ ـ ٢٧٤، عياض ٦٩ ـ ٧٠، وابن الصلاح (مع الشرح) ١٦٦، ١٦٨، والنووي ١٢١ ـ ١٢٢، وابن حجر: نزهة النظر ٧٧، والسيوطي ٨/٢، والسخاوي ١٨/٢ ـ ٢٦.

(٢) عياض ٦٩، ابن الصلاح ١٦٦.

(٣) ابن الصلاح ١٦٧، والنووي ١٢٢، وابن حجر ٧٦، والسيوطي ١٠/٢، والسخاوي ٩٣/٢، وأحمد شاكر: الباعث الحثيث ص ١٠٥.

ب ـ رأي ابن حزم:

١ ـ تعريفه:

والسماع عند ابن حزم هو: «أن يسمع السامع الناقل الثقة يحدّث بحديث من كتابه، أو من حفظه أو بأحاديث فجائز أن يقول: «حدّثنا أو حدّثني، وأخبرنا وأخبرني، وقال لي وقال لنا وسمعت وسمعنا عن فلان. فكلّ ذلك سواء وكل ذلك معنى واحد»[١].

وحجته في ذلك إخبار النبي ﷺ بالسنن وإخبار الصحابة بعضهم بعضاً، وكذلك فعل كل من جاء بعدهم[٢].

٢ ـ حجّيته:

- ويلاحظ أنه يُسوّي في التعبير عن السماع بين «حدّثنا» و «أخبرنا» و «سمعنا» و «قال لنا» وهو إن وافق جماعة من المتقدمين في التسوية بين «حدّثنا» و «أخبرنا»[٣] فهو يخالف جمهورهم في التعبير عن التحديث بلفظ «قال لي» و «قال لنا» لأن هذا التعبير لائق بما سمع في المذاكرة وهو به أشبه من «حدّثنا»[٤].
- وهو يسوّي بين لفظ «حدّثني» بصيغة الأفراد و «حدّثنا» بصيغة الجمع، فكأنه يرى الرأي القائل بأن «حدّثنا» يعني إذا حدثه الراوي مع غيره فإنّه داخل في جملة من سمع، وجائز إذا سمع في جماعة أن يقول «حدثني» لجواز ذلك للواحد في كلام العربي[٥].

---

(١) ابن حزم: الإحكام ١٤٦/٢.

(٢) المصدر السابق ١٤٨/٢.

(٣) مثل مالك والبخاري انظر عياض ٧١، والخطيب ٣٠٥ ـ ٣١٠، وابن الصلاح ص ١٦٦.

(٤) انظر: ابن الصلاح ١٦٧ ـ ١٦٨، والنووي ١٢٢، وابن حجر ٧٦، والسخاوي ٢٣/٢، والسيوطي ١٠/٢ ـ ١١، وأحمد شاكر ١٠٥.

(٥) انظر: الخطيب ٢٩٤ ـ ٢٩٦، وابن الصلاح ١٧٢ ـ ١٧٣، والنووي ١٢٥، وابن حجر ٧٧، والسيوطي ٢١/٢ ـ ٢٢، وأحمد شاكر ١٠٩.

- لاحظت أن أبا محمّد يستعمل هذه الصيغة[1] بكثرة في مؤلفاته ويقلّ من استعمال «حدّثني»[2].



(1) أي «حدّثنا» انظر على سبيل المثال: المحلى ٣/١، ٥، ٦، ١٥، ١٦، ١٧، و ٨٥/٥، ٩٢، ٩٧، ٩٨، و ٢/٦، والإحكام ١٨٩/٤، و ٥٠٢/٧، وحجة الوداع ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٢، ٦٣، ٦٥.

(2) انظر مثلاً: حجة الوداع ٣١٠، والمحلى ٤١٥/٨، والإحكام ٢/٤.

المبحث الثاني



رأيه في القراءة على الشيخ

أ ـ رأي المحدّثين:

١ ـ تعريفها:

وهي أن يقرأ الراوي الحديث على الشيخ أو كان غيره يقرأ وهو يسمع سواء أكان ذلك من الكتاب أم من حفظ، أو كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه أو يمسك أصله[١]. ويسمّيه كثير من المحدّثين عرضاً[٢].

٢ ـ حجّيتها:

ذهب كثير من علماء الحجاز وغيرهم ومالك[٣] والبخاري[٤] إلى اعتبارها مثل السماع سواء واحتج مالك بالصكّ يُقرأ على القوم فيقولون: أشهدنا فلان، ويقرأ على المقرىء فيقول القارىء: أقرأني فلان[٥]. واحتج

---

(١) عياض ٧١.

(٢) المصدر السابق ٧٠.

(٣) انظر: الرامهرمزي ٤٢٠ ـ ٤٣٠، والحاكم ٢٥٨ ـ ٢٥٩، والخطيب ٣٠٥ ـ ٣١٠، وعياض ٧١، وابن الصلاح ١٦٨ ـ ١٦٩، والنووي ١٢٣ ـ ١٢٤، وابن حجر: شرح النخبة ٧٨، والسخاوي ٢/٢٨ ـ ٢٩، والسيوطي ٢/١٤ ـ ١٥.

(٤) كتاب العلم باب ما جاء في العلم وقوله تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْماً﴾ ١/١٤٨ «فتح الباري».

(٥) المصدر السابق ١/١٤٨، وعياض ٧٢، والسخاوي ٢/٢٩ ـ ٣٠، وراجع: كلام ابن حجر في «الفتح» ١/١٤٩.

البخاري بحديث ضمام بن ثعلبة[1] وقوله للنبي ﷺ: «آلله أمرك بكذا وكذا؟ فيقول: نعم»[2].

قال البخاري: «فهذه قراءة على النبي ﷺ أخبر بها ضمام قومه فأجازوه»[3].

وهؤلاء الجماعة رأوا التعبير عنها بـ «حدّثنا» و «أخبرنا» و «سمعت». وذهب جمهور المحدّثين إلى اعتبار القراءة في مرتبة دون السماع ولم يسمّوها سماعاً وأطلقوا عليها كلمة «عرضاً» وأبوا من إطلاق «حدثنا» فيها، واختار أغلبهم التعبير عنها بـ «قرأت على فلان، أو قرىء على فلان وأنا أسمع فأقرّ به» و «حدّثنا قراءة عليه» و «أخبرنا قراءة عليه» ونحو ذلك، وذلك لتميز الأنواع ويزول إيهام اختلاط أنواع الأخذ[4].

والملاحظ أنّ الذي استقرّ عليه اصطلاح المتأخرين من أهل الحديث

---

(١) أحد بني سعد من الصحابة أوفده قومه إلى النبي ﷺ سنة تسع يسأله عن الإسلام فأسلم هو وقومه. ترجمته في: ابن سعد: الطبقات ٢٩٩/١، وابن حجر: الإصابة في تمييز الصحابة ٢٠٢/٢ ـ ٢٠٣ رقم ٤١٧٧.

(٢) أخرجه البخاري في الموضع السابق من كتاب العلم ١٤٨/١، ومسلم في كتاب الإيمان، باب السؤال عن أركان الإسلام ٤١/١ ـ ٤٢، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب ما جاء في المشرك يدخل المسجد ١٣٢/١ رقم ٤٨٧، والنسائي في كتاب الصيام باب وجوب الصيام ١٢١/٤ ـ ١٢٤، وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها ٤٤٩/١ رقم ١٤٠٢، وأحمد ١١٨/٤ ـ ١٢٠، دار المعارف، و «الحاكم» في «المعرفة» ص ٥ و ص ٢٥٨، وفي «المستدرك» ٥٤/٤، والخطيب في الكفاية ٢٦٠.

(٣) قال ابن حجر: «أي قبلوه منه ولم يقصد الإجازة المصطلحة بين أهل الحديث» الفتح ١٤٩/١.

(٤) انظر: الرامهرمزي ٤٣١ ـ ٤٣٤، والحاكم «المعرفة» ٢٥٩ ـ ٢٦٠، والخطيب ٢٩٧، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٤، وعياض ٧٣ و ١٢٣ ـ ١٢٤، وابن الصلاح ١٦٨، ١٦٩، والنووي ١٢٢ ـ ١٢٤، والسخاوي ٣٢/٢ ـ ٣٦، والسيوطي ١٥/٢ ـ ١٧، وأحمد شاكر: الباعث ١٠٥ ـ ١٠٧.

اختيار كلمة «أخبرنا» للتعبير[1] عن القراءة على المحدث وصار الشائع عندهم[2].

ب ـ رأي ابن حزم:

وأما أبو محمّد بن حزم فقد عرّف القراءة على المحدث بقوله: «وهي أن يقرأ الراوي على الناقل حديثاً أو أحاديث فَيقِرُّ له المروي عليه بها. ويقول: نعم هذه روايتي، أيسمعها تقرأ عليه ويقرّ بها المَروِي عنه»[3].

وحجّته في ذلك تصديق النبي ﷺ لبعض الناس حين قال له: فأخبرني أهل العلم أن على ابني جلد مائة وتغريب عام، وأنّ على امرأة هذا الرجم فصدّق النبي ﷺ «كذلك سأل الناس أصحابه عن الأحكام فصدّقوا الحق، وأنكروا الباطل»[4]. كما أنه يرى جواز التعبير عنها بـ «حدثني» و «أخبرني»[5].

ويمكن أن يلاحظ ما يلي:

- أنّه ينحو منحى العلماء القائلين بعدم التفريق بين السماع والقراءة في الاحتجاج والرواية. وكذلك الشأن في عدم تفريقه بين «حدّثنا» و «أخبرنا»، وكونهما سواء في التعبير. وهو في ذلك موافق لاختيار المغاربة وما استمرّ عليه العمل عندهم[6].
- وقد اشترط ابن حزم لصحّة الرواية بالقراءة إقرار المحدّث بسماعه للكتاب أو الجزء، وهو في ذلك متابع لبعض أصحابه من محدّثي

(١) انظر لاحتجاجهم من حيث اللغة عند عياض ٧٦، والسخاوي ٢/٣٤ ـ ٣٥.
(٢) العراقي: التقييد الإيضاح ١٦٩ ـ ١٧٠، والنووي ١٢٣، ١٢٤، والسخاوي ٢/٣٤، والسيوطي ٢/١٧، وأحمد شاكر ١٠٧.
(٣) الإحكام ٢/١٤٦.
(٤) المصدر السابق ٢/١٤٨.
(٥) المصدر السابق ٢/١٤٦.
(٦) ابن حجر: الفتح ١/١٤٥، والسخاوي ٢/٣٤.

الظاهرية[1]، وإن كان قد قال به بعض الفقهاء والأصوليين من الشافعية[2]. ولم ير أغلب المحدثين أن ذلك شرطاً في صحّة الرواية قال الخطيب: «والذي نذهب إليه أنه متى نصب نفسه للقراءة عليه وأنصت إليها مختاراً لذلك غير مكره وكان متيقظاً غير غافل جازت الرواية عنه لما قرىء عليه ويكون إنصاته واستماعه قائماً مقام إقراره...»[3]، وأيّده عياض وعزاه لجمهور المحدّثين والفقهاء[4].

- كثيراً ما يستخدم ابن حزم صيغة «أخبرنا» وهي تأتي في المرتبة الثانية بعد «حدّثنا» كما استخدم في بعض المرات القليلة «أخبرني»[5] بصيغة الإفراد و «أنبأنا»[6].



(١) الخطيب ٢٨٠، مثل أحمد بن عمرو المعروف بابن أبي عاصم الحافظ الفقيه الظاهري ولد سنة ٢٠٦هـ، وتوفي سنة ٢٨٧هـ. انظر ترجمته عند: الذهبي في التذكرة ٦٤٠/٢ ـ ٦٤١، والسير ٤٣٠/١٣ ـ ٤٣٩، وابن العماد ١٩٥/٢ ـ ١٩٦.

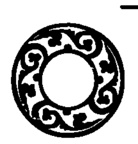
(٢) عياض ٧٨، وابن الصلاح ١٧٢، والسخاوي ٤٢/٢ ـ ٤٣.

(٣) الكفاية ٢٨٠، وانظر ما بعدها من الصفحات وفيه كلام نفيس في هذه المسألة.

(٤) الإلماع ٧٨ ـ ٧٩، وراجع: ابن الصلاح ١٢، والنووي ١٢٤ ـ ١٢٥، وابن جماعة ٨٢ ـ ٨٣، وابن كثير ١٠٨، والعراقي في ألفيته المسماة «نظم الدرر في علم الأثر» ٣٧/٢، والسخاوي ٤١/٢ ـ ٤٣، والسيوطي ٢٠/٢.

(٥) الإحكام ٢١٠/٤.

(٦) المصدر السابق ١٤٠/٢.



رأيه في المناولة

أ - رأي المحدثين:

١ - تعريفها:

وهي تنقسم إلى أنواع ثلاثة:

النوع الأول: مناولة مقرونة بالإجازة مع التمكين من النسخة: وهي أن يدفع الشيخ كتابه الذي رواه أو نُسخة منه وقد صحّحها، أو أحاديث من حديثه، وقد انتخبها وكتبها بخّطه، أو كتبت عنه فعرفها فيقول للطالب: «هذه روايتي فاروها عنّي» ويدفعها إليه. أو يقول له خذها فانسخها وقابل بها ثم اصرفها إليّ، وقد أجزت لك أن تحدّث بها عني، أو اروها عني، أو يأتيه الطالب بنسخة صحيحة من رواية الشيخ أو بجزء من حديثه فيقف عليه الشيخ ويعرفه ويحقق جميعه ويجيزه له»[1].

٢ - حجّيتها:

وقد اعتبرها جماعة من المحدثين بمنزلة السماع ورأوا جواز التعبير

(١) عياض ٧٩، والحاكم ٢٥٦ ـ ٢٥٧، والخطيب ٣٢٦، وابن الصلاح ١٩١، والنووي ١٣٤، وابن كثير ١١٨، وابن حجر: الفتح ١/١٥٤ ـ ١٥٥، والسخاوي ٢/١١٢، ١١٤، والسيوطي ٢/٤٤ ـ ٤٦.

عنها بلفظي التحديث والإخبار[1]. ومن بين حججهم ما ذكره الإمام البخاري من حديث ابن عبّاس: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى مَعَ عَبْدِاللَّهِ بنِ حُذَافَةَ وأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ البَحْرَيْنِ»[2]، لكن الجمهور من المحدّثين وإن وافقوا على جواز الرواية بها والعمل بمقتضاها ـ لم يعتبروها بمنزلة السماع بل منحطة عن درجة التحديث لفظاً والإخبار قراءة[3]. ورأوا التعبير عنها بـ «ناولني فلان» أو «حدّثنا أو أخبرنا فلان» مناولة ونحو ذلك[4].

النوع الثاني: المناولة المقرونة بالإجازة من غير تمكين من النسخة: وهي أن يعرض الشيخ كتابه ويناوله الطالب ويأذن له في الحديث به عنه، ثم يمسكه الشيخ ولا يُمكّنه منه[5].

ـ حجّيتها:

وصححها المحدّثون ورأوها حجّة في العمل والرواية، ولم يعتبروا امتناع الشيخ عن إعطائه الراوي الكتاب شيئاً بعد انتساخه نسخة من ذلك وتصحيحها، وضبطها لكنهم اعتبروها دون النوع الأول في المرتبة[6] ولاحظ بعضهم[7] أنه إذا كان الكتاب مشهوراً كالبخاري ومسلم، أو شيء من الكتب

---

(١) عياض ٨٠، والحاكم ٢٥٧ ـ ٢٥٨، والخطيب ٣٢٦ ـ ٣٣٠، وابن الصلاح ١٩١، ١٩٢، والنووي ١٣٤، وابن كثير ١١٨، وابن حجر ١/١٥٤ ـ ١٥٥، والسخاوي ٢/١١٥ ـ ١١٩، والسيوطي ٢/٤٦ ـ ٤٧.

(٢) في كتاب العلم، باب ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم إلى البلدان ١/١٥٤ الفتح.

(٣) ابن الصلاح ١٩٢، والنووي ١٣٤ ـ ١٣٥، وابن كثير ١١٨ ـ ١١٩، والسخاوي ٢/١٧ ـ ٢٠، والسيوطي ٢/٤٦ ـ ٤٧.

(٤) ابن الصلاح ١٩٤ ـ ١٩٧، وابن حجر: الفتح ١/١٥٤، والسخاوي ٢/١٣٠.

(٥) عياض ٨٢، وابن الصلاح ١٩٣.

(٦) انظر: عياض ٨٢ ـ ٨٣، والخطيب ٣٢٧، وابن الصلاح ١٩٣، والنووي ١٣٥، وابن جماعة والسخاوي ٢/١٢١ ـ ١٢٢، والسيوطي ٢/٤٨.

(٧) ابن كثير: اختصار علوم الحديث ص ١١٩.

المشهورة فهو كما لو مَلّكه أو أعاره إياه، والله أعلم.

النوع الثالث: المناولة المجردة عن الإجازة: وهي أن يناول الشيخ الكتاب الراوي ويقتصر على قوله هذا من حديثي «أو» من سماعاتي «ولا يقول: اروه عنّي» أو أجزت لك روايته عني، ونحو ذلك[1].

- حجّيتها:

وقد صحّحها جماعة من أهل العلم وأجازوا الرواية بها، وهو مذهب مالك[2]، وهذه مناولة مختلّة لا تجوز الرواية بها عند كثير من المحدّثين وذلك لعدم التصريح بالإذن فيها[3].

ب - رأي ابن حزم:

أما ابن حزم فقد عَرَّف المناولة بقوله: «أن يُناوِلَ المروي عنه كتاباً فيه حديث أو أحاديث أو ديواناً من أسره عظم أو صغر فيقول له: هذا ديوان كذا، كل ما فيه أخذته عن فلان، عن فلان، حتى يبلغه إلى مؤلفه، ويستثني شيئاً إن كان فاته منه بعينه فإن لم يفته شيء فلا يستثني شيئاً. أو يقول له: عن ديوان مشهور منقول عند الناس نقل تواتر ليس بين ألفاظه اختلاف: ديوان كذا أخذته عن فلان، عن فلان حتى يبلغ إلى مؤلفه»[4]، ويحتجّ على ذلك بما كتبه رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم وغيره من الأمراء يعلمهم السنن وأمرهم بالعمل بها، وما فعله أبو بكر وعلي رضي الله عنهما في بعثهما الكتب إلى ولاتهما وغيرهما[5]. كما اعتبرها بمنزلة السماع والقراءة في الاحتجاج لذا أجاز التعبير عنها بصيغتي التحديث والإخبار[6].

---

(١) ابن الصلاح ١٩٤، والنووي ١٣٥ ـ ١٣٦، وابن جماعة ٨٩، وابن كثير ١١٩، والسخاوي ١١٢/٢، والسيوطي ٥٠/٢.

(٢) انظر: الخطيب ٣١٨ ـ ٣٢٥ و ٣٤٦، والسخاوي ١٢٣/٢.

(٣) ابن الصلاح ١٩٤، والنووي ١٣٦، والسخاوي ١٢٣/٢، ١٢٤، والسيوطي ٥٠/٢.

(٤) الإحكام ١٤٦/٢.

(٥) المصدر السابق ١٤٨/٢.

(٦) المصدر السابق ١٤٦/٢ و ١٤٧ ـ ١٤٨.

- ويلاحظ أنّه من المجيزين للرواية بالمناولة الخالية من الإجازة، بناءً على قوله في عدم اشتراط إذن الشيخ للرواية بالنسبة للطالب، وهو رأي سبقه إليه بعض أصحابه الظاهريين[1].

إنَّ قوله: «أو يقول عن ديوان مشهور منقول عند الناس نقل متواتر. . » إلى آخر كلامه، يشبه ما يسميه المحدّثون «إعلام الراوي للطالب أن هذا الحديث أو هذا الكتاب سماعه من فلان»[2]. من غير أن يأذن له في روايته عنه وهو رأي توقف في قبوله جماعة من المحدثين والفقهاء[3] لكن جزم بصحته كثير منهم من بين ذلك طائفة من أهل الظاهر وأكثر أهل المغرب[4] وصححه الرامهرمزي[5]، وأطال في الاحتجاج لذلك القاضي عياض[6] وأيّده الشيخ أحمد محمد شاكر بقوله: «والذي اختاره عياض هو الرّاجح الموافق للنّظر الصحيح، بل إنّ الرواية على هذه الصفة أقوى وأرجح عندي من الرواية بالإجازة المجرّدة عن المناولة لأنّ في هذه شبه مناولة وفيها تعيين للمَروي بالإشارة ولفظ الإجازة أن يكون وحده أقوى منها ولا مثلها كما هو واضح»[7].

- أنّه قلّما استعمل هذه الصيغة في كتبه عند التعبير عن تحمّله الرواية إلا في مناسبات قليلة هي قوله: «وفيما ناولني حمام بن أحمد. . .»[8]،

---

(١) انظر: الرامهرمزي ٤٥١ ـ ٤٥٢، والخطيب ٣٤٨.

(٢) عياض ١٠٧ ـ ١٠٨، وابن الصلاح ١٩٨.

(٣) انظر: عياض ١٠٩، وابن الصلاح ١٩٨ ـ ١٩٩، والنووي ١٣٩، والسخاوي ١٤٥/٢ ـ ١٤٦.

(٤) انظر: الرامهرمزي: المحدث الفاضل ٤٥١ ـ ٤٥٢، والخطيب ٣٤٦ ـ ٣٤٧، وعياض ١٠٧ ـ ١١٥، وابن الصلاح ١٩٨، والسخاوي ١٤٥/٢ ـ ١٤٦، والسيوطي ٥٨/٢ ـ ٥٩.

(٥) المحدث الفاضل ٤٥٢.

(٦) الإلماع ١٠٩ وما بعدها.

(٧) الباعث الحثيث ١٢١.

(٨) رسالة التلخيص لوجوه التخليص ١٦٩/٣.

وقوله: «وإنّما الصحيح في هذا الباب ما ناولنيه بعض أصحابنا وحدّثنيه أيضاً يوسف بن عبدالبّر النمري..»[1]، وقوله: «وأخذناه أيضاً عن بعض أصحابنا عن القاضي أبي الوليد بن الفرضي..»[2].

- قد أدخل ابن حزم أثناء ذكره لطرق التحمل مسألة هي: «إذا منع الشيخ الطالب من الرواية عنه». وأبى من الاحتجاج بتلك الرواية المحدثون المشارقة لا سيما المتأخرين وقالوا: لم يمنعه من التحديث عنه إلا لريبة وعلة مؤثرة[3] وأجازه جماعة من أهل الظاهر والرامهرمزي[4] ووافق على ذلك عياض واحتّج له[5]. وأمّا ابن حزم فهو إن وافق القائلين بالجواز إلا أنه انفرد عنهم باشتراط تعبير الراوي عن الطريقة التي سمع بها الحديث بعبارة دقيقة تصوّر الأمر الواقع كما هو. ومراعاة لمصلحة تبليغ نصوص الشريعة إلى الناس فهو يقول: «فإن سمعه يخاطب غيره فليقل: سمعت فلاناً يخبر عن فلان، أو يحدّث عن فلان، ولا يقل حينئذ: نا ولا: ني ولا: أنا ولا: أني فيكذب ولكن أن قال سمعت: فلاناً فهي رواية صحيحة تامة، فليحدّث بها وليروها الناسُ، وسواء أذن له المسموع عنه في ذلك أو لم يأذن له حجر عليها لحديث عنه أو أباحه إيّاه كلّ ذلك لا معنى له. ولا يحل لأحد أن يمنع من نقل حقّ فيه خير للناس قد سمعه الناقل، ولا يحل لأحد أن يبيح لغيره نقل ما لم يسمع ومن يتعدّ حدود الله فقد ظلم نفسه، وإنّما هو حق أو كذب فالحقّ الذي ينتفع به مسلم واحد فصاعداً واجب نقله والكذب حرام نقله»[6].

---

(١) الإِحكام ٦/٨١.

(٢) الإِحكام ٦/٨١.

(٣) انظر: ابن الصلاح ١٩٨ ـ ١٩٩، والسخاوي ٢/١٤٧.

(٤) الرامهرمزي ٤٥١ ـ ٤٥٢.

(٥) الإلماع ١١٠ ـ ١١١.

(٦) الإِحكام ٢/١٤٦ ـ ١٤٧.



رأيه في المكاتبة

رأي المحدِّثين:

١ ـ تعريفها:

وهي تنقسم إلى نوعين:

النوع الأول: مكاتبة مقرونة بالإجازة: وهي أن يكتب الروي بخطه جزء من سماعه أو حديثاً ويكتب معه إلى الطالب أنّي قد أجزت لك روايته بعد أن صحّحته بأصلي أو بعد أن صحّحه لي من أثق به[1].

النوع الثاني: مكاتبة مجرّدة عن الإجازة: وهي أن يسأل الطالب الشيخ أن يكتب له شيئاً من حديثه، أو يبدأ الشيخ بكتاب ذلك مفيداً للطالب بحضرته أو من بلد آخر، وليس في الكتاب ولا في المشافهة والسؤال، إذن ولا طلب للحديث بها عنه[2].

٢ ـ حجّيتها:

قد امتنع عن الاحتجاج والرواية بها قلّة من العلماء مثل أسد بن موسى، والماوردي، وابن القطان الفاسي[3]. لكن رأى جمهور المحدثين

(١) عياض ٨٣، ٨٤، وابن الصلاح ١٩٧، والخطيب ٣٣٦.

(٢) الرامهرمزي ٤٥٢ ـ ٤٥٥.

(٣) انظر: حاشية الإلماع ٨٤، وابن الصلاح ١٩٧، والسخاوي ٢/١٤٠.

والفقهاء جواز الرواية بالكتابة متى عَرف المكتوبُ إليه خطَّ الراوي، وثبت عنده أنه كتابه إليه[1].

قال عياض: «وقد استمر عمل السلف وممن بعدهم من المشايخ بالحديث بقولهم: كتب إلـيّ فلان قال: أخبرنا فلان وأجمعوا على العمل بمقتضى هذا التحديث وعدّوه في المسند بغير خلاف يعرف في ذلك وهو موجود في الأسانيد كثير»[2].

وأما التعبير عن المكاتبة فقد أطلق على الرواية بها غير واحد من العلماء كالليث بن سعد ومنصور بن المعتمر «حدّثنا» و «أخبرنا»[3] لكن رأى الجمهور من أهل الحديث وأهل التحري في الرواية أن يقول الراوي: «حدّثنا فلان»، أو «أخبرنا كتابة» أو «مكاتبة» أو «كتب إلـيّ فلان» إن كان بخطّه ونحو ذلك. قال الحاكم: «الذي اختاره وعهدت عليه أكثر مشايخي وأئمة عصري أن يقول فيما كتب إليه المحدّث من مدينة ولم يشافهه بالإجازة كتب إلـيّ فلان»[4].

ب ـ رأي ابن حزم:

يشترط ابن حزم لصحة الرواية بالمكاتبة أن يتيقّن المكتوب إليه أنه من عند فلان المحدّث. كما يوجب على الراوي أن يذكر سنده في ذلك الكتاب[5]، ثم يقول المكتوب إليه: أخبرني فلان في كتابه إلـيّ. ويحتج على ذلك بأن المسلمين يقولون: أنبأنا رسول الله ﷺ، وقال لنا الله تعالى،

---

(١) الخطيب ٣٣٦، وعياض ٨٤، وابن الصلاح ١٩٧، والسخاوي ١٣٨/٢.
(٢) الإلماع ٨٦، ولسرد أدلة الجمهور راجع: الخطيب ٣٣٦ ـ ٣٤٢، والسخاوي ١٤٠/٢ ـ ١٤٣.
(٣) الخطيب ٣٤٣ ـ ٣٤٦، وعياض ٨٥، وابن الصلاح ١٩٧، والسخاوي ١٤٢/٢ ـ ١٤٣.
(٤) معرفة علوم الحديث ٢٦٠.
(٥) الإِحكام ١٤٦/٢.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا﴾[1]، وقال تعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِيَ﴾[2]، قال: «وإنّما ذلك لأنه تعالى خاطب بكتابه كل من يأتي من الإنس والجن إلى يوم القيامة وأمر نبيه ﷺ بمخاطبة كل من يأتي إلى يوم القيامة من الإنس والجن أيضاً»[3]. ويؤيد كلامه بفعله ﷺ عندما كتب إلى ملوك اليمن وغيرهم يدعوهم إلى الإيمان وكذا فعل أصحابه بعده مع قضائهم وأمرائهم»[4].

فهو يعتبر المكاتبة مثل التحديث في الحجة والعمل لذلك أجاز التعبير عنها بلفظي «حدّثنا» و «أخبرنا».

وقد لاحظت أنه يكثر من استعمال اصطلاح المكاتبة ويحافظ عليه بدقّة فيقول: «حدثنا هشام بن سعيد الخير كتاباً إليّ»[5] «ما كتب به إليّ..»[6]، أو «كتب إليّ»[7]، أو «أخبرني.. كتاباً إليّ..»[8].



(1) النساء، آية ١٢٢.
(2) الزمر، آية ٢٣.
(3) المصدر السابق ١٤٧/٢.
(4) المصدر السابق ١٤٨/٢.
(5) المحلى ٢٥٩/٣.
(6) المحلى ١٢/١٠.
(7) الإحكام ٦/٢، و ٦٩/٥، و ٢٧/٦، ٤٢، ٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٦، ٨٣، ١٤٥، ١٧٥، ١٧٧، ١٧٨، والإحكام ١٧٩/٦، ١٨٠، ١٨١، و ٢٤/٨، ٢٩، ٣٢، ٣٣، وحجّة الوداع ٣٠٥، والمحلى ١٨/٥، و ٢٧٢/٩ ـ ٢٨١، ٢٨٤.
(8) الإحكام ٤٤/٣.

المبحث الخامس



رأي ابن حزم في الإجازة

أ ـ آراء المحدّثين:

١ ـ تعريفها:

لغة: قال ابن فارس: «الإجازة مأخوذة من جواز الماء الذي تسقاه الماشية والحرث. يقال: استجزته فأجازني: إذا أسقاك ماء لماشيتك وأرضك»[١].

اصطلاحاً: وهي تنقسم إلى نوعين:

النوع الأول[٢]: أن يخبر الشيخ الطالب كتباً معينة وأحاديث مخصّصة كقوله: «أجزتك الكتاب الفلاني» أو «ما اشتملت عليه فهرستي هذه» وهذا النوع أعلى أنواع الإجازة المجرّدة عن المناولة[٣].

---

(١) انظر: الجوهري: الصحاح مادة (جوز) ٨٧٠/٣ ـ ٨٧٢، والرازي: مختار الصحاح ص ١١٧، وابن منظور: لسان العرب مادة (جوز) ٧٢٤/١ ـ ٧٢٦، والفيومي مادة (جاز) ص ٤٤، والخطيب ٣١٢، وابن الصلاح: شرح العراقي ١٨٩، والسخاوي ١٠٥/٢ ـ ١٠٦، والسيوطي ٤٢/٢ ـ ٤٣.

(٢) للإجازة عدة أنواع أوصلها بعضهم إلى تسعة اقتصرت على نوعين هما اللذان يخصّان هذا المبحث.

(٣) عياض ٨٨، والخطيب ٣٢٦، وابن الصلاح ١٨٨، والنووي ١٢٨، والسخاوي ١٠٦/٢، والسيوطي ٢٩/٢.

٢ ـ حجّيتها:

قد خالف في جواز الرواية بها والاحتجاج جماعة من أهل الحديث والفقهاء والأصوليين وطائفة من أهل الظاهر[١].

لكن الذي ارتضاه الجمهور من أهل الحديث والفقه جواز الرواية والعمل بها.

واحتج الجمهور بحجج من بينها ما يلي:

- إذا جاز للرّاوي أن يروي عن الشيخ مرويّاته وقد أخبره بها جُملةً كما لو أخبره تفصيلاً. وإخباره بها غير متوقّف على التصريح نطقاً كما في القراءة على الشيخ[٢].
- إن الإجازة أمر ضروري في الرواية بها وتتمّ وتكمل وإلا كانت ناقصة لا محالة ما دام يجوز على القارىء والمستمع السهو والخطأ على حدّ سواء[٣].

النوع الثاني: أن يخبر الشيخ لمعّين في غير معيّن مثل أن يقول: أجزت لك أو لكم جميع مسموعاتي أو جميع مروياتي وما أشبه ذلك[٤].

ـ حجّيتها:

وخالف في الاحتجاج بهذا النوع بعض أهل الظاهر وقلّة من أهل الحديث فمنعوا الرواية بها وحُكي عن الشافعي وعن بعض أصحابه[٥]. والذي رآه أكثر المحدثين وجمهور السلف ومن جاء بعدهم من الفقهاء جواز

---

(١) انظر في ذلك: عياض ٨٨، والخطيب ٣١١ و ٣١٤ و ٣١٧، وابن الصلاح ١٨٠، ١٨١، والنووي ١٢٨، والسخاوي ٦٨/٢ ـ ٦٩.

(٢) ابن الصلاح ١٨١، والنووي ١٢٨، وابن جماعة ٨٤ ـ ٨٥، وابن كثير ١١٤، والسخاوي ٧١/٢ ـ ٧٢، والسيوطي ٣٠/٢ ـ ٣١.

(٣) عياض ٩١ ـ ٩٢، وابن خير الإشبيلي: الفهرسة ١٥، ١٦.

(٤) الخطيب ٣٤٥ ـ ٣٤٦، وعياض ٩١، وابن الصلاح ١٨١.

(٥) عياض ٩٣ وانظر هامشه أيضاً.

الرواية وتصحيح العمل بمقتضاها بشروط معينة[1].

وأما التعبير عن الرواية بالإجازة فقد جوز مالك وعيسى بن مسكين وأبو مروان الطُبني «حدّثني» و «أخبرني»[2].

لكن ما رآه المحّققون واصطلح عليه المتأخرون هو اختيار كلمة «أنبأني» أو «أخبرني إجازة» أو «أجاز لي فلان» أو «أجازني فلان»[3].

ب - رأي ابن حزم:

يقول أبو محّمد: «وأما الإجازة التي يستعملها الناس «فباطل» ولا يجوز أحد أن يخبر الكذب، ومن قال لآخر: ارو عني جميع روايتي دون أن يخبره بها ديواناً ديواناً، وإسناداً إسناداً فقد أباح له الكذب لأنّه إذا قال حدّثني، فلان عن فلان، فهو كاذب أو مدلّس بلا شكّ، لأنّه لم يخبره بشيء»[4].

هكذا يجزم ابن حزم ببطلان الرواية بالإجازة وكذا العمل دون خوض أو تفصيل حجته هي تقريباً ما احتجّ به أصحابه من أهل الظاهر[5]، ومن تبعهم من المحدّثين المبطلين الرواية بالإجازة واعتبارها نوعاً من الكذب لأنها غير مطابقة لما وقع به التحمل عن الشيخ كما رأى أنّها «ما جاءت قط عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه رضي الله عنهم ولا عن أحد منهم، ولا عن أحد من التابعين، ولا عن أحد من تابعي التابعين فحسبك بدعة بما هذه

(١) راجع لذلك: الخطيب ٣١٦ - ٣١٧، وابن عبدالبر جامع بيان العلم وفضله ٢١٩/٢ - ٢٢٠، وعياض ٩٥ - ٩٦، وابن خير ١٥.

(٢) ابن عبدالبر ٢١٩/٢، والخطيب ٢٣٢ - ٢٣٣، وعياض ٩٠ - ٩١، وابن الصلاح ١٩٥، والسخاوي ١٣٢/٢.

(٣) ابن الصلاح ١٩٥ - ١٩٦، والنووي ١٣٦ - ١٣٧، وابن جماعة ٨٩ - ٩٠، وابن كثير ١١٩، وابن حجر: نزهة النظر ٧٨، والسخاوي ١٣٢/٢، والسيوطي ٥٢/٢ - ٥٥.

(٤) الإِحكام ١٤٧/٢.

(٥) الخطيب ٣١١.

صفته وبالله تعالى التوفيق»[1].

ويلاحظ ما يلي:

- أنّه يرى الإجازة بدعة في الدين ولا تجوز الرواية بها، ولا العمل وهو وإن كان مسبوقاً إلى ذلك القول فقد خالف جمهور علماء الحديث قديماً وحديثاً.

- أنّ قوله بأنّها لم ترد عن أحد من التابعين، أو أتباعهم غير مطابق للواقع إذ سمّى الخطيب جماعة من أتباع الصحابة، وتبع الأتباع القائلين بالإجازة فهو تسرع في الحكم منه[2].

- أنّ الجمهور القائلين بالإجازة اشترطوا عدة شروط تحفظ الرواية من الخطأ وسوء الضبط، ووقوع الإجازة لغير مستحّقها[3]، وقد لاحظ ذلك بعضهم[4].

- اعترض بعضهم على ابن حزم في تجويزه الرواية بإعلام الراوي بالمَروي دون إسماع منه مع عدم اعتداده بالإجازة، وهي تجامع الأعلام في عدم حصول السماع المباشر من الشيخ[5].

- وجدت ابن حزم قد روى بالإجازة مرة واحدة[6]، فإما أنه خالف قاعدته سهواً أو خطأ أو سمّى المناولة إجازة من باب التجوز في التعبير.

---

(١) الإحكام ١٤٨/٢.

(٢) الكفاية ٣١٣ ـ ٣١٤.

(٣) ابن عبدالبر ٢١٩/٢ ـ ٢٢٠، والخطيب ٣١٦ ـ ٣١٧، وابن خير ١٥، وعياض ٩٥ ـ ٩٦.

(٤) انظر ما قاله السخاوي في فتح المغيث ٧٤/٢.

(٥) السخاوي ١٤٧/٢.

(٦) قال ابن حزم: «حدثنا أحمد بن محمد الخولاني إجازة...» رسالتان أجاب فيهما عن سؤال تعنيف ١٠٨/٣.



رأيه في اللحن في الحديث[1]

أ ـ آراء العلماء:

انقسم العلماء في هذه المسألة إلى ثلاثة مذاهب:

١ ـ ذهب جماعة من علماء السلف والخلف إلى جواز إصلاح اللحن في الحديث. وهو ما اختاره أحمد بن حنبل، ورآه ابن عبدالبر، بل حكى الإجماع على ذلك الخطيب البغدادي.

قال رجل للأعمش: «إن كان ابن سيرين ليسمع الحديث فيه اللحن فيحدّث به على لحنه. فقال الأعمش: «إن كان ابن سيرين يلحن فإن النبي ﷺ لم يلحن»، يقول: «قوِّمه».

وقال الأصمعي: «إنّ أخوف ما أخاف على طالب العلم إذا لم يعرف النحو أن يدخل في جملة قول النبي ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» لأنه لم يكن يلحن فمهما رَويتَ عنه ولحنتَ فيه كذبتَ عليه[2].

---

(١) اللحن لغة: الخطأ في الإعراب ومخالفة الصواب من لغة العرب، انظر: الرازي: مختار الصحاح ٥٩٤ ـ ٥٩٥، والفيّومي ٢١٠، وابن منظور: اللسان ٥/٤٠١٣ ـ ٤٠١٥.

(٢) انظر: الخطيب: الكفاية ١٩٤ ـ ١٩٨، والجامع لأخلاق الراوي والسامع ٢/٢٣، ٢٤، وابن عبدالبر «جامع بيان العلم وفضله» ١/٩٤ ـ ٩٥، وعياض: الإلماع ١٨١، ١٨٥، وابن الصلاح ٢٣٨ ـ ٢٣٩، والنووي ١٥٧، وابن كثير ١٣٩ ـ ١٤٠، والسخاوي ٢/٢٥٧ ـ ٢٥٨، والسيوطي ٢/١٠٦.

٢ ـ وذهب جماعة آخرون إلى المنع من إصلاح اللحن، ورواية الحديث كما هو خشية الوقوع في الخطأ، ورد رواية ثابتة بالسماع فتوقفوا عن التصرف في ذلك منهم طائفة كبيرة من السلف وهو اختيار أبي عبيد القاسم بن سلام[١].

٣ ـ وتوسّط جماعة آخرون فذهبوا إلى إبقاء الرواية على حالها كما سمعها الراوي ولا يغيّرها، مع التنبيه على طرة الكتاب وحواشيه على اللحن وقراءته على الصواب. وإلى هذا نحا علي بن المديني وابن راهويه والقاضي عياض وابن الصلاح وغيرهم[٢].

قال عياض: «الذي استمّر عليه عمل أكثر الأشياخ نقل الرواية كما وصلت إليهم وسمعوها ولا يغيّرونها من كتبهم.. وحماية باب الإصلاح والتغيير أولى لئلا يجسر على ذلك من لا يحسن ويتسلّط عليه من لا يعلم، وطريق الأشياخ أسلم من التبيين، فيذكر اللفظ عند السماع كما وقع، وينبه عليه ويذكر وجه الصواب. أما من جهة العربية ثم يقول: وقع عند شيخنا أو في روايتنا كذا أو من طريق فلان كذا وهو أولى، لئلا يقول على النبي ﷺ ما لم يقل»[٣].

ب ـ رأي ابن حزم:

يبدو أن ابن حزم يتمسّك بالرّواية كما سمعها الراوي إن كانت لها وجه في لغة العرب، كما يمنع التصرف فيها بأيّ تغيير. ما لم يتأكد من

---

(١) انظر: الخطيب: الكفاية ١٨٦ ـ ١٨٧، والجامع ٢١/٢ ـ ٢٢، وابن عبدالبرّ ٩٧/١ ـ ٩٨، وعياض ١٨٥، وابن الصلاح ٢٢٩، والنووي ١٥٨، وابن كثير ١٤٠، والسيوطي ١٠٧/٢.

(٢) انظر: الخطيب ١٨٧ ـ ١٨٨، وعياض ١٨٥ ـ ١٨٧، وابن الصلاح ٢٢٩ ـ ٢٣٠، والنووي ١٥٨ ـ ١٥٩، وابن دقيق العيد: الاقتراح ٤٣ ـ ٤٤، وابن جماعة ١٠١، وابن كثير ١٤٠، والسخاوي ٢٦٦/٢ ـ ٢٧٠، والسيوطي ١٠٨/٢.

(٣) الإلماع ١٨٥ ـ ١٨٧، وراجع كلاماً جيداً للشيخ أحمد شاكر في الباعث ١٤١ ـ ١٤٢.

وجود لحن في نسخته وهو مما لا تحتمله اللغة العربية لأنّه «حرام على كل مسلم أن يحدّث باللحن عن النبي ﷺ»، فإن فعل فهو كاذب مستحق للنار في الآخرة، لأنا قد أيقنّا أنه عليه السلام لم يلحن قطّ فمن نقل عن النبي ﷺ اللحن فقد نقل عنه الكذب بيقين، وفرض عليه أن يصلحه، ويبشره[1] من كتابه ويكتبه معرباً ولا يحدث به إلا معرباً، ولا يلتفت إلى ما وجد في كتابه من لحن ولا إلى ما حدث شيوخه ملحوناً»[2]. ثم أورد آثاراً عن السلف تؤيد ما ذهب إليه. وقد لاحظت أن أبا محمّد يحافظ على ضبط بعض الأسماء والكلمات الواقعة في بعض الأحاديث خشية الوقوع اللحن فيقول: «هكذا في كتابي.. وهو كذا»[3]، بل إنه قد يعتبر الحديث الذي فيه لحن فاحش ضعيفاً ويرده لذلك وسأسوقه في «منهج النقد».



(١) يعني بمحوه. وبابه وأصل البشر القشر بنحو الشفرة. انظر: ابن منظور مادة «بشر» ٢٨٦/١ ـ ٢٨٨، والفيومي ١٩.

(٢) الإحكام ٨٩/٢ ونقل طرفاً منه السخاوي في «فتح المغيث» ٢٦٨/٢.

(٣) انظر مثلاً: المحلى ٢٢٠/١٠ و ٣٣٤ و ٤٠٠.



رأيه في رواية الحديث بالمعنى

أ ـ آراء المحدّثين:

لم يختلف علماء الحديث قديماً وحديثاً، أنه لا يجوز للجاهل، ومن لم يمهر في العلم، أن يروي ولا يحكي حديثاً إلا على اللفظ الذي سمعه[1]. ثم اختلفوا بالنسبة للعالم العارف.

- فمنهم من قال لا يجوز الرواية على المعنى، بل يجب تأدية اللفظ من غير تقديم ولا تأخير، ولا زيادة ولا حذف، ولم يفصلوا بين العالم بمعنى الكلام وموضوعه وما ينوب منه مناب بعض، وما لا ينوب منابه، وبين غير العالم بذلك[2]. وهو مذهب طائفة من السلف[3] وقول مالك بن أنس[4] وعبدالرحمن بن مهدي.

---

(١) انظر: عياض: الإلماع ١٧٤.

(٢) الخطيب: الكفاية ١٩٨.

(٣) انظر: ابن عبدالبرّ: الجامع ٩٧/١ ـ ٩٨، والخطيب: الكفاية ١٨٩، والجامع لأخلاق الراوي والسامع ٩٧/٢، وعياض ١٧٨، وابن رجب: شرح علل الترمذي ١٤٥ «طبعة بغداد».

(٤) روى ابن عبدالبرّ بسنده إلى أشهب، قال: سألت مالك عن الأحاديث يقدم فيها ويؤخر والمعنى واحد؟ قال: «وأما ما كان من غير قول النبي ﷺ فلا أرى بأساً. . .» الجامع ٩٧/١ وحمل بعضهم قول مالك ذاك على الاستحباب وحمله جماعة آخرون =

- ورأى أغلب المحدّثين والفقهاء وعلماء الأصول[1] جواز الرواية بالمعنى، إذا كان الراوي من المشتغلين بالعلم، فاقد الوجوه تصرّف الألفاظ والعلم بمعانيها ومقاصدها، جامعاً لمواد المعرفة بذلك، وإذا قطع بأنّه أدّى كما هو وراعى شروط الرواية بالمعنى. وزاد بعضهم أن يقول المحدث إِثر الحديث «أو كما قال، أو نحو هذا» وما أشبه ذلك من الألفاظ[2]. وأن لا يكون ذلك الحديث مما قصد فيه الإتيان باللفظ والمعنى جميعاً نحو التكبير والتشهّد والأَذان والشهادة يتأكد ذلك بحديثه ﷺ: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثاً فَأَدَّاهُ كَمَا سَمِعَهُ»[3] وردّه على الذي علّمه ما يقوله عند أخذه مضجعه إذ قال: «ورسولك» بقوله: «ونبيك»[4] وأضاف بعضهم أن لا يكون الحديث من جوامع الكلم.

- **الثانية**: حين المناظرة بين العلماء للإدلاء بالحجّة وبيان الدليل. وقد وافقه بعض العلماء. قال القاضي عياض تعليقاً على قول مالك السابق:

= على الوجوب لأنه روى عنه أنه قال: ما كان من حديث رسول الله ﷺ فلا تعد اللفظ وما كان من غيره فأصب المعنى فلا بأس»، انظر: الخطيب ١٨٨، وعياض ١٧٩ - ١٨٠ وهامشه، والسخاوي ٢/٢٤٤ - ٢٤٥، والسيوطي ٢/١٠١.

(١) انظر: ابن عبدالبر ١/٩٨، والخطيب ٢٠٣، ٢١١، وعياض ١٧٨ - ١٨١، وابن الصلاح ٢٢٦ - ٢٢٧، والنووي ١٥٦، وابن جماعة ٩٩ - ١٠٠، وابن كثير ١٣٦، وابن رجب ١٤٢ - ١٤٥، والسخاوي ١/٢٤٢ - ٢٤٨، والسيوطي ١/٩٩ - ١٠٣، وطاهر الجزائري توجيه النظر إلى أصول الأثر ٣٠٦، وعتر ٢٢٧ - ٢٢٨.

(٢) انظر: الخطيب ٢٠٥، ٢١١، وابن عبدالبر ١/٩٤ - ٩٥، وعياض ١٧٧، وابن الصلاح ٢٢٦ - ٢٢٧، وابن رجب ١٤٤.

(٣) هو من حديث ابن مسعود مرفوعاً بهذا اللفظ. وقد أخرجه الترمذي في كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع ٥/٣٤ رقم ٢٦٥٧، وابن ماجه في المقدمة، باب من بلغ علماً ١/٨٥ رقم ٢٣٢، وأحمد في المسند ١/٤٣٧ وسنده حسن، وصححه ابن حبان (الإحسان: ٦٦) وكما ذكر الألباني في «صحيح الجامع الصغير» ٦/٢٩، وصححه الألباني في تعليقه على «مشكاة المصابيح» ١/٧٨ رقم ٢٣٠.

(٤) في قصة مطولة أخرجها البخاري في صحيحه «في الدعوات باب إذا بات طاهراً ١١/١٠٩» فتح.

«وما قاله رحمه الله الصواب، فإن نظر الناس مختلف وأفهامهم متباينة وفوق كل ذي علم عليم، كما قال رسول الله: «وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»[1]، فإذا أدّى اللّفظ أمِن الغلط، واجتهد كل من بلغ إليه فيه، وبقي على حاله لمن يأتي بعده، وهو أنزه للرّاوي وأخلص للمحدّث.. وجواز ذلك للعالم المتبحر معناه عندي على طريق الاستشهاد والمذاكرة والحجّة وتحريه في ذلك متى أمكنه أولى كما قال مالك وفي الأداء والرواية آكد»[2].

فيُفهم من كلام عياض رحمه الله أنّه يمنع من ذلك احتياطاً من تسوّر الجهلة على هذا الأمر، وسداً للذريعة وهو ما صرّح به في كتابه الآخر: «إكمال المعلم»[3].

ب ـ رأي ابن حزم:

قال علي: «وحكم الخبر عن النبي ﷺ أن يورد بنص لفظه لا يبدل ولا يعبّر إلا في حال واحدة، وهي أن يكون المرء قد ثبتت فيه وعرف معناه يقيناً، فيسأل فيفتي بمعناه وموجبه، أو يناظر فيحتج بمعناه وموجبه، فيقول: حكم رسول الله ﷺ بكذا، وأمر عليه السلام بكذا وأباح عليه السلام بكذا، ونهى عن كذا وحرّم كذا والواجب في هذه القضيّة ما صحّ عن النبي ﷺ وهو كذا. وكذلك القول فيما جاء من الحكم في القرآن ولا فرق. وجائز أن يخبر المرء بموجب الآية وبحكمها بغير لفظها، وهذا ما لا خلاف فيه من أحد في أنّ ذلك مباح كما ذكرنا.

---

(١) سبق تخريجه قريباً وهو جزء من ذلك الحديث.

(٢) الإلماع ١٨٠.

(٣) إكمال المعلم ١٥٤/٢.

وفي دار الكتب الوطنية عدة أجزاء مفرقة منه يمكن أن تكون نسخة كاملة ولا يزال ينتظر هذا الكتاب العظيم أيادي التحقيق، ثم بدأ بدراسة وتحقيق جزء منه أحد طلبة جامعة الزيتونة. وقد طبع منه جزءان في دار ابن عفّان في المملكة السعودية سنة ١٩٩٤م ثمّ طبع بعد ذلك كلّه.

وأما من حدث وأسند القول إلى النبي ﷺ، وقصد التبليغ لما بلغه عن النبي ﷺ، فلا يحلّ له إلا أن يتحرّى الألفاظ كما سمعها لا يبدّل حرفاً مكان آخر، وإن كان معناهما واحداً ولا يقدّم حرفاً ولا يؤخر آخر، وكذلك من قصد تلاوة آية أو تعلمها وتعليمها ولا فرق»[1].

فيبدو من خلال هذا النقل عنه أنّه من المشدّدين الذين امتنعوا عن تجويز الرواية بالمعنى، ولم يفرّق بين من عرف معنى الحديث وغيره إلا في حالتين:

الأولى: حين المناظرة بين العلماء، وذلك لإدلاء الحجة وبيان الدليل.

الثانية: حين الاستشهاد لبيان حكم فقهي ونحو ذلك.

وقد لاحظت أن ابن حزم طبق ما رآه حينما يسوق الحديث وذلك كما يلي:

أ ـ إذا استشهد بحديث دون أن يسوق سنده لبيان أمر أو رأي، يقول أثره: «أو كما قال عليه السلام»[2]، و «أو كما قال»[3]، و «أو كلاماً هذا معناه»[4] والمواطن هذه في مقام الاحتجاج.

ب ـ ووجدته يسوق طرفاً من سند الحديث بطريقين مختلفين في مقام الاحتجاج في المسائل الفقهية، مبيناً أن المتن لا يختلف عن الأول.

مثال ذلك: «فإننا روينا من طريق حمّاد بن سلمة: أنا عمّار بن أبي عمّار، عن عبدالله بن الحارث بن نوفل «أَنَّ أَعْرَابِياً أَهْدَى إِلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْضاً وتَتْمِيرِ[5] وَحْشٍ فقَالَ لَهُ: أَطْعِمْهُ أَهْلَكَ فَإِنَّا حُرُمٌ».

ومن طريق حمّاد بن سلمة، عن علي بن يزيد بن جدعان، عن عبدالله

(١) الإحكام ٨٦/٢، وانظر أيضاً ٨٧ ـ ٩٠.
(٢) مجموع الرسائل ٤٤/٣، و ١٥٤/٣ ـ ١٥٥.
(٣) المصدر السابق ١٥٠/٣.
(٤) المصدر السابق ٥٥/٢، و ١٠٢/٢، و ١٤٨/٣ ـ ١٥٣.
(٥) هو تقطيع اللحم صغاراً وتجفيفه. انظر: اللسان مادة (تمر) ٤٤٥/١، ط ٤٤.

ابن الحارث ابن نوفل، عن علي بن أبي طالب، عن رسول الله ﷺ، مثله «حرفاً حرفاً»[1]، وكذلك فعل في أثر رواه عن سعيد بن المسيب فقال: «سواء بسواء»[2].



(١) المحلى ٧/٢٣٣.

(٢) المصدر السابق ٦/٣.

الفصل الثالث

آراؤه في الجرح والتعديل

المبحث الأول: رأي ابن حزم في العدالة.

المبحث الثاني: بما تثبت العدالة عند ابن حزم.

المبحث الثالث: رأيه في الراوي الثقة.

المبحث الرابع: رأيه في الراوي المجهول.

المبحث الخامس: رأيه في جهالة الصحابي.

المبحث السادس: طرق إثبات الجرح عند ابن حزم.

المبحث السابع: حكم تعارض الجرح والتعديل عنده.

المبحث الأول



رأي ابن حزم في العدالة

أ ـ رأي الجمهور:

لغة: هي مصدر عَدُلَ بالضم. يقال: رجل ورجال عدل مرضيّون في الشهادة. ومعاني العدالة كلها تدور حول الاستقامة والاتصاف بخلال تجعل المرء مرضيّاً ومقبولًا عند الناس[1].

اصطلاحاً: اختلفت آراء العلماء حول تعريفها أذكر من ذلك قول الغزالي: «إنّها عبارة عن استقامة السيرة، ويرجع حاصلها إلى هيئة راسخة في النفس تحمل على ملازمة التقوى، والمروءة جميعاً حتى تحمل الثقة في النفوس بصدقه»[2].

ويبدو من خلال هذا التعريف ومن غيره إدخال عنصر المروءة عند العلماء في تحديدهم لمفهوم العدالة إلى جانب التقوى، وهي في الواقع خارجة عن رسم العدالة، بل ترتبط أحياناً بصفات أن تحلى بها المرء زادته فضلاً على فضل، وترتبط أحياناً أخرى بعادات وأعراف أهل البلد، فلا يستساغ للفرد الخروج عنها، وإلا كان ساقط المروءة وفي هذه القضية كلام

(١) انظر: الرازي ٤١٧ ـ ٤١٨، وابن منظور مادة (عدل) ٢٨٣٨/٤ ـ ٢٨٤٢، والفيومي ١٥٠ ـ ١٥١.

(٢) المستصفى من الأصول ١٠١/١، وابن الصلاح ١٣٦، والنووي ١٠٩.

طويل وتفصيل مبسط عند أهل الحديث والأصول لا داعي للخوض فيهما[1].

ب ـ رأي ابن حزم:

أما ابن حزم فإنه لا يدخل المروءة في الاعتبار، فمن كان وقّافاً عند حدود الشرع لا يزيد ولا ينقص كان عدلاً مرضياً، ولا نطالبه بأكثر من ذلك. وفي هذا الصدد روى مسلم في «صحيحه» عن جابر بن عبدالله الأنصاري: «أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ المَكْتُوبَاتِ وَصُمْتَ رَمَضَانَ، وَأَحْلَلْتُ الحَلالَ، وحَرَّمْتُ الحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئَاً أَدْخُلُ الجَنَّةَ؟ قَالَ: نَعَم»[2].

على هذا النمط من التفكير يسير ابن حزم، وينتقد من يشترط المروءة في العدالة لأنّه لا يوجد إلا طاعة ومعصية، وما خلا ذلك لا يدخل في العدالة بل هو زيادة فضل. فهو يقول: «العدالة إنما هي التزام العدل. والعدل هو القيام بالفرائض، واجتناب المحارم، والضبط لما روي وأخبر به»[3]. وقال أيضاً: «والعدل من لم تُعرَف له كبيرة ولا مجاهرة بصغيرة والكبيرة هي ما سماها رسول الله ﷺ أو ما جاء فيه الوعد والصغيرة ما لم يأت فيه وعيد...»[4]. وبناً على ما سبق ذكره فإن ابن حزم ينظر إلى العدالة إلى أنها رتبة واحدة لا تفاضل بينها، لذلك فإنه لا يرى تقديم رواية شخص على آخر اعتماداً على أنه أعدل منه، لأن الله لم يفرق بين ذلك فقد جهل أبو بكر الصدّيق وعمر بن الخطاب ميراث الجدّة، وعلِمه المغيرة بن شعبة ومحمّد بن مسلمة، وبينهما وبين أبي بكر

---

(١) للتفصيل راجع: فاروق حمادة: المنهج الإسلامي ١٥٤ ـ ١٥٩، وعداب الحمش: الرجال الذين سكت عنهم أئمة الجرح ١٧٩ ـ ١٨٣.

(٢) في كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة وأن من تمسك بما أمر به دخل الجنة، ٤٢/١.

(٣) الإِحكام ١٤٤/١، ومكي قلانية «المنهل» ص ٦٠.

(٤) المحلّى ٣٩٣/٩.

وعمر بَوْنٌ شاسع، إلا أنهم كلّهم عدول.

والقول إن فلاناً أعدل من فلان إنّما المقصود به: أنه أكثر نوافل في الخير فقط، وهذه صفة لا مدخول لها في العدالة إذ لو انفردت من صفة العدالة التي ذكرنا لم يكن فضلاً ولا خيراً فاسم العدالة مستحقّ دونها، كما هو مستحق معها سواء بسواء ولا فرق»[1].

ويحسن التنبيه هنا على أنّ ابن حزم حينما يتكلم عن العدالة لا يفصل بينها وبين ضبط الراوي وحفظه، وفقهه للحديث بل إن كلمة عدل تعني عنده في هذه التعريفات المعنى الاصطلاحي لكلمة «ثقة» عند المحّدثين الجامعة لعدالة الراوي وضبطه والله أعلم.



(١) الإحكام ١/١٤٢ ـ ١٤٣، ومكي قلانية ص ٥٩.

المبحث الثاني



بما تثبت العدالة عند ابن حزم

أ ـ رأي المحدّثين:

وقد اشترط المحدثون لعدالة الراوي عدة وسائل:

١ ـ أن ينصّ اثنان من أهل العلم على عدالته، وذلك باتفّاق أغلب العلماء قياساً على التزكية في الشهادة حيث يشترط فيها اثنان[١].

٢ ـ أن يستفيض بين أهل الرواية أنّ فلاناً ثقة، فمن اشتهرت عدالته بين أهل النقل أو نحوهم من أهل العلم، وشاع الثناء عليه بالثقة استُغِني بذلك عن بيّنة شاهدة بعدالته مثل: مالك وشعبة وسفيان الثوري ونحوهم[٢].

٣ ـ أن يزكّي الراويَ أحدُ علماء الحديث رَجلًا. وقد اختار ذلك الخطيب البغدادي وابن الصلاح وتبعهما كثير من العلماء[٣]. لأن العدد لم

(١) انظر: الخطيب: الكفاية ٩٦، وابن الصلاح ١٣٧، والنووي ١٠٩، وابن كثير ٨٨، وعتر ١٠١.

(٢) ابن الصلاح ١٣٧، والنووي ١٠٩، وراجع كلام الشيخ أحمد شاكر في الباعث الحثيث ٨٨.

(٣) الخطيب: الكفاية ٩٦ ـ ٩٧، وابن الصلاح ١٤٢، وابن كثير ٨٨، والسيوطي ٣٠٨/١، والسخاوي ٢٩٣/١، وعتر ١٠٢.

يُشتَرط في قبول الخبر، فلم يشترط في جرح راويه وتعديله، ولأنّ التزكية بمنزلة الحكم وهو أيضاً لا يشترط فيه العدد.

٤ ـ تعديل من عُرف بالعناية بحمل العلم وهو مذهب ابن عبدالبر وسيأتي تفصيل الكلام عليه قريباً.

ب ـ رأي ابن حزم:

إن العدالة تثبت عند ابن حزم بطريقين:

١ ـ إما بالشهرة والاستفاضة، فمن اشتهر بالصدق لما يروى فإن مثله لا يسأل عنه[١]. و «القول في ذلك أن المختلف فيه أنّ كان ممّن اشتهرت عدالته في ضبطه فالتعديل أولى به حتى يأتي المُجرِّحُ ببيان جرحة تسقط بها عدالته. . .»[٢].

٢ ـ كما تثبت العدالة عنده بتنصيص أحد العدول ما لم يخالف بدليل[٣] خلافاً لمن يشترط العدد في المزكّين، لأن العدد ليس شرطاً في قبول الخبر فلا يشترط في الجرح والتعديل بخلاف الشهادة لأن العدد ورد فيها محدّداً في النصوص. قال الدكتور مكي قلانية: «وهذا ما مال إليه الخطيب البغدادي[٤] وصحّحه أبو الوليد الباجي[٥] واستدلّ على ذلك بكونه خبراً من عدل فوجب أن يعمل به كإخباره عن أفعال الرسول ﷺ وأقواله كما صحّحه ابن الصلاح[٦] أيضاً»[٧]. وما ذهب إليه ابن حزم يشبه في رأيي ما نحا إليه شيخه الحافظ ابن عبدالبرّ إذ

---

(١) ابن حزم: المحلى ٣٣٤/١٠، وانظر: ٥٣/٤، وترجمة يزيد بن زريع ٥٣/٤.
(٢) رسالة سؤال تعنيف ٩٩/٣ «مجموع الرسائل».
(٣) ابن حزم: الإحكام ١٣٦/١.
(٤) الكفاية ٩٦ ـ ٩٧.
(٥) إحكام الفصول في أحكام الأصول ٣٦٩.
(٦) المقدمة ص ٥٢.
(٧) ميزان الجرح والتعديل ص ٦٢.

يقول: «والصّحيح في هذا الباب أنّ من صحّت عدالته ثبتت في العلم أمانته، وبانت ثقته، وعنايته بالعلم لم يلتفت فيه إلى قول أحد إلا أن يأتي في جرحته ببيّنة عادلة تصحّ بها جرحته على طريق الشهادات، والعمل فيها من المشاهدة والمعاينة لذلك بما يوجب قوله من جهة الفقه والنظر، وأما من لم تثبت إمامته، ولا عرفت عدالته ولا صحت لعدم الحفظ والإتقان روايته[1]، فإنه ينظر فيه إلى ما اتفق أهل العلم عليه ويجتهد في قبول ما جاء به على حسب ما يؤدي النظر إليه». واحتجّ في موضع آخر بالحديث المرفوع «يَحْمِلُ هَذَا العِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ..»[2] ورأى ابن الصلاح[3] والنووي[4] في كلام ابن عبدالبرّ اتساعاً غير مرضي. وقد استحسن كثير من المحدّثين ما ارتضاه ابن عبدالبر ووجهوه[5]. ورأى الحافظ الذهبي أن كلام ابن عبدالبرّ يخرج منه المستور في الرواية لأنّه غير مشهور بطلب العلم والفقه وهذا هو الأقرب إلى الصواب.

إنّ استعراض كتب الرجال يشعر بأن عدداً كبيراً من الرواة كان مشهوراً بطلب العلم والفقه، وغير ذلك، ومع هذا فإنّنا لا نتفق على توثيق لمعتد به فيهم. ومع كل هذا فإنّك ترى الحافظ يقول فيهم: «ثقة» وكأني بابن عبدالبرّ يعني: أن كلّ رجل كان معروفاً بطلب العلم، وحمل معاصروه حديثه ولم يجّرحوه، مع ظاهر عدالته، ووفور مروءته ودينه فهو عدل مقبول الرواية. فالمسلمون أحوالهم تختلف في الصلاح والتقوى والمعرفة فمن بحثنا عن

---

(١) جامع بيان العلم وفضله ١٨٦/٢.

(٢) انظر: التمهيد ٢٩/١ و ٥٩ ـ ٦٠، وانظر: كلام ابن عبدالبر في تضعيفه ذلك الحديث.

(٣) المقدمة ١٣٨.

(٤) الإرشاد ١٠٩ ـ ١١٠.

(٥) منهم ابن الموّاق والمزّي والذهبي وابن الجزري وهو ظاهر كلام السخاوي، انظر: فتح المغيث ٢٩٦/١ ـ ٣٠١، وعتر ١٠٣ ـ ١٠٤، وفاروق حمادة ٢٨٩ ـ ٢٩٠، ومكي قلانية ٦٢.

حاله ـ بعد معرفته ـ فما وجدناه إلا ظاهر الصلاح والاستقامة مع لزومه أهل العلم حكمنا بأنه عدل الدين فإذا سبرنا حديثه فوجدناه مستقيماً حكماً بأنه مستقيم الرواية.

وتكليفنا بأن نجد نصاً لإمام من أئمة النقد في كل راو غير ممكن..»[1].



(١) عداب الحمش: الرواة الذين سكت عليهم أئمة الجرح ٢٠٤ ـ ٢٠٩ و ٢١٠ ـ ٢١١.



رأي ابن حزم في الراوي الثقة

أ ـ الراوي الثقة عند المحدّثين:

يشترط المحدّثون لقبول رواية الراوي عدة شروط هي ما يلي:

١ ـ أن يكون الراوي مسلماً، بالغاً، عاقلاً، سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة. وهذا الجانب يتعلق بعدالة الراوي، وهي ركن هام في قبول الرواية[1]. ويلزم من ذلك أن يكون الراوي معروفاً بالصدق في الحديث فلا يحتجّ بخبر من ليس معروفاً بالصدق كالمجهول الحال ومن يعرف بغير الصدق[2].

٢ ـ أن يكون حافظاً متيقظاً غير مغفّل. والضبط نوعان:

أوّلهما: ضبط صدر وهو أن يثبت الراوي في حفظه ما سمعه بحيث يمكنه استحضاره متى شاء.

وثانيهما: ضبط كتاب، وهو أن يصون كتاب الذي سمع فيه ويصحّحه

---

(١) انظر: الشافعي: الرسالة ٣٧٠، وابن الصلاح ١٣٦، والنووي ١٠٩، وابن رجب: شرح العلل ٥٧٧/٢.

(٢) ابن رجب: المصدر السابق ٥٧٧/٢ ـ ٥٧٨.

ويحفظه من أيّ تبديل أو تغيير[1].

وقد أضاف الإمام الشافعي إلى هذا المذكور قوله: «إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم»[2] أي أن يكون في حديثه الذي ينفرد به يوافق الثقات في حديثهم، فلا يحدّث بما لا يوافق الثقات كما قال ابن رجب.

ب ـ الراوي الثقة عند ابن حزم:

قال أبو محمّد في فصل عقده حول «صفة من يلزم قبول خبره»: «إذا كان الراوي عدلاً حافظاً لما تفقّه فيه، أو ضابطاً له بكتابه، وَجَب قَبول نذارته. فإن كان كثير الغلط والغفلة غير ضابط بكتابه فلم يتفقه فيما نفر للتفقه فيه، وإذا لم يتفقه فليس ممن أمرنا بقبول نذارته، ومن جهلنا حاله فلم ندر أفاسق هو أم عدل، وأغافل هو أم حافظ أو ضابط؟ ففرض علينا التوقف عن قبول خبره حتى يصح عندنا فقهه وعدالته وضبطه وحفظه فيلزمنا حينئذ قبول نذارته، أو ثبتت عندنا جرحته، أو قلّة حفظه وضبطه فيلزمنا اطراح خبره»[3].

ففي هذا الكلام يبين ابن حزم منه، والثقة الذي يرتضي حديثه ويحتج به فاشترط لذلك عدالته ثم حفظه لما يروي من صدره ويرى أن ذلك هو المقصود بالتفقه الوارد في نص الآية[4].

كما اشترط عند الراوي ضبطاً جيّداً لكتابه، إذا كان يروي من كتاب. كما أخرج بكلامه ذلك ضعيف الحفظ وغير الضابط لكتابه ومجهول الحال

---

(١) ابن الصلاح ١٣٦ ـ ١٣٧، والنووي ١٠٩، وابن رجب ٥٨١/٢، وفاروق حمادة ٢١٠ ـ ٢١١.

(٢) الرسالة: ٣٧١.

(٣) الإحكام ١٣٨/١، والمحلى ٥١/١.

(٤) قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ التوبة: الآية ١٢٢.

والفاسق عن قيد الاحتجاج برواياتهم. وظاهر كلامه يفيد أنه يردّ رواية كثير الخطأ فقط لكن نصّ في موضع آخر من كتبه على أنّ: «من ساء حفظه لم يتفقّه فيما سمع. إذ التفقه إنما هو الفهم والتدبر فيما حمله من الأمر الشرعي على صرافته حسبما حمله. إذ من المحال أن يكون من ساء حفظه، ولم يتيقن ما حمله، تفقه فيما لم يتيقن مما لم يضبطه..»[1]، وهذا هو الذي سار عليه في نقده للمرويّات. فسيء الحفظ ومن وصف باللين في الرواية أو الوهم القليل يتوقف ابن حزم في قبول حديثه ولا يحتجّ به. فليس عنده قسم ثالث بين الثقة وغير الثقة أي الراوي الصدوق أو ما كان وهمه قليلاً، أي كمن خفّ ضبطه، ولم ينزل إلى مرتبة من يترك حديثه جملة بل يكون حديثه من قبيل الحسن لذاته أو لغيره.



(١) النبذة ص ٣٣.

رأي ابن حزم في الراوي المجهول

أ ـ المجهول عند المحدّثين:

يقسم المحدثون المجهول في الرواية إلى قسمين:

١ ـ **مجهول العين**: وهو كلّ من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه ولا عرفه العلماء به، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد[١]. مثل أن يقول المحدّث: أخبرني فلان أو شيخ أو بعضهم ونحو ذلك[٢]. وحكم هذا القسم على الصحيح الذي عليه أكثر العلماء من أهل الحديث وغيرهم أنه لا يقبل حديثه لأن شرط قبول الخبر عدالة رواته، ومن أبهم اسمه لا تعرف عينه فكيف عدالته[٣].

٢ ـ مجهول الحال: وهو من روى عنه اثنان من الرواة فصاعداً ولم يوثّق، فهو مجهول الحال وهو المستور عند بعضهم[٤].

---

(١) الخطيب: الكفاية ٨٨ ـ ٨٩، وابن الصلاح ١٤٦، وعتر ٨٩ ـ ٩٠.

(٢) ابن حجر: نزهة النظر ٥٢ ـ ٥٣.

(٣) انظر: ابن الصلاح ١٤٤، والنووي ١١٢، وابن جماعة ٦٦، والذهبي: الموقظة في علوم الحديث ٧٨ ـ ٧٩، وابن كثير ٩٢، والسيوطي ٣١٦/١، والسخاوي ٣٢٠/١ ـ ٤٢١، وعتر ٩٠، وفاروق حمادة ٣٤٠ ـ ٣٤١.

(٤) انظر: ابن الصلاح ١٤٥، وابن حجر: النزهة ٥٣، وكلام عداب الحمش في الرواة الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل ١٨٥ ـ ١٨٦، وعتر ٥٢ ـ ٥٣.

أما حكمه فقد قال ابن حجر: «وقد قبل روايته جماعة بغير قيد وردّها الجمهور، والتحقيق أنّ رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال، لا يطلق القول بردها ولا بقبولها، بل يقال هي موقوفة وإلى استبانة حاله كما جزم به إمام الحرمين ونحوه قول ابن الصلاح فيمن جُرِحَ بِجرح غير مفسر»[1].

ب ـ المجهول عند ابن حزم وحكمه:

يرى ابن حزم أنّ من لم يرو عنه، إلاّ واحد ولم يعرف بالعدالة فهو مجهول الحال دون تفصيل بين من روى عنه ثقتان أو ثقة واحد. وقد ظهر هذا الرأي في الأمثلة التالية:

١ ـ قال ابن حزم: «أبو مرحوم ـ هو عبدالرحيم بن ميمون المدني ـ مجهول لم يرو عنه أحد نعلمه إلا سعيد بن أبي أيوب»[2].

٢ ـ قال ابن حزم: «زينب بنت كعب بن عجرة وهي مجهولة لا تُعرف ولا روى عنها أحد غير سعد بن إسحاق وهو غير مشهور بالعدالة»[3].

وأمّا من لم يرو عنه إلا واحد ولكنه قد عُرف بالعدالة فهذا ثقة غير مجهول مثال ذلك في قوله: «وما نعلم أحداً عاب عبدالرحمن بأكثر من أنّه لم يرو عنه إلا عبدالله بن بدر، وهذا ليس جرحة»[4].

أما حكم روايته فهو يتابع رأي جمهور المحدّثين في عدم الاحتجاج برواية مجهول العين أو الحال فهو يقول: «فلا يحلّ الحكم في الدين بنقل مجهول لا يُدرَى من هو؟ ولا كيف حمله للحديث؟ فقد يكون ثقة صالحاً ويردّ حديثه إذا كان مغفّلاً غير ضابط ولا مستقيم الحديث سيما، إذا كان كاذباً أو داعياً إلى بدعة. وكل هذا لا يؤمن في المجهول الذي يحتجّ به

---

(١) ابن حجر: النزهة ٥٣، وعتر ٩١.

(٢) المحلى ٦٧/٥.

(٣) المحلى ٣٠٢/١٠.

(٤) المحلى ٥٣/٤، وإبراهيم الصبيحي: نقد ابن حزم للرواة في المحلى ١٢١/١، ١٢٢، ومكّي قلانية: ميزان الجرح والتعديل: دراسة بمجلة المنهل رقم ٤٨٤ ص ٦٨ ـ ٦٩.

المرسل وقد أمرنا تعالى بترك ما لم نعلم قال تعالى: ﴿وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[1]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾[2] فمن أخذ ما أخبر به عمن لا يدري هو فقد قال على الله وعلى رسوله ﷺ ما لا علم به وهذا لا يحلّ وكذلك ما رواه مجهول الحال...»[3]. ومجهول العين هو والمعدوم سواء بالنسبة لابن حزم وكل خير لم يرد من طريقه فإنه باطل بلا شكّ، إذ لو جاز ذلك لكان شرعاً صحيحاً غير لازم لنا لعدم قيام الحجة علينا فيها[4].

والملاحظ أنّ ابن حزم قد أفرط في الحكم على الرجال بالجهالة حتى أنّ أكثر الذين جرحهم كانوا بسبب ذلك مما أوقعه في العديد من الأوهام وحشره بعضهم ضمن المتشدّدين في الجرح والتعديل.



(١) سورة الأعراف، الآية رقم: ٣٣.
(٢) سورة الإسراء، الآية رقم: ٣٦.
(٣) النبذة ٢٩ ـ ٣٠، والإحكام ٥١/١، والإحكام ١٣٨/١.
(٤) الإحكام ١٣٦/١، ومكي قلانية ٦٩.
(٥) انظر: اللكنوي: الرفع والتكميل ص ١٨٢ ـ ١٨٥.

المبحث الخامس



رأيه في جهالة الصحابي

أ ـ رأي المحدّثين:

ـ تعريفها:

هو أن يقول الراوي التابعي عن رجل من الصحابة أو «حدّثني رجل من أصحاب الرسول ﷺ» ولا يسمّيه[1].

ـ حجّيتها:

إنَّ جمهور علماء الحديث قبلوا هذا النوع من المراسيل، واحتجّوا به لأن العلة في رد المرسل إنما هي الجهل بعدالة الراوي، لجواز أن يكون عدلاً وهذا منتف في حق الصحابة رضي الله عنهم، لأن كلهم عدول ولا تضرّ الجهالة بعين الراوي بغير كونه صحابياً، وقد روى البخاري عن الحميدي[2]. قوله: إذا صح الإسناد عن الثّقات إلى رجل من الصحابة فهو حجة إن لم يسم ذلك»[3].

---

(١) انظر: السيوطي: تدريب الراوي ١/١٩٧ ـ ١٩٨.

(٢) العلائي ٣١، وانظر: الخطيب ٣٨٥، والنووي ٨٢، وابن جماعة ٥٦، وابن كثير ٤٦ ـ ٤٧، والعراقي: التقييد والإيضاح ٨٠، وابن حجر: النكت ٢/٥٤٧، والسخاوي ٣/١٠٧، والشوكاني ٦٥، وعتر ٣٧٣، ٣٧٤.

(٣) السيوطي ١/١٩٧.

وقال الأثرم: قلت لأحمد بن حنبل: إذا قال الرجل من التابعين حدثني رجل من الصحابة ولم يسمّه فالحديث صحيح؟ وقال: نعم»[1].

ب - رأي ابن حزم:

كما رفض ابن حزم المرسل، ولا يحتجّ به فإنه لا يقبل حديثاً قال راويه فيه عن رجل من الصحابة، أو حدّثني من صحب رسول الله ﷺ إلا حتى يسمّيه ويكون معلوماً بالصحبة الفاضلة، ممّن شهد الله تعالى لهم بالفضل والحسنى.

وحجته في ذلك أنّه قد وقع الكذب عليه في عهده ﷺ، وأنّه قد كان بعض المنافقين في عهده ﷺ وكذا كان في الصحابة رضي الله عنهم منافقون ومرتدّون فلمّا ورد هذا الاحتمال ولم يُسمّ التابعي الصحابي وجب التوقف في ذلك الخبر[2].

وقد عمل أبو محمّد بن حزم على تطبيق تلك القاعدة التي أصلها فردّ بمقتضاها عدة أحاديث[3].

والملاحظ أنّه قد حاد عن النهج الذي سار عليه المحدّثون في هذه المسألة رغم أنّني وجدته يقبل الحديث الذي يكون من طريق صحابي عن صحابي آخر لم يسمّه. وأبهم اسمه ويعلّل ذلك، بأنه ثبتت عنده صحبته ولا يمكن أن يكون غير ذلك[4]. ومن يخالفه من المحدّثين يقولون بأنه يمكن

---

(١) السيوطي ١/١٩٧.

(٢) الإحكام ٢/٢ ـ ٣.

(٣) من ذلك حديثاً من طريق مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، عن رجل من بني أسد أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ سَأَلَ مِنْكُمْ ولَهُ أُوْقِيَةٌ أَوْ عِدْلُهَا فَقَدْ سَأَلَ إِلْحَافاً»، قال ابن حزم: عمن لم يسمّ ولا يدري صحة صحبته. فعلق على ذلك الشيخ أحمد محمد شاكر قائلاً: جهالة الصحابي لا تضرّ كما هو الراجح عند أكثر أهل العلم وإن خالف في ذلك ابن حزم «المحلى» وهامشه ٦/١٥٢ ـ ١٥٣، وستأتي أمثلة أخرى في «المنهج النقدي» إن شاء الله تعالى.

(٤) روى ابن حزم من طريق أبي داود بسنده عن عقبة بن مالك عن رجل من رهطه قال: =

أن يروي الصحابي عن رجل من التابعين لكن ليس ذلك الغالب من فعلهم رضي الله عنهم، فكذلك بالنسبة للتابعي الثقة إذا صحّ السند عليه حمل على الغالب من أمره وما تطرّق إليه احتمال توقّف فيه المحدّث وتتبع طرقه حتى يتوصل إلى حقيقة أمره[1].



= «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سرِيَّةً فَسَلَحَتْ رَجُلاً مِنهُم سَيْفاً...» الحديث، قال أبو محمد: عقبة صحيح الصحبة والذي رواه عنه صاحب وإن لم يسمّه فالصحابة كلهم عدول، فإذا ثبتت صحة صحبته فهو عدل مقطوع بعدالته لقول الله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ﴾ سورة الفتح ٢٩، المحلى ٣٦١/٩ ـ ٣٦٢.

(١) انظر: ابن حجر: النكت ٥٦١/٢ ـ ٥٦٤، وفاروق حمادة «المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل» ٢٤ ـ ٢٧.

طرق إثبات الجرح عند ابن حزم

أ ـ رأي المحدّثين:

قد تعرّضت إلى ذلك عند الكلام في طرق إثبات التعديل، لأن وسائل إثبات عدالة الراوي هي نفس وسائل إثبات جرحه عندهم.

ب ـ رأي ابن حزم:

التجريح عنده يثبت بإحدى طريقين:

١ ـ إما بتنصيص أحد العلماء، ولا يشترط عدداً أكثر من ذلك، لعدم قيام دليل على اعتبار عدد معيّن من الجرح والتعديل[١].

٢ ـ إما بالشهرة والاستفاضة[٢].

يؤيد ذلك قوله: «ولا يقبل في التجريح قول أحد حتى يتبيّن وجه تجريحه، فإنّ قوماً جرحوا آخرين بشرب الخمر، وإنّما كانوا يشربون النبيذ المختلف فيه بتأويل منهم، وأخطأوا فيه ولم يعلموه حراماً ولو علموه مكروهاً فضلاً عن حرام ما أقدموا عليه، ورعاً وفضلاً منهم: الأعمش،

(١) لذلك اكتفى ابن حزم في كثير من الأحيان بتجريح أحد الأئمة، انظر مثلاً: المحلى ٢١٨/٢، و ٣٢/٣، و ٨٦/١١، و ٤٨٤/٧.

(٢) انظر: النبذة ٨٥.

وإبراهيم وغيرهما من الأئمة رضي الله عنهم، وهذا ليس جرحة لأنهم مجتهدون طلبوا الحق فأخطؤوه...»[1].

وقال أيضاً: «لا نردّ تجريح مالك فيمن لم تشتهر إمامته».

وقال كذلك: «وإنّما يؤخذ كلام يحيى بن معين وغيره إذا ضعفوا غير مشهور العدالة»[2].

فابن حزم لا يقدم على تجريح الراوي المشهور بالعلم المستفيض أمر عدالته، ويقبله مطلقاً ويرد تضعيف من ضعّفه، ولو كان من مثل ابن معين إمام الجرح والتعديل، ما لم يبيّن وجه الجرح فيه وما لم يتبين له من حديثه ما يُنْكَر. لكن الغالب من أمره يعتمد التجريح دون تفسير إذا كان من الأئمة المعتبرين في هذا الشأن، وكان المجرّح غير معروف بحمل العلم ولم يشتهر أمره، واعتماده في جرح الرواة على كلام بعض العلماء، يعتبر قليلاً بالنسبة لاعتماده على نقده الخاص دون مراعاة رأي من خالفه في جرحه ذاك وذلك هو الأكثر من تصرفاته كما سيأتي نماذج من ذلك في «المنهج النقدي».



(١) الإحكام ١٤٦/١.

(٢) المحلى ٢٩٥/٩.

(٣) المحلى ٢١/٦، وانظر ترجمة العلاء بن عبدالرحمن الحرقي عند ابن حزم في المحلى ٢٦/٧.

المبحث السابع



حكم تعارض الجرح والتعديل عند ابن حزم

أ ـ رأي المحدّثين:

إذا تعارض الجرح والتعديل في راو واحد، فقد اختلفت آراء العلماء في ذلك[1]، ولكن الصحيح الذي نقله الخطيب البغدادي عن جمهور العلماء وصححه ابن الصلاح وغيرهما من المحدّثين وجماعة من الأصوليين أنّ الجرح مقدم على التعديل، ولو كان المعدّلون أكثر «لأن المعدّل يخبر عمّا ظهر من حاله والجارح يخبر عن باطن خفي على المعدّل»[2].

قال الدكتور عِتر: «لكن هذه القاعدة ليست على إطلاقها في تقديم الجرح، فقد وجدناهم يقدمون التعديل على الجرح في مواطن كثيرة ويمكننا أن نقول إن القاعدة مقيدة بالشروط الآتية:

١ ـ أن يكون الجرح مفسراً مستوفياً لسائر الشروط[3].

---

(١) انظر تفصيل ذلك عند اللكنوي في الرفع والتكميل ٩٤ ـ ١٠٦.

(٢) الخطيب: الكفاية ١٠٥ ـ ١٠٧، وابن الصلاح ١٤٢، والنووي ١١١، وابن حجر: نزهة النظر ٨٩ ـ ٩٠، وعتر ١٠٠.

(٣) انظر: ابن الصلاح ١٣٨ ـ ١٤٢، والنووي ١٠٩ ـ ١١١.

٢ ـ أن لا يكون الجارح متعصّباً على المجروح أو متعنّتاً في جرحه، فلم يقبل كلام النسائي في أحمد بن صالح لما بينهما من الجفاء[١].

٣ ـ أن لا يبيّن المعدّل الجرح مدفوع عن الراوي، وثبت ذلك بالدليل الصحيح مثل ثابت بن عجلان الأنصاري. قال العقيلي: «لا يتابع على حديثه».

وتعقّب ذلك أبو الحسن بن القطّان بأن ذلك لا يضرّه إلا إذا كثرت منه رواية المناكير ومخالفة الثقات وأقر ذلك الحافظ ابن حجر فقال: «وهو كما قال» وهذا يدلّ على أنّ اختلاف ملحظ النقاد يؤدي إلى اختلافهم في الجرح والتعديل[٢].

ب ـ رأي ابن حزم:

لا يختلف ابن حزم مع جمهور المحدّثين، وغيرهم من علماء الأصول في هذه المسألة فهو يقول: «ومن عدّله عدل وجرّحه عدل فهو ساقط الخبر، والتجريح يغلب التعديل لأنه علم زائد عند المجرّح لم يكن عند المعدل وليس هذا تكذيباً للّذي عدل بل هو تصديق لهما معاً. فإن قال قائل: فهلا قلتم بل عند المعدّل علم لم يكن عند المجرح، وقيل له: وكذلك نقول. وتصدق كل واحد منهما. فإذا صحّ خبرهما معاً عليه فلا خلاف في أن من جمع عدالة ومعصية فأطاع في قصّه، وصلى وصام وزكّى وفسّق في أخرى فزنى أو شرب الخمر أو أتى كبيرة أو جاهر بصغيرة، فإنّه فاسق عند جميع الأمّة بلا خلاف، ولا يقع عليه اسم عدل... قال: ولو أخذنا بالتعديل وأسقطنا التجريح لكن قد كذبنا المجرّح وذلك غير جائز،

---

(١) انظر: الذهبي: ميزان الاعتدال ١/١٠٣ ـ ١٠٤، وقاعدة في الجرح والتعديل للسبكي «بذيل الرفع والتكميل» ص ٥ ـ ٧، والقاسمي: الجرح والتعديل ٥ ـ ٧، وقاسم علي سعد: مباحث في علم الجرح والتعديل ١٤٦ ـ ١٤٧.

(٢) منهج النقد ١٠٠، ١٠١، وانظر تحقيق هذه المسألة الخطيرة بعمق عند المعلمي في التنكيل لما في تأنيب الكوثري من الأباطيل ١/٦١ ـ ٦٤ و ٧٦ ـ ٨١.

وهكذا القول في الشهادة ولا فرق»[1].

وقال في موضع آخر من كتبه: وأما من كان مجهول الحال فالتجريح أولى به من التعديل، بل لأن أصل الناس الجهل، والجهل منهم حتى يصح عليهم العلم بهم»[2].

فابن حزم يرى أن الجارح معه زيادة علم يمكن أن يكون قد فات المعدل لذلك قبل من أظهر شيئاً من أمر ثم علل ذلك بأن الأصل في الناس عدم معرفة أحوالهم وهو يقصد في هذا الموضع أحوالهم من ناحية التحمل في الرواية وهو رأي وجيه.



(١) الإِحكام ١٤٦/١.

(٢) مجموع الرسائل ٩٩/٣.





الباب الثالث

المنهج النقدي عند ابن حزم

الفصل الأول: التضعيف بمحترزات الاتصال.

الفصل الثاني: التضعيف بمحترزات العدالة والضبط.

الفصل الثالث: منهجه في التعليل في الأسانيد.

الفصل الرابع: التعليل في المتن.

الفصل الخامس: نقد المتن عند ابن حزم.

الفصل السادس: ما انتقد عليه في الحديث.

الفصل السابع: منهجه في نقده للرجال.

الفصل الأول

التضعيف بمحترزات الاتصال

المبحث الأول: التضعيف بنفي سماع الرّاوي من شيخه.

المبحث الثاني: التضعيف بعدم إدراك الرّاوي لمن حدّثه.

المبحث الثالث: نقد ابن حزم للإرسال في الحديث.

المبحث الرابع: نقده للإسناد الذي فيه راو مبهم، وما كانت صيغة السماع فيه محتملة للانقطاع.

المبحث الخامس: نقده للحديث المرويّ بالوجادةُ.

المبحث السادس: نقده للتعليق في الحديث.

المبحث السابع: نقده للتدليس في الرواية.

التضعيف بنفي سماع الراوي من شيخه

مثال ذلك قول ابن حزم: «ورويناه من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب. قال: قال رسول الله ﷺ: «عَلَى اليَدِ مَا أَخَذَتْ حَتَّى تُؤَدِّيَهُ»[١].

«الحسن لم يسمع من سمرة»[٢].

هكذا يجزم ابن حزم بنفي سماعه من ذلك الصحابي مع أنه اختُلِف فيه، فنفاه ابن معين، وقال يحيى بن سعيد القطّان: «أحاديثه عن سمرة سمعنا أنها كتاب»[٣] لكن أثبت سماعه جمع من الحفاظ منهم أبو داود[٤]، والبخاري، وعلي بن المديني، والترمذي، ومن المتأخرين الذهبي،

---

(١) أخرج هذا الحديث أبو داود في البيوع، باب تضمين العارية ٢٩٦/٣ رقم ٣٥٦١، والترمذي في البيوع، باب ما جاء في أن العارية مؤداة ٥٦٦/٣ رقم ١٢٦٦، وابن ماجه في الصدقات، باب الوديعة ٨٠٢/٢ رقم ٢٤٠٠، وأحمد في المسند ٨/٥ و ١٢ و ١٣، والحاكم في المستدرك ٤٧/٢، والبيهقي في السنن الكبرى ٩٥/٦ و ٢٧٦/٨، وراجع لتخريجه: ابن حجر: التلخيص الحبير ٥٣/٣، والألباني: إرواء الغليل ٣٤٨/٥ ـ ٣٤٩ رقم ١٥١٦.

(٢) المحلى ١٧٢/٦.

(٣) انظر: ابن أبي حاتم: المراسيل ٣٣، والعلائي: جامع التحصيل ١٩٩، والذهبي: السير ٥٦٧/٤، وابن حجر: التهذيب ٢٦٩/٢.

(٤) كما عند ابن حجر في التهذيب ٢٦٩/٢.

والعلائي[1]، وابن حجر[2]، قال الذهبي: «قد صحّ سماعه في حديث العقيقة، وفي حديث النهي عن المثلة من سمرة»[3] فهو مختلف في سماعه منه، وحتى لو اعتبرنا أنه سمع منه جملةً، فليس هناك دليل على أنه سمع ذلك الحديث بالذات لا سيما إذا علمنا أن الحسن البصري كان معروفاً بالتدليس[4]. وقد أكثر ابن حزم أيضاً من التضعيف بنفي سماع الحسن من سمرة وعمران بن حصين[5].

وقد يعتمد ابن حزم على غيره في تضعيف الحديث، وإثبات الانقطاع بعدم السماع. مثال ذلك قوله: «فإن ذكروا ما رُوِينا من طريق أبي داود[6]، عن عثمان بن أبي شيبة، عن كثير بن هشام، عن جعفر بن برقان، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن النبي ﷺ أنه: «نَهَى عَنْ أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ مُنْبَطِحاً عَلَى بَطْنِهِ». قلنا: هذا خبر لم يسمعه جعفر من الزهري. قال أبو داود: نا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، نا أبي، نا جعفر بن برقان أنه بلغه عن الزهري هذا الحديث نفسه، فسقط وبالله تعالى التوفيق»[7]. وقد أكثر ابن حزم من التضعيف بهذا النوع من الانقطاع[8].



(١) جامع التحصيل ١٩٨ ـ ١٩٩.
(٢) التهذيب ٢/٢٦٩.
(٣) السير ٤/٥٦٧.
(٤) انظر: ابن حجر: التعريف رقم ٤٠، والتقريب ٦٩.
(٥) انظر مثلاً: المحلى ٩/٢٠٣ و ٢١٣ و ٢٩١.
(٦) في كتاب الأطعمة باب ما جاء في الجلوس على مائدة عليها بعض ما يكره ٣/٣٤٩ رقم ٣٧٧٤، وقد اختصر ابن حزم الحديث.
(٧) المحلى ٧/٤٣٥.
(٨) انظر مثلاً: الإحكام ٧/١٠٨، والمحلى ٧/٤٧٢، و ٩/٢٩ و ٣٤ و ٢١٣ و ٢٨٠ و ٢٩١.

التضعيف بعدم إدراك الراوي لمن حدّثه

مثال ذلك قوله: «وذكروا ما رُوينا من طريق شعبة، عن قتادة، عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ: «عَلَى اليَدِ مَا أَخَذَتْ حَتَّى تُؤَدِّيَهُ»[1].

وهذا منقطع لأن قتادة لم يدرك سمرة[2].

هكذا ينصّ ابن حزم على الانقطاع بين الرجلين دون تفصيل، ووجه هذا الانقطاع أن قتادة ولد سنة ٦١هـ[3]، بينما توفي سمرة سنة ٥٨هـ[4] فمثله لا يمكن أن يدرك ذلك الصحابي الإدراك الذي يخوّله للسماع منه. وقد يفيض ابن حزم في بيان وجه الانقطاع بهذا السبب ممّا يدل على معرفة الواسعة بتواريخ الرواة، وسعة اطّلاعه على أحوالهم. مثال ذلك قوله: «واحتجّوا بخبر رويناه من طريق أحمد بن شعيب، نا قتيبة بن سعيد، نا أبو عوانة، نا هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أمّ سلمة أم المؤمنين قالت: قال رسول الله ﷺ: لا يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ إلَّا مَا فَتَقَ الأَمْعَاءَ فِي الثَّدي وَكَانَ قَبْلَ الفِطَامِ»[5].

---

(١) سبق تخريج الحديث لكن لم أجده من هذه الطريق فيما لديّ من المصادر.

(٢) المحلى ١٧٢/٩.

(٣) ابن حجر: التقريب ص ١٣٧.

(٤) الذهبي: السير ٢٨٢/٥ ـ ٢٨٣، وابن حجر: التهذيب ٣٥٥/٨.

(٥) أخرج هذا الحديث الترمذي في الرضاع، باب ما جاء أن الرضاعة لا تحرم إلا في =

قال أبو محمّد: هذا خبر منقطع لأن فاطمة بنت المنذر لم تسمع من أم سلمة أم المؤمنين لأنها كانت أسَنَّ من زوجها هشام باثني عشر عاماً وكان مولد هشام سنة ستين، فمولد فاطمة على هذا سنة ثمان وأربعين[1]، وماتت أم سلمة سنة تسع وخمسين، وفاطمة صغيرة لم تلقها فكيف أن تحفظ عنها. ولم تسمع من خالة أبيها عائشة أم المؤمنين شيئاً وهي في حجرها، إنّما أبعد سماعها من جدّتها أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهم..».

وقد توفيت أمّ سلمة رضي الله عنها واسمها هند بنت أبي أمية سنة **٦١هـ** على الأرجح خلافاً لابن حزم وذلك ما اختاره ابن حِبّان والذهبي وابن حجر[2]. وقد أثبت الأخير منهم سماع زينب من أمّ سلمة[3]، وعليه فما ذكره ابن حزم من الانقطاع مجرد احتمال فيمكن أن تروي عنها وسنها اثنا عشر عاماً إذا علمنا أن لها رواية عالية كما قال الذهبي[4]. ولعلّه من أجل ذلك صحّح الحديث جماعة من المحدّثين.



= الصغر دون الحولين ٤٥٨/٣ رقم ١١٥٢ وقال: «حسن صحيح». وأخرجه بنحوه ابن حبّان في صحيحه «موارد الظمآن» رقم ١٢٥٠ وعلّقه البغوي في شرح السنة عنها ٨٤/٩ وسكت عنه الحافظ في الفتح ١٤٨/٩ وصحّحه الألباني في الإرواء ٢٢١/٧ ـ ٢٢٢ رقم ٢١٥٠.

(١) هكذا قال ابن حجر في «التقريب» ٤٧١، وفاطمة هي بنت المنذر بن الزبير بن العوام، وراجع ابن حجر: التهذيب ٤٤٤/١٢.

(٢) انظر: الذهبي: السير ٢١٠/٢، وابن حجر: التقريب ٤٧٣، والتهذيب: ٤٥٦/١٢ ـ ٤٥٧.

(٣) التهذيب ٤٤٤/١٢.

(٤) انظر: السير ٣٨١/٣.

المبحث الثالث



نقده للإرسال في الحديث

سبق لي أن بحثت الحديث المرسل عند ابن حزم، وعند غيره من العلماء في موضعه من الرسالة، وقد لاحظت بعداستقراء أنواع الانتقادات الحديثية أنّ ابن حزم قد أكثر من التضعيف بالإرسال(١) وفيما يلي أمثلة لذلك.

قال ابن حزم: «ثنا أحمد بن عمر، ثنا ابن يعقوب، ثنا ابن محلون، ثنا المغامي، ثنا عبدالملك بن حبيب عن مطرّف بن عبدالله، عن مالك، عن ربيعة بن عبدالرحمن: «أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: «لا يُمْسِكُ النَّاسُ عَلَيَّ شَيْئاً، لا أُحِلُّ إِلاَّ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ وَلاَ أُحْرِمُ إِلاَّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ»(٢) هذا مرسل. . .»(٣).

هكذا يحكم عليه ابن حزم دون بيان وجه الإرسال(٤).

---

(١) انظر مثلاً: الإحكام ١٣٩/٣، و ١٦/٤، والمحلى ٨١/١، و ١١/٢ ـ ١٢، و ١٥٢/٥ و ١٧٦، و ٣١/٦، ٣٥، ٦٣، ١١٠، ١٢١، ١٢٧، و ٤٣٨/٧، ٤٥٨، ٤٨٥، و ٩٨/٨، و ٢/٩، ٢٥، ٣٦، ١٧١، ١٧٢، ٢٧٩، ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٣، و ٤/١١ ـ ٦ و ٢٦٧، ٣٥٠.

(٢) لم أجده فيما لديّ من المصادر إلى الآن؟.

(٣) الإحكام ٧٧/٢.

(٤) ربيعة هذا هو ربيعة الرأي من شيوخ مالك وهو ثقة توفي سنة ١٣٦هـ، وهو من صغار التابعين الذين رأوا الواحد والاثنين من الصحابة ولم يثبت لبعضهم السماع. =

وقال أيضاً: «احتجوا بأن ذكروا ما رُويناه من طريق أبي عبيد، عن حبيب بن أبي حبيب، عن عمرو بن هرم، عن محمد بن عبدالرحمن: «إنَّ فِي كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي كِتَابِ عُمَرَ فِي الصَّدَقَةِ: أَنَّ الإِبِلَ إِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ ومائَةٍ فَلَيْسَ فِيهَا دُونَ العَشْرِ شَيءٌ حَتَّى تَبْلُغَ ثَلاثِينَ ومِائَةٍ»[1]، قال علي: «وهذا مرسل ولا حجّة فيه، ومحمد بن عبدالرحمن مجهول»[2].

وقد يتعرّض ابن حزم أحياناً لبيان وجه الإرسال في سند الحديث، وهو قليلاً ما يفعل ذلك إذ هو في الغالب يشير إلى أنه مرسل، أو يحكم بأنه ضعيف للإرسال الذي لحقه فقط مثال ذلك:

قوله: «وأما قول أبي حنيفة فإنه احتجّ أصحابه له بما حدّثناه عبدالله بن ربيع، ثنا عبدالله بن محمد بن عثمان، ثنا أحمد بن خالد، ثنا علي بن عبدالعزيز، ثنا الحجاج بن المنهال، ثنا حمّاد بن سلمة أنه أخذ من قيس بن سعد كتاباً عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ لِجَدِّهِ عَمْرُو بنِ حَزْمٍ، ذَكَرَ مَا يُخْرِجُ مِنْ فَرَائِضِ الإِبِلِ: «إِذَا كَانَتْ خَمْسَةً وَعِشْرِينَ فَفِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ، إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسَةً وَثَلاثِينَ...» وبما رويناه من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ لَهُمْ كِتَاباً فِيهِ: «وَفِي الإِبِلِ إِذَا كَانَتْ خَمْساً

= انظر: الخطيب: تاريخ بغداد ٨/٤٢٠، والذهبي: التذكرة ١/١٥٧ ـ ١٥٨، والسير ٦/٨٩ ـ ٩٦، وابن حجر: التهذيب ٣/٢٥٨، ٢٥٩، والتقريب ص ١٠ وص ١٠٢.

(١) أخرجه أبو عبيد مطولاً في الأموال ص ١٤٧ ـ ١٤٨ رقم ٩٣٤، وعزاه الشيخ أحمد شاكر في الهامش للدارقطني في السنن ص ٢١٠ وهو في نسختي ٢/١١٧، وللحاكم في المستدرك ١/٣٩٤.

(٢) المحلى ٦/٣١ علّق الشيخ أحمد شاكر بالهامش على قول ابن حزم هذا بما يلي: «محمد بن عبدالرحمن هذا ليس مجهولًا، بل هو معروف، وهو أبو الرجال محمد بن عبدالرحمن الأنصاري كما صرح بذلك في رواية الحاكم وهو تابعي ثقة، وهو محمد بن عبدالرحمن بن حارثة الأنصاري مشهور بكنيته وهي لقب له أيضاً، انظر: ابن حجر: التهذيب ٩/٢٩٥ ـ ٢٩٦، وقد اعتبره من الطبقة الخامسة من التابعين، انظر: التقريب ٣٠٧.

وعِشْرِينَ إِلَى خَمْسٍ وَثلاثِينَ فِفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ»[1].

ثم قال ابن حزم: «وأما حديث معمر، وحمّاد بن سلمة، فمرسلان لا تقوم بهما حجّة.. والموضع الثاني أنه جاهر بالكذب[2]. فقال معمر عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه عن جدّه ابن عمرو ولم يدرك النبي ﷺ»[3].



(١) بنت مخاض: هي الناقة التي دخلت في السنة الثانية، لأن أمه قد لحقت بالمخاض أي الحوامل وإن لم تكن حاملاً، انظر: ابن الأثير: مادة (مخض) ٣٠٦/٤.

(٢) انظر: هامش المحلى ٣٤/٦ ـ ٣٦ حول دعوى الكذب التي صرّح بها ابن حزم ورد الشيخ أحمد شاكر عليه وقد قال في أثنائه: «وأما أنه غير متصل فنعم لأن محمد بن عمرو بن حزم جد عبدالله ليس صحابياً...».

(٣) سبق تخريج الحديث ومحمد بن عمرو بن حزم ولد في حياة النبي ﷺ سنة ١٦هـ، وتوفي سنة ٦٣هـ. انظر: ابن حجر: التهذيب ٣٧٠/٩ ـ ٣٧١، والتقريب ٣١٣، وراجع مثالاً آخر لهذا في المحلى ٢٥/٦.

نقده للإسناد الذي فيه راو مبهم وما كانت صيغة السّماع فيه محتملة للانقطاع

من الأسباب التي تضعّف الحديث عند أهل هذا الشأن إذا كان في السند راو مبهم، أو يقول الراوي: «حدّثني فلان الثقة، أو رجل أو فلان دون أن يسمّيه لأنّ ذلك مظنّة الجهالة الحالية أو العينية»[1]. وقد وجدت ابن حزم يرى حدوث ذلك في سند الحديث يكون سبباً في ضعف الحديث ورده. من ذلك ما يلي:

«ما رُويناه من طريق سعيد بن منصور، نا سفيان ـ هو ابن عيينة ـ عن عمرو بن دينار، عن محمد بن عمرو بن سعيد بن العاصي: أَنَّ بَنِي سَعِيدِ بنِ العَاصِي كَانَ لَهُمْ غُلامٌ فَأَعْتَقُوهُ كُلُّهُم إلاَّ رَجُلٌ وَاحِدٌ فذَهَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْتَشْفِعُ بِهِ إِلَى الرَّجُلِ فَوَهَبَ الرَّجُلُ نَصِيبَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَعْتَقَهُ فَكَانَ يَقُولُ: أَنَا مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ واسمه رَافع أبو البهاء»[2].

قال أبو محمّد: هذا منقطع لأن محمّد بن عمرو بن سعيد لم يذكر من حَدّثه». فالملاحظ أن ابن حزم يصف هذا النوع من إبهام الراوي

(١) انظر كلام الخطيب في الكفاية ٣٧٣ ـ ٣٧٤، وعتر: منهج النقد ١٠٤ ـ ١٠٥.
(٢) لم أجده في الجزء المطبوع من سنن سعيد بن منصور، والله أعلم.
(٣) المحلى ١٩٦/٩.

بالانقطاع بناء على رأيه في اعتبار كل حديث منقطعاً إذا لم يتصل سنده لأيّ سبب من الأسباب.

مثال آخر قوله: «ومن طريق مسدّد، نا أبو الأحوص، نا عبدالعزيز بن رفيع، عن عطاء بن أبي رباح، عن ناس من آل صفوان بن أمية: «اسْتَعَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِن صَفْوَانَ سِلاحاً. فَقَالَ صَفْوَانُ: أَعَارِيَةٌ أَمْ غَصْبٌ؟ قَالَ: بَلْ عَارِيَةٌ، ففَقَدُوا مِنْهَا دِرْعاً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ شِئْتَ غَرَمْنَاهَا لَكَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّه فِي قَلْبِي مِنَ الإِيمَانِ مَا لَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ»[1]. هذا عن ناس لم يُسَمّوا..»[2].

وهذا مثال ثالث في تضعيف ابن حزم للرواية إذا كانت الصيغة محتملة للانقطاع ولا تدلّ على ثبوت السماع بين الراوي والمحدّث. قال ابن حزم: «رويناه من طريق عبدالرزاق، عن ابن جريج: أخبرت، عن عبيدالله بن عبدالرحمن الأنصاري: أنّ عمر كتب إلى بعض عمّاله، أن لا يأخذ من رجل لم نجد في إبله السن التي عليه، إلا تلك السنّ من شَرْوَى[3] إبله أو قيمة عدل»[4].

ويدخل في هذا المبحث الكلام على الحديث الذي في سنده صحابي لم يُسَمَّ ولم يُعرَف بعينه وقد سبق الحديث عن موقف ابن حزم من هذه المسألة، وأنّه لا يقبل ذلك إلاّ إذا تبين من خلال السند أنّ صحابياً يروى عن صحابي آخر ذلك الحديث، ففي تلك الحالة يقبل ابن حزم تلك الرواية ويحتجّ بها لكن تبيّن بعد ذلك أنّه ليس له منهج منضبط في قبول رواية الصحابي المبهم في الإسناد ويتّضح ذلك من خلال هذه الأمثلة.

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى به ٨٩/٦ وبنحوه أخرجه غيره، راجع: الزيلعي: نصب الراية ١١٦/٤ ـ ١١٧.

(٢) المحلى ١٧١/٩.

(٣) قال أحمد شاكر بالهامش: «الشروي، المثل واوه مبدلة من الياء كما قلبت في تقوى».

(٤) هذا الأثر رواه عبدالرزاق في المصنف ٤٠/٤ رقم ٦٩٠٥، وانظر أمثلة لذلك في المحلى ٤١٩/٧، و ٣٠٣/٩ و ٣٢٢.

المثال الأول: قال ابن حزم: «واحتج من حَدَّ الغِنى بأربعين درهماً بما رُوِيناه من طريق مالك عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن رجل من بني أسد: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ سَأَلَ مِنْكُمْ وَلَهُ أَوْقِيَةٌ أَوْ عِدْلُهَا فَقَدْ سَأَلَ إِلْحَافاً..»[1]. قال أبو محمّد: الأول عمن لم يُسَمَّ، ولا يُدرَى صحة صحبته..»[2].

المثال الثاني: قوله: «وقد جاء في هذا أثر كما روينا من طريق أبي عبيد، نا عمر بن عبدالرحمن، نا منصور بن المعتمر، عن طلحة بن مصرف عن خيثمة بن عبدالرحمن، عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَجَهَّزَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُنْقَدَ شَيْئاً»[3].

---

(١) أخرج هذا الحديث أبو داود في كتاب الزكاة باب من يعطي من الصدقة؟ وحد الغنى ١١٦/٢ رقم ١٦٢٧، والنسائي في الزكاة، باب إذا لم يكن له دراهم وكان له عدلها ٩٨/٥ ـ ٩٩ مطولًا وفيه قصة، وأحمد في المسند مختصراً ٣٦/٤، و ٤٣٠/٥، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٤/٧، والبغوي في شرح السنة ٨٤/٦ رقم ١٦٠١، وقد صحّح هذا الحديث الشيخان شاكر بهامش المحلى ١٥٣/٦، والألباني في «الأحاديث الصحيحة» رقم ٧١٩.

تنبيه: عزا الألباني في المرجع السابق ٢٩٦/٤ الحديث لموطأ مالك وتبين لي بعد الرجوع إلى الكتاب أنه ليس فيه ثم وجدت الشيخ شعيب الأرناؤوط محقق شرح السنة يذكر أن ذلك الحديث ليس من رواية يحيى بن يحيى الليثي المتداولة بل هو من زيادات أبي مصعب، قلت: ثم استدركت فتبين لي أن الحق مع الشيخ الألباني فقلت: وجدت الحديث في الموطأ في كتاب الصدقة باب ما جاء في التعفف عن المسألة (١١/٩٩٩/٢ ـ برواية يحيى بن يحيى الليثي) وبرواية أبي مصعب (١٧٩/٢ رقم ٢١١١) والحمد لله على توفيقه.

(٢) المحلى ١٥٢/٦ ـ ١٥٣.

(٣) بنحوه، أخرجه أبو داود في النكاح، باب في المقام عند البكر، من حديث عائشة ٢٤١/٢ رقم ٢١٢٨، وقال: «خيثمة لم يسمع من عائشة»، وقال أحمد: «لم يسمع من عبدالله بن مسعود شيئاً»، وكذا قال أبو حاتم. وقال أبو زرعة: «خيثمة عن عمر رضي الله عنه مرسل» ووافقه العلائي وابن حجر، ومما سبق نعلم أن الحديث مرسل خلافاً لابن حزم. انظر: ابن أبي حاتم: المراسيل ٥٤، والعلائي: جامع التحصيل ٢٠٩، وابن حجر: التهذيب ١٧٨/٣ ـ ١٧٩.

=

قال علي: «خيثمة من أكابر أصحاب ابن مسعود وصحب عمر بن الخطاب رضي الله عنهم»[1].

المثال الثالث: قوله: «نا يحيى بن عبدالرحمن بن مسعود، نا أحمد بن رحيم، نا إبراهيم بن حماد، نا إسماعيل بن إسحاق، نا علي بن عبدالله، نا عبدالله، نا عمران بن ظبيان عن عدي بن ثابت قال: قال رجل من أصحاب رسول الله ﷺ: «سمعت النبي ﷺ يقول: «مَنْ تَصَدَّقَ بِدَمٍ فَمَا دُونَهُ كَانَ كَفَّارَةً لَهُ مِنْ يَوْمِ وُلِدَ إِلَى يَوْمِ تَصَدَّقَ بِهِ»[2].. ثم نرجع إلى الحديث المذكور فنقول وبالله تعالى التوفيق: إن فيه عللًا تمنع من الاحتجاج به:

أحدها: أنه من رواية عمران بن ظبيان وليس معروف العدالة. قال أحمد: فيه نظر[3].

والثاني: أنه منقطع لأن عدي بن ثابت لم يذكر سماعه إياه من الصاحب.

والثالث: أننا لا ندري ذلك الصاحب أصحّت صحبته أم لا؟»[4].

المثال الرابع: قال ابن حزم: «ومن طريق أبي الجهم، نا يوسف هو ابن يعقوب القاضي، نا أبو الربيع ـ هو الزهراني ـ نا حبان بن علي، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، قال: كُنَّا يؤمر علينا في المغازي أصحاب رسول الله ﷺ فأُمِّر علينا رجلٌ من الأنصار فقال: إِنِّي شَهِدْتُ مَعَ

---

(١) المحلى ٩/٤٩٠.

(٢) رواه أبو يعلى في المسند ١٢/٦٨٦٩ وابن مردويه كما في تفسير ابن كثير ٢/٦٥ من طريق عمران به، وضعفه الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/٣٠٥.

(٣) عمران بن ظبيان الكوفي، قال البخاري: فيه نظر، ومثله قال ابن عدي. وقال أبو حاتم الرازي: يكتب حديثه. وقد روى عنه السفيانان. وقال الذهبي: فيه لين، وقال ابن حجر: ضعيف ورمي بالتشيع. انظر: العقيلي ٣/٢٩٨ ـ ٢٩٩، وابن عدي ٥/١٧٤٧، والذهبي: المغني ٢/٥٨، والميزان ٣/٢٣٨، وابن حجر: التقريب ٢٦٤، والتهذيب ٨/١٣٣ ـ ١٣٤.

(٤) المحلى ١٠/٤٨٨.

رسول الله ﷺ هذا اليوم يعني يوم النحر فطلبنا المسن[1] فغلب علينا، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الجَذَعَ[2] يَفِي مِمَّا يَفِي مِنْهُ المُسِنُّ»[3].. قال أبو محمد:... والآخر جيّد الإسناد لأن أمير العسكر لا يخفى صحّة صحبته من بطلانها»[4].

وبعد التعرض لهذه الأمثلة ألاحظ ما يأتي:

أن ابن حزم في المثال الأول والمثال الثالث ضعّف الحديث لأن الصحابي لم يسم في السند ولم يعرف به التابعي ولا من دونه. وفي المثال الثاني، رأى أن التابعي مشهور وقد صحب عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فأولى حسب رأيه أن يدرك غيره ممن هو أصغر منه من الصحابة وهذا اجتهاد من ابن حزم مخالف للواقع ومناف لما ارتضاه في المثالين الأول والثالث. أما في المثال الرابع لاحظ ابن حزم أنّ من يكون في موضع قيادة جيش يبعد أن يجهل متبعوه صحّة صحبته من عدمها، وهو استنتاج من خارج الإسناد ويبقى مجرّد احتمال إذا لم يُصرِّح باسمه الراوي في السند. وهو في هذا يحيد عن منهجه الظاهري في نظرته لسند الحديث وإن حاول تكلّف تبرير ما قبله من هذه المرويات. بقي أن أشير إلى أنه مخالف لأغلب علماء الحديث وغيرهم عندما لا يقبل رواية الصحابي المبهم في الإسناد وقد سبق لي مناقشته في ذلك.

(١) المسن من الشاة والبقر ما دخل في السنة الثالثة، انظر: ابن الأثير مادة (سنن) ٤١٢/٢.

(٢) الجذع من الإبل ما دخل في السنة الخامسة ومن البقر والمعز ما دخل في الثانية، المصدر السابق مادة (جذع) ٢٥٠/١.

(٣) أخرج هذا الحديث الحاكم في المستدرك بنحوه ٢٢٦/٤، وبمثله أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٧١/٩، وقال الحاكم: «هذا حديث مختلف فيه عن عاصم بن كليب وهو مما لم يخرجاه الشيخان رضي الله عنهما وقد اشترطتُ لنفسي الاحتجاج به...» والحديث مع هذا صحيح لطرقه وشواهده فانظرها عند البيهقي في السنن ٢٧٠/٩ ـ ٢٧١، والألباني في الأحاديث الضعيفة ٩٠/١ ـ ٩٢، وإرواء الغليل ٣٥٩/٤ ـ ٣٦٠ رقم ١١٤٦.

(٤) المحلى ٣٦٧/٧.



نقده للحديث المروي بالوجادة

أ ـ تعريفها:

لغة: وهي مصدر من وَجَدَ، يُقَالُ: وجد ضالَّته وجداناً، ومطلوبه وجوداً، وفي الغضب مَوجِدة، وفي الغِنَى وُجْداً، وفي الحُبّ وُجْداً[(1)].

اصطلاحاً: وهي أن يقف الراوي على كتاب بخّط شخص، فيه أحاديث يرويها، ولم يسمعها منه هذا الواجد، ولا له منه إجازة ولا نحوها. فله أن يقول: «وَجدتُ أو قُرِأ بخّط فلان أو في كتاب فلان بخّطه حدّثنا فلان» ويسوق باقي الإسناد والمتن أو يقول: «وجدت أو قرأت بخطّ فلان عن فلان» ويذكر الباقين. وليس له أن يقول: «حدّثنا» أو «أخبرنا» أو عبارة توهم التدليس مثل: «قال فلان»[(2)]. قال ابن كثير: «والوجادة ليست من باب الرواية، وإنما هي حكاية عمّا وجده في الكتاب»[(3)] هذا من حديث التعبير، وأما من حيث العمل فقد منع منه طائفة كثيرة من الفقهاء والمحدّثين، ومنهم من رأى جواز

---

(١) انظر: الرازي: مختار الصحاح٧٠٩ ـ ٧١٠، والفيومي: المصباح المنير ٢٤٨، ٢٤٩، وابن منظور: اللسان مادة (وجد) ٤٧٦٩/٦ ـ ٤٧٧٠.

(٢) انظر: ابن الصلاح: المقدمة بشرح العراقي ٢٠١.

(٣) اختصار علوم الحديث بشرح الشيخ شاكر ١٢٣.

ذلك كما نقل عن الشافعي وجماعة من أصحابه[1].

ولكن الذي استقرّ عليه مذهب أكثر علماء الحديث في الأعصار المتأخرة جواز العمل بالوجادة: «فإنه لو توقّف العمل فيها على الرواية لانسدّ باب العمل المَنقول لتعذر شرط الرواية فيها». كما قال ابن الصلاح[2]. وقال الشيخ أحمد شاكر: «والوجادة التي يطمئن إليها قلب الناظر لا تقلّ في الثقة عن الإجازة بأنواعها لأن الإجازة ـ على حقيقتها ـ إنما هي وجادة معها إذن من الشيخ بالرواية. ولن تجد في هذه الأزمان من يروي شيئاً من الكتب بالسماع، إنما هي إجازات كلّها إلا فيما ندر»[3].

ومن خلال تتبّعي للأحاديث التي يتعرض إليها ابن حزم بالنقد والتمحيص تبيّن لي أنّه لا يحتجّ بما كان منها مروياً وجادة كالصحيفة أو النسخة أو ما وجد في كتاب فلان عن فلان. وهو لا يتردّد في ردّ تلك الأحاديث، معتبراً تلك الوسيلة من صيغ التحمّل ضرباً من الانقطاع، ولو كان في رأيه ذاك مخالفاً لمشاهير الحفظة والجمهور من علماء الرجال. وفيما يلي مثالان ينبئان عن غيرهما من الأمثلة:

المثال الأول: قال ابن حزم: «وروينا في ذلك أثراً لا يصحّ من طريق ابن لهيعة، وهو ساقط، عن عمارة بن غَزِيَّةَ[4] وهو ضعيف عن عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم: «إنَّ هَذَا كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعَمْرِو بنِ حَزْمٍ: فِي النَّخْلِ، وَالزَّرْعِ قَمْحِهِ وسُلْتِهِ[5] وَشَعِيرِهِ، فِيمَا سُقِيَ مِنْ ذَلِكَ

---

(١) انظر: عياض: الإلماع ١٢٠، ١٢١، وابن الصلاح ٢٠٢، والنووي: الإرشاد ١٤١ ـ ١٤٢، والسخاوي ١٥٥/٢ ـ ١٥٦، والسيوطي ٦٣/٢ ـ ٦٤.

(٢) انظر: المقدمة بشرح العراقي ٢٠٢، والنووي ١٤١ ـ ١٤٢، وابن كثير ١٢٣ ـ ١٢٤، والسخاوي ١٥٦/٢ ـ ١٥٧، والسيوطي ٦٣/٢ ـ ٦٤.

(٣) الباعث الحثيث ١٢٦.

(٤) قال الشيخ أحمد شاكر بهامش المحلى ٢١٣/٥: «وعمارة هذا تابعي ثقة»، قال الذهبي في الميزان: «ما علمت أحداً ضعفه سوى ابن حزم» ١٧٨/٣، وقال في معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد رقم ٢٥٢: «ثقة مشهور ضعفه أبو محمد بن حزم». وانظر ابن حجر: التقريب ٢٥١، والتهذيب ٤٢٢/٧ ـ ٤٢٣.

(٥) السلت: ضرب من الشعير أبيض لا قشر له. انظر: ابن الأثير: النهاية مادة (سلت) ٣٨٨/٢.

بِالرَّشَاءِ[1] نِصْفُ العُشْرِ» وذكر الحديث. وهذه صحيفة لا تسند..»[2].

وقد ضعّف ابن حزم ما رُوي بهذا الطريق في عدة مواطن من كتبه[3] رغم صحتها عند غيره[4].

ومن ذلك أيضاً قوله: «واحتجّ من رأى إيجاب الزكاة في الحُلِيّ بآثار واهية، لا وجه للاشتغال بها، إلا أننا ننبه عليها، تبكيتاً للمالكيين المحتجّين بمثلها وبما هو دونها إذا وافق تقليدهم. وهي:

خبر رويناه من طريق خالد بن الحارث، عن الحسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه: «أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي يَدِهَا مَسْكَتَانِ[5] غَلِيظَتَانِ مِنْ ذَهَبٍ. فقَالَ لَهَا: أَتُؤَدِّينَ زَكَاةَ هذَا؟ قَالَتْ: لا. قَالَ: أَيَسُرُّكَ أَنْ يُسَوِّرَكَ اللَّهُ بِهِمَا يَوْمَ القِيَامَةِ سِوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ؟ فَأَلْقَتْهُمَا، وَقَالَتْ: هُمَا لِلَّهِ ولِرَسُولِهِ»[6].

---

(١) حبل الدلو والمراد هنا ما سقي بآلة من آلات السقي. قاله الشيخ شاكر بالهامش، وانظر: ابن الأثير: النهاية مادة «رشا» ٢/٢٢٦.

(٢) المحلى ٥/٢١٣ ـ ٢/١٤.

(٣) انظر مثلاً: الإحكام ٣/١١٣، والمحلى ٦/٣٦ ـ ٣٧، و ١٠/٤٣٩.

(٤) قال الشيخ أحمد شاكر بالهامش: «كتاب رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن مع عمرو بن حزم سبق أن ذكرنا في المسألة (١١٦) (ج ١ ص ٨١ و ٨٢) أنه كتاب صحيح وذكرنا إسناده من المستدرك للحاكم وهذه القطعة التي هنا ليست في المستدرك بهذا اللفظ.. وقد ورد هذا المعنى بإسناد صحيح جداً عند الدارقطني ص ٢١٥ ـ وفي نسختي ٢/١٣٠ ـ وقد أخرج هذا الحديث الطحاوي في شرح المعاني ٢/٣٥، والحاكم في المستدرك ١/٣٩٥ ـ ٣٩٧، وقوّاه الشيخ الألباني في الإرواء ٣/٢٧٤ ـ ٢٧٥، وانظر: بكر أبو زيد: معرفة النسخ والصحف الحديثية ص ٢١٤.

(٥) بالميم والسين المهملة المفتوحتين الواحدة مسكة والجمع مسك بفتح السين وهي الأسورة والخلاخيل. انظر: ابن الأثير: النهاية: مادة (مسك) ٤/٣٣١.

(٦) المحلى ٦/٧٨، والحديث أخرجه أبو داود في الزكاة باب الكنز ما هو؟ وزكاة الحلي ٢/٩٥ رقم ١٥٦٣، والنسائي في الزكاة باب زكاة الحلي ٥/٣٨، وأبو عبيد في الأموال رقم ١٢٦٠، وقال ابن القطان الفاسي في «الوهم والإيهام»: «إسناده صحيح». وقال المنذري في «مختصره»: إسناده لا مقال فيه فإن أبا داود رواه عن أبي كامل الجحدري، وحميد بن مسعدة، وهما من الثقات، احتج بهما مسلم، وخالد بن الحارث إمام فقيه، احتجّ به البخاري ومسلم، وكذلك حسين بن ذكوان المعلّم =

وقال في موضع آخر: «حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: صحيفة لا يجوز الاحتجاج بها وهي مملوءة مناكير..»[1]. وقال أيضاً: «هذه صحيفة مرسلة لا يجوز الاحتجاج بها..»[2].

وقد اختلف علماء الرجال والحديث في الاحتجاج بصحيفة عمرو بن شعيب، عن أبيه محمّد بن عبدالله ـ عن جدّه عبدالله بن عمرو بن العاص ـ فضّعفها بعضهم. قال البخاري: قال أبو عمرو بن العلاء: كان قتادة وعمرو بن شعيب لا يعاب عليهما بشيء إلا أنهما كانا لا يسمعان شيئاً إلا حدّثا به. وقال أحمد: عمرو بن شعيب له أشياء مناكير إنّما نكتب حديثه نعتبره فإما أن يكون حجّة فلا. وقال يحيى بن معين حديث عمرو بن شعيب عندنا واه[3]. وضّعفه ابن حبان[4]. ولكن وثّق رواتها أكثر علماء الجرح والتعديل وبخاصة عمرو بن شعيب منهم: ابن معين في رواية أخرى، وإسحاق بن راهويه، وصالح جَزَرة. وقد قال الأوزاعي: ما رأيت قرشياً أكمل من عمرو بن شعيب. وقال الترمذي عن البخاري: رأيت أحمد، وعلياً وإسحاق وأبا عبيد، وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده ما تركه أحد من المسلمين فَمَنِ الناسِ بعدهم؟[5]. وقال الذهبي: صدوق في نفسه، لا يظهر تضعيفه بحال، وحديثه قويّ، لكن لم يخرجا له في الصحيحين

= احتجاجه به في «الصحيح» ووثقه ابن المديني، وابن معين وأبو حاتم، وعمرو بن شعيب فهو من قد عُلِم، وهذا إسناد تقوم به الحجة إن شاء الله تعالى. نقل ذلك الزيلعي في نصب الراية ٣٧٠/٢، وصححه الحافظ في مختصره الدراية ١٦١، ونقل الألباني في آداب الزفاف تصحيحه عن ابن الملقّن ٢٥٦.

(١) المحلى ٣٥٥/١٠.

(٢) المصدر السابق ٣٨١/١٠، وانظر أيضاً: ٨٤/٥ و ٢٢٣، و ١٠٩/٦، و ٤٧١/٧ و ٥٣٠، و ٣٤/٩ و ٢٣١، و ٣٢٥/١٠ و ٤٠٥.

(٣) انظر: العقيلي: الضعفاء ٢٧٣/٣ ـ ٢٧٤.

(٤) المجروحين ٧١/٢.

(٥) انظر: الذهبي: الميزان ٢٦٣/٣ ـ ٢٦٨، والمغني ٦٦/٢، ابن حجر: التهذيب ٤٨/٨ ـ ٥٥.

فأجادا»[1]. وقال ابن حجر: صدوق[2]. وبالجملة هو حسن الحديث والله أعلم. وقد أثبت الذهبي سماعه من جده عبدالله بن عمرو[3].

وهذا مثال آخر مما ضعّفه ابن حزم من المرويّات التي جاءت وجادة وهي من الصحائف المشهورة عند أهل الحديث. فيقول ابن حزم: «وموّهوا أيضاً بما حدّثناه أحمد بن محمد بن الجسور، ثنا وهب بن مسّرة، ثنا محمد بن وضّاح، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا يزيد بن هارون، عن بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة عن أبيه حكيم، عن معاوية بن حيدة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «في كُلِّ إِبِلٍ سَائِمَةٍ[4]، فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ[5]، لا تُفَرَّقُ إِبِلٌ عَنْ حِسَابِهَا، مَنْ أَعْطَاهَا مُؤْتَجِراً فَلَهُ أَجْرُهَا، عَزْمَةٌ مِنْ عَزَمَاتِ رَبِّنَا، لاَ يَحِلُّ لآلِ مُحمَّدٍ مِنهَا شَيءٌ، وَمَنْ مَنَعَها فإِنَّا آخِذُوهَا وَشَطَرَ إِبِلِهِ»[6].

ثم نقول: هذا خبر لا يصحّ، لأن بهز بن حكيم غير مشهور العدالة، ووالده حكيم كذلك»[7]. وقال مرّة أخرى: «وحديث بهز بن حكيم عن

---

(١) من تكلم فيه وهو موثق رقم ٢٦٤، ومعرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد رقم ٢٦٠.

(٢) التقريب ٢٦٠.

(٣) انظر تفصيلاً جيداً له في السير ١٦٥/٥ ـ ١٨٠، وراجع: بكر أبو زيد: معرفة النسخ ١٧٩ ـ ١٨٠ و ٢١٥.

(٤) هي الراعية من الإبل. ابن الأثير: النهاية مادة (سوم) ٤٢٦/٢.

(٥) ما كان لها سنتان ودخلت في الثالثة. انظر: المصدر السابق مادة (لبن) ٢٢٨/٤.

(٦) أخرج هذا الحديث أبو داود في الزكاة، باب في زكاة السائمة ١٠١/٢ رقم ١٥٧٥، والنسائي في الزكاة «باب سقوط الزكاة عن الإبل، إذا كانت رسلًا لأهلها وحمولتهم» ٢٥/٥، والدارمي في الزكاة باب ليس في عوامل الإبل صدقة ٤٨٦/١ رقم ١٦٧٧، وأحمد في المسند ٢/٥ و ٤، وأبو عبيد في الأموال رقم ٩٨٧، والبيهقي في السنن الكبرى ١١٦/٤.

(٧) قال الشيخ أحمد شاكر بهامش المحلى ٥٧/٦ ما يلي: «بل بهز وأبوه ثقتان وقد صحح الحاكم والذهبي صحيفة بهز عن أبيه عن جده» وقد وثق بهزاً ابن المديني ابن معين والنسائي. وقال أبو داود: أحاديثه صحاح. وقال أبو حاتم: لا يحتج به. وقال أبو زرعة: صالح الحديث. وقال الحاكم: إنما ترك من الصحيح لأنها نسخة شاذة يتفرد =

أبيه، عن جدّه ضعيف»[1].

وهذا التضعيف من قبل ابن حزم يمثل مظهراً من تشدّده المبالغ فيه من ردّ الأحاديث وعدم الاحتجاج بها وإلا لو اعتبرنا انتقاده لهذه الصحف وجيهاً للزم ذلك ردّ كثير من أحاديث الأحكام التي اختصّت بروايتها تلك الصحائف وفي ذلك ما فيه من خطورة على السنة المشرّفة.

وهناك صحيفة أخرى ضعّفها ابن حزم وهي رواية حسين بن عبدالله بن ضميرة عن أبيه، عن جدّه[2]، واعتبرها موضوعة مكذوبة لا يحتجّ بها إلا جاهل[3].



= بها، وقال الذهبي: صدوق مشهور وثقه غير واحد ولينه، وقال ابن عدي: لم أر له حديثاً منكراً. وقال ابن حجر: صدوق. انظر: ابن أبي حاتم: الجرح ٤٣٠/٢، وابن عدي: الكامل ٥٠١/٢، والذهبي: السير ٢٥٣/٦، والميزان ٣٥٣/١ ـ ٣٥٤، ومن تُكُلِّم فيه رقم ٥٥، ومعرفة الرواة رقم ٥٥، والمغني ١٨١/١، وابن حجر: التهذيب ٤٩٨/١ ـ ٤٩٩، والتقريب ٤٨، وبكر أبو زيد ١٠٨ ـ ١٠٩.

(١) المحلى ١٦٩/٨، وانظر أيضاً: ١٣٢/١١.

(٢) انظر: الإِحكام ١٥/٦، والمحلى ٢١٦/١، و ١١/٩.

(٣) راجع كلام الدكتور إبراهيم الصبيحي حول هذه النسخة في نقد ابن حزم ٨٨٦/٣ رقم ٦٦٤، وعمر محمود وحسن محمود: تجريد الرواة رقم ١٥٣. والملاحظ أن هذه النسخة مما لم يذكره بكر أبو زيد في كتابه!

المبحث السادس



نقده للتعليق في الحديث

أ ـ تعريفه:

لغة: التعليق مصدر علّق الشيء بالشيء، أي جعله متمسكاً به، وتعلّق به إذا نشب به واستمسك[1].

اصطلاحاً: المراد بالتعليق ما حُذِف من إسناده راو واحد فأكثر، ولو إلى آخر الإسناد[2]. قال ابن الصلاح: «وكأنهم سمّوه تعليقاً أخذاً من تعليق العتق والطلاق وتعليق الجدار، لما يشترك فيه الجميع من قطع الاتّصال، فإن ما فيه من قطع رجل أو رجلين أو ثلاثة قاطع للاتصال لا محالة»[3].

ويأتي الحديث المعلّق على صور:

أولها: أن يحذف الراوي جميع السند، ويقال مثلاً: قال رسول الله ﷺ.

---

(١) انظر: الرازي: مختار الصحاح ٤٥٠، والفيومي: المصباح المنير ١٦١ ـ ١٦٢، وابن منظور: اللسان مادة (علق) ٣٠٧١/٤ ـ ٣٠٧٧.

(٢) ابن الصلاح: المقدمة ٣٢، والنووي: الإرشاد ٦٣ و ٨٨ ـ ٨٩، والسخاوي ٥٣/١، والسيوطي ١١٧/١.

(٣) ابن الصلاح: صيانة صحيح مسلم ص ٧٦، وانظر: ابن حجر: تغليق التعليق ٧/٢، ومقدمة سعيد القزقي لـ «تغليق التعليق» ٢٨٤/١.

ثانيها: أن يحذف معظمَ السند، فلا يبقى منه إلا الصحابي أو التابعي والصحابي مَعاً.

ثالثها: أن يحذف من حدثه ويضيفه إلى من فوقه[1].

حكمه: أن الأصل فيما حُذِف من الإسناد أن يكون سبباً في الجهالة. وبالتالي فحكمه حكم الحديث الضعيف إلا ما استُثنِيَ من ذلك[2].

مثال ذلك قول ابن حزم: «ومن طريق البخاري قال هشام بن عمار: نا صدقة بن خالد، نا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، نا عطية بن قيس الكلابي، حدّثني عبدالرحمن بن غنم الأشعري، قال: حدّثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري ووالله ما كذبني أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ يَسْتَحِلُّونَ الخَزَّ وَالحَرِيرَ وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ». وهذا منقطع لم يتصل ما بين البخاري، وصدقة بن خالد، ولا يصحّ في هذا الباب شيء أبداً وكل ما فيه موضوع[3]، ووالله لو أسند جميعه أو واحد منه فأكثر من طريق الثقات إلى رسول الله ﷺ لما ترددنا في الأخذ به...»[4]. وذكره ابن حزم في رسالته في «الغناء الملهي أمباح هو أم محظور»[5]، ثم قال: «وأما حديث البخاري فلم يورده البخاري مسنداً وإنّما قال فيه: قال هشام بن عمار، ثم هو إلى أبي عامر أو إلى أبي مالك ولا يدري أبو عامر هذا».

وقد اشتهر أمر هذا الحديث عند المحدّثين الذين جاءوا بعد ابن حزم واستدركوا عليه هذا الانتقاد الموجه لإمام الصناعة الحديثية. والمعروف من

---

(١) ابن حجر: شرح النخبة ص ٣٦.

(٢) انظر: ابن حجر: فتح الباري ٧٢/٥.

(٣) هذا مثال من مجازفات ابن حزم التي عابها عليها نقاد الحديث فهذه الرواية يجزم بوضعها وهي مع ذلك ثابتة أثبتها غير واحد من الحفاظ.

(٤) المحلى ٥٩/٩، والحديث في كتاب الأشربة من الصحيح، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر وتسميته بغير اسمه، مطولاً وقد اختصره ابن حزم ٥١/١٠ «فتح الباري».

(٥) مجموع الرسائل ٤٣٢/١ ـ ٤٣٣.

(٦) المصدر السابق ٤٣٤/١.

ابن حزم أنه لا يراعي في طلب الحق أيّ اعتبار إلاّ بعد أن يتبيّن له الدليل الظاهر. وفي هذه الحالة لاحظ أن ذلك الإسناد صورته صورة الانقطاع ولذا أسرع إلى الحكم عليه بالضعف بله بالوضع دون تريّث رغم أن الحديث في «الجامع الصحيح» وأنا ألخّص ما تحصّل تحت يدي من المادّة حول هذا الحديث فأقول: إن أوجه النقد الموجه لابن حزم تنحصر فيما يلي:

أ ـ ما يتعلق بأنواع التعاليق في صحيح البخاري:

فمن المقرّر عند علماء الاصطلاح أن البخاري قد يفعل ذلك لعدة أسباب منهجية له في كتابه بينها الحفّاظ بعد استقراء تصرفاته في الصحيح لا أطيل بذكرها[(١)]. ولكن اقتصر على ذكر ما له مساس بهذه المسألة فقد «قيل ما كان منه بصيغة الجزم كقال وفَعل، وأمر ورَوى وذكر فلان فهو حكم بصحته عن المضاف إليه لأنه لا يستجيز أن يجزم بذلك عنه إلا وقد صرّح عنده عنه لكن لا يحكم بصحة الحديث مطلقاً، بل يتوقف على النظر فيمن أبرز من رجاله»[(٢)]. وعلى هذا فلا يُحكَم على أحاديث البخاري المعلقة إلا بعد النظر في الإسناد إلى المعلق عليه.

وفي هذه الحالة يتضح أن هشام بن عمّار من شيوخ البخاري وسمع منه لكن هل سمع منه ذلك الحديث بعينه الذي هو محل النّزاع أم لا؟ يبقى مجرد احتمال وانتقاد ابن حزم لا يزال قائماً ما دام البخاري لم يذكر صيغة تبين السماع من شيخه[(٣)] وحتى على اعتبار صحة ذلك عند البخاري واحتجاجه به كما ذكر الحافظ ابن حجر[(٤)] فأبو محمّد لا يرتضى

---

(١) راجع: ابن الصلاح ٩٠ ـ ٩١، والنووي: الإرشاد ٨٩ ـ ٩٠، وابن جماعة ٥٠، وابن كثير ٣٢، وابن حجر «النكت» ٥٩٩/٢ ـ ٦٠١، والفتح ٥٣/١٠، والسخاوي ٥٣/١ ـ ٥٤، والسيوطي: التدريب ١٠٧/١ ـ ١٢٢ و ٢٢٠ ـ ٢٢١.

(٢) انظر: ابن الصلاح ٣٤ ـ ٤٠، وتعليق العراقي عليه، وابن حجر: هدي الساري ١٧، والسيوطي ١١٧/١ ـ ١٢٢.

(٣) انظر ترجمته عند: ابن سعد ٤٧٣/٧، والذهبي: التذكرة ٤٥١/٢، والسيرة ٤٢٠/١١ ـ ٤٣٦، ومعرفة القراء الكبار ١٩٥/١ ـ ١٩٨، وابن حجر: التهذيب ٥١/١١ ـ ٥٤.

(٤) فتح الباري ٥٣/١٠.

ذلك حجة ويتوقّف في قبول الرواية.

ب ـ تبيّن أن البخاري لم يوصل الحديث داخل «الجامع الصحيح» فهل وصله خارجه؟ ذكر الحافظ ابن حجر أن البخاري ساقه في «التاريخ الكبير» ولم يذكر أنّه أسنده. لكن ثبت لدى جماعة آخرين وصله هم الطبراني في «المعجم الكبير»[1]، وفي «مسند الشاميين» وأبو نعيم والإسماعيلي في «مستخرجيهما» على البخاري وابن حِبان في «صحيحه»[2] والبيهقي في «السنن الكبرى»[3] وابن عساكر في «تاريخ دمشق»[4] والذهبي في «السير»[5]، كلهم من طرق عن هشام بن عمّار، به.

فإذن قد ثبت وصله من طرق أخرى فلا حجّة لابن حزم في ردّه الحديث دون تقصّي موارده وتتبع طرقه، لا سيما إذا كان في «صحيح البخاري». قال الحافظ ابن الصلاح: «ولا التفات إلى أبي محمد بن حزم الظاهري الحافظ في ردّه ما أخرجه البخاري... من جهة أن البخاري أورده قائلاً فيه: قال هشام بن عمار وساقه بإسناده فزعم ابن حزم أنّه منقطع فيما بين البخاري وهشام، وجعله جواباً عن الاحتجاج به على تحريم المعازف وأخطأ في ذلك من وجوه والحديث صحيح معروف الاتصال بشرط الصحيح...»[6].

---

(١) رقم ٣٤١٧.

(٢) ذكر ذلك الحافظ في «الفتح» ١٠/٥٣ ـ ٥٤. وابن حبّان (الإحسان: ٦٧٥٤).

(٣) و١٠/٢٢١.

(٤) (٢/٧٩/١٩) مخطوط نقلًا عن الألباني في الأحاديث الصحيحة ١/١٤٠.

(٥) ٢١/١٥٧ ـ ١٥٨، وفي ٢٣/٧. وابن حجر في تغليق التعليق، ٥/١٨ و١٩.

(٦) المقدمة ٨٩ ـ ٩٠، وفي صيانة صحيح مسلم ٨٢ ـ ٨٤، وعنه النووي في الإرشاد ٨٨ ـ ٨٩، وفي مقدمة «شرح مسلم» ١/١٨ ـ ١٩، وابن القيم في إغاثة اللهفان ١/٢٧٧ ـ ٢٨٥، وتهذيب السنن ٥/٢٧٠ ـ ٢٧٢، وابن حجر في «الفتح» ١٠/ف٥ ـ ٥٣، والألباني في المرجع السابق ١/١٣٩ ـ ١٤٧ رقم ٩١، وفي غاية المرام في تخريج الحلال والحرام ٢٢٥ ـ ٢٢٦.

تنبيه: أشار المعلّق على «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٢٣/٧ الشيخ شعيب الأرناؤوط بالهامش أن الحديث أخرجه أبو داود (٤٠٣٩) ـ وهو في كتاب اللباس، باب ما جاء =

جـ - وجدت ابن حجر يسجّل تناقضاً عند ابن حزم بعد أن أورد قوله له في «الإِحكام»[1]: «اعلم أن العدل إذا روى عمّن أدركه من العدول فهو على اللقاء والسماع سواء قال: أخبرنا أو حدّثنا أو عن فلان أو قال فلان، فكّل ذلك محمول على السماع منه»، قال: «فيتعجّب منه مع هذا في ردّه حديث المعازف ودعواه عدم الاتصال فيه - والله الموفق -»[2].

د - وجدت حديثاً صورته صورة التعليق احتجّ به ابن حزم وهو قوله: «ومن طريق مسلم حدّثني محمد بن حاتم وهارون بن عبدالله قالا جميعاً: نا حجّاج بن محمّد قال: قال ابن جريج: أخبرني ابن أبي مليكة أن عبّاد بن عبدالله بن الزبير أخبره عن أَسْمَاءَ بِنْت أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ: «أَنّها قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ لِي شَيْءٌ إلاَّ مَا دَخَلَ عَلَى الزُّبَيْرِ فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَرْضِخَ بِمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ؟ فَقَال: ارضِخِي[3] مَا اسْتَطَعْتِ وَلا تُوكِي فَيُوكِي اللَّهُ عَلَيْكِ»[4]. قال أبو محّمد: سماع حجّاج من ابن جريج ثابت ولكنه هكذا يقول قال ابن جريج..»[5].

= في الخز ٤٦/٤، لكن الملاحظ أن لفظه مغاير للفظ البخاري فإنه جاء هكذا: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الخَزَّ وَالحَرير» وذكر كلاماً قال: «يُمْسَخُ مِنْهُم آخَرُونَ قِرَدَةً وخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ» فأنت ترى أن لفظة «المعازف» لا وجود لها عنده وهي محلّ النزاع بين ابن حزم ومخالفيه، وقد تنبه إلى ذلك الحافظ ابن حجر ونقد شيخه العراقي على ذلك. انظر: «الفتح» ٥٣/١٠ - ٥٤.

(١) ١٤١/١ - ١٤٢.

(٢) النكت على ابن الصلاح ٦٠٢/٢ - ٦٠٣.

(٣) أرضخ: أعطى شيئاً ليس بالكثير كما عند ابن الأثير في النهاية مادة (رضخ) ٢٢٨/٢، والمعنى: «انفقي بغير إجحاف ما دمت قادرة مستطيعة» قاله الحافظ في «الفتح» ٣٠١/٣.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في الزكاة باب الحث على الإنفاق وكراهة الإحصاء ٧١٤/٢، واختصره ابن حزم قليلًا وعنده في آخره: «وَلَا تُوعِي فيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكِ».
وقد أخرجه البخاري مختصراً ومطولاً بنحوه في الزكاة باب الصدقة فيما استطاع ٣٠١/٣، وفي كتاب الهبة، باب هبة المرأة لغير زوجها.. ٢١٧/٥ «الفتح»، والنسائي في الزكاة، باب الإحصاء في الصدقة ٧٤/٥.

(٥) المحلى ٧٣/١٠.

ومثل ذلك يُقال في حديث هشام بن عمّار لأن البخاري ثب سماعه من شيخه كذلك ولا فرق، فهل هذا مخالف من ابن حزم لمنهجه أو هو غفلة عما يقرّره تارة ويخالفه أخرى، فالله أعلم.

هـ ـ تضعيفه لأبي عامر: وهو تسرع من ابن حزم، فقد ثبتت صحبة هذا الرجل، وهو أبو عامر الأشعري واسمه عبدالله بن هانىء[1].

و ـ وأما التردّد الحاصل في الحديث فلا يعتبر علّة في الحديث حتى عند ابن حزم كما تبّين لي من منهجه لا سيما إذا كان الحديث دائراً بين ثقتين فكيف إذا كان صحابيين. وقد قال ابن حجر: «وعلى تقدير أن يكون المحفوظ هو الشك فالشك في اسم الصحابي لا يضرّ، وقد أعلّه بذلك ابن حزم وهو مردود» ثم رجّح الحافظ تبعاً للبخاري في التاريخ الكبير رواية من قال عن أبي مالك الأشعري»[2] والله أعلم. وقد توسّع في الردّ على ابن حزم ردّاً حديثيّاً دقيقاً وفقهياً عميقاً العلامة المحقق الألباني رحمه الله في كتابه النافع الماتع «تحريم آلات الطرب» ووقفت أخيراً على رسالة قيّمة للشيخ العالم عبدالله بن يوسف الجديع تناول فيها «أحاديث ذمّ الغناء والمعازف في الميزان» ونقدها نقداً علميّاً يندر الوقوف عليه عند غيره ممّن كتب في نفس الباب.



---

(١) انظر: ابن حجر: التهذيب ١٤٤/١٢، والتقريب ٤١٤، والفتح ٥٥/١٠.

(٢) انظر: فتح الباري ٥٤/١٠ ـ ٥٥.

وبعد كتابة هذا وصلني كتاب «تحرير بعض المسائل على مذهب الأصحاب» لأبي عبدالرحمن بن عقيل الظاهري فوجدته قد فصّل في تخريج هذا الحديث وأبان عن وجوه الانتقادات الموجهة لابن حزم وناقشها مناقشة علمية مفيدة، انظر ص ٢٦٩ ـ ٢٨٠.



نقده للتدليس في الرواية

قد تعرّضت في باب «آراؤه الحديثية» إلى موقف ابن حزم من قضيّة التدليس، وموقفه من العنعنة وسأبحث عنده بالخصوص ما كان منه عند أبي الزبير، وهو يترجم عن مذهبه في تلك القضية التي كان لها الأثر الواضح في منهجه النقدي كما سيأتي:

مثال ذلك من المرويّات ـ التي توقّف ابن حزم في قبولها، وضعفها بسبب رواية أبي الزبير لها بالعنعنة ـ ما يلي: قال ابن حزم: «وخبر آخر نذكره أيضاً وهو ما رُويناه من طريق مسلم، نا أحمد بن زهير، نا يونس، نا زهير بن معاوية، نا أبو الزبيّر، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَذْبَحُوا إِلاَّ مُسِنَّةً[1] إِلاَّ أَنْ يَعْسُرَ عَلَيْكُمْ فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً[2] مِنَ الضَّأْنِ»[3]، ثم

---

(١) مضى شرح هذه اللفظة.

(٢) الجذع من الضأن ما له سنة تامة. انظر: ابن الأثير: النهاية مادة (جذع) ١/٢٥٠ ـ ٢٥١، والفيومي: المصباح ٣٦.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الأضاحي باب سن الأضحية ١٥٥٥/٣، وأبو داود في الضحايا باب ما يجوز من السن في الضحايا ٩٥/٣ رقم ٢٧٩٧، والنسائي في الضحايا، باب المسنة والجذعة ٢١٨/٧، وابن ماجه في الأضاحي باب ما يجزي من الأضاحي ١٠٤٩/٢ رقم ٣١٤١، وأحمد في المسند ٣١٢/٣ و ٣٢٧، وابن خزيمة في صحيحه ٢٩٤/٤ ـ ٢٩٥ رقم ٢٩١٨، وابن الجارود في المنتقى رقم ٩٠٤، وابن عدي في الكامل ٢١٣٦/٦، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٢٩/٥ و ٢٣١، و ٢٦٩/٩ و ٢٧٩، =

قال: وأما نحن فلا نصحّحه لأن أبا الزبير مدلّس ما لم يقل في الخبر أنّه سمعه من جابر هو أقرّ بذلك على نفسه رُوِّينا ذلك من طريق الليث بن سعد»[١]. وقال في موضع آخر: «وهذا حديث معلول، لأن أبا الزبير، مدلس فما لم يقل حدّثنا، وأخبرنا، وسمعت» فهو غير مقطوع على أنّه مسند حاشا ما كان من رواية الليث عنه، عن جابر، فإنه كلّه سماع، فلسنا نحتجّ بحديثه إلا بما كان فيه بيان أنّه سمعه. وقد صحّ ذلك في كل ما رواه عنه الليث عن جابر خاصة، لما أخذناه عن بعض أصحابنا عن القاضي عبدالله بن محمد عن أبي يعقوب بن الدخيل، عن العقيلي، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا الحسن بن علي، أخبرنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا الليث بن سعد قال: «قدمت مكة فجئت أبا الزبير فدفع إلـيّ كتابين وانقلبت بها ثم قلت في نفسي: لو عاودته فسألته: أسمع هذا كلّه من جابر؟ فرجعت إليه فقلت: هذا كلّه سمعته من جابر؟ فقال: منه ما سمعت منه، ومنه ما حُدِّثْتُ. فقلت: أَعلِمْ لِي ما سمعتَ. فأعلم لي على هذا الذي عندي...»[٢]. وقال أيضاً: «فما لم يكن من رواية الليث عن أبي الزبير، ولا قال فيه أبو الزبير أنه أخبره به جابر فلم يسمعه من جابر بإقراره ولا ندري عمن أخذه فلا يجوز الاحتجاج به...»[٣]. قال الغماري: «وهكذا تجده يردّ كل سند لم يصرّح فيه أبو الزبير بالسماع من جابر، وإذا لم يكن

= وعند جميعهم لم يصرّح أبو الزبير بالسماع من جابر من أجل ذلك ضعّف هذا الحديث أيضاً الشيخ الألباني فانظر الأحاديث الضعيفة ٩١/١ ـ ٩٣، وإرواء الغليل ٣٥٨/٤ ـ ٣٥٩ رقم ١١٤٥.

(١) المحلى ٣٦٣/٧ ـ ٣٦٤.

(٢) حجّ الوداع ٢١١ ـ ٢١٢، ولعله يقصد في هذا المكان ببعض أصحابه شيخه الحافظ أبا عمر بن عبدالبر لأني وجدته ساقها من طريقه مرّات. انظر: المحلى ٣٩٥/٧، و ١١/٩، و ٩٩/١٠ .وقد روي هذه الحادثة العقيلي في الضعفاء ١٣٣/٤، وابن عدي في الكامل ٢١٣٦/٦، وذكرها الذهبي في السير ٣٨٢/٥، وفي الميزان ٣٧/٤، والمغني ٢٦٥/٢، وابن حجر في التهذيب ٤٤٢/٩، عن ابن حزم أخذ ذلك الغُماري في التأنيس ٥٠ ـ ٥١.

(٣) المحلى ٤٠٨/٧.

من رواية الليث ابن سعد عنه، حتى ما كان في صحيح مسلم[1] كما علمت، وقد ذهب إلى هذا غيره من الأئمة، والقاعدة في حديث المدلّس تقتضي هذا وتوجبه ولهذا نجد البخاري رضي الله تعالى عنه يحتاط في صحيحه لعنعنة المدلّس، فلا يذكر سنداً فيه عنعنة المدلّس إلا ويتبعه بسند آخر فيه تصريح ذلك المدلّس بالسماع من ذلك الشيخ لذلك الحديث. وهذا من دقّة نظره واحتياطه لدفع ما يخالف شرطه في كتابه الصحيح.

«أما مسلم فلم يحتط لمثل هذا..»[2].

آراء المحدثين في أبي الزبير:

لا بدّ من التعريف بهذا الرجل حتى يتيسّر توضيح المسألة، والوقوف على حقيقتها بعدما تبيّن مما سبق أنّ لها مساساً بأحد الصحيحين ثم أُعقِبُ هذا بذكر مواقف العلماء المحدّثين من مسألة التدليس في ذينك الكتابين فأقول: أبو الزبير اسمه محمد بن مسلم بن تدرس المكي وهو مولى حكيم بن حزام. روى عن جابر بن عبدالله، وابن عمر، وابن عباس، وابن عمرو، وابن الزبير وأبي الطفيل. وروى عنه عطاء بن أبي رباح شيخه، وهشام بن عروة، وسفيان الثوري وابن عيينة، وحمّاد بن سلمة ومالك، والليث بن سعد وغيرهم كثير. قال فيه ابن معين والنسائي وغيرهما: ثقة. وقال أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان: لا يُحتَجّ به. وقال ابن عدي: هو في نفسه صدوق إلا أن يروي عنه بعض الضعفاء فيكون الضعف من جهتهم. وقد أخرج له البخاري مقروناً بآخر. وقال الذهبي: «ثقة تكلم فيه شعبة وقيل: يدلس. وقال أيضاً: وفي صحيح مسلم عدّة أحاديث ممّا لم يوضّح فيها أبو الزبير السماع من جابر، وهي من غير طريق الليث عنه، ففي القلب منها شيء. وقال ابن حجر: صدوق إلا أنه يدلّس. وزاد في موضع آخر: من

---

(١) تصديقاً لذلك انظر ما ضعّفه ابن حزم من حديث أبي الزبير في المحلى ٤١٩/٧، و ٨٨/٩ و ٣٠٥ و ٣١٠، و ٩٧/١٠.

(٢) التأنيس ٥٢.

التابعين مشهور بالتدليس، ووهم الحاكم في كتاب علوم الحديث فقال في سنده: «وبه رجال غير معروفين بالتدليس، وقد وصفه النسائي وغيره بالتدليس»[1]. وقد وضعه ابن حجر في المرتبة الثالثة من طبقات المدلّسين وهم الذين أكثروا من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرّحوا فيه بالسماع، ومنهم من ردّ حديثهم مطلقاً ومنهم من قبلهم كأبي الزبير المكي[2].

فالرجل ثقة لكنه موصوف بالتدليس من غير شك، والقاعدة في حديث المدلس توجب التوقف في قبول حديثه ما لم يصرّح بالسماع في ذلك السند أو صرّح بذلك في غيره. ولهذا أذكر موقف العلماء من هذه المسألة إذا كانت العنعنة في «الصحيحين» أو في أحدهما كما هو الشأن لمسلم الذي أكثر من تخريج حديثه في الصحيح.

المذهب الأول: رأى ابن الصلاح وتبعه النووي وغيرهما إلى أن ما كان من أحاديث الصحيحين المروية بالعنعنة من قبل المدلسين محمول على ثبوت سماعه من جهة أخرى[3]. وقد اعتذر الحافظ برهان الدين الحلبي عن مسلم في هذه الحالة بقوله: «وكأن مسلماً رحمه الله تعالى اطلع على أنها مما رواه الليث عنه ولم يروها من طريقه[4]». وقال أيضاً: «إن المعنعنات التي في الصحيحين مُنَزّلة منْزلَة السماع يعني إما لمجيئها من وجه آخر

---

(1) انظر: ابن سعد: الطبقات ٤٨١/٥، وابن أبي حاتم: الجرح والتعديل ٧٤/٨، والعقيلي ١٣٠/٤ ـ ١٣٣، وابن عدي ٢١٣٣/٦ ـ ٢١٣٧، والذهبي: التذكرة ١٢٦/١، والسير ٣٨٠/٥ ـ ٣٨٦، والعبر ١٦٨/١، والميزان ٣٧/٤ ـ ٤٠، والمغني ٢٦٤/٢ ـ ٢٦٥، ومن تكلم فيه وهو موثق رقم ٣١٧، ومن تكلم فيه بما لا يوجب الرد رقم ٣١٣، وابن حجر: التهذيب ٣٣٠/٩ ـ ٤٤٣، والتقريب ٣١٨، وتعريف أهل التقديس رقم ١٠١، والغماري: التأنيس ص ٤٧ ـ ٤٩.

(2) تعريف أهل التقديس ص ١٣.

(3) ابن الصلاح: المقدمة ٩٩، وصيانة صحيح مسلم ص ٧٢ ـ ذ،، والنووي: الإرشاد ٩٣، وابن حجر: النكت ٦٣٥/٢، والسخاوي ١٨٧/١.

(4) انظر: الغماري: التأنيس ٥٢ ـ ٥٣.

بالتصريح، أو لكونه ـ المعنعن ـ لا يدلّس إلا عن ثقة، أو عن بعض شيوخه، أو لوقوعها من جهة النقّاد المحققين سماع المعنعن لها..»[1].

المذهب الثاني: رأى أصحابه التوقف في قبول ذلك منهم ابن دقيق العيد[2]، وابن المرحّل[3]، والمِزّي. قال ابن المرحّل: «إنّ في النفس من هذا الاستثناء غصة، لأنها دعوى لا دليل عليها، ولا سيما أنا قد وجدنا كثيراً من الحفاظ يعلّلون أحاديث وقعت في الصحيحين أو أحدهما بتدليس رواتها»[4]. وزاد المزّي بعد أن اعتبر ما رآه أصحاب المذهب الأول من باب تحسين الظن بهما قوله: «وإلا ففيهما أحاديث من رواية المدلسين ما توجد من غير تلك الطريق التي في الصحيح»[5]. ويحسن أن أشير إلى أن ابن حزم قد تابعه من المحدّثين النقّاد أبو الحسن بن القطّان الفاسي في هذه المسألة[6].

لكن بقي أن أقول هل راعى أبو محمّد هذا الانتقاد في جميع مرويات المدلّسين؟ بدا لي، والله أعلم[7]، أنه يقبل عنعنة كثير من المدلسين ـ باستثناء أبي الزبير ـ صرحوا بالسماع من شيوخهم أو عنعنوا ما داموا ثقات عنده، ولم يقع لديه دليل نقلي على تدليسهم ويؤيد ذلك أنّي وجدت ابن حزم يحتجّ بغير ما حديث فيسكت عن إسناده أو يصححه مع وجود رجل في سنده مشهور بالتدليس وربما كان في نفس المرتبة مع أبي الزبير مثل ابن

---

(١) نقله عنه السخاوي في فتح المغيث واستحسنه ١/١٨٧.

(٢) انظر: السخاوي ١/١٨٧.

(٣) هو أبو عبدالله محمد بن عمر بن مكي الشهير بابن المرحّل. فقيه أديب محدّث أصولي شاعر توفي سنة ٧١٦هـ، انظر: السبكي: طبقات الشافعية ٩/٢٥٣ (ط. الحلبي).

(٤) ابن حجر: النكت ٢/٦٣٥.

(٥) المصدر السابق ٢/٦٣٦.

(٦) انظر: لطفي الصغير ص ٢٧٠ ـ ٢٧٥.

(٧) وذلك من خلال دراستي لجميع مؤلفاته المطبوعة والتي وصلت إليّ ولا أدري ما إذا كان لابن حزم في كتبه الأخرى آراء أخرى أم لا؟.

جريج[1]. وابن إسحاق[2]، وأبي إسحاق السبيعي[3]، وغيرهم[4]. مما يؤكد ما قلته من قبل[5] أن التدليس المعتبر عنده هو ما كان من قبل الضعفاء وما كان من تدليس التسوية دون غيره، والله أعلم.

هذا ولا يفوتني أن أشير إلى أن ابن حزم قد يسهو أحياناً فيقبل عنعنة أبي الزبير من غير طريق الليث[6].



(١) انظر مثلاً: حجة الوداع ١٤٥، والمحلى ١٣٥/٧.

(٢) انظر: المحلى ١٣٧/٩ و ٢٦٣.

(٣) انظر: المحلى ٤٥٢/٩.

(٤) انظر: المصدر السابق وهامشه ٨٤/٢، وحجة الوداع ١٤٢.

(٥) ص ١٦٩.

(٦) انظر: المحلى ٢٥٤/٩، و ١٥٢/٧.

تنبيه: اعتبر الشيخ الألباني رحمه الله في الأحاديث الضعيفة ٩٢/١ ـ ٩٣، ابن حزم متناقضاً حين قبل ما رواه أبو الزبير بصيغة السماع أو التحديث في حين رد أحاديث المدلس مطلقاً خلافاً لما عليه الجمهور وهذا الكلام مجانب للصواب فابن حزم يعتبر نوعاً معيناً من التدليس جرحة في عدالة الراوي لذا يرد حديثه مطلقاً لكن توقف في حديث أبي الزبير بالخصوص لثقته وبعدما ثبت لديه بالإسناد عدم سماعه لأحاديث عن جابر فقط وليس هذا من باب التناقض.

الفصل الثاني

التضعيف بمحترزات العدالة

المبحث الأول: نقد ابن حزم للحديث الذي في سنده راو كذّاب ونحوه.

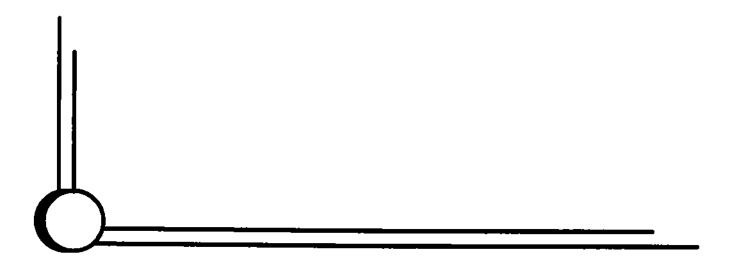
المبحث الثاني: نقده لحديث الراوي المجهول.

المبحث الثالث: نقده للحديث في سنده راو مبتدع.

المبحث الرابع: نقده لحديث الراوي المختلط.

المبحث الخامس: نقده للحديث الذي في سنده راو يقبل التلقين.

المبحث السادس: نقده للحديث الذي في سنده راو ضعيف الحفظ.





نقد الحديث الذي في سنده راو كذّاب ونحوه

يحكم ابن حزم بالضعف الشديد على الحديث إذا جاء من طريق من تُكلِّم فيه بتهمة الكذب أو وضع الحديث.

مثال ذلك قوله: «فإن قيل قد روي من طريق زيد عن أبيه عن جدّه عن علي: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْسَحُ عَلَى الجَبَائِرِ؟ قَالَ: نَعَمْ، امْسَحْ عَلَيْهَا»[1]، قلنا: هذا خبر لا يحلّ روايته إلا على بيان سقوطه، لأنّه انفرد به أبو خالد عمرو بن خالد الواسطي[2]، وهو مذكور بالكذب»[3].

---

(١) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١/١٦١ رقم ٦٢٣، والعقيلي في الضعفاء ٣/٢٦٩، وابن عدي في الكامل ٥/١٧٧٥ ـ ١٧٧٦، والدارقطني في السنن ١/٢٢٦ ـ ٢٢٧، والبيهقي في السنن الكبرى ١/٢٢٨، وذكره الذهبي في الميزان ٣/٢٥.

(٢) قال وكيع: كان في جوارنا يضع الحديث فلما فُطِن له تحول إلى واسط. وقال يحيى بن معين: كذّاب غير ثقة، وكذا قال أحمد بن حنبل. وقال النسائي: كوفي ليس بثقة، وقال الدارقطني: كذّاب. وقال ابن حجر: متروك ورماه وكيع بالكذب. انظر: النسائي: الضعفاء والمتروكين رقم ٤٤٩، والعقيلي ٣/٢٦٨ ـ ٢٦٩، وابن عدي ٥/١٧٧٤ ـ ١٧٧٨، والذهبي: الميزان ٣/٢٥٧ ـ ٢٥٨، والمغني ٢/٦٤، وابن حجر: التهذيب ٨/٢٦ ـ ٢٧، والتقريب ٢٥٩.

(٣) المحلى ٢/٧٥، وانظر: المحلى ٢/٢٠٤، و ٤/٧ و ٣٦٠، و ٨/٧ و ١٧١، و ٩/٢٠٧ و ٢٩٤ و ٤٠٥ و ٤١٩، و ١٠/٢١٦ و ٢٩٣، والإحكام ٢/١٢٣، و ٦/٦٨.

وقال أيضاً: «فإن قيل قد رُوِّيتُم من طريق سعيد بن منصور: نا هشيم، أنا جويبر، عن الضحاك، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مَسْجِدٍ فِيهِ إِمَامٌ وَمُؤَذِّنٌ فالاعْتِكَافُ فِيهِ يَصْلُحُ»[1]. قلنا: هذه سوأة لا يشتغل بها ذو فهم، جويبر هالك[2]، والضحاك ضعيف[3]، ولم يدرك حذيفة»[4].



---

(١) قال الشيخ أحمد شاكر بالهامش: «رواه الدارقطني (ص ٢٤٧) من طريق إسحاق الأزرق، عن جويبر: - وفي نسختي ٢/٢٠٠ - وقد رواه أيضاً ابن عدي في الكامل ١٤٤١/٣ وقال أثره: «وهذا وإن كان مرسلًا لأن الضحاك عن حذيفة يكون مرسلًا فإنه ليس بمحفوظ» ونقل ذلك عنه ابن حجر في اللسان ٩٤/٣ وأقره، وقال الألباني: «موضوع» ضعيف، الجامع رقم ٤٢٥٠.

(٢) جويبر بن سعيد الأزدي، أبو القاسم البلخي راوي التفسير، قال فيه ابن معين: ليس بشيء، وقال الجوزجاني: لا يشتغل به. وقال النسائي: متروك، وقال الذهبي: قال الدارقطني وغيره: متروك. وقال ابن حجر: ضعيف جداً.
انظر: العقيلي ٢٠٥/١ ـ ٢٠٦، وابن عدي ٥٤٤/١، والذهبي: الميزان ٤٢٧/١، وابن حجر: التهذيب ١٢٣/٢ ـ ١٢٤، والتقريب ٥٨.

(٣) وقد لخّص ابن حجر الكلام فيه بقوله: «صدوق كثير الإرسال». انظر: الذهبي: الميزان ٣٢٥/٢ ـ ٣٢٦، وابن حجر: التهذيب ٤٥٣/٤ ـ ٣٥٤، والتقريب ١٤٤، وقد نفى الدارقطني إدراكه لحذيفة كما في السنن ٢٠٢/٢.

(٤) المحلى ١٩٦/٥، وانظر أيضاً: ٢٦٤/٦ و ٤١/٧.



نقده لحديث الراوي المجهول

مرّ بنا عند ابن حزم مذهبه في جهالة الراوي وعدم الاحتجاج بروايته سواء أكان مجهول العين، أم مجهول الحال، بل إنّه يذهب إلى أبعد من ذلك فلا يقبل جهالة الصحابي في بعض الأحيان كما مرّ، خلافاً لجمهور المحدّثين الذين قبلوها مطلقاً في الرواية.

ومن بين الأمثلة في تضعيفه الحديث لوجود ذلك في السند قوله: «فإن ذكر ذاكر حديثاً رُوّيناه من طريق ابن الحصين الحبراني عن أبي سعيد أو أبي سعد، عن أبي هريرة مسنداً[1]: «مَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لا فَلاَ حَرَجَ» فإنّ ابنَ الحصين مجهول وأبو سعيد وأبو سعد الخير كذلك»[2].

---

(١) أي مرفوعاً كما تبين من اصطلاحاته.

(٢) قال الشيخ أحمد شاكر بهامش المحلى ٩٩/١: «رواه أبو داود في سننه (مطولاً وقد اختصره المؤلف وذلك في الطهار، باب الاستتار في الخلاء ٩/١ رقم ٣٥) عن إبراهيم بن موسى الرازي، عن عيسى بن يونس، عن ثور، عن الحصين الحبراني، عن أبي سعيد، عن أبي هريرة. ورواه ابن ماجه (في الطهارة وسننها باب الارتياد للغائط والبول ١٢١/١ ـ ١٢٢ برقمين ٣٣٧ و ٣٣٨) عن محمد بن بشار وعبدالرحمن بن عمر، عن عبدالملك بن الصباح، عن ثور بن يزيد، عن حصين، عن أبي سعيد الخير، عن أبي هريرة. وقال أبو داود: أبو سعيد الخير من أصحاب رسول الله ﷺ»، والحبراني بضم الحاء المهملة وإسكان الباء الموحدة. وحبران بطن من حمير. وحصن =

مثال آخر: «وذكروا خبراً فاسداً رُوِّيناه من طريق إبراهيم بن حماد عن أبي عون، محمد بن عمرو بن عون، عن داود بن جبير، عن أبي هاشم رحمة بن مصعب الفراء الواسطي، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ وَقَفَ بِعَرَفَات بِلَيْلٍ فَقَدْ أَدْرَكَ الحَجَّ وَمَنْ فَاتَهُ بِلَيْلٍ فَقَدْ فَاتَهُ الحَجُّ»[1]. قال أبو محمد: هذه عورة لأنّ أبا عون بن عمرو[2]، ورحمة بن مصعب[3]، وداود بن جبير[4] مجهولون

= هذا ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: لا يعرفْ. وقد أخطأ المؤلف هنا في تسميته «ابن الحصين»، وأما أبو سعيد أو أبو سعد فقد اختلف فيه فظن بعضهم أنهما واحد، والصحيح أن راوي هذا الحديث هو أبو سعيد الحبراني الحميري الحمصي وهو مجهول كما قال أبو زرعة. قال ابن حجر في التهذيب (١٠٩/٢): «الصواب التفريق بينهما فقد نصّ على كون أبي سعد الخير صحابياً البخاري وأبو حاتم وابن حبان والبغوي وابن قانع وجماعة. وأما سعيد الحبراني فتابعي قطعاً، وإنما وهم بعض الرواة فقال في حديثه عن أبي سعيد الخير ولعله تصحيف وحذف».

(١) أخرج هذا الحديث: ابن عدي في الكامل ٢١٩٤/٦، والدارقطني في السنن ٢٤١/٢، وقال أثره: «رحمة بن مصعب ضعيف لم يأت به غيره» وقد ضعفه الزيلعي في نصب الراية ٩٢/٣، والألباني في الإرواء ٢٥٨/٤.

(٢) روى عنه جماعة من المحدّثين وقال ابن أبي حاتم: «كتبت عنه مع أبي واسطة وهو ثقة صدوق»، انظر: الجرح والتعديل ٣٤/٨، والخطيب: التاريخ نقلًا عن إبراهيم الصبيحي ٦٧٣/٢ رقم ٤٩٨.

(٣) هو رحمة بن مصعب الفراء الواسطي: قال ابن معين: ليس بشيء، لكن وثقه أبو داود. انظر: العقيلي ٧٠/٢، والذهبي: الميزان ٤٧/٢، والمغني ٣٣٦/١، وابن حجر: اللسان ٣٥٦/٥.

(٤) داود بن جبير البغدادي: وقد اختُلف في اسم أبيه فقال الذهبي: داود بن حنين يروي عن رحمة بن مصعب. قال الجزيري المعلق على الجزء السابع: «في الأصول كلها، أي أصول المحلى». «داود بن حنين» وهي موافقة لما في ميزان الاعتدال، وقال الساجي: «في البغداديين داود بن جبير»، وقال ابن حجر بعد ذكر قول الذهبي: والصواب أن جبير بالجيم والراء كذا هو في الأصول الصحيحة من «سنن الدارقطني»، وقال ابن القطّان: مجهول الحال. وقال الأزدي: لا أعرفه أنا بجرح ولا عدالة والذي ذكره أعلم به. وقال الذهبي: يجهل حاله، وقال الساجي: منكر الحديث. انظر: الذهبي: الميزان ٦/٢، والمغني ١٧/١، وابن حجر: اللسان ٥١١/٢.

لا يدري من هم، وابن أبي ليلى سيء الحفظ[1]...»[2].

* * *

(١) هو عبدالرحمن. قال فيه ابن عدي: وهو مع سوء حفظه يكتب حديثه وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال الذهبي: صدوق إمام سيء الحفظ وقد وُثِّق. وقال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ جداً. انظر: ابن أبي حاتم: ٣٢٢/٧، وابن عدي ٢١٩١/٦، والذهبي: الميزان ٦١٣/٣ ـ ٦١٥، وابن حجر: التهذيب ٣٠١/٩ ـ ٣٠٣، والتقريب ٣٠٨.

(٢) المحلى ١٢٣/٧، وراجع موضع التضعيف بهذه الجرحة في الإحكام ٧٧/٢، و ١٤٧/٧، والمحلّى ٣٦/٢، و ٢٧٧/٥، و ١٦٨/٦، و ٦٠/٧ ـ ٣٠٣، و ٤٩٩/٨ ـ ٥٢٤، و ٥٦/٩، ٢٩٦، و ٣٣٤/١٠، ٣٧٩.

نقد الحديث لوجود مبتدع في سنده

من أسباب التضعيف في الحديث عند ابن حزم ما يرمي به الراوي من بدعة فإذا ثبت لديه ذلك لا يتردّد في ترك حديثه وعدم الاحتجاج به، مثال ذلك قوله: «وتعلّق مقلدوه في ذلك بأخبار ساقطة لا يصحّ منها شيء أرفعها[1] من طريق خزيمة بن ثابت، رواه أبو عبدالله الجدلي صاحب راية الكافر المختار، ولا يعتمد على روايته»[2].

---

(١) الحديث الذي أشار إليه ابن حزم أخرجه أبو داود في الطهارة، باب التوقيت في المسح ٤٠/١ رقم ١٥٧، والترمذي في الطهارة، باب المسح على الخفين للمسافر المقيم ١٥٨/١ ـ ١٥٩ رقم ٩٥، وابن الجارود في المنتقى رقم ٨٦، وابن حبان في صحيحه (موارد رقم ١٨١)، وأحمد في المسند ٢١٤/٥ و ٢١٥، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٧٦/١ و ٢٨٢، وقال الترمذي: «حسن صحيح»، ووافقه الزيلعي في نصب الراية ١٦٤/١، ونقل عن ابن دقيق العيد تحقيق مفيد حول هذا الحديث فيه ردّ على ابن حزم ١٧٥/١ ـ ١٧٧، وصححه الشيخ أحمد شاكر، انظر هامش سنن الترمذي ١٥٨/١ ـ ١٥٩.

(٢) المحلى ٨٩/٢، وانظر: ٣٦٧/١١، قال الشيخ أحمد شاكر بهامش الموضع الأول: «الجدلي بفتح الجيم والدال المهملة، وأبو عبدالله هذا اسمه عبد بن عبد وقيل: عبدالرحمن بن عبد. وهو ثقة وثّقه أحمد وابن معين والعجلي وضعفه ابن سعد، قال ابن حجر في التهذيب: «كان ابن الزبير قد دعا محمد بن الحنفية إلى بيعته فأبى فحصره في الشِعَب وأخافه هو ومن معه مدة، فبلغ ذلك المختار بن أبي عبيد وهو على الكوفة، فأرسل إليه جيشاً مع أبي عبدالله الجدلي إلى مكة فأخرجوا محمد بن الحنفية من محبسه وكفّهم محمّد عن القتال في الحرم، فمن هنا أخذوا على أبي =

ومثال آخر قوله: «فإنهم عوّلوا في ذلك على خبر رويناه من طريق أبي داود[1]، نا مسدّد، نا أبو الأحوص، نا عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ خَلْفَهُ: احْلِفْ بِاللَّهِ الذِي لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ مَا لَهُ عِنْدَكَ شَيءٌ». قال أبو محمّد: هذا حديث ساقط لوجهين:

أحدهما: أنه عن أبي يحيى - وهو مصدع الأعرج - وهو مجرح قطعت عرقباه في التشيع[2].

= عبدالله الجدلي وعلى أبي طفيل أيضاً، لأنه كان في الجيش الجيش، ولا يقدح ذلك فيهما إن شاء الله تعالى»، وقد قال فيه ابن سعد: يُستضعف في حديثه وكان شديد التشيع ويزعمون أنه كان على شرطة المختار. وقال الجوزجاني: كان صاحب راية المختار. وقال الذهبي: شيعي بغيض. وقد وثقه أحمد وابن معين. وذكره ابن حبان في الثقات والعجلي أيضاً. وقد قال ابن حجر: «ثقة رمي بالتشيع». وخلص إلى ما رآه العسقلاني الدكتور إبراهيم الصبيحي. انظر: ابن سعد ٢٢٨/٦، وابن أبي حاتم ٩٣/٦، والذهبي: الميزان ٥٤٤/٤، والمغني ٤٧٩/٢، وابن حجر: التهذيب ١٤٨/١٢ - ١٤٩، والتقريب ٤١٤، ونقد ابن حزم ١١٩١/٤ - ١١٩٢ رقم ٨٥٢.

(١) رواه في كتاب الأقضية باب كيف اليمين ٣١١/٣ رقم ٣٦٢٠، وقال أثره: «أبو يحيى: اسمه زياد الكوفي».

(٢) هو مولى معاذ بن عفراء ويقال: مولى عبدالله بن عمرو. قال ابن المديني: قلت لسفيان في أي شيء عوقب؟ قال: في التشيع. وقال الجوزجاني: زائغ جائر عن الطريق. وقال ابن حبان: كان يخالف الإثبات في الروايات ويتفرد بالمناكير. وقال مسلم البطين: كان عالماً بحديث ابن عبّاس. وقال الذهبي: صدوق، وقال ابن حجر: مقبول. ورَدّ الحافظ كلام ابن حبان ولم يعتبره. قال الصبيحي: تبيّن أن مصدقاً صدوق ولا يصح أن يكون ما قيل فيه من تشيع سبباً لضعفه، لأن عدم سبّ علي والصبر على الأذى فيه دليل على العدالة والتقى لا على الضعف، إذا لم يُنسب إليه القول بالرفض، خلافاً لتضعيف ابن حزم له، والذين يضعفون بمثل هذا هم النواصب الذين نصبوا العداء لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، والله أعلم». انظر: الجوزجاني: أحوال الرجال رقم ٢٤٩، والعقيلي ٢٦٦/٤، وابن أبي حاتم ٤٢٩/٨، وابن عدي ٢٤٥٩/٦، والذهبي: الكاشف ١٠٣/٣، والميزان ١١٨/٤، والمغني ٣٠٢/٢، وابن حجر: التهذيب ١٥٧/١٠ - ١٥٨، والتقريب ٣٣٨، ونقد ابن حزم ١٠٨٨/٤ رقم ٧٩١.

والثاني: أن أبا الأحوص لم يسمع من عطاء بن السائب إلا بعد اختلاط عطاء..»[1].

وقد يتشدّد ابن حزم فيبالغ في تضعيف الرواية بهذا السبب دون تثبّت حتى بلغ به الأمر أن تكلم في أحد الصحابة وهو عامر بن واثلة المعروف بأبي الطفيل فقال فيه: «صاحب راية المختار كان يقول بالرجعة»[2]. قال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري»: «وقد أساء أبو محمّد بن حزم فضعّف أحاديث أبي الطفيل، وقد كان صاحب راية المختار الكذّاب، وأبو الطفيل صحابي لا شكّ فيه ولا يؤثر فيه قول أحد ولا سيّما بالعصبية والهوى»[3]. وللدكتور إبراهيم الصبيحي تفصيل جيد حول الكلام الذي ساقه ابن حزم في هذا الرجل[4].



(١) المحلى ٣٨٧/٩ ـ ٣٨٨، وانظر: ابن حجر: التهذيب ٢٨٢/٤ ـ ٢٨٣.

(٢) انظر: المحلى ١٧٤/٣.

(٣) ص ٤١٢، وانظر كلامه أيضاً في التهذيب ٨٢/٥ ـ ٨٤، والتقريب ١٦٢، وكلاماً للذهبي في السير ٤٦٧/٣.

(٤) نقد ابن حزم ١١٨٨/٤ ـ ١١٩٠ رقم ١٥.، وانظر عمر بن محمود وحسن محمود: تجريد أسماء الرواة ص ١٤١ ـ ١٤٢ رقم ٣٢٠، وانظر مثالاً آخر في نقد ابن حجر لابن حزم في تضعيفه حديث من أجل رجل تكلّم فيه بسبب الإرجاء عند ابن حجر في تلخيص الحبير ٢٣٨/٢.



نقده لحديث الراوي المختلط

يعتبر ابن حزم اختلاط الراوي علة تمنع من قبول حديثه، وذلك إذا ثبت عنده وصح أن الراوي سمع من شيخه بعد الاختلاط أو لم يتمّيز حديثه عنه قبل الاختلاط أو بعده.

مثال ذلك قوله: «وبما رُوِّيناه من طريق البزّار: ثنا يوسف بن موسى، ثنا جرير بن عبدالحميد، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس، «إِنَّمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ العَصْرِ، لأَنَّهُ جَاءَهُ مَالٌ فَقَسَمَهُ، شَغَلَهُ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَصَلاَّهُمَا بَعْدَ العَصْرِ وَلَمْ يَعُدّ لَهُمَا»[1].

قال ابن حزم: وأمّا حديث ابن عبّاس فمعلول من وجوه:

أولها: «أن جرير بن عبدالحميد لم يسمع من عطاء بن السائب إلا بعد اختلاط عطاء وتفلّت عقله[2]، هذا معروف عند أصحاب

(١) لم أجده في كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي. وبمعناه أخرجه الترمذي في السنن في كتاب الصلاة باب ما جاء في الصلاة بعد العصر ٣٤٥/١ ـ ٣٤٦ رقم ١٨٤، وقال حسن: وراجع ابن حجر: الفتح ٦٥/٢ فقد ضعّفه هناك.

(٢) عطاء هذا معدود في الكوفيين وهو أحد التابعين، قال فيه ابن معين: لا يحتج به. وقال أحمد بن أبي خيثمة عن يحيى: حديثه ضعيف إلا ما كان عن شعبة وسفيان. وقال أحمد بن حنبل: من سمع منه قديماً فهو صحيح ومن سمع منه حديثاً لم يكن =

الحديث»[1].

مثال آخر: «وقد روينا من طريق إسحاق بن راهويه عن عبدالرزاق، نا ابن جريج، عن عطاء بن السائب، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم ابن ضمرة، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ قال: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾[2]، قَالَ: رُبُعَ الكِتَابَةِ».

ومن طريق الدَّبَري، عن عبدالرزاق، نا ابن جريج أخبرني عطاء بن السائب أن عبدالله بن حبيب - هو أبو عبدالرحمن السلمي - أخبره عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾ قال: رُبُعَ الكِتَابَةِ»[3].

قال علي: فإن قيل: فلم لم تأخذوا بهذا الحديث؟ قلنا: لأنّ ابن جريج لم يسمع من عطاء بن السائب إلا بعد اختلاط عطاء. رُوِّينا من طريق العقيلي، نا إبراهيم بن محمد، نا سليمان بن حرب، نا أبو النعمان عن يحيى بن سعيد القطان. قال: تغير حفظ عطاء بن السائب بعد، وحمّاد بن زيد سمع منه قبل أن يتغير[4].

= بشيء. وقال البخاري: أحاديث عطاء بن السائب القديمة صحيحة. وقال ابن الجارود: حديث سفيان وشعبة وحماد بن سلمة عنه جيد وحديث جرير وأشباه جرير ليس بذاك. وقال ابن حجر: صدوق اختلط. انظر: ابن أبي حاتم ٣٣٢/٦، والبخاري: الضعفاء رقم ٢٧٦، والعقيلي ٣٩٨/٣ - ٤٠١، وابن عدي ١٩٩٩/٥ - ٢٠٠٢، والذهبي: الميزان ٧٠/٣ - ٧٥، ومن تكلم فيه وهو موثق رقم ٢٤٢، والعراقي: التقييد والإيضاح ٤٤٢ - ٤٤٥، وسبط ابن العجمي: الاغتباط رقم ٧١، وابن حجر: التهذيب ٢٠٣/٣، والتقريب ٢٣٩.

(١) المحلى ٢٦٦/٢.

(٢) سورة النور، الآية رقم ٣٣.

(٣) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٣٧٥/٨ رقم ١٥٥٨٩، والبيهقي في السنن الكبرى ٣٢٩/١٠، وذكره الدارقطني في العلل ١٦٤/٤ - ١٦٥، وقال: «عن علي موقوفاً وهو الصواب». وتبعه على ذلك البيهقي. انظر: ٣٢٩/١٠.

(٤) الضعفاء الكبير ٤٠٠/٣.

ومن طريق العقيلي، نا محمد بن إسماعيل، نا الحسن بن علي الحلواني، نا علي ـ هو ابن المديني ـ قال: كان يحيى بن سعيد القطّان لا يروى حديث عطاء بن السائب، إلا عن شعبة وسفيان[1].

فصح اختلاطه فلا يحل أن يُحتج بحديثه إلا بما صحّ أنه كان قبل اختلاطه وهؤلاء الذين ذكرنا لم يرو أحد منهم عنه إلا موقوفاً على علي رضي الله عنه..»[2].

هكذا يضعّف ابن حزم هذه الرواية المرفوعة بعدما أثبت بالإسناد تغير عطاء ويرى أن ابن جريج قد سمع منه بعد اختلاطه وهو محتمل جداً. وقد تبعه على هذا الرأي الحافظ عبدالحق الإشبيلي[3].



(١) المصدر السابق وقد اختصر ابن حزم كلامه ٣٩٩/٣ ـ ٤٠٠.

(٢) المحلى ٢٤٧/٩ ـ ٢٤٨، وانظر أمثلة لذلك: ٤٢٣/٧، و ٣٨٧/٩ ـ ٣٨٨.

(٣) راجع: ابن حجر: التهذيب ٢٠٧/٧.

نقده للحديث إذا كان في سنده راو يقبل التلقين

لا يحتجّ ابن حزم بالحديث إذا كان من رواية من يقبل التلقين إذا تبيّن له ذلك وثبت عنده.

مثاله: «واحتجّ مَنْ خالف هذا بخبر رويناه من طريق عبدالرزاق عن الثوري، عن سِمَاكِ بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عبّاس: «أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ النَّبِيّ ﷺ اسْتَحَمَّتْ مِنْ جَنَابَةٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَوَضَّأَ مِنْ فَضْلِهَا. فَقَالَتْ لَهُ: إِنِّي اغْتَسَلْتُ. فَقَالَ: إِنَّ المَاءَ لا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ»[1].

(١) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠٩/١ رقم ٣٩٦، وأبو داود في الطهارة باب الماء لا يجنب ١٨/١ رقم ٦٨، والترمذي في أبواب الطهارة باب رقم ٤٨، ٩٤/١ رقم الحديث ٦٥، وابن ماجه في الطهارة، باب الرخصة بفضل وضوء المرأة ١٣٢/١ رقم ٣٧٠، والدارمي في السنن في الطهارة باب الوضوء بفضل وضوء المرأة ٢٠٣/١ رقم ٧٣٤ و ٧٣٥، وابن خزيمة في صحيحه ٥٨/١ رقم ٩١، والطبري في تهذيب الآثار ٢٠٥/٢ رقم ١٥٣٦، وابن حبان أيضاً (موارد رقم ٢٦٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٢٦/١، والحاكم في المستدرك ١٥٩/١، والبيهقي في السنن الكبرى ١٨٨/١.

وقد ورد هذا الحديث من حديث ابن عباس عن ميمونة بنحو هذا أخرجه أحمد في المسند ٣٣٠/٦، وابن ماجه في الموضع السابق رقم ٣٧٢، والطبري في التهذيب بهذه الأرقام ١٥٣٤ ـ ١٥٣٥ و ١٥٣٧، والدارقطني في السنن ٥٢/١، والبغوي في شرح السنة ٢٧/١ رقم ٢٥٩، وألفاظهم متقاربة.

قال أبو محمّد: «وأما الحديث الأول فرواية سماك بن حرب، وهو يقبل التلقين شهد عليه بذلك شعبة وغيره وهذا جرحة ظاهرة...»[1].

والكلام عن هذا الحديث فرع عن الكلام في منزلة سماك الحديثية. وسأسوق أقوال الأئمة فيه جرحاً وتعديلاً ثم مواقف نقّاد الحديث في روايته عن عكرمة خاصة.

ـ هو سماك بن حرب أبو المغيرة الكوفي أحد التابعين توفي سنة **١٢٣هـ**.

أ ـ قال أحمد: مضطرب الحديث، وقال ابن معين: كان شعبة يضعّفه وكان يقول في التفسير عكرمة ولو شئت أن أقول له: ابن عبّاس لقاله. وقال ابن المبارك: ضعيف الحديث، وقال ابن حِبّان: يخطىء كثيراً. وقال النسائي: كان ربما لُقِّنَ فإذا انفرد بأصل لم يكن حجّة، لأنه كان يُلَقَّن فَيَتَلقَّن.

وقال البزّار: كان قد تغير قبل موته.

ب ـ وقال فيه سفيان الثوري: ما سقط لسِماك حديث. وقال أحمد: أصح حديثاً من عبدالملك بن عمير. وقال ابن معين: ثقة، وذكر أنه أسند أحاديث لم يسندها غيره. وقال أبو حاتم: صدوق ثقة. وقال الذهبي: صدوق صالح من أوعية العلم مشهور. وقال ابن حجر: صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة. وقد تغير بآخره[2].

وقد لخص الدكتور الصبيحي هذه الأقوال بقوله: «تبين أنّ سِماكاً قد

---

(١) المحلى ٢١٤/١، وانظر أيضاً: ٥٧/٩.

(٢) انظر: ابن أبي حاتم ٢٧٩/٤، والخطيب: التاريخ ٢١٤/٩ ـ ٢١٦، والذهبي: الميزان ٢٣٢/٢ ـ ٢٣٤، ومن تكلم فيه وهو موثق رقم ١٤٩، وابن رجب الحنبلي ٧٩٦/٢ ـ ٧٩٨، وابن حجر: التهذيب ٢٣٢/٤ ـ ٢٣٤، والتقريب ١٣٧، وعمر بن محمود وحسن محمود: التجريد ص ١٢٢ رقم ٢٧٧، وإبراهيم الصبيحي: نقد ابن حزم ٨٦٦/٣ ـ ٨٦٧.

تغير في آخر عمره وهو يقبل التلقين كما قال ابن حزم إلا أنه صدوق فحديثه صالح للاستشهاد، وأما إطلاق الضعف عليه من ابن حزم فمرجوح لأن ما فيه من الضعف لا يحّطه عن درجة الصدوق في حديثه، إلاّ في عكرمة خاصة لاضطرابه فيه، والله أعلم»[1].

جـ ـ صحَّح هذا الحديث الترمذي بقوله: «حسن صحيح» وصحّحه ابن خزيمة وابن حِبّان والإمام الطبري[2]. وقال الحاكم: «قد احتجّ البخاري بأحاديث عكرمة واحتج مسلم بأحاديث سماك وهذا حديث صحيح ولم يخرجاه ولا يحفظ له علة». ووافقه الذهبي. ونقل الشيخ أحمد شاكر عن ابن حجر أنه قال في «الفتح» (١/ ٢٦٠): «وقد أعلّه قوم بسماك بن حرب راويه عن عكرمة لأنه كان قليل التلقين لكن قد رواه عنه شعبة وهو لا يحمل عن مشايخه إلا صحيح حديثهم»[3] وصحّحه أيضاً الألباني[4].

والملاحظ أن هذا الحديث من رواية سماك عن عكرمة، فتضعيف ابن حزم متّجه رغم ذلك إلا أن يقال: «روايته عن عكرمة خاصة مضطربة وهو في غير عكرمة صالح وليس من المتثبّتين، ومن سمع منه قديماً مثل شعبة وسفيان فحديثهم عنه صحيح مستقيم. .» نقل ذلك الذهبي عن يعقوب السدوسي ولعل هذا مستند ابن حجر في قولته التي سبقت من الفتح، والله أعلم.

لكن عقب الحافظ الذهبي على كلامه ذاك بقوله: «قلت: ولهذا تجنب البخاري إخراج حديثه، وقد علّق له البخاري استشهاداً به، فسماك ابن حرب عن عكرمة عن ابن عبّاس نسخة أحاديث فلا هي على شرط مسلم لإعراضه عن عكرمة، ولا هي على شرط البخاري لإعراضه عن سِماك، ولا ينبغي أن تُعَدَّ صحيحة لأنّ سماكاً إنّما تكلّم فيه من أجلها»[5].

---

(١) المرجع الأخير ٨٦٧/٣.
(٢) انظر: تهذيب الآثار ٢٢٧/٢ ـ ٢٢٨.
(٣) هامش سنن الترمذي ٩٤/١.
(٤) إرواء الغليل ٦٤/١ رقم ٢٧.
(٥) السير ٢٤٧/٥.

ومنه تعلم أن الحديث ليس على شرط الشيخين ولا على شرط أحدهما ولا يمكن أن يستدرك به عليهما كما فعل الحاكم ووافقه الذهبي، وهذه الرواية تحتاج إلى مزيد من البحث والدراسة، والله أعلم.





نقده للحديث الذي في سنده راوٍ ضعيف الحفظ

وقد لاحظت أن أبا محمّد بن حزم في الغالب يحكم على الراوي بما أداه إليه اجتهاده من ناحية الجرح، زيادة على إكثاره من الانتقاد بذلك السبب وإليك بعض الأمثلة:

المثال الأول: قال ابن حزم: «ومن طريق يحيى بن أيّوب، عن عبيدالله بن جعفر أن محمّد بن عمرو ـ هو ابن عطاء ـ أخبره عن عبدالله بن شدّاد بن الهاد قال: دخلنا على عائشة أمّ المؤمنين فقالت: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى فِي يَدِي سِخَاباً[1] مِنْ وَرِقٍ. فَقَالَ: أَتُؤَدِّينَ زَكَاتَهُ؟ قُلْتُ: لا، أَوَ مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَقَالَ: هُو حَسْبُكِ مِنَ النَّارِ»[2]، قال أبو محّمد: يحيى بن أيوب ضعيف..»[3].

(١) قال الشيخ أحمد شاكر بهامش المحلى ٧٩/٦: «السخاب، بكسر السين وبالخاء المعجمة، كل قلادة كانت ذات جوهر أو لم تكن»، وعند ابن الأثير بنحوه في النهاية ٣٤٩/٢.

(٢) أخرج هذا الحديث أبو داود في الزكاة، باب الكنز ما هو زكاة الحلي ٩٥/٢ ـ ٩٦ رقم ١٥٦٥، والدارقطني في السنن ١٠٥/٢ ـ ١٠٦، والحاكم في المستدرك ٣٨٩/١ ـ ٣٩٠، والبيهقي في السنن الكبرى ١٣٩/٤، وعند أبي داود والدارقطني: «فتخات» بدل: «سخابا».

(٣) هو أبو العباس المصري: قال فيه ابن معين: صالح الحديث. وقال أحمد: سيء =

وقد وافق ابن حزم على تضعيفه كل من الدارقطني، وعبدالحق الإشبيلي وصحّحه الحاكم على شرط الشيخين وقال الذهبي: «على شرط البخاري»[1].

ولكن صحّحه ابن دقيق العيد وابن القطّان الفاسي مستدركاً على عبدالحق[2].

المثال الثاني: «ومن طريق يعلى، عن حمّاد بن زيد، عن النّعمان بن راشد، عن الزهري، عن ثعلبة بن أبي صعير، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «صَاعاً مِنْ بُرٍّ عَنْ كُلِّ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، غَنِيٍّ أَوْ فَقِيرٍ، حُرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ»[3]. والنعمان بن راشد ضعيف كثير الغلط[4]..»[5].

المثال الثالث: «فإن قيل: فإنه قد رُوي أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ

= الحفظ. وقال أبو حاتم: لا يحتج به. وقال النسائي: ليس بذاك القوي. وقال ابن عدي: هو عندي صدوق. وقال الدارقطني: في بعض أحاديثه اضطراب. وقال ابن القطّان: هو ممن علمت حاله وأنه لا يحتج به. وقال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ. انظر: النسائي: الضعفاء والمتروكين رقم ٦٢٦، وابن عدي ٢٦٧١/٧ ـ ٢٦٧٣، والذهبي: الميزان ٣٦٢/٤ ـ ٣٦٤، وابن حجر: التهذيب ١٨٦/١١ ـ ١٨٨، والتقريب ٣٧٣.

(١) هامش المستدرك ٣/١.

(٢) انظر: الزيلعي؛ نصب الراية ٣٧١/٢.

(٣) أخرج هذا الحديث أبو داود في الزكاة، باب من روى نصف صاع من قمح ١١٤/٢ رقم ١٦١٩، وأحمد في المسند ٤٣٢/٥، والطحاوي في شرح المعاني ٤٥/٢، والدارقطني في السنن ١٤٧/٢ .وراجع للكلام حول تخريجه وطرقه: الزيلعي ٤٠٦/٢ ـ ٤١٧، وابن حجر: الدراية ١٦٧.

(٤) المحلى ١٢١/٢.

(٥) هو النعمان بن راشد الجزري أبو إسحاق الرقي مولى بني أمية، قال فيه أحمد مضطرب الحديث روى مناكير. وقال ابن معين: ضعيف. وقال النسائي: كثير الغلط. وقال البخاري في حديثه: وهم كثير. وقال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ. انظر: النسائي: الضعفاء والمتروكين والعقيلي ٢٦٨/٤، وابن عدي ٢٤٧٩/٧ ـ ٢٤٨٠، والذهبي: الميزان ٢٦٥/٤، وابن حجر: التهذيب ٤٥٢/١٠ ـ ٤٥٣، والتقريب ٣٥٨.

فَأْرَةٍ وَقَعَتْ فِي وَدَكٍ[1]، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اطْرَحُوهَا وَمَا حَوْلَهَا إِنْ كَانَ جَامِداً، قِيلَ وَإِنْ كَانَ مَائِعاً؟ قالَ: فَانْتِفعُوا بِهِ وَلَا تَأْكُلُوهُ»[2].

قلنا: هذا لم يروه أحد إلا عبدالجبار بن عمر[3] وهو لا شيء ضعّفه ابن معين والبخاري وأبو داود والساجي وغيرهم»[4].



---

(١) الودك: هو دسم اللحم ودهنه الذي يُستَخرج منه. كما عند ابن الأثير في النهاية «مادة ودك» ١٦٩/٥.

(٢) أخرجه العقيلي في الضعفاء ٨٧/٣، وابن عدي في الكامل ١٩٦١/٥، والبيهقي في السنن الكبرى ٣٥٤/٩، وذكره الذهبي في الميزان ٥٣٤/٢ .وقال ابن عدي بعدما ساقه: «وهذا بهذا الإسناد لا يرويه غير عبدالجبار هذا».

(٣) عبدالجبار بن عمر الأيلي الأموي مولاهم توفي بعد سنة ١٦٠، قال فيه البخاري: ليس بالقوي عندهم عنده مناكير، وقال النسائي: ضعيف. وقال ابن عدي: وعامة ما يرويه يخالف في ذلك والضعيف على روايته بين. وقال ابن حجر: ضعيف. انظر: البخاري: الضعفاء الصغير رقم ٢٥٨، والنسائي: الضعفاء والمتروكين رقم ٣٩٥، والنسائي: الضعفاء والمتروكين رقم ٣٩٥، والعقيلي ٨٦/٣ ـ ٨٨، وابن عدي ١٩٦١/٥ ـ ١٩٦٢، والذهبي: الميزان ٥٣٤/٢، والمغني ٥٢٣/١، وابن حجر: التهذيب ١٠٣/٦ ـ ١٠٤، والتقريب ١٩٥.

(٤) المحلى ١٤٣/١، وانظر: الإحكام ١٣٦/٥، و ١٦٢/٧، والمحلى ١٠٤/١، و ١٣/٢ ـ ٢٩ ـ ٣٣، و ٩٠/٧ و ١١٥ و ٢٩٨ و ٣٦٥، و ١٣١/٩، و ١٨٤/١٠، و ٣٨٣/١١.

الفصل الثالث

منهجه في التعليل في الأسانيد

المبحث الأول: نقده لخطإ الراوي الثقة.

المبحث الثاني: الترجيح بين روايات الحفّاظ.

المبحث الثالث: نقده للزيادة في سند الحديث.

المبحث الرابع: نقده للاضطراب في الحديث.

المبحث الأول



نقده لخطأ الراوي الثقة

تبيّن لي بعد التتبع أنّ ابن حزم لا يقبل تخطئة الراوي العدل الضابط لحديثه دون حجّة يرتضيها هو، وهذا في كل الحالات تقريباً، إلا إذا تبيْن له بصفة واضحة مخالفة ذلك الثقة بالسند الصحيح إليه لمن هو مثله أو أوثق منه، وتعذّر الجمع بين الروايتين بأيّ وجه. وقد صرّح بهذا قائلاً: «ومن ادّعى في خبر عن النبي ﷺ قد صحّ بنقل الثقات أنه خطأ لم يُصَدَّق إلا ببرهان واضح من ثقة يشهد أنه حضر ذلك الراوي فحرَّفه، أو أن يقرّ الراوي على نفسه بأنه أخطأ فيه...»[1] مثال ذلك قوله: حدثناه عبدالله بن ربيع التميمي، نا محمد بن معاوية، نا أحمد بن شعيب، أنا أحمد بن عيسى، عن ابن وهب، عن جرير بن حازم، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرة، عن عائشة، قالت: أَصْبَحْتُ صَائِمَةً أَنَا وَحَفْصَةُ أُهْدِيَ لَنَا طَعَامٌ، فَأَعْجَبَنَا فَأَفْطَرَنَا فدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فبَدَرَتْنِي حَفْصَةُ فَسَأَلْتَهُ فَقَالَ: صُومَا يَوْماً مَكَانَهُ»[2].

قال علي: لم يخف علينا قول من قال: إن جرير بن حازم أخطأ في

---

(١) الإحكام ١/١٣٧.

(٢) أخرجه النسائي في السنن الكبرى في كتاب الصيام ٢/٢٤٨ ـ ٢٤٩ رقم ٣٢٩٩، والطحاوي في شرح معاني الأخبار ٢/١٠٩، وابن حبان في صحيحه (موارد الظمآن رقم ٩٥١).

هذا الخبر إلا أن هذا ليس بشيء لأن جريراً ثقة، ودعوى الخطإ باطل إلا أن يقيم المدّعي له برهاناً على صحة دعواه، وليس انفراد جرير باعث عِلّة لأنه ثقة»[1].

وقال في موضع آخر بعدما ساق الحديث: «ولم يخف علينا قول جمهور أصحاب الحديث أن خبر همّام هذا خطأ ولكنّه لا نلتفت إلى دعوى الخطإ في رواية الثقة إلا ببيان لا يُشَكّ فيه»[2].

ولكن وجدت أكابر نقّاد الحديث خالفوا ابن حزم في الحكم على حديث جرير هذا. فقال ابن رجب في أثناء كلام له: «وحديثه عن يحيى بن سعيد الأنصاري. قال مسلم في كتاب التمييز: لم يمعن في الرواية عنه إنّما روي من حديثه نزراً يسيراً، لا يكاد يأتي بها على التقويم والاستقامة» وأنكر حديثه عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة: «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا بِالقَضَاءِ لَمَّا أَفْطَرَتْ فِي صِيَامِ التَّطَوُّعِ» وكذلك أنكره الإمام أحمد والنسائي وغيره»[3]. ونقل الذهبي عن الأثرم قال: «سمعت أبا عبدالله ذكر قول حماد بن زيد: كان جرير أحفظنا، ثم نظر إليّ أبو عبدالله فتبسّم، وقال: ولكنّه بأخرة. فقلت: يحفظ، عن عمرة، عن عائشة، قالت: «أَصْبَحْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ صَائِمَتَيْنِ...» فأنكره وقال: من رواه؟ قلت: جرير. قال: جرير كان يحدث بالتوهم. قلت: أكان يحدثهم بالتوهم بمصر خاصة، أو غيرها قال: في غيرها وفيها...»[4].

وقد قال البيهقي: «وقد روى عن جرير بن حازم، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة وجرير بن حازم وإن كان من الثقات فهو واهم. وقد خطّأه في ذلك أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، والمحفوظ

---

(١) المحلى ٢٧٠/٦.

(٢) انظر: المحلى ١٦٤٥/٥ ـ ١٦٥، وكلاماً آخر له في ٢٠/٦ ـ ٢١.

(٣) شرح علل الترمذي ٧٨٦/٢.

(٤) السير ١٠٣/٧، وتناولتُ هذا الحديث بتفصيل معمّق في تحقيقي لـ«غرائب مالك» لابن مظفر ٧٨ ـ ٧٥.

عن يحيى بن سعيد، عن الزهري، عن عائشة مرسلاً»[1] ثم ساق سنده إلى الإمام أحمد وابن المديني.

فهؤلاء الأئمة أحمد وعلي بن المديني ومسلم والنسائي والبيهقي والذهبي وابن رجب حكموا جميعاً على رواية جرير لهذا الحديث بالخطأ اعتماداً على تضعيف جرير بن حازم في روايته عن يحيى بن سعيد الأنصاري[2]، ومخالفته الواضحة لغيره من الحفاظ الذين رووا الحديث، عن يحيى بن سعيد، عن عائشة مرسلاً كما قال البيهقي[3].



(١) السنن الكبرى ٢٨١/٤.

(٢) وجرير هذا وهو وإن كان ثقة ففيه كلام. قال ابن حجر: «ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدّث من حفظه»، انظر: ابن عدي ٢٤٨/٢ ـ ٥٥٤، والذهبي: التذكرة ١٩٩/١ ـ ٢٠٠، والسير ٩٨/٧ ـ ١٤، والميزان ٣٩٢/١ ـ ٣٩٣، وابن حجر: التهذيب ٦٩/٢ ـ ٧٢، والتقريب ٥٤، وتعريف أهل التقديس رقم ٧.

(٣) انظر: الترمذي: السنن ١١٢/٣ ـ ١١٣، والعلل الكبير له رقم ٢٠٣، والطحاوي: شرح المعاني ١٠٨/٢ ـ ١٠٩، والبيهقي: السنن الكبرى ٢٨٠/٤ ـ ٢٨١، والبغوي: شرح السنة ٣٧٢/٦ ـ ٣٧٣، والزيلعي ٤٦٦/٢ ـ ٤٦٧.

تنبيه: صحّح هذا الحديث المعلّق على شرح السنة للبغوي ٣٧٢/٦ ـ ٣٧٣، وسير أعلام النبلاء للذهبي ١٠٣/٧ وهو بعيد عن الصواب، والله أعلم.



الترجيح بين روايات الحفّاظ

لاحظت أنّ ابن حزم يغلّب رواية الحفاظ الذين يكونون أكثر عدداً من غيرهم إذا تساوى الجميع في الحفظ، وإذا تبيّن له أن ذلك الحديث وارد في حادثة واحدة، ولا يمكن حملها على التعدد.

مثال ذلك ما يلي: ساق ابن حزم سنده إلى الإمام مسلم: «ثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب ومحمد بن عبدالله بن نمير كلهم عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: «هَلَكْتُ يا رَسُولَ الله، قَالَ: «وَمَا أَهْلَكَكَ؟» قال: وَقَعْتُ عَلَى امَرأَتِي فِي رَمَضَانَ. قَالَ: هَلَ تِجِدُ مِا تَعْتِقُ رَقَبَةً؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: فَهَلْ تَستطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهَرينِ مُتَتَابِعَيْنِ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: فَهَلْ تَجِدُ مَا تُطعِمُ سِتين مِسْكِيناً؟ قَالَ: لاَ، ثُمَّ جَلَسَ. فَأُتِيَ النَّبِيَّ ﷺ بعْرِقٍ[1] فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ: تَصَدَّقْ بِهَذا. فَقَالَ: أَفقَرُ مِنَّا، فَمَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا[2] أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ إلَيْه مِنَّا. فَضحِكَ الْنِبيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنيَابُهُ ثُمَّ قَالَ: اذْهَب فَأَطْعِمْه أَهْلَكَ»[3].

---

(١) هو زبيل منسوج بنسائج الخوص. انظر: ابن الأثير: النهاية ٢١٨/٣.

(٢) مفردها: لابه وهي الحرة أي الأرض ذات الحجارة السود. المصدر السابق ٢٧٤/٤.

(٣) أخرجه مسلم في الصيام، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم ٧٨١/٢، والبخاري في كفارات الإيمان، باب قوله تعالى: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ...﴾ التحريم: ٢، ٥٩٥/١١، وفي باب يعطي في الكفارة عشرة مساكين =

قال أبو محمّد: هكذا رواه منصور بن المعتمر[1]، وشعيب بن أبي حمزة[2]، والليث بن سعد[3]، والأوزاعي[4]، ومعمر[5]، ومسدّد[6]، وعراك بن مالك[7] كلهم: عن الزهري، عن حُميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ. وخالف أشهب في هذا اللفظ سائر أصحاب الليث. . .

فإن قيل: لِمَ لَمْ توجبوا الكفّارة على من أفطر في رمضان فطراً لم يبح له بأيّ شيء أفطر؟.

لما رويتموه من طريق مالك[8]، وابن جريج[9]، ويحيى بن سعيد

= قريباً كان أو بعيداً ٥٩٦/١١، فتح الباري، وأبو داود في الصوم باب كفّارة من أتى أهله في رمضان ٣١٣/٢ رقم ٢٣، والترمذي في الصوم باب ما جاء في كفارة الفطر في رمضان، وقد قال: «حسن صحيح» ١٠٢/٣ ـ ١٠٣ رقم ٧٢٤، والنسائي في كتاب الصيام من «السنن الكبرى» كما أشار إلى ذلك المِزّيّ في تحفة الأشراف ٤١٥٣/٩ ـ ٤١٥٤ رقم ١٢٢٧٥ وغيرهم.

(١) رواية منصور أخرجها البخاري في الصوم، باب المجامع في رمضان هل يطعم أهله من الكفارة إذا كانوا محاويج ١٧٣/٤، ومسلم في الصيام ٧٨٢/٢، والنسائي في الصيام من الكبرى كما عند المزي ٤١٥٣/٩ ـ ٤١٥٤.

(٢) رواية شعيب أخرجها البخاري في الصوم باب إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتُصِدِّقَ عليه فليكفِّر ١٦٣/٤.

(٣) رواية الليث أخرجها البخاري في الحدود باب من أصاب ذنباً دون الحد. . . ١٣١/١٢ ـ ١٣٢، ومسلم في الصيام ٧٨٢/٢.

(٤) رواية الأوزاعي أخرجها البخاري في الأدب باب ما جاء في قول الرجل ويلك ٥٥٢/١٠.

(٥) رواية مَعْمَر، أخرجها البخاري في كفارات الإيمان باب من أعان المعسر في الكفارة ٥٩٦/١١، وفي الهبة، باب إذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلت ٢٢٣/٥، ومسلم في الصيام ٧٨٣/٢، وأبو دادو في الصيام ولم يسق لفظه ٣١٣/٢ رقم ٢٣٩١.

(٦) رواية مسدد أخرجها أبو داود في الصيام ٣١٣/٢.

(٧) رواية عراك بن مالك أخرجها النسائي في الكبرى كما عند المزي ٤١٥٣/٤ ـ ٤١٥٤.

(٨) رواية مالك أخرجها في الموطأ في الصيام، باب كفارة من أفطر في رمضان ٢٩٦/١، ومن طريقه أبو داود في الصيام ٣١٣/٣ ـ ٣١٤ رقم ٢٣٩٢، والنسائي في الصيام من الكبرى، وفي الشروط كما عند المزي ٤١٥٣/٩ ـ ٤١٥٤.

(٩) رواية ابن جريج أخرجها مسلم في الصيام ٧٨٣/٢.

الأنصاري[1]، كلّهم عن الزهري ومن طريق أشهب[2] عن الليث، عن الزهري، ثم اتّفقوا، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: «أَنَّ رَجُلاً أَفْطَرَ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُكَفِّرَ بِعِتِقِ رَقَبَةٍ أَوْ صِيَام شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، أَوْ إِطْعَام سِتِينَ مِسْكِيناً. فَقَالَ: لا أَجِدُ. فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرقِ تَمرٍ، فَقَالَ: خُذْ هَذا فتصَدَّقْ بِهِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لا أَجِدُ أَحْوَجَ إِلَيْهِ مِنِّي. فضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ. وقَالَ: كُلْهُ».

قلنا: لأنه خبر واحد، عن رجل واحد، في قصة واحدة بلا شك. فرواه من ذكرنا عن الزهري مجملاً مختصراً. ورواه الآخرون الذين ذكرنا قبل وأتوا بلفظ الخبر كما وقع، وكما سئل عليه السلام، وكما أفتى، وبينوا فيه أن تلك القضية إنما كانت وطأه لامرأته، ورتبوا الكفارة كما أمر بها رسول الله ﷺ، وأحال مالك وابن جريج، ويحيى صفة الترتيب، وأجملوا الأمر، وأتوا بغير لفظ النبي ﷺ، ممن اختصر الخبر وأجمله، وكان الفرض أخذ فتيا النبي عليه السلام كما أفتى بها، بنصّ كلامه فيما أفتى به»[3].

هكذا يقوّي ابن حزم رواية الحفّاظ الذين رووا الحديث على الوجه الأول وذلك لأسباب ثلاثة هي: إنّهم أكثر عدداً وقد جاءوا بلفظ الحديث كما سمعوه ولم يتصرفوا فيه، ولأن القصة في نظره واحدة، ولا مجال لاعتبارها حادثة متعددة. وقد وافق كثيراً من حفّاظ الحديث قبله مثل الطحاوي[4] والدارقطني[5]. وقد قال الحافظ ابن حجر: «روى الترتيب عن الزهري كذلك تمام ثلاثين نفساً أو أزيد، ورجح الترتيب أيضاً بأن راويه حكى لفظ القصّة على وجهها فمعه زيادة علم من صورة الواقعة. وراوي

---

(١) رواية يحيى بن سعيد أخرجها النسائي في الصيام من الكبرى كما عند المزي ٤١٥٣/٤ ـ ٤١٥٤.

(٢) رواية أشهب وجدتها عند النسائي في سننه الكبرى في الصيام ٢١١/٢ رقم ٣١١٥.

(٣) المحلى ١٨٥/٦ ـ ١٨٦.

(٤) انظر: شرح معاني الآثار ٥٩/٢ ـ ٦٢.

(٥) انظر: السنن ٢٠٩/٢.

التخيير حكى لفظ راوي الحديث فدلّ على أنه من تصرف بعض الرواة إما لقصد الاختصار أو لغير ذلك.. وجمع بعضهم بين الروايتين كالمهلّب والقرطبي بالحمل على التعدد وهو بعيد لأن القصة واحدة والمخرج متحد والأصل عدم التعدد..»[1] ولابن حزم مواضع أخرى استعمل هذا النوع من النقد[2].

وهذا مثال آخر يبين لنا مدى قدرة ابن حزم على نقد المرويات ومدى تطبيقه لآرائه الحديثية عندما يتعرض للأسانيد. قال ابن حزم: «واحتجوا أيضاً بخبر رويناه من طريق عثمان بن خرّزاذ الأنطاكي، نا محمد بن المنهال الضرير، نا يزيد بن زريع، نا شعبة، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابْنِ عَبّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَيّمَا صَبِيٍّ حَجَّ لَمْ يَبْلُغ الحِنَثَ فَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى، وَأَيّما عَبْدٍ حَجَّ ثُمَّ أُعْتِقَ فَعَلَيْهِ أَنْ يَحُجَّ حَجَّةً أُخْرَى»[3].

---

(١) انظر: فتح الباري ١٦٧/٤ ـ ١٦٨، وراجع: البيهقي: السنن الكبرى ٢٢٤/٤، والزيلعي: نصب الراية ٤٥٠/٢ ـ ٤٥١، والألباني: إرواء الغليل ٨٨/٤ ـ ٩١.

(٢) انظر كلاماً موسعاً في حجة الوداع ١٦١ ـ ١٦٢ و ص ٣٢٦، والمحلى ١٢٥/٩، و ٨٦/٧ ـ ٨٧.

(٣) وجدت الألباني أحسن الكلام عليه فنقلت عنه ما يلي: قال في رواية يزيد بن زريع المرفوعة. أخرجها الطبراني في الأوسط (١/١١٠/١)، والحاكم في المستدرك (٤٨١/١)، والبيهقي في السنن الكبرى ٣٢٥/٤، والخطيب في تاريخ بغداد ٢٠٩/٨ وقال: «لم يرفعه إلا يزيد بن زريع عن شعيب وهو غريب». وقال الطبراني: «لم يروه عن شعبة مرفوعاً إلا يزيد، تفرد به محمد بن المنهال» كذا قال وهو عند الخطيب من طريق محمد بن المنهال وحارث بن سريج النقال معاً، قال: حدثنا يزيد بن زريع به. وقد قال البيهقي: تفرد برفعه محمد بن المنهال ورواه الثوري عن شعبة موقوفاً، انتهى كلام الألباني من إرواء الغليل ٢٢٠/٢، وتابعه على ذلك ابن عدي في الكامل ٦١٥/٢، لكن استدرك على البيهقي الحافظ ابن دقيق بأن يزيد بن زريع قد توبع على رفع الحديث فزال تفرده كما نقل عنه الزيلعي في نصب الراية ٦/٣ ـ ٧ وأضاف: «أن ابن أبي شيبة رواه في مصنفه بسند المرفوع فقال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال: احفظوا عني ولا تقولوا. قال ابن عباس: أيما عبد حج إلى آخره»... قال الحافظ ابن حجر: «وهذا ظاهره أنه أراد أنه مرفوع فلذا نهاهم عن نسبته إليه»، كما في التلخيص ٢٢٠/٢.

قال علي: وهذا خبر رواه من هو أوثق من عثمان بن خرّزاذ، عن محمد بن المنهال، عن يزيد بن زريع، عن شعبة. ومن هو إن لم يكن فوق يزيد ابن زريع لم يكن دونه ـ فأوقفه أحدهما عن ابن عبّاس وأسنده الآخر بزيادة، نا محمد بن سعيد بن نبات، نا أحمد بن عون الله، نا قاسم بن أصبغ، نا محمد بن عبدالسلام الخشني، نا محمد بن بشار، نا محمد بن أبي عدي ومحمد بن المنهال، قال ابن المنهال: نا يزيد بن زريع، نا شعبة. وقال ابن أبي عدي: نا شعبة. ثم اتفقا عن شعبة عن الأعمش عن أبي ظبيان، عن ابن عبّاس قال ليزيد ابن زريع عن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا حَجَّ الصَّبِيُّ فَهِيَ لَهُ حَجَّةُ صَبِيٍّ حَتَّى يَعْقِلَ فَإِذَا عَقِلَ فَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى، وإِذَا حَجَّ الأَعْرَابِيُّ فَهِيَ لَهُ حَجَّةٌ أَعْرَابِيٌّ فَإِذَا هَاجَرَ فَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى».

وأوقفه ابن أبي عدي على ابن عبّاس من قوله[1].

وأوقفه أيضاً سفيان الثوري، عن الأعمش عن أبي ظبيان من قوله[2]، وأوقفه أيضاً أبو السفر وعبيد صاحب الحلي وقتادة على ابن عباس[3]. قال أبو محمّد: لا تخلو رواية عثمان بن خرّذاذ، ومحمّد بن بشار، عن محمّد بن المنهال عن يزيد بن زريع. من أن تكون صحيحة أو غير صحيحة فإذا كانت غير صحيحة فقد كفينا المؤنة فيها وإن كانت صحيحة وهو الأظهر فيها لأن رواتها ثقات فإنه خبر منسوخ بلا شك..»[4].

وقد وافق الألباني ابن حزم على ما ارتضاه فقال: «قلت: يزيد بن زريع احتج به الشيخان، وهو ثقة ثبت ومثله محمّد بن منهال احتجّ به

(١) أخرج هذه الرواية الإسماعيلي في «جمعه لحديث الأعمش» كما نقل الزيلعي عن ابن دقيق العيد. انظر: نصب الراية ٣/٧.

(٢) أخرج هذه الرواية ابن أبي شيبة في «المصنف» ٤/٤٤٥ (ط. دار الفكر) وذكر ذلك الزيلعي في المصدر السابق ٣/٧.

(٣) أخرج هذه الرواية الشافعي في مسنده (بدائع المنن ١/٢٩٠)، والطحاوي في شرح المعاني ١/٤٣٥، والبيهقي في السنن الكبرى ٥/١٥٦.

(٤) المحلى ٧/٤٥.

الشيخان أيضاً وهو ثقة حافظ كما في «التقريب» وكانت أثبت الناس في يزيد بن زريع كما قال ابن عدي عن أبي يعلى. فالقلب لصحة حديثه ولا يضره وقف من أوقفه على شعبة لأن الراوي قد ينشط تارة فيرفع الحديث، ولا ينشط تارة فيوقفه، فمن حفظ حجّة على من لم يحفظ ولهذا قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي. وقد نقل بالهامش تصحيحه عن الحافظ عبدالحق الإشبيلي[١]. وللحديث شواهد تؤكد ثبوته مرفوعاً وموقوفاً[٢]، لكن الملاحظ أن ابن حزم لا يعتّد كثيراً بروايات أولئك الثقات الموقوفة المعارضة لرواية الرفع ما دام من رفع الحديث من الثقات الحفظة مما يؤكد أن ابن حزم لا يعتبر اختلاف الوقف والرفع في الحديث علّةً توجب التوقف في قبوله.



---

(١) انظر: إرواء الغليل ١٥٧/٤ ـ ١٥٩ .لكن عبارة عبدالحق هكذا في الإحكام الوسطى ص ٢١٩: «هذا إسناد رجاله أئمة وثقات ولكن لا أدري الإسناد الموصل إلى يزيد بن زريع فإن أبا محمّد أحال به على كتابه كتاب الإيصال ولم أره».

(٢) انظر: ابن حجر: التلخيص ٢٢٠/٢ ـ ٢٢١، والزيلعي: نصب الراية ١٥٦/٤ ـ ١٥٩.



نقده للزيادة في سند الحديث

أ ـ زيادة الثقة:

قدّمتُ موقف ابن حزم في هذه المسألة. وهذا مثال يوضّح ما قرّره في ذلك. قال ابن حزم: «ولما حدّثناه عبدالله بن ربيع التميمي، حدثنا محّمد بن معاوية، حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا قتيبة، حدثنا حميد بن عبدالرحمن، عن عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن عبدالله بن الفضل، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: «كَانَ مِنْ تَلْبِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ: لَبَّيْكَ إِلَهَ الحَقِّ»[1].

وقال أحمد بن شعيب: «لا أعلم أحداً أسند هذا الحديث إلا عبدالله بن الفضل وهو ثقة». قال علي: «زيادة الثقة مقبولة. وابن عمر اقتصر على ما سمع، وليس مغيب ما ذكره أبو هريرة عن علم ابن عمر حجّة على علم أبي هريرة وكلاهما قال ما سمع بلا شكّ»[2].

(١) أخرجه النسائي في كتاب التلبية، باب كيف التلبية ١٦١/٥ ـ ١٦٢، ولكن عنده في آخره: «قال أبو عبدالرحمن: لا أعلم أحداً أسند هذا عن عبدالله بن الفضل إلا عبدالعزيز. رواه إسماعيل بن أمية عنه مرسلًا». وقد أخرجه ابن ماجه في المناسك باب التلبية ٩٧٤/٢ رقم ٢٩٢٠ بنفس الطريق، وأخرجه أحمد في المسند ٣٤١/٢ و ٣٥٢ و ٤٧٦، ورواه ابن خزيمة في صحيحه رقم ٢٦٢٣ و ٢٦٢٤، وابن حبّان في صحيحه (موارد الظمآن رقم ٩٧٥)، والحاكم في المستدرك ٤٥٠/١، والبيهقي في السنن الكبرى ٤٥/٥.

(٢) حجّة الوداع ٧٣ ـ ٤،، وانظر أيضاً: المحلّى ٢٢٨/٩.

وفي ملاحظة النسائي المحدّث الناقد إشارة منه إلى مخالفة عبدالعزيز بن أبي سلمة الماجشون[١] لمن هو أوثق منه وهو إسماعيل بن أمية[٢] لكن ابن حزم لا يقبل ذلك منه ويصحّح الحديث[٣] تمشّياً مع أصله الذي وضعه في عدم التعليل باختلاف الوصل والإرسال بين الثقات.

ب ـ نقده للمزيد في متّصل الأسانيد:

قد يبيّن ابن حزم علّة الحديث، وذلك بعد أن يسوق طريق الحديث الواحد فيظهر أنّ بعض الرواة من الضعفاء، أو غيرهم قد أسقط من السند رجلاً ويصوّب أحد وجوه الرواية.

مثال ذلك قوله: «روينا من طريق أبي داود، نا عبيدالله بن عمر بن ميسرة، نا يحيى بن سعيد ـ هو القطان ـ عن عوف الأعرابي، عن حمزة أبي عمرو العائذي الضبي، حدثني علقمة بن وائل، حدثني وائل بن حجر، قال: «كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا جِيءَ بِقَاتِلٍ فِي عُنُقِهِ النِّسْعَةُ[٤]، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ لِمَولَى المَقْتُولِ: أَتَعْفُو؟ قَالَ: لا. قَالَ: أَتَأْخُذُ الدِّيَّةَ؟ قَالَ: لا. قَالَ: أَفَتَقْتُلُ؟ قَالَ: نَعَمْ». وفي آخر الحديث أنه عليه الصلاة والسلام قال له: «أَمَا إِنَّكَ إِنْ عَفَوْتَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَبُوءُ بِإِثْمِكَ وَإِثْمِ صَاحِبَك». قَالَ: «فَعَفَى عَنْهُ»[٥].

أما حديثا وائل، وائل بن حجر فساقطان. أحدهما من رواية أبي

---

(١) قال فيه ابن حجر: «ثقة فقيه»، انظر: التقريب ٢١٥، والتهذيب ٣٤٣/٦ ـ ٣٤٤.

(٢) قال فيه ابن حجر: «ثقة ثبت»، انظر: التقريب ٣٢، والتهذيب ٢٨٣/١، ٢٨٤.

(٣) وقد صححه ابن خزيمة وابن حبان وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي كما سبق في التخريج الذي مضى في الصفحة الآنفة.

(٤) النسعة: بالكسر، سير مضفور، يجعل زماماً للبعير وغيره. انظر: ابن الأثير: النهاية مادة (نسغ) ٤٨/٥.

(٥) أخرجه أبو داود في الديات، باب الإمام يأمر بالعفو في الدم ١٦٩/٤، ١٧٠ رقم ٤٤٩٩ وبنحوه مطولاً أخرجه النسائي في القسامة، باب ذكر اختلاف الناقلين لخبر علقمة بن وائل فيه ١٤/٨ ـ ١٥، والبيهقي في السنن الكبرى ٥٥/٨.

عمرو العائي، وهو مجهول. وقد روى عن عوف أيضاً عن أبي عمرو الضبي، فإن لم يكن ذلك فهو ضعيف[1]. وقد روي هذا الخبر مدلّساً، ونحن نبينه إن شاء الله عز وجل لئلا يموّه به على جاهل بعلوم الحديث. وهو كما روينا من طريق أحمد بن شعيب، نا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، نا إسحاق بن يوسف الأزرق عن عوف الأعرابي، عن علقمة بن وائل، عن أبيه قال: جيء بالقاتل. وذكر الحديث نفسه[2] فأسقط بين عوف وعلقمة أبا عمرو المذكور[3]... ولا أدري ما وجه التدليس إلا إذا كان يقصد به ابن حزم المعنى اللغوي وليس هناك وجه لتعليل الحديث بهذا وذلك أن مخالفة يحيى بن سعيد القطّان لإسحاق بن موسى الأزرق لا تُعَدّ علّة في الحديث لأنّ كلاهما ثقة، وكل منهما روى الحديث كما سمعه من شيخه وكلا الإسنادين صحيحان. ويؤيد هذا أنّي لم أجد أحداً إلى الآن قد تكلّم في هذا الحديث ما عدا ابن حزم، والله أعلم.

مثال آخر قوله: روينا من طريق شعبة، عن أيوّب السختياني، سمعت القاسم بن ربيعة، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ قال: «قَتْلُ الخَطَإِ شِبَهُ العَمْدِ، قَتِيلُ السَّوْطِ وَالعَصَا، مِائَةٌ مِنَ الإِبِلِ أَرْبَعُونَ مِنْهَا فِي بُطُونِهَا أَوْلاَدُهَا»[4].

---

(١) هكذا تردد ابن حزم في ترجمة هذا الرجل وظنّهما اثنين وهما رجل واحد اسمه حمزة بن عمرو العائذي الضبي البصري، وعائذ الله ضبة، كنيته أبو عمرو وهو ثقة معروف خلافاً لابن حزم. فقد قال فيه أبو حاتم الرازي: شيخ، وقال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر: صدوق. وقد روي عنه جماعة من المحدثين منهم شعبة بن الحجاج. انظر: البخاري: التاريخ الكبير ٤٩/٣، وابن أبي حاتم ٢١٢/٣، والذهبي: الميزان ٦٠٩/١، وابن حجر: التهذيب ٣٢/٣، والتقريب ٨٣.

(٢) هذه الرواية أخرجها النسائي في الديات، باب القود ١٣/٨ ـ ١٤، والبيهقي في السنن الكبرى ٦٠/٨.

(٣) المحلى ٣٦٢/١٠ و ٣٦٤ ـ ٣٦٥.

(٤) رواية أيوب السختياني أخرجها النسائي في الديات، باب كم دية شبه العمد ٤٠/٨، وأشار إليها أبو داود في السنن ١٨٦/٤، والدارقطني في السنن ١٠٤/٣، وابن ماجه في الديات، باب دية شبه العمد مغلظة ٨٧٧/٢ رقم ٢٦٢٧، وأحمد في المسند ١٦٤/٢ و ١٦٦ والدارمي في المسند ٢٣٨٨.

قال أبو محّمد رضي الله عنه: هذا خبر مُدَلَّس سقط منه بين القاسم بن ربيعة وبين عبدالله بن عمرو رجل، كما رويناه من طريق أحمد بن شعيب، أنا يحيى بن حبيب بن عربي، نا حمّاد بن زيد، عن خالد الحذاء، عن القاسم بن ربيعة، عن عقبة بن أوس، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ[1] فذكر فيه هذا الخبر بعينه، وعقبة بن أوس مجهول لا يدري من هو[2] ولا يصحّ للقاسم بن ربيعة سماع من عبدالله بن عمرو[3].

وقد رويناه أيضاً عن القاسم بن ربيعة بخلاف هذا كما نا حُمام، نا عبّاس بن أصبغ، نا محمد بن عبدالملك بن أيمن، نا أحمد بن زهير بن حرب، ثني ابن عليّة، عن خالد الحذّاء عن القاسم بن ربيعة، عن يعقوب بن أوس رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قال: «خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ فَقَالَ: «أَلاَ إِنَّ قَتِيلَ خَطَإِ العَمْدِ». قال خالد: أو قال: «قَتِيلَ الخَطَإِ ـ شِبَهُ العَمْدِ، قَتِيلُ السَّوْطِ وَالعَصَا مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بُطُونِهَا أَوْلاَدُهَا». قال أبو محمّد رضي الله عنه: يعقوب بن أوس مجهول لا صحبة له[4]. كما روينا هذا الخبر نفسه من طريق أحمد بن شعيب، أنا إسماعيل بن مسعود ـ هو الجعدري ـ نا بشر بن المفضل، عن خالد الحذاء، عن القاسم بن ربيعة،

---

(١) رواية خالد الحذاء أخرجها النسائي في الموضع السابق ٤١/٨، وبنحوه أخرجه أبو داود في الديات، باب في الخطأ شبه العمد ١٨٥/٤ رقم ٤٥٤٧، وابن ماجه في الموضع السابق ٨٧٧/٢، وابن حبان في صحيحه (موارد رقم ١٥٢٦)، والدارقطني في السنن ١٠٤/٣ ـ ١٠٥، والبيهقي في السنن الكبرى ٧٢/٨ ـ ٧٣ والمَزيّ في تهذيب الكمال ١٩٠/٢٠.

(٢) عقبة بن أوس هذا تابعي قال ابن معين: هو يعقوب بن أوس السدوسي وهو ثقة، وقال العجلي: ثقة. وقال ابن سعد: ثقة قليل الحديث وذكره ابن حبان في الثقات فهو ثقة معروف خلافاً لابن حزم. انظر: البخاري: التاريخ الكبير ٣٩٢/٨، وابن أبي حاتم ٣٠٨/٨، و ٣٠٤/٩، وابن حجر: الإصابة ٦٤٣/٣، والتهذيب ٢٣٧/٧ ـ ٢٣٨، والتقريب ٢٤١.

(٣) أثبت سماعه الحافظ ابن حجر كما سمع من علقمة بن أوس. انظر: التهذيب ٣١٢/٨.

(٤) إما أنّه مجهول فلا كما سبق قريباً وإمّا أنّه لا صحبة له فصحيح كما قال ابن حجر في التقريب ٢٤١.

عن يعقوب بن أوس، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ فذكر هذا الخبر نفسه[1].

وقد رويناه من طريق أسقط من هذه كما رويناه من طريق حمّاد بن سلمة، وسفيان بن عيينة قال حماد[2]: أرنا علي بن زيد بن جدعان، عن يعقوب السدوسي عن يعقوب عن عبدالله بن عمرو - وهو ابن العاصي - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ فَقَالَ: «أَلاَ إِنَّ دِيَّةَ العَمْدِ الخَطَأُ بِالسَّوْطِ وَالعَصَا دِيَّةُ مُغَلَّظَةٌ مَائِةٌ مِنَ الإِبِلِ فِيهَا أَرْبَعُونَ خلقة فِي بُطُونِهَا أَوْلاَدُهَا». وقال سفيان: نا ابن جدعان سمعه من القاسم ابن ربيعة، عن ابن عمرو فذكره[3].

وابن جدعان هذا هو علي بن زيد ضعيف جدّاً، ويعقوب السدوسي مجهول ولم يلق القاسم بن ربيعة ابن عمرو قط فسقط جملة والحمد لله رب العالمين[4]».

وقد صحّح ابن حِبّان هذا الحديث، وقال ابن عبدالهادي في «تنقيح التحقيق»: «وعقبة بن أوس وثقه ابن سعد والعجلي وابن حِبّان وقد روى عنه محمد بن سيرين مع جلالته والقاسم وثّقه أبو داود وابن المديني وابن حبان»، وقال ابن القطان الفاسي: «هو حديث صحيح من رواية عبدالله بن

---

(١) من هذه الطريق أخرجه النسائي في الموضع السابق ٤١/٨ - ٤٢، وبنحوه مطولًا أخرجه الدارقطني في السنن ١٠٣/٣، ١٠٤.

(٢) رواية حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يعقوب عن ابن عمرو مرفوعاً أشار إليها أبو داود في السنن ١٨٦/٤، ورواها الدارقطني في السنن ١٠٤/٣.

(٣) هذه الرواية أخرجها أحمد ١١/٢، ٣٦ وأبو داود في الموضع السابق ١٨٥/٤ - ١٨٦ رقم ٤٥٤٩، والنسائي في الموضع السابق أيضاً ٤٢/٨، وابن ماجه في الموضع السابق ٨٧٨/٢ رقم ٢٦٢٨، والدارقطني في السنن من حديث ابن عمر وغيرهم ويبدو أن هذا الاضطراب في الرواية من ابن جدعان نفسه إذ هو ضعيف كما قال ابن حزم. انظر: الذهبي: الميزان ١٢٧/٣ - ١٢٩، والمغني ١٥/٢، وابن حجر: التهذيب ٣٢٢/٧ - ٣٢٤، والتقريب ٢٤٢.

(٤) المحلى ٣٨١/١٠ - ٣٨٢.

عمرو بن العاص ولا يضره الاختلاف الذي وقع فيه، وعقبة بن أوس بصري تابعي ثقة». وسكت عنه الزيلعي كالموافق لهما[1]. وكذا الحافظ ابن حجر[2]. ويبدو أن ما علّل به ابن حزم الرواية لا يضرّ في ثبوتها بعد أن علمنا ثقة رواتها وصحة سماع القاسم بن ربيعة من ابن عمرو الصحابي رضي الله عنه. ويحتمل أن يكون الحديث عن القاسم بن ربيعة من طريقين: الأول من رواية عقبة بن أوس، عن عبدالله بن عمرو. والثاني من روايته مباشرة عن عبدالله بن عمرو. فكان تارة يرويه على الوجه الأول وتارة يرويه على الوجه الثاني، وهذا المسلك أقرب إلى الصحة وأولى من توهيم الثقات بدون دليل لا سيّما إذا علمنا أن هذا يقع مثله في الأسانيد[3].



(١) نصب الراية ٣٣١/٤.

(٢) الدراية ٣٥٦.

(٣) انظر: ابن الصلاح: المقدمة ٢٩٠.

نقد ابن حزم للاضطراب في الحديث

سبق أن ذكرت أنّ ابن حزم لا يذهب إلى تعليل الحديث بالاضطراب الحاصل في روايته سواء أكان ذلك من قِبَل رواة كثيرين أم من راو واحد، أو تعلّق ذلك بوقف الحديث ورفعه أو إرسال الحديث ووصله.

المثال الأول: قال ابن حزم: «برهان صحة قولنا ما حدّثناه عبدالله بن ربيع، ثنا معاوية، ثنا أحمد بن شعيب، أنا أحمد بن الأزهر، ثنا عبدالرزاق عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن حفصة أم المؤمنين أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ لَمْ يُبَيِّتْ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَلا صِيَامَ لَهُ»[1].

(١) هذا الحديث أخرجه بهذا اللفظ النسائي في الصيام، باب اختلاف الناقلين لخبر حفصة ١٩٦/٤ ـ ١٩٨، وأبو داود في الصوم، باب النية في الصيام ٣٢٩/٤ رقم ٢٤٥٤، والترمذي في الصوم باب ما جاء لا صيام لمن لم يعزم من الليل ١٠٨/٣ رقم ٧٣٠، وابن ماجه في الصيام باب ما جاء في فرض الصوم من الليل وفي الخيار في الصوم ٥٤٢/١ رقم ١٧٠٠، والدارمي في السنن في الصوم، باب من لم يجمع الصيام من الليل ١٢/٢ رقم ١٦٩٨، وأحمد في المسند ٢٨٧/٦، وابن خزيمة في صحيحه ٢١٢/٣ رقم ١٩٣٣، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٥٤/٢، والدارقطني في السنن ١٧٢/٢، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٠٢/٤، والخطيب في تاريخ بغداد ٩٢/٣، والبغوي في شرح السنة ٢٦٨/٦ رقم ١٧٤٤ من طرق مختلفة وبين ألفاظهم اختلاف يسير.

وهذا إسناد صحيح[1] ولا يضرّ إسناد ابن جريج له أن أوقفه معمر، ومالك، وعبيدالله، ويونس، وابن عيينة، فابن جريج لا يتأخّر عن أحد من هؤلاء في الثقة والحفظ، والزهري واسع الرواية، فمرّة يرويه عن سالم عن أبيه، ومرة عن حمزة عن أبيه، وكلاهما ثقة. وابن عمر كذلك، مرّة رواه مسنداً ومرّة روى أن حفصة أفتت به، ومرّة أفتى هو به، وكل هذا قوّة للخبر...»[2].

والملاحظ في هذا الحديث، أنّه رغم صحة إسناده في الظاهر، إلا أنّه اختلف اختلافاً كبيراً في وقفه ورفعه، حتى توقّف في قبوله أغلب نقّاد الحديث وعلّلوه بالاضطراب فقال الترمذي: «حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه. وقد روى عن نافع، عن ابن عمر قوله وهو أصحّ وهكذا أيضاً روي هذا الحديث عن الزهري موقوفاً ولا نعلم أحداً رفعه إلا يحيى بن أيوب[3]». وقال الطحاوي: «وهذا الحديث لا يعرفه الحفّاظ الذين يروونه عن ابن شهاب ويختلفون عنه اختلافاً يوجب اضطراب الحديث بما هو دونه»[4]. وقال ابن حجر: «واختلف الأئمة في رفعه ووقفه فقال ابن أبي حاتم عن أبيه: لا أدري أيهما أصح لكن الوقف أشبه. وقال أبو داود: لا يصحّ رفعه، وقال الترمذي: الموقوف أصحّ. ونقل في العلل عن البخاري أنه قال: خطأ وهو حديث فيه اضطراب والصحيح عن ابن عمر موقوف. وقال النسائي: الصواب عندي موقوف لم يصحّ رفعه. وقال أحمد: ما له عندي ذلك الإسناد»[5].

المثال الثاني: يقول ابن حزم: «واعترضوا على الخبر الثابت الذي فيه

---

(١) تصحيح ابن حزم للسند يبين أنه لا يعتد بعنعنة ابن جريج كما مرّ سابقاً.

(٢) المحلى ١٦٢/٦.

(٣) السنن ١٠٨/٣.

(٤) شرح المعاني ٥٥/٢.

(٥) التلخيص الحبير ١٨٨/٢ ـ ١٨٩، والعلل الكبير ٢٠٢ وعلل ابن أبي حاتم ٦٥٤ والسنن الكبرى للنسائي ١١٦/٢ ـ ١١٨، وانظر: الزيلعي: نصب الراية ٤٣٣/٢ ـ ٤٣٥، والألباني: إرواء الغليل ٢٥/٤ ـ ٣٠.

«لا تُحَرِّمْ المَصَّةُ وَلَا المَصَّتَانِ وَلَا الرَّضْعَةُ وَلَا الرَّضْعَتَانِ» بأن قالوا: هو خبر مضطرب في سنده فمرة عن عائشة ومرّة عن ابن الزبير. فقلنا: كان ماذا هذا قوة للخبر أن يروي من طرق وما يعترض بهذا في الآثار إلا جاهل بما يجب في قبول النقل الثابت لأنه اعتراض لا دليل على صحته أصلًا إنما هو دعوى فاسدة..»[1]. ثم قال بعد أن رواه من طريق مسلم: «وهكذا رواه أصحاب شعبة عن أيوب السختياني، عن ابن أبي مليكة عن عائشة أم المؤمنين عن النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: لا تُحَرِّمُ المَصَّةُ ولَا المَصَّتَانِ»[2].

وقال أبو محمّد: ابن أبي مليكة أدرك أم المؤمنين فسمعه منها ومن ابن الزبير عنها فحدّث به كذلك وهو الثقة المأمون المشهور. ومن طريق أحمد بن شعيب: أخبرني عبيدالله بن فضالة بن إبراهيم النسائي، نا مسلم بن إبراهيم، نا محمد بن دينار، نا هشام بن عروة، عن أبيه عن ابن الزبير عن الزبير عن النبي ﷺ قال: «لا تُحَرِّمْ المَصَّةُ وَالمَصَّتَانِ، وَلاَ الإِمْلاَجَةُ وَلا الإِمَلاَجَتَانِ»[3].

---

(١) المحلى ١٠/١٧.

(٢) هذا الحديث ورد من طرق، عن أيوب ابن أبي مليكة عن عبدالله بن الزبير عن عائشة قالت: قال رسول الله به.
أخرجه مسلم في الرضاع باب المصة والمصتان ٢/١٠٧٣، ١٠٧٤، وأبو داود في النكاح، باب هل يحرم ما دون خمس رضعات ٢/٢٢٤ رقم ٢٠٦٣، والنسائي في النكاح، باب في القدر الذي يحرم من الرضاع ٦/١٠١، والترمذي في الرضاع ٣/٤٥٥ رقم ١١٥٠، وابن ماجه في النكاح باب لا تحرم المصة والمصتان ١/٦٢٤ رقم ١٩٤١، وأحمد في المسند ٦/٣١ و ٩٥ ـ ٩٦ و ٢١٦، وابن الجارود في المنتقى رقم ٦٨٩، والدارقطني في السنن ٤/١٨٠، والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٤٥٤ ـ ٤٥٥.

(٣) هذا الحديث من هذه الطريق أي عن هشام بن عروة، عن أبيه عبدالله، عن الزبير عن النبي ﷺ به: أخرجه الترمذي في العلل الكبير رقم ٢٩٠، وأبو يعلى الموصلي في مسنده ١/٨٥، وابن حبان في صحيحه (موارد: ١٢٥٢)، والبزار في مسنده ١/٨٦/٢ «نقلًا عن هامش علل الدارقطني» ٤/٢٢٦، والعقيلي في الضعفاء ٤/٦٣، والطبراني في المعجم الكبير ١/٨٤ رقم ٢٨٤، والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٤٥٤. =

ومن طريق أحمد بن شعيب، أخبرني شعيب بن يوسف النسائي، عن يحيى بن سعيد القطان عن هشام بن عروة، أخبرني أبي، عن عبدالله بن الزبير عن النبي ﷺ: «لا تُحَرِّمْ المَصَّةُ وَلاَ المَصَّتَانِ»[1]. قال أبو محمد: ابن الزبير سمع أباه وخالته أم المؤمنين فرواه عن كل واحد منهما وله أيضاً صحبة وإلا فليخبرنا المقدم على نصر الباطل ودفع الحقّ ومؤثر رأيه على ما ثبت عن رسول الله ﷺ من يتّهم من رواة الأخبار...»[2].

وقد تجمّعت لديّ أربعة آراء حول هذا الحديث هي الآتية:

= وقد ضعّف هذا الحديث بهذ السند نقّاد الحديث واعتبروه شاذاً فقال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في العلل: «الصحيح عند ابن الزبير عن عائشة وحديث محمد بن دينار أخطأ فيه وزاد فيه عن الزبير، إنما هو هشام بن عروة عن أبيه عن عبدالله بن الزبير عن النبي ﷺ» ص١٦٧ ـ ١٦٨. وكذلك قال الترمذي والبزار والبغوي، وقال الحافظ الدارقطني في العلل ٢٢٥/٤ ـ ٢٢٦: «تفرّد به محمد بن دينار الطاحي عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن الزبير عن الزبير ووهم فيه. وغيره من أصحاب هشام يرويه عن هشام عن أبيه عن عبدالله بن الزبير عن النبي ﷺ. لا يذكرون فيه الزبير ورواه ابن أبي مليكة عن عبدالله بن الزبير عن عائشة عن النبي ﷺ وهو الصحيح لأنه زاد، وهو المحفوظ عن عائشة».

ومحمّد بن دينار متكلم فيه فقال فيه ابن معين: ضعيف. وقال العقيلي: في حديثه وهم. وقال ابن عدي: حسن الحديث وعامة أحاديثه تفرد بها ووثقه آخرون ولخّص ابن حجر القول فيه بقوله: «صدوق سيء الحفظ». انظر: ابن عدي: الكامل ٢٢٠٥/٦، والذهبي: الميزان ٥٤١/٣ ـ ٥٤٢، وابن حجر: التهذيب ١٥٥/٩ ـ ١٥٦، والتقريب ٢٩٧.

(١) أخرجه النسائي في الرضاع ١٠١/٦، والشافعي في مسنده عن سفيان ص ٢٩٧، وعبدالرزاق في المصنّف عن ابن جريج ٤٦٩/٧ رقم ١٣٩٢٥، وابن أبي شيبة في المصنف من طريق عبده وابن نمير ٢٨٥/٤، والعقيلي في الضعفاء من حديث ابن جريج وسفيان وحماد بن سلمة ٦٣/٤ ـ ٦٤، وابن حبان في صحيحه من طريق عبدة بن سليمان (موارد الظمآن رقم ١٢٥١)، والبيهقي في السنن الكبرى من طريق أنس بن عياض ٤٥٤/٧، ومثله البغوي في شرح السنة ٨١/٩ رقم ٢٢٨٤، والذهبي في «المعجم الكبير» أي معجم شيوخه من طريق سفيان ٣٩٢/١، كلّهم عن هشام بن عروة عن أبيه عروة عن عبدالله بن الزبير مرفوعاً به.

(٢) المحلى ٨١/٩.

أ ـ رأي من رأى أن محمد بن دينار شذّ في روايته لذلك الحديث وخالف أصحاب هشام في زيادة الزبير «في الإسناد ورأوا أن الصواب فيه قول من جعله من عبدالله بن الزبير عن عائشة عن النبي ﷺ. وهو ما ذهب إليه البخاري والترمذي والبزّار والدارقطني والبغوي[1] وظاهر كلام ابن حجر[2].

ب ـ رأي من ضعّف الحديث بالاضطراب قال ابن حجر: «وأعلّه ابن جرير الطبري بالاضطراب، فإنه روى عن ابن الزبير عن أبيه، وعنه، عن عائشة وعنه عن النبي ﷺ»[3].

جـ ـ رأي من ضعّف الحديث مطلقاً. قال ابن عبدالبر: «لا يصحّ مرفوعاً»[4].

د ـ رأي من صحّح الحديث من الطريقين: أي من حديث ابن الزبير عن عائشة مرفوعاً ومن حديث عبدالله بن الزبير عن النبي ﷺ. قال ابن حِبّان: «ولا يستنكر سماع ابن الزبير لهذا من النبي ﷺ، وقد سمعه من أبيه وخالته لأنه مرّة روى ما سمع، ومرّة روى عنهما، قال: «وهذا شيء مستفاض في الصحابة»[5] وهو ما سار عليه ابن حزم والألباني[6] من المعاصرين وقووا ذلك بتثبيت سماع ابن الزبير من النبي ﷺ وهو رأي الشافعي[7] لكن لم يرتض ذلك المسلك الحافظ ابن حجر فعلق على قول ابن حبان السابق قائلاً: «وفي ذلك الجمع بعد على طريقة أهل الحديث»[8].

---

(١) التلخيص الحبير ٥/٤.
(٢) المصدر السابق ٥/٤.
(٣) التلخيص ٥/٤ وانظر التمهيد لحافظ المغرب ابن عبد البّر ٨/ ٢٦٩.
(٤) المصدر السابق ٥/٤ قال في التمهيد ٢٦٧/٨: «رَفعَ هذا الحديث حمّادُ بن سلمة عن هشام وتوقيفه أصحّ».
(٥) نقله الزيلعي في نصب الراية ٢١٧/٣ ـ ٢١٨، وابن حجر في التلخيص ٥/٤.
(٦) انظر: إرواء الغليل ٢٢٠/٧.
(٧) انظر: البيهقي: السنن الكبرى ٤٥/٧، وابن حجر: التهذيب ٢١٣/٥ ـ ٢١٤.
(٨) التلخيص ٥/٤.

المثال الثالث: ولا يعتبر فيه ابن حزم اختلاف الحفّاظ في إرسال الحديث وإسناده علّة توجب التوقف في قبوله بل يرى أنّ ذلك من باب زيادة العلم والحفظ من قبل أحد الرواة. فيقول: «حدثنا حُمام بن أحمد، ثنا عبّاس بن أصبغ، ثنا محمد بن عبدالملك بن أيمن، ثنا أحمد بن زهير، ثناعبدالله بن أحمد الكرماني، ثنا الفضل بن موسى اليسناني، عن ابن جريج عن عطاء ـ هو ابن أبي رباح عن عبدالله بن السائب قال: «شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ العِيدَ فَصَلَّى ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلامُ: قَدْ قَضَيْنَا الصَّلاةَ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَجلِسَ لِلْخُطْبَةِ فَلْيَجْلِسْ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَذْهَبَ فَلْيَذْهَبْ»[1].

قال أبو محمّد: فإن قيل: إن محمّد بن الصبّاح أرسله عن الفضل بن موسى[2] قلنا: نعم فكان ماذا؟ المسند زائد علماً لم يكن عند المرسل[3] فكيف وخصومنا أكثرهم يقول: إن المرسل والمسند سواء[4].

وقد لاحظت أن ابن حزم في بعض الأحيان يعلّل الرواية باختلاف يكون في السند لا سيّما إذا تبين له أن في الإسناد ضعفاً من قبل الرجال مثاله فيما يلي: «فإن قيل: فقد ذكرتم ما حدّثكم عبدالله بن ربيع التميمي، نا محمّد بن معاوية القرشي، ثنا أحمد بن شعيب النسائي، نا محمود بن غيلان، نا عبدالرزاق، أرنا ـ هو الثوري ـ عن عثمان البتّي عن عبدالحميد الأنصاري، عن أبيه عن جدّه: «أَنَّهُ لَمَّا أَسْلَمَ وَأَبَتْ امْرَأَتُهُ أَنْ تُسْلِمَ فَجَاءَ ابْنٌ

---

(١) أخرجه أبو داود في الصلاة باب الجلوس للخطبة ٣٠٠/١ رقم ١١٥٠، والنسائي في صلاة العيدين، باب التخيير بين الجلوس في الخطبة للعيدين ١٨٥/٥، وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في انتظار الخطبة بعد الصلاة ٤١٠/١، وابن الجارود في المنتقى رقم ٢٦٤، والدارقطني في السنن ٥٠/٢، والحاكم في المستدرك ٢٩٥/١، والبيهقي في السنن الكبرى ٣٠١/٣.

(٢) هذا الكلام قاله أبو داود في السنن ٣٠٠/١، وعنه البيهقي في السنن ٣٠١/٣.

(٣) وافق ابن حزم على ذلك الحافظ ابن التركماني في الجوهر النقي بهامش السنن للبيهقي ٣٠١/٣، وصححّ الحديث الحاكم ووافقه الذهبي. وانظر شواهده عند ابن حجر في التلخيص الحبير ٨٧/٢، ٨٨، والألباني: إرواء الغليل ٩٦/٣ رقم ٦٢٩.

(٤) المحلّى ٨٦/٥، وانظر أيضاً: ١٥٠/١٠، ٣٥٣ ـ ٣٥٤.

لَهَا صَغِيرٌ لَمْ يَبْلُغْ ثُمَّ خَيَّرَهُ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ بَيْنَهُمَا فَاخْتَارَ أُمَّهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اهْدِهِ، فذَهَبَ إِلَى أَبِيهِ».

قلنا: هذا خبر لم يصحّ قط لأن الرواة له اختلفوا.

فقال عثمان البتّي: عبدالحميد الأنصاري عن أبيه، عن جدّه[1].

وقال مرة: عبدالحميد بن يزيد بن سلمة، أن جدّه أسلم[2].

وقال مرة أخرى: عبدالحميد بن سلمة، عن أبيه، عن جده[3].

وقال عيسى: عبدالحميد بن جعفر أخبرني أبي عن جدي رافع بن سنان[4]... وكل هؤلاء مجهولون[5].

ولكن صحّح هذا الحديث ابن القّطان الفاسي فقال بعد أن فصّل الكلام على طرقه واستوعب نقدها: «وهذه الروايات لا تصحّ لأن عبدالحميد

---

(١) أخرج هذه الرواية النسائي في الطلاق باب إسلام أحد الزوجين وتخيير الولد ١٨٥/٦، والدارقطني في السنن ٣٤/٣، ولكن جعل القصة لجارية وأحمد في المسند ٤٤٧/٥.

(٢) أخرج هذه الطريق أحمد في المسند ٤٤٦/٥.

(٣) أخرجها ابن ماجه في الإحكام باب تخيير الصبي بين أبويه ٧٨٨/٢ رقم ٣٥٢، وأحمد في المسند ٤٤٦/٥، وابن سعد في الطبقات ٨١/٧.

(٤) أخرجها أبو داود في الطلاق باب إذا أسلم أحد الأبوين مع من يكون الولد ٢٧٣/٢ رقم ٢٢٤٤، وبنحوه لكن فيه أن القصة وقعت لبنت وهي أطول مما ساقه ابن حزم، والدارقطني في السنن ٤٣/٤ ـ ٤٤، وأحمد في المسند ٤٤٦/٥، والحاكم في المستدرك ٢٠٦/٢ ـ ٢٠٧، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي.

(٥) انظر: المحلى ٣٢٦/١٠ ـ ٣٢٧، وفي قول ابن حزم بجهالة هؤلاء الثلاثة نظر. وذلك أن رافع بن سنان صحابي أثبته ابن سعد في الطبقات وعده في الصحابة الذين نزلوا البصرة ٨١/٧، وانظر: الزيلعي ٢٧٠/٣، وابن حجر: التهذيب ٢٣١/٣، وأما عبدالحميد بن سلمة فهو كما قال ابن حزم قال فيه الذهبي: «لا يعرف». وقال ابن حجر: «مجهول»، انظر: الذهبي: الميزان ٥٤١/٢، والمغني ٥٢٧/١، وابن حجر: التهذيب ١١٥/٦، والتقريب ١٩٦.

بن سلمة وأباه وجده لا يعرفون ولو صحت لم ينبغ أن نجعله خلافاً لرواية أصحاب عبدالحميد بن جعفر فإنهم ثقات وهو وأبوه ثقتان، وجدّه رافع بن سنان معروف، والله أعلم». نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية»[1] وظاهر كلام ابن حجر في «الدراية»[2] يوافقه على تصحيح هذا الحديث. وقد أشار في التهذيب[3] إلى اختلاف في سنده وإلى تصحيح ابن القطّان له وسكت. ولكنه قال في «التلخيص الحبير»[4] وفي سنده اختلاف كثير وألفاظ مختلفة ورجّح رواية عبدالحميد بن جعفر. وقال ابن المنذر: لا يثبته أهل النقل وفي إسناده مقال».

ويمكن أن أخلص في هذا المبحث إلى أنّ ابن حزم لا يعلّل روايات الأحاديث بوجود الاضطراب في سنده بمعناه الاصطلاحي عند المحدثين، ولكنه قد يستعين على تضعيف حديث بمطلق الاختلاف الحاصل في سنده أو في اسم من أسماء رواة السند لا سيما إذا اتّضح له أن هناك رجلاً ضعيفاً بين الرواة[5]، وهذا ما لاحظته فيما تحت يديّ من كتبه ولا أدري ما إذا خالف ذلك في كتبه الأخرى؟ ووجدت الحافظ ابن القطّان ينتهج هذا المنهج الذي سار عليه ابن حزم وينص على ذلك تأصيلاً وتفريعاً[6].



---

(١) ٢٧/٣.
(٢) ص ٢٣٥.
(٣) ١١٥/٦ ـ ١١٦.
(٤) ١١/٣.
(٥) انظر: المحلى ١٠٧/٩، و ١٧٧/٢ ـ ١٧٩.
(٦) انظر: الوهم والإيهام (٢ق ٢١٠)، نقلًا عن الدكتور فاروق حمادة هامش نقد الذهبي ص ١٢٤ ـ ١٢٥.

الفصل الرابع

التعليل في المتن

المبحث الأول: نقده لمُدْرَجِ المَتْنِ.

المبحث الثاني: نقده لزيادة الثقة في متن الحديث.

المبحث الثالث: نقده لزيادة الرّاوي الضعيف.

المبحث الأول



نقد ابن حزم لمدرج المتن

أ ـ تعريفه:

لغة: جعل الشيء في طيّ شيء آخر[١].

اصطلاحاً: وهو ما أُدرِج في حديث رسول الله ﷺ من كلام بعض رواته بأن يذكر الصحابي، أو غيره عقيب رواته الحديث كلاماً لنفسه فيرويه مَنْ بعده موصولًا بالحديث غير فاصل بذكر قائله، فيلتبس الأمر على مَنْ لا يعرف حقيقة الحال فيتوهّم أنّ الجميع عن رسول الله ﷺ[٢].

وقد يكون الإدراج في وسط الحديث كما يكون في أوّله وآخره. ويصعب تمييزه على غير المطّلع المتتبع لطرق الحديث، لا سيّما وأغلبه يرد في الحديث غير منفصل[٣].

وقد وضع المحدّثون لكشفه وسائل عديدة تحقّق معرفته هي ما يلي:

١ ـ ورود رواية تفصل القدر المدرج عن أصل الحديث، وهذا ظاهر جداً.

---

(١) انظر: ابن منظور مادة «درج» ١٣٥١/٢ ـ ١٣٥٤، والفيّومي ص ٧٤.

(٢) انظر: ابن الصلاح: المقدمة ١٢٧، والنووي: الإرشاد ١٠٤ ـ ١٠٥، وابن حجر: نزهة النظر ٤٥ ـ ٤٦، والنكت ٨١١/٢ ـ ٨٣٦، والسخاوي ٢٤٣/١ ـ ٢٥١، والسيوطي ٢٦٨/١ ـ ٢٧١، وعبدالعزيز الغماري: تسهيل المدرج ٧٥ ـ ٧٨.

(٣) الغماري ٧٦، وعتر: منهج النقد ٤٤٠.

٢ - أن يرد التنصيص على ذلك من الراوي نفسه، أو من أحد الأئمة المطّلعين أو يعرف من ظاهر سياق الحديث[١].

٣ - أو باستعماله معناه، لا سيّما فيما يتعلق بالنبي ﷺ وكون مقام النبوة منزّه عنده[٢].

ب - موقف ابن حزم من ذلك:

قد تعرض أبو محمّد في سياق نقده للأحاديث لهذه النقطة ونص على ذلك في عدة أمثلة منها:

المثال الأول: يبيّن ابن حزم ما أُدرِج من متن الحديث اعتماداً على رواية فَصَّلتِ القدر المُدْرَج عن أصل الحديث لا سيّما إذا انفرد بها أحد الرواة. قال: «رُوِّيناه من طريق عاصم بن علي، ثنا زهير بن معاوية، عن الحسن بن الحر، عن القاسم بن مخيمرة: أخذ علقمة بيدي وحدّثني أنّ عبدالله أخذ بيده، وأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ عَبْدِاللَّهِ فَعَلَّمَهُ التَّشَهُّدِ فِي الصَّلاةِ»، فذَكَرَ التَّشَهُّدِ. قال: «فَإِذَا قُلْتَ هذَا فَقَدْ قَضَيْتَ صَلاتَكَ، إنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ»[٣]. قال علي: وهذه الزيادة انفرد بها القاسم بن مخيمرة[٤] ولعلّها من رأيه وكلامه، أو من كلام علقمة أو من كلام عبدالله. وقد روى هذا الحديث عن علقمة إبراهيم النخعي[٥] - وهو أضبط من القاسم - فلم يذكر هذه الزيادة[٦].

---

(١) عتر ٤٤٢.

(٢) ابن حجر: النزهة ٤٦، والنكت ٨١٢/٢، والغماري ٧٦.

(٣) أخرج هذا الحديث أبو داود في الصلاة باب التشهد ٢٥٤/١ - ٢٥٥ رقم ٩٧٠، والدارمي في السنن في الصلاة، باب في التشهد ٣٥٥/٢ - ٣٥٦ رقم ١٣٤١، وأحمد في المسند ٤٢٢/١، والطبراني في المعجم الكبير بهذه الأرقام ٩٩٢٣ - ٩٩٢٦، والدارقطني في السنن ٣٥٣/١، والبيهقي في السنن الكبرى ١٧٥/٢.

(٤) قال فيه الحافظ ابن حجر: «ثقة فاضل»، انظر: التقريب ٢٨٠، والتهذيب ٣٣٧/٨ - ٣٣٨.

(٥) قال الحافظ ابن حجر: «الفقيه الثقة»، انظر: التقريب ٢٤، والتهذيب ١٧٧/١ - ١٧٩.

(٦) المحلى ٢٧٨/٣ - ٢٧٩.

ثم ساق ابن حزم من طريق إبراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود حديثاً في التشهد ليس فيه تلك القولة. وقد وافقه على اعتبار هذه اللفظة مدرجة في الحديث أكثر النقّاد من علماء الحديث لكن جعلوها من قول ابن مسعود[1].

المثال الثاني: وهو في بيان اللفظة المدرجة من الحديث اعتماداً على ورودها في نفس الرواية وتنصيص بعض رواتها عليها.

قال ابن حزم: «فإن ذكروا ما رُوِّيناه من طريق ابن أبي شيبة عن أبي أسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر قالت: «أَفْطَرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسَ». قال أبو أسامة: «قُلْتُ لِهِشَامَ: فَأُمِرُوا بِالقَضَاءِ؟ فَقَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ بُدٌّ»[2]. فإن هذا ليس من كلام هشام، وليس من الحديث، فلا حجّة فيه. وقد قال معمر: سمعت هشام بن عروة ـ في هذا الخبر نفسه ـ يقول: «لا أَدْرِي أَقَضَوْا أَمْ لا[3]؟ فصح ما قلنا».

المثال الثالث: وهو ما حَكَم فيه ابن حزم على بعض ألفاظ الحديث بالإدراج إذا كان اللفظ المُدرَج مما لا يجوز ـ حسب رأيه ـ نسبته إليه ﷺ. أورد ابن حزم سنده إلى مسلم الذي قال: حدثنا سعيد بن منصور وعمرو الناقد وزهير بن حرب كلّهم عن سفيان بن عيينة، حدثنا الزهري، عن حنظلة الأسلمي، قال: سمعت أبا هريرة يُحدِّث عن النبي ﷺ قال: «وَالَّذِي

---

(١) انظر: الدارقطني: السنن ٣٥٢/١ ـ ٣٥٤، وبتفصيل موسّع: العلل ١٢٥/٥ ـ ١٢٨، والبيهقي: السنن الكبرى ١٧٤/٢ ـ ١٧٥، والزيلعي: نصب الراية ٤٢٤/١ ـ ٤٢٥، وابن حجر: النكت ٨١٥/٢، والسخاوي ٢٥٥/١ ـ ٢٤٥، والغماري ٣٧ ـ ٣٩.

(٢) أخرج هذا الحديث البخاري في الصيام، باب إذا أفطر في رمضان ثم طلعت عليه الشمس ١٩٩/٤ «فتح الباري».

(٣) انظر لتخريج هذا التعليق ومن وصله ابن حجر: الفتح ٢٠٠/٤، والغماري ٦٤ ـ ٦٥.

نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُهِلَّنَّ ابْنُ مَرْيَمَ بِفَجِّ الرَّوْحَاءِ حَاجّاً أَوْ مُعْتَمِراً أَوْ لَيُثْنِيَنَّهُمَا»[1].

قال مسلم: وحدثنا قتيبة، حدثنا الليث هو ابن سعد، عن ابن شهاب بإسناده إلا أنه قال: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ».

قال أبو محمّد: لا حجة لهم فيه لأن هذا أمر لا يعلمه النبي ﷺ إلا بالوحي لأنه علم غيب لما يكون في آخر الزمان. وقد أيْقَنّا ضرورة أنّ الوحي لا يأتي بشكّ المذكور ليس من كلام النبي ﷺ ولا يمكن أن يعلمه إلا بالوحي[2]. وقد وجدنا للأفاضل كلاماً يأتون به تفسيراً للحديث يصلونه به لا سيما هذا الإسناد. فقد روى أبو هريرة عن النبي ﷺ حديث النفقات ثم وصل به: «تقول امرأتك: أُنْفِق عليَّ أو طَلّقني، ويقول لك غلامك: أنفِق عليّ واستعملني. ويقول لك ولدك: إلى مَن تكلني...»، فقيل له: يا أبا هريرة، هذا عن رسول الله ﷺ؟ فقال: «لا هذا من كَيْسِ أبي هريرة»[3]...»[4].

هكذا يتوقّف ابن حزم في قبول هذا الحديث ولو كان في «صحيح مسلم» مما يوضّح لنا النزعة العقلية في منهجه النقدي كما سيأتي تفصيله.

المثال الرابع: يرفض ابن حزم الزيادة المدرجة في متن الحديث إذا تعارضت مع أصل شرعي ثابت في القرآن، وفي السنة الصحيحة. قال: «وذكروا ما رُوِّيناه من طريق أبي داود، نا سليمان بن داود المهري، أنا أسامة بن زيد، أنّ عمرو بن شعيب حدّثه عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ قال: «مَثَلُ الَّذِي اسْتَرَدَّ مَا وَهَبَ كَمَثَلِ الكَلْبِ يَقِيءُ فَيَأْكُلُ قَيْئَهُ،

(١) أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب إهلال النبي ﷺ وهديه ٩١٥/٢.

(٢) الملاحظ أن النووي لم يتكلم على هذا الحديث من هذه الناحية، انظر: شرح صحيح مسلم ٢٣٤/٨.

(٣) أخرج هذا الحديث في النفقات «باب وجوب النفقة على الأهل والعيال ٥٠٠/٩، فتح الباري». وانظر كلام الحافظ ابن حجر في المصدر المذكور، والغماري ٦١.

(٤) حجة الوداع ٣٠٠ ـ ٣٠١.

فَإِذَا اسْتَرَدَّ الوَاهِبُ فَلْيُوقِفْ فَلْيُعَرِّف مَا اسْتَرَدَّ ثُمَّ لِيَدْفَعْ إِلَيْهِ مَا وَهَبَ. . .»[1].

قال: وأما خبر عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو فصحيفة[2] ولا حجّة فيها ثمّ هو عن أسامة بن زيد وهو ضعيف. .[3]، والعجب كلّ العجب من قولهم بلا حياء أنّ المنصوص في خبر الشفعة من «أن إذا وقعت الحدود وصُرِفت الطرق فلا شفعة» ليس من قول النبي ﷺ إذ قد يمكن أن يكون من قول الراوي فهلاّ قالوا هٰهنا في هذه المناقضة الفاسدة التي في هذا الحديث المكذوب بلا شكّ من أنّه يوقف ثم يردّ عليه ما استردّ ليس من كلام النبي ﷺ إذ يمكن أن يكون من كلام الراوي بل لا شك في هذا لو صحّ إسناد هذا الحديث إذ من الباطل أنْ يخبر عليه السلام أنَّ مستردّ الهبة كالكلب في أقبح أحواله من أكل قيئه[4] والذي ضرب الله تعالى به المثل للكافر فقال تعالى: ﴿فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث﴾[5] ثم ينفذ عليه السلام الحكم بما هذه صفته حاشا الله من ذلك. .»[6].

المثال الخامس: لاحظت أنّ ابن حزم لا يقدم على الحكم بالإدراج

---

(١) أخرجه أبو داود في البيوع، باب الرجوع في الهبة ٣/٢٩١ رقم ٣٥٤٠.

(٢) سبق الكلام على هذه الصحيفة وبينت موقف المحدّثين منها.

(٣) قال فيه يحيى بن معين: ثقة، وقال مرة: ليس به بأس. وقال أبو حاتم الرازي: يُكتب حديثه ولا يُحتجّ به. وقال النسائي: ليس بالقويّ. وقال الذهبي: صدوق قويّ الحديث. أكثر مسلم إخراج حديث ابن وهب عنه ولكن أكثرها شواهد ومتابعات والظاهر أنه ثقة. وقال ابن حجر: صدوق يهم. انظر: الذهبي: من تُكُلِّم فيه وهو مُوثّق رقم ٢٦، والميزان ١/١٧٤ ـ ١٧٥، وابن حجر: التهذيب ٢٠٨١ ـ ٢١٠، والتقريب ص ٢٦.

(٤) إشارة منه إلى حديث ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «العَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ» أخرجه البخاري في الهبة، باب لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته ٥/٢٣٤ - فتح الباري ـ، ومسلم في الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض إلا ما وهبه لولده وإن سفل ٣/١٢٤٠ ـ ١٢٤١.

(٥) سورة الأعراف، الآية ١٧٦.

(٦) المحلى ٩/١٣٠ ـ ١٣٢، وانظر مثالاً مطولًا في هذا الباب في الفصل ٤/١٢٩ ـ ١٣٠.

إلا إذا ثبت لديه اللفظ المدرج بالوسائل التي سبقت في الأمثلة المتقدمة. ولا يقبل التوسّع في الحكم على الأحاديث بذلك.

قال ابن حزم: «ومن عظيم إقدام المتأخرين في زمانهم وأديانهم وعند الله تعالى، قول بعضهم في الثابت عن رسول الله ﷺ من قوله: «فَإِذَا وَقَعَتِ الحُدُودُ وَصُرِفَتْ الطُّرُقُ فَلا شُفْعَةَ»[1] أنّ هذا اللفظ ليس من كلام النبي ﷺ فليت شعري أين وجدوا هذا؟ ومن أخبرهم به؟...»[2]. وقد استوفى ابن حزم قبل ذلك تخريج طرق الحديث عن عدّة من الصحابة[3]. وقد وافقه بعض المحدّثين في إثبات تلك اللفظة في متن الحديث وعدم اعتبارها مدرجة فقال الحافظ ابن حجر: «حكى ابن أبي حاتم عن أبيه أن قوله: «فإذا وقعت الحدود الخ»، مدرج من كلام جابر. وفيه نظر لأنّ الأصل أنّ كلّ ما ذكر في الحديث فهو منه حتى يثبت الإدراج بدليل. وقد نقل صالح بن أحمد عن أبيه أنه رجّح رفعها»[4].

وقال الغماري: «والصواب فيما يظهر من الأدلّة الأخرى عدم الإدراج لورود ما يشهد لذلك من طرق أخرى لحديث أبي هريرة مرفوعاً: «إِذَا قُسِمَتْ الدَّارُ وَحُدَّتْ فَلاَ شُفْعَةَ» رواه أبو داود وابن ماجه بسند حسن...»[5].

---

(١) الحديث أخرجه البخاري عن جابر بن عبدالله، في الشفعة، باب الشفعة فيما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة ٤/٤٣٦، ومسلم في المساقاة، باب الشفعة ٣/١٢٢٩ وغيرهما. انظر تخريجه بتوسع الألباني: إرواء الغليل ٥/٣٧٢ ـ ٣٧٣ رقم ١٥٣٢.

(٢) المحلى ٩/١٠٤.

(٣) المصدر السابق ٩/١٠١ ـ ١٠٥.

(٤) فتح الباري ٤/٤٣٧.

(٥) تسهيل المدرج ص ٢١.

والحديث أخرجه الترمذي في العلل الكبير رقم ٢١٥، وابن خزيمة في صحيحه رقم ١٩٦٩، والبزار في مسنده كما في «كشف الأستار للهيثمي ١٠١٢»، والطبراني في المعجم الأوسط كما عند الزيلعي ٢/٤٨١، والدارقطني في السنن ٢/١٨٢، والبيهقي في السنن الكبرى ٤/٢٦٤.



أ ـ نقده لزيادة الثقة في متن الحديث:

سبق استعراض رأي ابن حزم في الزيادة في الحديث وفيما يلي بعض الأمثلة تُبيّن كيف طبق ابن حزم ما أصله في تلك القاعدة[1].

ـ **المثال الأول**: يقول ابن حزم: «حدثناه عبدالله بن ربيع التميمي، وأحمد بن العذري، قال التميمي: ثنا محمد بن معاوية القرشي المرواني، ثنا أحمد بن شعيب، أنا إبراهيم بن سعيد، ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، عن سفيان الثوري، عن خالد الحذاء وقال العذري، ثنا عبدالله بن الحسين بن عقال الأسدي القرشي، ثنا إبراهيم بن محمد الدينوري، ثنا محمد بن أحمد بن الجهم، ثنا موسى بن هارون، ثنا إسحاق بن راهويه، أن المعتمر بن سليمان عن حميد، ثم اتفق خالد الحذاء وحميد كلاهما عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْخَصَ فِي الحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ» زاد حميد في روايته: «وَالقُبْلَةِ»[2].

---

(١) ص ٣٠٥.

(٢) رواية حميد، عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ: **«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْخَصَ فِي الحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ»** وفي رواية: **«رَخَّصَ فِي القُبْلَةِ لِلصَّائِمِ وَرَخَّصَ فِي الحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ»**. وجدت الزيلعي ٤٨١/٢ قد عزاه للنسائي في السنن ولم أجده فيه أي «المجتبى» ثم رأيت الألباني قد عزاه في الإرواء ٧٤/٤ للسنن الكبرى. وقد أخرجه أيضاً ابن خزيمة في صحيحه رقم ١٩٦٨، والطبراني في المعجم الكبير كما عند «الزيلعي ٤٨١/٢، والألباني ٧٤/٤»، والدارقطني في السنن ١٨٣/٢، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٦٤/٤، =

قال علي: إنّ أبا نضرة، وقتادة أوقفاه، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، وأن ابن المبارك أوقفه عن خالد الحذّاء عن أبي المتوكل على أبي سعيد الخدري، ولكن هذا لا معنى له، إذا أسنده[1] الثقة والمسندان له عن خالد وحميد ثقتان فقامت به الحجّة...».

فالملاحظ أنّ ابن حزم قبل زيادة حميد في الحديث مطلقاً لأنّه ثقة ولم يتكلم عليها بشيء بل ذهب يتكلم على الاختلاف الذي وقع في الحديث المتأتي من تعارض الرفع والوقف. وقد اختلفت أنظار النقّاد في هذا الحديث وطوّلوا فيه الكلام، ومنهم من رجّح الوقف ومنهم من عكس ذلك[2].

المثال الثاني: قال ابن حزم: «حدثنا يحيى بن عبدالرحمن بن مسعود، ثنا أحمد بن سعيد بن حزم، ثنا محمد عبدالملك بن أيمن، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني الحكم بن موسى، ثنا بشر بن إسماعيل، عن الأوزاعي، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة ـ هو ابن عبدالرحمن بن عوف ـ حدثني عمرو بن أمية: «أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الخُفَّيْنِ وَالعِمَامَةِ»[3].

ورُوِّيناه من طريق البخاري، عن عبدان، عن عبدالله بن داود الحربي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن جعفر بن أمية الضمري، عن أبيه[4].

= والحازمي في الاعتبار من الناسخ والمنسوخ من الآثار ص١٠٩.
ـ رواية خالد الحذاء، عن أبي المتوكل عن أبي سعيد مرفوعاً بنحوه دون لفظة القبلة».

(١) يقصد ابن حزم بهذه العبارة: رفعه.

(٢) انظر: الترمذي: العلل الكبير ص ١٢٥ ـ ١٢٦ مع الهوامش، والبيهقي: السنن الكبرى ٢٦٤/٢، والزيلعي ٤٨١/٢، والألباني: الإرواء ٧٤/٤ ـ ٧٥.

(٣) أخرج هذا الحديث، البخاري في الوضوء باب المسح على الخفين ٣٠٨/١ «فتح»، وابن ماجه في الطهارة وسننها، باب ما جاء في المسح على العمامة ١٨٦/١ رقم ٥٦٢، والدارمي في الوضوء، باب المسح على العمامة ١٩٣/١ ـ ١٩٤ رقم ٧١٠، وأحمد في المسند ١٣٩/٤ وعنده «الخمار» بدل «العمامة» وفي ص ١٧٩ بمثل لفظهم، وفي ٢٨٨/٥ باللفظين جميعاً، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٧٠/١ ـ ٢٧١.

(٤) قال البخاري في الموضع السابق: «وتابعه معمر عن يحيى، عن أبي سلمة، عم =

وهذا قوّة للخبر لأنّ أبا سلمة سمعه من عمرو بن أميّة الضمري سماعاً، وسمعه أيضاً من جعفر ابنه عنه كما فعل بكر بن عبدالله المُزَني الذي سمع حديث المغيرة من حمزة بن المغيرة وسمعه أيضاً من الحسن عن حمزة[1].

وقال بعضهم: أخطأ الأوزاعي في حديث عمرو بن أمية، لأن هذا خبر رواه عن يحيى بن أبي كثير: شَيْبان[2]، وحَرب بن شدّاد[3]، وَبكر بن مُضَر[4]،

= عمرو قال: رأيت النبي ﷺ». قال الحافظ ابن حجر في «الفتح»: في المتن والإسناد وهذا هو السبب في سياق المصنف الإسناد ثانياً ليبيّن أنه ليس في رواية معمر ذكر جعفر، وذكر أبو ذر في روايته لفظ المتن وهو قوله: «يمسح على عمامته». زاد الكشميهني وخفية. وسقط ذكر المتن من سائر الروايات في الصحيح. ورواية معمر قد أخرجها عبدالرزاق في «مصنفه» (عدد ٧٤٦) عن معمر بدون ذكر العمامة لكن أخرجها ابن منده في كتاب «الطهارة» له من طريق معمر بإثباتها...».

(١) يشير ابن حزم إلى حديثه الذي أخرجه مسلم في الطهارة، باب المسح على الناصية والعمامة ٢٣٠/١ ـ ٢٣١، والنسائي في الطهارة، باب المسح على العمامة مع الناصية ٧٦/١.

(٢) هو ابن عبدالرحمن التميمي مولاهم النحوي أبو معاوية البصري، نزيل الكوفة توفي سنة ١٦٤ هـ، قال فيه الذهبي: «الإمام الحافظ الثقة». وقال ابن حجر: ثقة. انظر: الذهبي: التذكرة ٢١٨/١، والسير ٤٠٦/٧ ـ ٤٠٨ ومن تُكلم فيه وهو موثق رقم ١٦٢ ومَن تُكلّم فيه بما لا يوجب الردّ ١٥٩، وابن حجر: التهذيب ٣٧٣/٤ ـ ٣٧٤، والتقريب ١٤٨ .وأما روايته لهذا الحديث فجاءت عند البخاري في الموضع السابق من الوضوء ٣٠٨/١ «فتح»، وأحمد في المسند ١٣٩/٤، و ٢٨٨/٥.

(٣) حرب بن شدّاد أبو الخطاب اليشكري البصري توفي سنة ١٦١هـ. قال الذهبي فيه: «الإمام الثقة الحافظ». وقال ابن حجر: ثقة ولم يتكلم فيه إلا من جهة واحدة وهي أن يحيى بن سعيد القطان لم يحدِّث عنه، وقد رد ذلك الذهبي بقوله: «هذا من تعنّت يحيي في الرجال، فلقد كان حجّة في نقد الرواة». انظر: الذهبي: الميزان ٤٧٠/١، والسير ١٩٤/٧ ـ ١٩٥ .ومن تكلم فيه وهو موثّق رقم ٨١، وابن حجر: التهذيب ٢٢٤/٢، والتقريب ص ٦٦.
أما روايته لهذا الحديث فقد أخرجها النسائي في الموضع المشار إليه سابقاً من السنن، باب المسح على الخفين ٨١/١.

(٤) بَكر بنُ مُضَر بن محمّد بن حكيم أبو محمد المصري توفي سنة ١٦٣هـ أو ١٦٤هـ، =

وأبان العطار[1]، وعلي بن المبارك[2]، فلم يذكروا فيه المسح على العمامة.

قال علي: فقلنا لهم: فكان ماذا؟ قد علم كل ذي علم بالحديث أن الأوزاعي أحفظ من كل واحد من هؤلاء، وهو حجّة عليهم، وليسوا حجّة عليه، والأوزاعي ثقة، وزيادة الثقة لا يحلّ ردّها، وما الفرق بينكم وبين من قال في كل خبر احتَجَجْتُم به: إنّ راويه أخطأ فيه، لأنّ فلاناً لم يرو هذا الخبر؟»[3].

ولعلّ ابن حزم في كلامه هذا يقصد مَنْ ذكر ابن حجر بقوله: «وأغرب الأصيلي فيما حكاه ابن بطّال، فقال: ذكر العمامة في هذا الحديث من خطأ الأوزاعي، لأنّ شيبان وغيره رووه عن يحيى بدونها، فوجب تغليب رواية الجماعة على الواحدة، قال: وأمّا متابعة معمر فليس فيها ذكر العمامة، وهي أيضاً مرسلة، لأنّ أبا سلمة لم يسمع من عمرو» قلت سماع أبي سلمة من عمرو ممكن. فإنه مات بالمدينة سنة ستّين وأبو سلمة مدني ولم يوصَف بالتدليس، وقد سمع من خلق ماتوا قبل عمرو، وقد روى عن

= قال الذهبي فيه: الإمام المحدث الفقيه الحجّة، وقال ابن حجر: «ثقة ثبت»، انظر: الذهبي: التذكرة ٢٢١/١، ، والسير ١٩٥/١ ـ ١٩٧، وابن حجر: التهذيب ٤٨٧/١ ـ ٤٨٨، والتقريب ٤٧، وأما روايته فلم أجدها إلى الآن.

(١) أبان هو ابن يزيد العطار البصري أبو يزيد توفي سنة ١٦٠هـ. قال فيه الذهبي: الحافظ الإمام من كبار علماء الحديث، وقال ابن حجر: ثقة له أفراد. انظر: الذهبي: التذكرة ٢٠١/١ ـ ٢٠٢، والميزان ١٦/١، ومن تكلم فيه وهو موثّق رقم ٣، وابن حجر ١٠١/١ ـ ١٠٢، والتقريب ١٨.
وأما روايته فقد أخرجها أحمد في المسند ١٧٩/٤.

(٢) علي بن المبارك الهنائي البصري من الطبقة السابعة. قال فيه ابن عدي: هو مُقدَّم في يحيى أي ابن أبي كثير. وقال ابن حجر: ثقة كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان أحدهما سماع والآخر إرسال فحديث الكوفيين عنه فيه شيء. انظر: ابن عدي: الكامل ١٨٢٧/١ ـ ١٨٢٨، والذهبي: الميزان ١٥٢/٣، وابن حجر: التهذيب ٣٧٥/٧ ـ ٣٧٦، والتقريب ٢٤٨.
وأما روايته لهذا الحديث فقد أخرجها أحمد في المسند ١٣٩/٤، و ٢٨٧/٥.

(٣) المحلى ٥٨/٢ ـ ٥٩ و ٦١ ـ ٦٢.

بكير بن الأشجّ، عن أبي سلمة أنه أرسل جعفر بن عمرو بن أمية إلى أبيه يسأله عن هذا الحديث، فرجع إليه فأخبره به، فلا مانع أن يكون أبو سلمة اجتمع بعمرو فسمعه منه. ويقويّه توفّر دواعيهم على الاجتماع في المسجد النبوي، وقد ذكرنا أنّ ابن منده أخرجه من طريق معمر بإثبات ذكر العمامة فيه، وعلى تقدير تفرد الأوزاعي بذكرها لا يستلزم ذلك تخطئته، لأنها تكون زيادة من ثقة حافظ غير منافية لرواية رُفقَتِه فَتُقبَل، ولا تكون شاذّة، ولا معنى لردّ الروايات الصحيحة بهذه التعليلات الواهية»[1] انتهى كلام الحافظ.

وفيما يلي مناقشة ابن حجر في هذا التعقيب والتي تتضمن نقد ابن حزم أيضاً:

أ ـ قول ابن حجر: إن سماع عبدالله بن عبدالرحمن بن عوف ممكن من عمرو بن أمية يبقى مجرّد احتمال وذلك لسببين:

أولهما: أنهم لم يذكروا أن أبا سلمة سمع من عمرو بن أمية[2].

وثانيهما: أنه على مذهب البخاري الذي يشترط ثبوت اللقاء بين الراوي وشيخه ولا يكتفي بمجرد المعاصرة كما هو مشهور من مذهبه[3]، فلا يقوّيه ما ذكره من سلامة أبي سلمة من التدليس وكونه موجوداً في المدينة وأدرك زمانه إلى آخر ذلك.

ب ـ ما ذكره من أنّ معمراً أثبت ذكر العمامة في رواية ابن منده يعارضه أن عبدالرزاق وهو أخصّ أصحاب معمر وأعلمهم به لم يثبتها في «المصنف»[4] وكذلك جاء من طريق أحمد[5] والبيهقي[6]. ويبقى النظر في

---

(١) فتح الباري ٣٠٨/١ ـ ٣٠٩.

(٢) انظر: الذهبي: السير ٢٨٧/٤، وابن حجر: التهذيب ١١٥/١٢ ثمّ راجعت تهذيب الكمال ٣٧١/٣٣ أثبت روايته عنه فترجّح ما قاله الحافظ.

(٣) انظر مثلاً: ابن حجر: نزهة النظر ٢٢ ـ ٢٣.

(٤) ١٩١/١ رقم ٧٤٦.

(٥) المسند ١٧٩/٤.

(٦) السنن الكبرى ١٧١/١.

سند ابن منده إلى معمر أو يقال: إنّ معمراً كان الحديث عنده بالوجهين فكان تارة يحدث بالزيادة وتارة يحذفها منه.

جـ - نفيه تفرد الأوزاعي بهذه الزيادة وعدم شذوذه بروايتها عن يحيى بعيد في نظري، والله أعلم وذلك لما يلي.

د - اتفّاق هؤلاء المحدّثين الخمسة على عدم ذكرها عن يحيى بن أبي كثير في روايتهم يغلب جانب الجماعة على رواية الواحد وقول ابن حزم: «إن الأوزاعي أحفظ من كل واحد من هؤلاء»، فيه مجانبة للصواب وذلك أن بكر بن مضر قال فيه ابن حجر: «ثقة ثبت» بينما قال في الأوزاعي: «ثقة فقيه جليل»[1] وعلى تقدير أنهما متساويان فإن رواية بكر معضدة برواية أربعة ثقات ليس فيهم أحد ضعيف.

هـ - ومما يرجّح احتمال الخطأ في هذه الرواية ما نقله ابن رجب الحنبلي عن أحمد بن حنبل أنه قال: «إن الأوزاعي كان لا يقيم حديث يحيى بن أبي كثير، ولم يكن عنده في كتاب، إنّما كان يحدث به من حفظه ويهم فيه...»[2]. وقد خالفه شيبان وقد قال فيه الإمام أحمد وابن معين أنّه صاحب كتاب ثبت فيه[3] بل نقل الذهبي عن الحافظ أبي القاسم البغوي أنه قال: «شيبان أثبت في حديث يحيى بن أبي كثير من الأوزاعي»[4] وعليه فروايته مع الجماعة هي المحفوظة ورواية الأوزاعي شاذة بعد ما بين أنّه من المختصّين بيحيى بن أبي كثير وبملازمته وقد بيّن نقاد الحديث أن ذلك الأمر من وسائل الترجيح عند اختلاف الروايات، والله أعلم[5]. ولعلّه من أجل ذلك قدم الإمام البخاري روايته ثم جاء بالرواية التي من طريق الأوزاعي.

---

(١) التقريب ص ٢٠٧.

(٢) شرح العلل ٦٧٧/٢ ـ ٦٧٨.

(٣) ابن حجر: التهذيب ٣٧٣/٤ ـ ٣٧٤.

(٤) الذهبي: السير ٤٠٧/٧، وابن حجر في التهذيب ٣٧٤/٤.

(٥) انظر: ابن رجب: المصدر السابق ٦٦٣/٢ ـ ٦٦٤.

والملاحظ أن ابن حزم لا يقول بالشذوذ بمعناه الاصطلاحي عند المحدّثين ولا يعلّل الحديث كما في هذا المثال حتى أني لم أجده يستعمل لفظة «شاذ» في أيّ موضع من كتبه.

ب ـ ما حكم ابن حزم فيه على خطأ ثقة في المتن:

قال ابن حزم: «وبرهان آخر حدّثناه حُمام قال: نا عبدالله بن محمد بن علي الباجي، نا أحمد بن خالد، أخبرنا عبيدالله بن محمد الكشوري، نا محمد بن يوسف الجذامي، نا عبدالرزّاق، نا ابن جريج وسفيان بن عيينة، كلاهما عن عمرو بن دينار، عن أبي معبد، عن ابن عبّاس قال: «سمعت رسول الله ﷺ يخطب يقول: «لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ وَلاَ تُسَافِرْ امْرَأَةٌ إِلاَّ مَعَ ذِي مِحْرَمٍ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَّةً وَإِنِّي اكتُتِبْتُ فِيَّ غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا». قَالَ: «انْطَلِقْ فَاحْجُجْ مَعَ امْرَأَتِكَ»[(1)].

فإن قال قائل: فأين أنتم عما رويتموه من طريق عبدالرزّاق، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار؟ قال: أخبرني عكرمة أو أبو معبد عن ابن عبّاس قال: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى المَدِينَةِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيْنَ نَزَلْتَ؟ قَالَ ـ أَغْلَقْتَ عَلَيْهَا بَابَكَ مَرَّتَيْنِ، لا تَحُجَنَّ امْرَأَةٌ إِلاَّ ومَعَهَا ذُو مَحرِمٍ»[(2)].

قال عبدالرزّاق: وأما ابن عيينة فأخبرناه، عن عمرو عن عكرمة، ليس فيه شكّ.

---

(1) هذا الحديث أخرجه من حديث ابن عيينة موصولاً عن عمرو بن دينار، عن أبي معبد، عن ابن عباس بنحوه: البخاري في الجهاد، باب من اكتتب في الجهاد فخرجت امرأته حاجة أو كان له نذر هل يؤذن له؟ ١٤٢/٦ ـ ١٤٣، وفي النكاح، باب لا يخلون رجل بامرأة إلا وذو محرم، والدخول على المغيبة ٣٣٠/٩ ـ ٣٣١، ومسلم في الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره ٩٧٨/٢، وعبدالرزاق في المصنف رقم ١٢٠٤٤، وأحمد في المسند ٢٢٢/١، والحميدي في المسند ٢٢١/١ ـ ٢٢٣، والبيهقي في السنن الكبرى ١٣٩/٣، و ٢٢٦/٥، و ٩٠/٧، وفي شعب الإيمان ٣٦٨/٤ رقم ٥٤٣٨، والبغوي في شرح السنة ١٨/٧ رقم ١٨٣٩.

(2) انظر: مصنف عبدالرزاق ١٣٩/٧ رقم ١٢٥٤٨.

قلنا: هذا لم يحفظه ابن جريج لأنّه شكّ فيه أحدثه به عمرو عن عكرمة مرسلاً؟ أم حدّثه به عمرو عن أبي معبد مسنداً. فلم يثبته أصلاً فبطل التعلق به. وإنّما صوابه كما رواه عبدالرزاق، عن سفيان وابن جريج، عن عمرو عن أبي معبد، عن ابن عبّاس[1]. كما أوردناه آنفاً ليس فيه هذه اللفظة. وهكذا رويناه من طريق حمّاد بن زيد ثم ساق سنده إلى سعيد بن منصور الذي قال: «نا حمّاد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن أبي معبد، عن ابن عبّاس، أنه سمع رسول الله ﷺ وهو يخطب يقول: «لاَ تُسَافِرْ امْرَأَةٌ إلاَّ مَعَ ذِي مِحْرَمٍ وَلاَ يَدْخُلَنَّ عَلَيْهَا رَجُلٌ إلاَّ وَمَعَهَا مَحْرَم. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نُذِرْتُ أَنْ أَخْرُجَ فِي جَيْشِ كَذَا وَكَذَا وَامْرَأَتِي تُرِيدُ الحَجَّ؟ قَالَ: فَاخْرُجْ مَعَهَا»[2].

وأما حديث عكرمة فمرسل.

كما حدثنا محمد بن سعيد بن نبات، نا إسماعيل بن إسحاق البصري، نا عيسى بن حبس قاضي أشونة[3]. قال: نا عبدالرحمن بن عبدالله بن محمد بن عبدالله بن يزيد المقري، نا جدّي محمد بن عبدالله، نا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة قال: «قَدِمَ رَجُلٌ مِنْ سَفَرٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ نَزَلْتَ عَلَى فُلانَةٍ؟ فَأَغْلَقْتَ عَلَيْهَا بَابَكَ؟ مَرَّتَيْنِ»[4]. فهذا هو حديث عمرو بن دينار، عن عكرمة اختلط على ابن

---

(١) رواية ابن جريج الموصولة من طريق أبي معبد، عن ابن عباس به، أخرجها البخاري مختصرة دون ذكر النهي عن الخلوة بالمرآة وعن السفر في الجهاد كتابة الإمام الناس ٧٨/٦، ومسلم في الموضع السابق من الحج ٩٧٨/٢، وابن ماجه في المناسك، باب المرأة تحج بغير ولي ٩٦٨/٢ رقم ٢٩٠٠، وأحمد في المسند ٣٤٦/١، والبزّار في مسنده كما عند الزيلعي في نصب الراية ١٠/٣، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٢٧/٥.

(٢) رواية حماد بن زيد أخرجها البخاري بنحو مما هنا في جزاء الصيد باب حج النساء ٧٢/٤، ومسلم في الموضع السابق من الحج، ولم يسق لفظه ٩٧٨/٢، وبنحوه مختصراً أخرجه البيهقي في الشعب ٣٦٩/٤ رقم ٥٤٣٩.

(٣) من قرى استجة بالأندلس. انظر: الحميري: الروض المعطار ص ٦٠.

(٤) وجدت هذا الحديث عند عبدالرزاق في المصنف ١٣٩/٧ رقم ١٢٥٤٨ بنحوه، وعنده زيادة في آخره: «لا يخلون رجل بامرأة».

جريج فلم يدر أحدّثه به عمرو بن دينار عن عكرمة؟ أم حدّثه به عمرو عن أبي معبد، عن ابن عبّاس. وأدخل فيه ذكر الحج بالشك، ولا تثبت الحجّة بخبر مشكوك في إسناده أو في إرساله، وبالله تعالى التوفيق»[١].

هكذا! يحكم ابن حزم على خطأ ابن جريج الثقة عنده[٢] بعدما تبيّن له وهمه بصفة جليّة وذلك لشكّه في الإسناد، ثمّ لمخالفته ثقتين وهما سفيان بن عيينة وحمّاد بن زيد. وهذه من المرّات القليلة جداً التي يُخَطِّىءُ فيها الثقة من الرواة. وهذا المنهج الذي يسلكه ابن حزم مخالف لمنهج المحدّثين وعلماء الرجال الذين يتكلمون في علل الروايات بفحص دقيق ونظر عميق فكثيراً ما يعللّون الحديث بوهم الراوي الثقة وذلك بمخالفته لمن هو أوثق منه أو أكثر عدداً، وذلك بعد جمع طرق ذلك الحديث ونقدها أو يدرسون مرويّات المحّدث في شيوخ معينين فينسبون ما أخطأ فيه عن فلان، أو ما وهم فيه الراوي الثقة إذا حدّث من حفظه أو إذا حدث عن رجال من بلد معيّن إلى غير ذلك من أنواع أوهام الثقات. وهذا البحث والنقد يعتبر من خصوصيات العلل أدقّ أنواع علوم الحديث وأصعبها[٣].



(١) المحلى ٥١/٧ ـ ٥٢.

(٢) انظر: المحلى ١٦٢/٦.

(٣) انظر: مقدمة الدكتور همّام سعيد لـ «شرح العلل» لابن رجب ٢٥/١ ـ ٩، ثم وجدت الحافظ الذهبي قد ألمع إلى شيء من ذلك في معرض الردّ، على ابن القطّان الفاسي بقوله: «وقاعدته كابن حزم، وأهل الأصول، يقبل ما روى الثقة سواء خولف أو رفع الموقوف أو وصل المرسل...» نقد الإمام الذهبي لبيان الوهم والإيهام ص ٧١.

نقد ابن حزم للزيادة في الحديث إذا تفرد بها الراوي الضعيف

يعلّل ابن حزم الزيادة إذا وردت في متن الحديث من طريق راو أو رواة ضعفاء، وتبيّن له من خلال الأسانيد أنّه تفرّد بها وخالف غيره مِمَّن هو أثبت منه.

مثال ذلك: «وقال بعضهم: قد روى هذا الخبر عبدالباقي بن قانع عن أحمد بن علي بن مسلم، عن محمد بن المنهل، عن يزيد بن زريع، عن قتادة، عن عبدالرحمن بن سلمة، عن عمّه قال: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - يعني في عاشوراء - فَقَالَ: صُمْتُمْ يَوْمَكُمْ هَذَا؟ قَالُوا: لاَ. قَالَ: فَأَتِمُّوا يَوْمَكُمْ هَذَا وَاقْضُوا»[1].

قال أبو محمد: لفظة: «واقضوا» موضوعة بلا شك، وعبدالباقي بن قانع مولى بني أبي الشوارب يكنى أبا الحسن، مات سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة، وقد اختلط عقله قبل بسنة؟ وهو بالجملة منكر الحديث وتركه أصحاب الحديث جملة[2].

(١) أخرج هذه الرواية أبو داود في السنن باب في فضل صومه (أي عاشوراء) ٣٢٧/٢ رقم ٢٤٤٧، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٢١/٤.

(٢) أفرط ابن حزم في تضعيف ابن قانع، وقد تنوعت عباراته في جرح هذا في المحلى =

مثال آخر: «فإن ذكروا أخباراً وردت في إيجاب القضاء على المتعمد للوطء في نهار رمضان، قيل: تلك الآثار لا يصحّ فيها شيء.

لأن **أحدها** من طريق أبي أويس، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ الَّذِي أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ بِالكَفَّارَةِ وأَنْ يَصُومَ يَوْماً»[1]. وأبو أويس ضعيف ضعّفه ابن معين وغيره[2].

والثاني: رويناه من طريق هشام بن سعد، عن الزهري عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَصُومَ يَوْماً»[3]، وهشام بن

= مثل قوله فيه: منكر الحديث ١٦٨/٦، وضعيف ٣٨/٧، ولا شيء ٣٧٩/١٠، وهذا مظهر من تشدّده في جرح الرجال كما سيأتي. وقد قال الدارقطني في ابن قانع: كان يحفظ لكنّه كان يخطىء ويصّر. وقال البرقاني: هو عندي ضعيف ورأيت البغداديين يوّثقونه وقال أبو الحسن بن الفرات: حدّث به اختلاط قبل موته بسنتين. وقال الخطيب البغدادي: لا أدري لماذا ضعّفه البرقاني فقد كان ابن قانع من أهل العلم والدراية وقد رأيت عامة شيوخنا يوثّقونه وقد تغيّر في آخر عمره. وقد قال ابن الجوزي: كان من أهل العلم والفهم والثقة غير أنه تغير في آخر عمره. وقال الذهبي: الحافظ العالم المصنّف كان واسع الرحلة كثير الحديث. وقد قال ابن حجر تعقيباً على قول ابن حزم ذاك: ما أعلم أحداً تركه.

(١) أخرج الحديث من طريقه الدارقطني في السنن ٢١٠/٢، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٢٦/٤.

(٢) قال الشيخ أحمد شاكر بالهامش ١٨١/٦: «أبو أويس عبدالله بن عبدالله بن أويس وهو صدوق وضَعْفُه من قِبَل حِفْظِه..». وقال ابن حجر: «صدوق يهم» انظر: الذهبي: الميزان ٤٥٠/٢، وابن حجر: التهذيب ٢٤٥/٥، والتقريب ١٧٨.

(٣) وحديثه هذا أخرجه أبو داود في الصوم، باب كفارة من أتى أهله في رمضان ٢١٤/٢ رقم ٢٣٩٣، وابن خزيمة في صحيحه رقم ١٩٥٤، والعقيلي في الضعفاء ٣٤٢/٤، وابن عدي في الكامل ٢٥٦٧/٧، والدارقطني في السنن ١٩٠/٢، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٢٦/٤ ـ ٢٢٧، وتعقب الحافظ ابن حجر ابن حزم بقوله: «وأعلّه ابن حزم بهشام وقد تابعه إبراهيم وإنما صحّ أنه اختلط فتجنبوه، وبالجملة فهو حافظ له أخطاء وقد اختلط قبل موته بسنتين وليس هو في المنزلة التي وضعه فيها ابن حزم». انظر: الذهبي: التذكرة ٨٨٣/٣، والميزان ٥٣٢/٢ ـ ٥٣٣، والمغني ٣٦٥/١، وسبط ابن العجمي: الاغتباط رقم ٦٢، وابن حجر: اللسان ٤٦٩/٣ ـ ٤٧٠، وإبراهيم الصبيحي: نقد ابن حزم ٨٩٦/٣ ـ ٨٩٨.

سعد ضعّفه أحمد بن حنبل وابن معين وغيرهما، ولم يستجز الرواية عنه يحيى بن سعيد القطّان[1].

وأحمد بن علي بن مسلم مجهول[2]، وقد روينا هذا الحديث من طريق شعبة عن قتادة، ومن طريق ابن أبي عروبة عن قتادة، وليس فيه هذه اللفظة.

كما حدّثنا محمد بن سعيد بن نبات، ثنا عبّاس بن أصبغ، ثنا محمد بن قاسم بن محمد، ثنا محمد بن عبدالسلام الخشني، ثنا محمد بن المثنى، ثنا محمد بن جعفر، ثنا غندر، ثنا شعبة، ثنا قتادة عن عبدالرحمن بن المنهال بن سلمة الخزاعي عن عمّه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لِأَسْلَمَ: «صُومُوا اليَوْمَ، قَالُوا: إِنَّا قَدْ أَكَلْنَا. قَالَ: صُومُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ - يعني عاشوراء -».

حدثنا عبدالله بن ربيع التميمي، ثنا محمد بن معاوية القرشي، ثنا أحمد بن شعيب، أنا إسحاق بن إبراهيم - هو ابن راهويه - ثنا محمد بن بكر هو البرساني، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة عن عبدالرحمن بن سلمة الخزاعي، عن عمه قال: «غَدَوْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَبِيحَةَ عَاشُورَاءِ. فَقَالَ لَنَا: أَصْبَحْتُمْ صِيَاماً؟ قُلْنَا: قَدْ تَغَدَّيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ:

---

(١) قال الشيخ أحمد شاكر بالهامش «المحلى ١٨١/٦»: «هشام ضعفه من قبل حفظه أيضاً، وقد نقل ابن حجر عن الخليلي أنه قال: أنكر الحفاظ حديثه في المواقع في رمضان من حديث الزهري عن أبي سلمة. قالوا: وإنما رواه الزهري عن حميد. قال: ورواه وكيع عن هشام بن سعد عن الزهري عن أبي هريرة منقطعاً. قال أبو زرعة الرازي: أراد وكيع الستر على هشام بإسقاط أبي سلمة»، وقال فيه ابن حجر أيضاً: «صدوق له أوهام ورمي بالتشيّع»، انظر: ابن عدي ٢٥٦٦/٧، والخليلي: الإرشاد ٣٤٤/١ - ٣٤٦، والذهبي: الميزان ٢٩٨/٤، والمغني ٧١٠/٢، وابن حجر: التهذيب ٣٧/١١، والتقريب ٣٦٤.

(٢) هذا الحافظ هو الحافظ المعروف بالأبّار. قال فيه الخطيب البغدادي: كان ثقة حافظاً متقناً حسن المذهب، وقال الدارقطني: ثقة. انظر: الخطيب: تاريخ بغداد ٣٠٦/٤ - ٣٠٧، والذهبي: التذكرة ٦٣٩/٢ - ٦٤٠، والسير ٤٤٣/١٣.

فَصُومُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ»[1]. وقد وافق ابن حزم بعض الحفاظ في تضعيف ذلك الحديث[2].

والثالث: رويناه من طريق عبدالجبار بن عمر، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال للواطِىء فِي رَمَضَان: «اقْضِ يَوْماً مَكَانَهُ»[3] وعبدالجبّار بن عمر ضعيف ضعَّفه البخاري وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو داود السجستاني: هو منكر الحديث[4].

والرابع: رويناه من طريق الحجّاج بن أرطأة عن عطاء، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه، عن النبي ﷺ: «أَنَّه أَمَرَ الوَاطِىءَ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ أَنْ يَصُومَ يَوْمَا مَكَانَهُ»[5]. وهذا أسقطها كلها لأنْ الحجّاج لا شيء[6] ثم هو

---

(١) وقد أطال الشيخ أحمد شاكر في الردّ على ابن حزم في هذا الموضع وخالفه في تضعيف الحديث بتلك الزيادة ورأى أن العلّة فيه من أبي المنهال عبدالرحمن بن سلمة بن المنهال ونقل عنه ابن القطّان أنه قال فيه «مجهول» قال: وصدق. انظر: هامش المحلى ١٦٨/٦ ـ ١٦٩.

(٢) والحديث أخرجه النسائي في السنن الكبرى ١٦٠/٢ رقم ٢٨٥٢، والطحاوي في شرح المعاني ٧٣/٢ من الطريقين. وقد قال الحافظ ابن عبدالهادي: «حديث غريب وهذا حديث مختلف في إسناده ومتنه وفي صحته نظر». نقله الزيلعي في نصب الراية ٤٣٦/٢.

(٣) حديثه أخرجه ابن ماجه في الصوم باب كفارة من أفطر يوماً من رمضان ٥٣٤/١ رقم ١٦٧١، وأشار إليه الدارقطني في السنن ٢١٠/٢، ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٢٢٦/٤.

(٤) قال الشيخ أحمد شاكر بهامش المحلى ١٨٢/٦: «ضعيف جداً» وقال فيه ابن حجر: ضعيف. انظر: ابن عدي ١٩٥١/٥، والذهبي: الميزان ٥٣٤/٢، وابن حجر: التهذيب ٩٤/٦، والتقريب ١٩٥.

(٥) حديثه أخرجه أحمد في المسند ٢٠٨/٢، وابن خزيمة في صحيحه رقم ١٩٥٥، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٢٦/٤.

(٦) بالغ ابن حزم في تضعيف هذا الرجل، وقد قال فيه الذهبي: «كان من بحور العلم تكلم فيه لبأو ـ أي كبر وفخر ـ فيه ولتدليسه ولنقص قليل في حفظه ولم يُترَك». وقال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ والتدليس. انظر: البخاري: الضعفاء رقم ٧٥، =

صحيفة[1] ورويناه مرسلًا، من طريق مالك عن عطاء بن السائب هن سعيد بن المسيب[2]. ومن طريق ابن جريج عن نافع بن جبير بن مطعم.

ومن طريق أبي معشر المدني، عن محمّد بن كعب القرظي كلهّم: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ بِقَضَاءِ يَوْمٍ».

وهذا كله مرسل، ولا تقوم بالمرسل حجّة..[3]».

هكذا يضعّف ابن حزم هذه الزيادة رغم ورودها من عدة طرق بعضها حسن والآخر ضعفه محتمل، وذلك تمشّياً منه على طريقته في عدم تقوية الحديث الضعيف ولو جاء من طرق. فلا يحسّن الحديث الضعيف لغيره فضلاً عن تصحيحه[4]، وقد تابعه على تضعيف هذه الرواية بعض المحدّثين من المتأخرين، فقال ابن القطّان الفاسي: «وعلة الحديث هشام بن سعد. وقال عبدالحق الإشبيلي في «أحكامه» طرق مسلم في هذا الحديث أصحّ وأشهر فيها صم يوماً، ولا مكتلة التمر والاستغفار وإنما يصحّ القضاء مرسلاً»[5]. لكن خالفهما الحافظ ابن حجر فقال: «وبمجموع هذه الطرق تعرف أن لهذه الزيادة أصلاً»[6]. قال الألباني: «وهو كما قال رحمه الله تعالى فإنه من المستبعد جداً، أن تكون باطلة وقد جاءت بهذه الطرق الكثيرة لا سيّما وفيها طريق سعيد المرسلة وهي وحدها جيّدة»[7]، والله أعلم.

= والذهبي: الميزان ١٧٢/١، ومن تكلم فيه وهو موثق رقم ٧٨، ومن تكلم فيه بما لا يوجب الرد رقم ٧٨، وابن حجر: التهذيب ١٧٢/٢، والتقريب ٦٤.

(١) سبق الكلام عن صحيفة عمرو بن شعيب ص ٢٥٧ ـ ٢٦١.

(٢) رواه مالك في الموطأ في الصيم باب كفارة من أفطر في رمضان ٢٩٧/١، وعبدالرزاق في المصنف رقم ٧٤٥٩.

(٣) المحلى ١٨٢/٦.

(٤) وقد سبق الكلام على ذلك في «المنهج النقدي» ص ١٥٦ ـ ١٥٨.

(٥) انظر: الزيلعي: نصب الراية ٤٥٣/٢.

(٦) فتح الباري ١٧٢/٤، وانظر: التلخيص الحبير ٢٠٦/٢ ـ ٢٠٧.

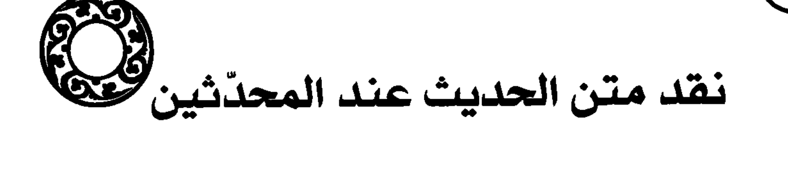
(٧) إرواء الغليل ٨٨/٤ ـ ٩٢ رقم ٩٣٩، وتخريج «حقيقة الصيام» لابن تيمية ٢٥ ـ ٢٧.

الفصل الخامس

نقد المتن عند ابن حزم

المبحث الأول: نقد المتن عند المحدّثين.

المبحث الثاني: مشاركة ابن حزم وموقفه من هذه المسألة.



نقد متن الحديث عند المحدّثين

أ ـ تعريف المتن:

لغة: المتن من كلّ شيء ما صلب ظهره، والجمع متان ومتون. وهو ما ارتفع من الأرض وصلب. ومتّن القوس تمتيناً شدّها بالعصب. ومتّن في الأرض: إذا ذهب والمماتنة هي المباعدة في الغاية[١].

اصطلاحاً: هو ألفاظ الحديث التي تقوم بها معانيه، ولعلّه سُمِّي بذلك لأنّه الظاهر والمطلوب والغاية من الحديث كلّه، فهو مأخوذ من معانيه اللغوية، أو هو ما ينتهي إليه السند من الكلام[٢].

ب ـ اهتمام المحدّثين بنقد المتن:

لما كان متن الحديث غاية السند ومنتهاه، اهتمّ به المسلمون منذ عصر الصحابة رضي الله عنهم، ثمّ في عصر مَن بعدهم من التابعين لا سيّما في عصر الفتنة، وانتشار بعض الأحاديث الموضوعة المؤيّدة للفرق المبتدعة[٣]،

(١) انظر: ابن منظور: مادة (متن) ٥/٤١٣٠ ـ ٤١٣١، والرازي ٦١٤، والفيومي ٢١٥، وفاروق حمادة: المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل: ٣٧٢.

(٢) انظر: ابن حجر: نزهة النظر ٥٥ ـ ٥٦، والسيوطي: التدريب ٤٢/١.

(٣) انظر: أكرم ضياء العمري: دراسات في تاريخ السنة المشرفة ٤٥ ـ ٥٨.

إلى أن قيّض الله علماء الحديث والرجال فتتبّعوا ألفاظ النبي عليه الصلاة والسلام وأفعاله وأحواله تتبّعاً دقيقاً مصداقاً لقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ۝﴾[1]. وقد وضعوا ضوابط دقيقة يمحّصون بها الحديث الصحيح من الموضوع، والثابت من المكذوب خلافاً لما يدّعيه كثير من المستشرقين ومن تابعهم ـ ممّن لم يعرفوا علم الحديث ولم يقفوا على حدوده ولم يسبروا أغواره ـ من أنّ المحدثين اهتموا بالنقد الخارجي للحديث أي السند فقط وأهملوا النقد الداخلي وهو نقد متن الحديث. ينقض هذا الادّعاء أنّ صحّة الحديث عندهم لا تقتصر على ثقة الرواة، بل ينضمّ إليها عدم شذوذ في الحديث ونكارته، كما هو واضح من تعريف الحديث الصحيح في المصطلح[2]، وقد نبّهوا على أنه لا تلازم بين صحة الإسناد وصحة المتن فقد يكون الإسناد صحيحاً والمتن بعكس ذلك. فعندما يقولون: هذا حديث صحيح أو حسن فمرادهم فيما ظهر لنا عملاً بظاهر الإسناد لا أنّه مقطوع بصحته في نفس الأمر لجواز الخطأ والنسيان على الثقة. وأهم تلك الضوابط والشروط في عدم قبول الحديث متناً ما يلي:

- إذا تعارض متن الحديث مع حكم إسلامي مقرّر، أو نصّ شرعي مقطوع به وذلك في حالة ما إذا كان هذا المتن لا يقبل التأويل بما يتسق مع هذا النصّ[3].

- أن يخالف المتن القوانين الطبيعية، وموجبات العقول فيعلم بطلانه لأنّ الشرع إنّما يرد بمجوّزات وأمّا ما يخالفها فلا[4]. وقد عقد الخطيب البغدادي في كتابه الكفاية باباً عنوانه: «باب في وجوب اطّراح المنكر والمستحيل من الأحاديث»[5]، بيّن فيه أمثله من ذلك.

---

(١) سورة الحجر، الآية ٩.

(٢) انظر: ابن كثير: اختصار علوم الحديث ١٩ ـ ٢٠، والسخاوي ١/١٤ ـ ٢٥.

(٣) ابن كثير ٧٤، والسخاوي ١/٢٦٩، وفاروق حمادة ٣٧٦.

(٤) انظر: السخاوي ١/٢٦٨ ـ ٢٦٩.

(٥) ص ٤٢٩ ـ ٤٣٢.

- ركاكة ألفاظ المرويّ وسماجتها بحيث يمجّها السمع، ويدفعها الطبع وذلك لفساد معناه، أو لاشتماله على مجازفة فاحشة مثل المجازاة بالأجر الكثير على العمل البسيط جداً[1].

-

معارضته لحقائق التاريخ والأوضاع الاجتماعية المقررة التي أجمع عليها المسلمون، وبهذا يستدل على أن الحديث إمّا منسوخ وإمّا لا أصل له.

- أن ينفرد الواحد برواية ما جرت العادة أن ينقله أهل التواتر والجمّ الغفير من الناس[2].

وهناك قرائن أخرى ذكرها علماء الحديث وأصول الفقه[3] يستأنس بها في معرفة عدم صحّة الحديث من خلال متنه تدلّ على مدى تفانيهم في خدمة سنة النبي عليه الصلاة والسلام، المصدر الثاني من التشريع الإسلامي[4].



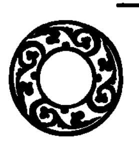
---

(١) انظر: ابن القيم: المنار المنيف ٥٠ ـ ٥١ و ٥٤ و ٧٦، وعلي القاري: الأسرار المرفوعة ٤٠٦ و ٤٠٩ و ٤١٣ ـ ٤١٥ و ٤٤١.

(٢) انظر: ابن القيم ٥٧ ـ ٥٨، والقاري ٤١٨ و ٤٤٤ ـ ٤٤٦.

(٣) انظر: أبا إسحاق الشيرازي: اللمع في أصول الفقه ٢٣٥ ـ ٢٣٦، وابن القيم ٤٣ ـ ٥٠، والقاري ٤١٣.

(٤) أحمد شاكر ٧٤ ـ ٨٣، ومصطفى السباعي: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص٤٥ و ٤٩ وعبدالمنعم صالح دفاع عن أبي هريرة ص٢٤٧ ـ ٢٦٤.



مشاركة ابن حزم وموقفه من هذه المسألة

وفيما يلي أمثلة لمختلف الأوجه التي نقد بها ابن حزم الأحاديث، فردّها عن طريق الكلام على متنها.

أ ـ مخالفة الحديث لظاهر القرآن:

من الأدلة البيّنة عند ابن حزم علي ضعف الرواية وسقوطها، إذا جاءت منافية لما في الذكر الحكيم وتعذر الجمع بينهما. وقد كان هذا المسلك منهجاً واضحاً لبعض المؤلفين[1] في الأحاديث الموضوعة.

قال ابن حزم: «فإن احتجّوا بما حدّثناه عبدالله بن ربيع التميمي، عن عمر بن عبدالملك الخولاني، عن محمد بن بكر البصري، عن سليمان بن الأشعث نا إبراهيم بن موسى، نا عيسى، نا أسامة بن زيد، عن عبدالله بن رافع مولى أُمِّ سَلَمَةَ قالَ: «سَمِعتُ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ﷺ:

(١) مثل الحافظ الجوزقاني المتوفى سنة ٥٤٣هـ في كتابه «الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير». انظر: ١٦/١، ٢٢٤ و ٣٤ و ٦٨ و ٧٦، ٨١، وراجع أيضاً ترجمته عند: الذهبي: التذكرة ١٣٠٨/٤ ـ ١٣٠٩، والسير ١٧٧/٢٠ ـ ١٧٨، وابن حجر: اللسان ٣٣١/٢ ـ ٣٣٤.

إِنَّما أَقْضِي بَيْنَكُمْ بِرَأْيِي فِيمَا لَمْ يُنَزَّلْ عَلَيَّ فِيهِ»[1].

فهذا حديث ساقط مكذوب لأن أسامة بن زيد ضعيف لا يحتجّ بحديثه متّفق على أنه كذلك. ويبيّن كذبه ما ذكرنا في أول هذا الباب من الأحاديث التي فيها تركه عليه السلام فيما لم ينزل عليه فيه شيء، وانتظاره الوحي في ذلك، ويكفي من ذلك قول الله تعالى آمراً له أن يقول: ﴿إِنَّ

(١) أخرج هذا الحديث أبو داود في الأقضية، باب في قضاء القاضي إذا أخطأ ٣٠٢/٣ رقم ٣٥٨٥، والبيهقي في السنن الكبرى ٦٦/٦ وعندهما قصة وقد اختصره ابن حزم وهو كثيراً ما يفعل ذلك.

قال الشيخ أحمد شاكر تعليقاً على ذلك بالهامش: «كلا والله ما الحديث بمكذوب ولا أسامة في هذه الدرجة من الضعف. وهو الليثي وثقه ابن معين والعجلي وغيرهما وقال ابن حبان في الثقات: يخطىء وهو مستقيم الأمر صحيح الكتاب مات سنة ١٥٣هـ. وأخرج له مسلم أحاديث كثيرة وهذا الحديث في سنن أبي داود وقد سكت عنه هو والمنذري فهو عندهما حسن صالح للاحتجاج به وهو بمعنى ما روته زينب بنت أم سلمة عنها مرفوعاً: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ) الحديث، وهو في الصحيحين والسنن فلعلّ أسامة رواه بالمعنى من طريق عبدالله بن رافع عن مولاته أمّ سلمة وقد أخطأ ابن حزم خطأً شديداً في الحكم بكذبه».

وفي كلام الشيخ رحمه الله نظر: وذلك أن أسامة بن زيد هذا أكثر المحدّثين على تضعيفه وتوثيق العجلي وابن حبان يعتبر من تساهلهما كما عرف عنهما وقد اختلفت الرواية فيه عن ابن معين، وقال ابن حجر فيه: «صدوق يهم». انظر: ابن عدي: الكامل ٣٨٥/١ ـ ٣٨٦، والذهبي: الميزان ١٧٤/١ ـ ١٧٥، وابن حجر: التهذيب ٢٠٨/١ ـ ٢١٠، والتقريب ٢٦ وبتفصيل موسع تهذيب الكمال وهامشه ٣٣٤/٢ ـ ٣٣٧.

وأما سكوت أبي داود عن الحديث فإن ذلك لا يعتبر تصحيحاً له كما ثبت بالاستقراء عند المحققين من المحدّثين. انظر: ابن حجر: النكت ٤٣٢/١ ـ ٤٤٥. وقول الشيخ: «لعلّ أسامة...» الخ، يدلّ على عدم ضبطه للحديث إن كان رواه بالمعنى وسيء الحفظ ومن كان موصوفاً بشيء من الوهم أخطؤه من هذا القبيل ويؤكد ذلك أن الرواية التي أشار إليها أخرجها البخاري في الإحكام، باب من قضي له بحق أخيه فلا يأخذه... ١٧٢/١٢، فتح الباري، وفي أبواب أخرى ليس فيها تلك اللفظة التي ساقها ابن حزم مما يدلّ على أنه شذّ بها عن بقية الرواة الذين هم أوثق منه عند البخاري ومسلم أيضاً، والله أعلم.

أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ ﴾[1] إلى قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾[2]، وأمر الله تعالى له أن يقول: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآيِٕ نَفْسِيٓ ﴾[3] فلو أنه عليه السلام شرع شيئاً لم يوح إليه به، لكان مبدّلاً للدين من تلقاء نفسه، وكل من أجاز هذا فقد كفر وخرج عن الإسلام، وبالله تعالى نعوذ من الخذلان»[4].

ب ـ مخالفة الحديث لما صحّ عن النبي ﷺ واشتهر من أقواله، وما كان في لفظه ما يدلّ على بطلانه:

مثال ذلك قوله: واحتجّوا بما رُوي عن النبي ﷺ: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيِّهِمْ اقْتَدَيْتُم اهْتَدَيْتُمْ».

قال أبو محمّد: «أما الحديث المذكور فباطل مكذوب، من توليد أهل الفسق لوجوه ضرورية:

أحدها: أنه لم يصحّ من طريق النقل[5].

والثاني: أنه ﷺ لم يجز أن يأمر بما نهى عنه وهو عليه السلام قد أخبرنا أنّ أبا بكر قد أخطأ في تفسير فسّره، وكذّب عمر في تأوّله الهجرة

---

(١) سورة الأنعام، الآية رقم ٥٠

(٢) سورة النجم، الآيتان رقم ٣، ٤.

(٣) سورة يونس، الآية رقم ١٥.

(٤) الإحكام ١٣٦/٥ ـ ١٣٧.

(٥) ضعفه ابن حزم في موضع آخر من الإحكام ٨٢/٦ ـ ٨٣ ساق سنده من طريق الدارقطني ثم قال عقبه: «أبو سفيان ضعيف، والحارث بن غصين هذا هو أبو وهب الثقفي، وسلام بن سليمان روى الأحاديث الموضوعة، وهذا منها بلا شك فهذه رواية ساقطة من طريق ضعف إسنادها»، ثم نقل كلاماً لشيخه ابن عبدالبر من كتابه جامع بيان العلم وفضله ١١٠/٢ ـ ١١١ .وهذا الحديث ضعّفه أغلب علماء الحديث منهم البزار والذهبي والعلائي والعراقي وابن حجر. انظر: العراقي تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في منهاج البيضاوي وهامشه ص ٨١ ـ ٨٦، والتلخيص الحبير ١٩٠/٤ ـ ١٩١، والألباني: الأحاديث الضعيفة ٧٨/١، ٧٩ رقم ٥٨.

وكذّب أسيد ابن حضير في تأويل تأوّله فيمن رجع عليه سيفه وهو يقاتل، وخطّأ أبا السنابل في فتيا أفتى بها في العدّة... فمن المحال أن يكون عليه السلام يأمر باتباع ما قد أخبر أنّه خطأ، فيكون حينئذ يأمر بالخطأ تعالى الله عن ذلك وحاشا له عليه السلام من هذه الصفة، وهو عليه السلام قد أخبر أنهم يخطئون فلا يجوز أن يأمر باتباع من يخطىء، إلا أن يكون عليه السلام أراد نقلهم لما رووا عنه فهذا صحيح لأنّهم رضي الله عنهم كلهم ثقات، فعن أيِّهم نقل فقد اهتدى الناقل.

والثالث: أن النبي ﷺ لا يقول الباطل، بل قوله الحق وتشبيه المشبِّه للمصيبين بالنجوم تشبيه فاسد، وكذب ظاهر لأنه من أراد جهة المطلع الجدي فَأَمَّ جهة مطلع السرطان لم يهتد، بل قد ضلّ ضلالًا بعيداً، وأخطأ خطأً فاحشاً وخسر خسراناً مبيناً، وليس كل النجوم يهتدى بها في كل طريق، فبطل التشبيه المذكور ووضح كذب ذلك الحديث وسقوطه وضوحاً ضرورياً»[1].

جـ ـ مخالفة الحديث لما هو معروف أنه من مقتضيات النبوة ومسلّماتها، وما كان متنافياً مع بعض صفات الرسل[2]:

مثال ذلك قوله: «وذكر بعض أهل الكلام في هذا الباب حديثاً رواه أبو عبيد في «غريب الحديث»[3] وهو أنه أمر عليه السلام قوماً من جهينة بإدفاء رجل كان أصابه البرد ـ والإدفاء في لغتهم القتل ـ فقتلوه. قال علي: وهذا حديث مكذوب لا يصح ألبتة بل نحن على يقين من أنه كذب مفتري لأنه عليه السلام أفصح العرب وأعرفهم في لغتهم، ومأمور بالبيان وليس من البيان أن يأمرهم بكلام يقتضي عندهم غير مراده ﷺ...»[4].

---

(١) الإحكام ٥/٦٤ ـ ٦٥، وانظر أيضاً: ٦/٨٤ ـ ٨٧.
(٢) انظر: ابن رجب: شرح العلل ٢/٨٧٢.
(٣) في غريب الحديث ٢/١٧٩ ـ ١٨٠ عن مجالد عن رجل من جهينة. وهذا إسناد ضعيف لضعف مجالد.
(٤) الإحكام ٣/١٦٠.

والملاحظ أنّ ابن حزم ردّ الحديث واعتبره لا يصح لأنه يناقض من صرّح به القرآن وجاء في السنة الصحيحة من أنه عليه السلام مأمور بالتبليغ على أحسن وجه وبأوضح عبارة من ذلك مثلاً قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[1]، وقوله: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ﴾[2] ولم يتكلم عليه من ناحية السند بشيء كما هو واضح.

مخالفة الحديث لما يتنافى مع ما هو معلوم من الدين بالضرورة وما أجمعت عليه الأمة:

مثال ذلك قوله: وقال تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُواْ بِهِۦ وَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُواْ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُواْ يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾﴾[3] قال: وهذه أيضاً صفة أوردها الله تعالى يعرفها كل من فعل ذلك من نفسه، وليس فيها نصّ ولا دليل على أن صاحبها معروف بعينه على أنه قد رُوِّينا أثراً لا يصّح أنّها نزلت في ثعلبة بن حاطب. وهذا باطل لأن ثعلبة بدري معروف[4]. وهذا أثرناه حُمام، نا يحيى بن مالك بن عائذ، نا الحسن بن أبي غسّان، نا زكرياء بن يحيى الساجي، نا أحمد بن الحسن الخراز، نا مسكين بن بكير، نا معان بن رفاعة السلامي، عن علي بن يزيد، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن أبي أمامة قال: جاء ثَعْلَبَةُ بنُ حَاطِبٍ بِصَدَقَتِهِ إِلىَ عُمَرَ فَلَمْ يَقْبَلْهَا وَقَالَ: «لَمْ يَقْبَلْهَا النَّبِيُّ ﷺ ولا أبو بكر ولاَ أَقْبَلُهَا»[5].

---

(١) سورة النحل، الآية رقم ٤٤.

(٢) سورة إبراهيم، الآية رقم ٤.

(٣) سورة التوبة، الآيات بهذه الأرقام ٧٥ ـ ٧٧.

(٤) هو من الصحابة الأوائل البدريين رضي الله عنهم.
انظر: ابن سعد: الطبقات ٢٦٥/٣، وابن حجر: الإصابة ١٩٩/١ ـ ٢٠٠.

(٥) أخرج هذا الحديث الطبري في تفسيره ٣٧١/١٤ ـ ٣٧٢، والواحدي في أسباب النزول ص ١٧٠ ـ ١٧٢، وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد إلى معجم الطبراني الكبير ٣٤/٧ ـ ٣٥، والبيهقي في شعب الإيمان ٧٩/٤ ـ ٨٠ رقم ٤٣٥٧، وابن عبدالبرّ في =

قال أبو محمّد: «وهذا باطل بلا شك لأن الله تعالى أمر بقبض زكوات أموال المسلمين[1]، وأمر عليه السلام عند موته أن لا يبقى في جزيرة العرب دينان[2]. فلا يخلو ثعلبة من أن يكون مسلماً ففرض على أبي بكر وعمر قبض زكاته ولا بدّ، ولا فسحة في ذلك، وإن كان كافراً ففرض أن لا يقرّ في جزيرة العرب فسقط هذا الأثر بلا شكّ. وفي رواته معان بن رفاعة»[3].

وقال الهيثمي: «وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو متروك»[4]، وقال ابن حجر: «وهذا إسناد ضعيف جداً»[5].

د ـ منافاة الحديث لمقاصد الشرع الواردة في القرآن والسنة الصحيحة وما يترتب على ذلك من مفسدة:

قال ابن حزم: وموّهوا أيضاً بخبرين أحدهما عن النبي ﷺ: «خَيْرُكُم فِي المِائَتَيْنِ الخَفِيف الحَاذُّ الَّذِي لا أَهْلَ لَهُ ولا وَلَدٌ»[6]. والآخر من طريق

= الاستيعاب ـ بهامش الإصابة ـ ٢٠٤/١، وعلّقه ابن الجوزي في زاد المسير ٤٧٢/٣ ـ ٤٧٤، وعزاه الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف ص ٧٧ إلى البيهقي في دلائل النبوة وابن أبي حام وابن مردويه في تفسيريهما وهو جزء من قصة طويلة.

(١) مثل قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ التوبة: الآية ١٣.

(٢) إشارة إلى قوله ﷺ: «لَئِنْ عِشْتَ لأُخْرِجَنَّ اليَهُودَ والنَّصارى مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ حَتَّى لاَ أَتْرُكَ فيهَا إلاَّ مُسْلِماً» أخرجه مسلم في الجهاد، باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب ١٣٨٨/٢، وانظر في هذا المعنى الألباني: الأحاديث الصحيحة بهذه الأرقام ١١٣٢ ـ ١١٣٤.

(٣) قال يحيى بن معين فيه: ضعيف. وقال الجوزجاني: ليس بحجة. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. وقال الذهبي: صاحب حديث ليس بمتقن. انظر: العقيلي ٢٥٦/٤، وابن عدي ٢٣٢٩/٦ ـ ٢٣٣٠، والذهبي: الميزان ١٣٤/٤.

(٤) مجمع الزوائد ٣٥/٧.

(٥) تخريج أحاديث الكشاف ٧٧.

(٦) أخرج هذا الحديث أبو يعلى الموصلي في مسنده كما المطالب العالية (المسندة: ٤٣٦٥) في المقاصد الحسنة ٢٠٤، والعقيلي في الضعفاء ٦٩/٢، وابن عدي في الكامل ١٠٣٧/٣، والخطيب البغدادي في التاريخ ١٩٨/٦، و ٢٢٥/١١، =

حذيفة أنه قال: «إِذَا كَانَ سَنَةُ خَمْسٍ ومِائَةٍ فَلأَنْ يُرَبِّيَ أَحَدُكُمْ جَرْوَ كَلْبٍ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُرَبِّيَ وَلَداً»[1].

قال أبو محمّد: وهذان خبران موضوعان لأنهما من رواية أبي عصام روّاد بن الجرّاح العسقلاني وهو منكر الحديث لا يحتجّ به[2]. وبيان وضعهما أنه لو استعمل الناس ما فيهما من ترك النسل، لبطل الإسلام والجهاد وغلب أهل الكفر، مع ما فيه من إباحة تربية الكلاب فظهر فساد كذب روّاد بلا شك وبالله تعالى التوفيق»[3].

وردّ ابن حزم الحديث الأول لما فيه من معارضة لرعاية النسل والمحافظة عليه، وهو مقصد معتبر من مقاصد الشريعة. ويردّ الحديث الثاني لأنه ينافي الأحاديث الواردة في النهي عن اتّخاذ الكلاب دون حاجة إليها كرعي الماشية ونحوها. ولما ورد من ثواب لمن أحسن تربية الأبناء وهو

= وفي الجامع ١٠٢/١، وأبو يعلى الخليلي في الإرشاد ٤٧١/٢، والذهبي في السير ١٤/١٣، كلهم من حديث روّاد بن الجراح، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن ربعي عن حذيفة به.

(١) أخرجه العقيلي ٦٩/٢، وابن عدي ١٠٣٧/٣، والخليلي ٤٧١/٢، والديلمي في مسند الفردوس كما عند السخاوي في المقاصد الحسنة ٢٠٤، والقاري في الموضوعات الكبرى ٤٦٢.

(٢) قال فيه أحمد: لا بأس به صاحب سنة إلا أنه حدّث عن سفيان بمناكير. وقال ابن معين: ثقة. وقال النسائي: روى غير حديث منكر. وقال أبو حاتم: محلّه الصدق تغير حفظه. وقال البخاري: رواد عن سفيان: كان قد اختلط لا يكاد يقوم، ليس له كبير حديث قائم. وقال الدارقطني: متروك. وقال ابن عديّ: ولروّاد بن الجراح أحاديث صالحة وإفرادات وغرائب ينفرد بها عن الثوري وغير الثوري، وعامة ما يروي عن مشايخه لا يتابعه الناس عليه وكان شيخاً صالحاً وفي حديث الصالحين بعض النكرة إلا أنه ممّن يكتب حديثه» وقال ابن حجر: «صدوق اختلط بآخره فترك في حديثه عن الثوري ضعف شديد». انظر: العقيلي ٦٨/٢ ـ ٦٩، وابن عدي ١٠٣٦/٣ ـ ١٠٣٩، والذهبي: الميزان ٥٥/٢ ـ ٥٦، والمغني ٣٣٨/١، وابن حجر: التهذيب ٢٨٨/٤ ـ ٢٩٠، والتقريب ١٠٤، وراجع: الاغتباط لسبط بن العجمي ١٢٣ ـ ١٢٥ رقم ٣٨.

(٣) المحلى ٤٤٠/٩ ـ ٤٤١.

أمر معلوم عند العامة فضلاً عن الخاصّة. وقد تتالت عبارات علماء الحديث في تضعيف هذين الحديثين فقد استنكره أبو حاتم الرازي وقال الذهبي: «خبر منكر»[١]، وقال أيضاً: «غريب جداً تفرد به روّاد»[٢]، وحكم عليه كل من ابن القيم[٣] والقاري بالبطلان[٤]. وقال الألباني: «موضوع»[٥] وقد وافقوه أيضاً على الحديث الثاني فقال العقيلي: «باطل»[٦]، وقال الخليلي: «منكر جداً»[٧]، وضعفه السخاوي[٨].

هـ - إذا كان معنى الحديث غير صحيح في ذاته ولا يمكن أن يُنسَب إلى النبي ﷺ لفساد معناه لغة:

قال ابن حزم: «فنظرنا فيه فلم نجد لهم حجّة أصلاً إلاّ أنّ بعض المموّهين نزع بقول مكذوب موضوع مضاف إلى رسول الله ﷺ: «الشُّفْعَةُ[٩] كَنَشْطَةِ عِقَالٍ، وَالشُّفْعَةُ لِمَنْ وَاثَبَها»[١٠].

وهذا خبر رُوِّيناه من طريق البزّار قال: نا محمد بن المثنى، نا محمد بن الحارث، نا محمّد بن عبدالرحمن البيلماني، عن أبيه، عن عبدالله بن عمر عن النبي ﷺ قال: «لا شُفْعَةَ لِغَائِبٍ وَلاَ صَغِيرٍ وَالشُّفْعَةُ كَحَلِّ

(١) انظر: الميزان ٥٦/٢.

(٢) السير ١٤/١٣.

(٣) المنار المنيف ص ١٠٩.

(٤) الأسرار المرفوعة ٤٦١.

(٥) ضعيف الجامع الصغير رقم ٢٩١٩.

(٦) الضعفاء ٦٩/٢.

(٧) الإرشاد ٤٧١/٢.

(٨) المقاصد الحسنة ٢٠٣ - ٢٠٤.

(٩) بالضم وسكون الفاء تملك العقار على مشتريه جبر بمثل ثمنه. وانظر: ابن الأثير النهاية مادة (شفع) ٤٨٥/٢، والفيومي ص ١٢١، والتهانوي: كشاف اصطلاحات الفنون ٧٦٤/١ - ٧٦٤.

(١٠) أخرجه ابن ماجه في الشفعة، باب طلب الشفعة ٨٣٥/٢ رقم ٢٥٠٠، وابن عدي في الكامل ٢١٨٥/٦، والبيهقي في السنن ١٠٨/٦ بنحوه.

عِقَالٍ[1]، مَنْ مَثَّلَ بِمَمْلُوكِهِ فَهُوَ حُرٌّ وهُوَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنَّاسُ عَلَى شُرُوطِهِمْ مَا وَافَقُوا الحَقَّ».

وأما الشفعة لمن واثبها فما يحضرنا الآن ذكر إسنادها إلا أنه جملة لا خير فيه، وابن البيلماني ضعيف مطرح ومتّفق على تركه[2].

وأما لفظ: «لِمَنْ وَاثَبَها»[3] فهو لفظ فاسد لا يحلّ أن يُضاف مثله إلى رسول الله ﷺ لأن قول القائل: الشفعة لمن واثبها موجب أن يلزمه الطلب مع البيع لا بعده لأن المواثبة فعل من فاعلين فوجب أن يكون طلبه مع البيع لا بعده لأن التأني في الوثب لا يُسمّى مواثبة...»[4]. وقد وافق ابن حزم بعض المحدّثين على تضعيف كلتا الروايتين فقد ضعف الأولى ابن أبي حاتم[5]، وقال الحافظ ابن حجر: «إسناده ضعيف جداً، وقال ابن حبّان: لا أصل له، وقال البيهقي: ليس بثابت»[6]، وكذلك بالنسبة للحديث الثاني فقد ضعفه الزيلعي[7] وابن حجر[8] والألباني[9]، لكنهم جميعاً لم يتكلموا على متنه بشيء.

---

(١) **تنبيه**: من هنا إلى آخر الحديث قال فيه ابن القطان الفاسي في الوهم والإيهام: «وهذه الزيادة ليس عند البزار في حديث الشفعة، ولكنه أورد حديث العبد بالإسناد المذكور وأورد أمر الشروط حديثاً وأظن أنّ ابن حزم لما وجد ذلك كله بإسناد واحد لفّقه حديثاً وأخذ تشنيعاً على الخصوم الآخذين لبعض ما روى بهذا الإسناد تاركين لبعضه». نقله الزيلعي في نصب الراية ١٧٧/٤.

(٢) وابن البيلماني هذا قال فيه الذهبي: واه، وقال ابن حجر: ضعيف وقد اتهمه ابن عدي وابن حبان. انظر: العقيلي ١٠١/٤، وابن حِبّان: المجروحين ٢٦٤/٢، وابن عدي ٢١٨٧/٦، والذهبي: الميزان ٦١٧/٣، وابن حجر: التهذيب ٢٩٣/٩ ـ ٢٩٤، والتقريب ٣٠٧.

(٣) قال الزيلعي: «قلت: غريب»، وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» من قول شريح: «إنما الشفعة لمن واثبها» وكذلك ذكره القاسم بن ثابت السرقسطي في كتاب «غريب الحديث» في باب كلام التابعين، وهو آخر الكتاب «نصب الراية» ١٧٦/٤.

(٤) المحلّى ٩١/٩، وانظر مثالاً آخر في ٥١٤/٧.

(٥) العلل ٤٧٩/١.

(٦) التلخيص الحبير ٥٦/٣.

(٧) نصب الراية ١٧٦/٤.

(٨) ابن حجر: المصدر السابق ٥٧/٣.

(٩) انظر: إرواء الغليل ٣٧٩/٥ ـ ٣٨٠.

و - منافاة الحديث لما اشتهر واستفاض من الأحداث التاريخية الصحيحة ولما يمكن أن يحدث عن بعض الصحابة:

قال ابن حزم: «وقدموه بعضهم بأن ذكر ما حدثناه عبدالله بن ربيع، ثنا عمر بن عبدالملك، ثنا محمد بن بكر، ثنا أبو داود، ثنا محمد بن المثنى، ثنا سهل بن يوسف، قال حميد: أنبأ عن الحسن قال: خطب ابن عباس في آخر رمضان على منبر البصرة فقال: أخرِجوا صدقة صومكم، فكأن الناس لم يعلموا. فقال: من هٰهنا من أهل المدينة؟ فقوموا إلى إخوانكم فعلموهم، فإنهم لا يعلمون». «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الصَّدَقَةَ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ أَوْ شَعِيرٍ، أَوْ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ قَمْحٍ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ أو مَمْلُوكٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ». فلما قدمَ علي رأى رخْص الشعير. قال: قد أوسع الله عليكم فلو جعلتموه صاعاً من كل شيء[1].

قال علي: وهذا الحديث لا يصح، لوجوه ظاهرة.

أولها: أن الكذب والتوليد والوضع فيه ظاهر كالشمس، لأنه لا خلاف بين أحد من أهل العلم بالأخبار، أن يوم الجمل كان لعشر خلون من جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين[2]، ثم أقام علي على البصرة باقي جمادى الآخرة وخرج راجعاً إلى الكوفة في صدر رجب، وترك ابن عباس بالبصرة أميراً عليها، ولم يرجع عليّ بعدها إلى البصرة[3]. هذا ما لا خلاف فيه من أحد له علم بالأخبار. وفي الخبر ذكر تعليم ابن عباس أهل البصرة صدقة الفطر، ثم قدم علي بعد ذلك، وهذا هو الكذب البحت الذي لا خفاء به.

ووجه ثان: أن الحسن لم يسمع من ابن عباس أيام ولايته البصرة شيئاً

(١) أخرجه أبو داود في الزكاة، باب من روى نصف صاع من قمح ١١٤/٢ - ١١٥ رقم ١٦٢٢، والنسائي في زكاة الفطر، باب الحنطة ٥٢/٥ - ٥٣، وأحمد في المسند ٣٥١/١، والبيهقي في السنن الكبرى ١٦٨/٤.

(٢) انظر: البخاري: التاريخ الصغير ٧٥/١ وما بعدها، وابن كثير: البداية ٢٢٩/٧ - ٢٣٤، والذهبي: السير ٤٠/١.

(٣) انظر: الذهبي: السير ٣٥٣/٣.

ولا كان الحسن حينئذ بالبصرة، وإنما كان بالمدينة، هذا ما لا خلاف فيه بين أحد من نَقَلة الحديث[1].

وأيضاً **وجه ثالث**: فإنه حديث مفتعل، لا يصحّ لأن البصرة فتحها وبناها - سنة أربع عشرة من الهجرة[2] - عتبة بن غزوان المازني بدري مدني[3] ووليها بعده المغيرة بن شعبة، وأبو موسى، وعبدالله بن عامر، وكلهم مدنيون، ونزلها من الصحابة المدنيين أزيد من ثلاثمائة رجل، منهم: عمران بن حصين، وأنس بن مالك، وهشام بن عامر، والحكم بن عمرو وغيرهم. وفُتحت أيام عمر بن الخطاب، وتداولها ولاته، إلى أن وليها ابن عبّاس بعد صدر كبير من سنة ست وثلاثين من الهجرة، فلم يكن في هؤلاء كلّهم من يخبرهم بزكاة الفطر، بل ضيّعوا ذلك وأهملوه واستخفوا به أو جهلوه مدّة أزيد من اثني وعشرين عاماً، مدّة خلافة عمر بن الخطاب وعثمان بن عفّان رضوان الله عليهما، حتى وليهم ابن عبّاس بعد يوم

---

(١) قال النسائي: والحسن لم يسمع من ابن عبّاس رضي الله عنهما. وقال الحاكم: أخبرنا الحسن بن محمّد الإسفرائيني، ثنا محمّد بن أحمد بن البراء قال: سمعت علي بن المديني سئل عن هذا الحديث، فقال: الحسن لم يسمع من ابن عبّاس، ولا رآه قط، كان بالمدينة أيام كان ابن عبّاس على البصرة. قال: وقول الحسن: خطبنا ابن عباس بالبصرة، هو كقول ثابت قدم علينا عمران بن الحصين، ومثل قول مجاهد: خرج علينا علي، وكقول الحسن: إن سراقة بن مالك حدثهم. وإنما قوله: خطبنا أي خطب أهل البصرة. وقال ابن عبدالهادي: الحديث رواته ثقات مشهورون لكنّ فيه إرسالاً، فإن الحسن لم يسمع من ابن عبّاس على ما قيل. وقال البزّار في «مسنده» بعد أن رواه: لا يعلم روى الحسن عن ابن عباس غير هذا الحديث، ولم يسمع الحسن من ابن عباس وقوله: خطبنا - أي خطب أهل البصرة - ولم يكن الحسن شاهد الخطبة ولا دخل البصرة بعد، لأنّ ابن عباس خطب يوم الجمل والحسن دخل أيام صِفّين. انظر: ابن المديني: العلل ٦٠، وابن أبي حاتم: المراسيل ٣٣، والبيهقي: السنن الكبرى ١٦٨/٤، والعلائي: جامع التحصيل ١٩٦، والزيلعي: نصب الراية ٤١٩/٢، وابن حجر: التهذيب ٢٦٣/٢ - ٢٧٠.

(٢) انظر بتفصيل: الحميري: الروض المعطار ص ١٠٥ - ١٠٩.

(٣) توفي رضي الله عنه سنة ١٧هـ. انظر: ابن سعد ٥/٧ - ٨، والذهبي: السير ٣٠٤/١ - ٣٠٦.

الجمل. أترى عمر وعثمان ضيعا إعلام رعيتهما هذه الفريضة؟ أترى أهل البصرة لم يحجّوا أيّام عمر وعثمان ولا دخلوا المدينة فغابت عنهم زكاة الفطر إلى بعد يوم الجمل؟ إنّ هذا لهو الضلال المبين والكذب المفترى، ونسبة البلاء إلى الصحابة رضوان الله عليهم. إن هذا الخبر ما يدخل تصحيحه في عقل سليم، وما حدّث الحسن والله أعلم بهذا الحديث إلّا على وجه التكذيب له، لا يجوز غير ذلك»[1].

وألاحظ بوضوح طول نفس في تضعيف هذا الخبر وإدخاله عدة عناصر في النقد وتصريحه بأن العقل لا يقبله وهو ملحظ خطير جداً. ولابن حزم عدة أمثلة في هذا[2].

ز ـ مخالفة الحديث لمنطق الأمور، ولنسب الصحابي المعروف عنه والصحيح الثابت في كتب الأنساب:

قال ابن حزم بعد أن ساق سنده إلى مسلم قال: نا أبو بكر بن أبي شيبة، نا أبو أسامة، عن الوليد بن جميع، نا أبو الطفيل، نا حذيفة بن اليمان قال: ما مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْراً إلا لأني خرجت أنا وأبي حسيل فأخذنا كفّار قريش فقالوا: إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدَاً فَقُلْنَا مَا نُرِيدُهُ، مَا نُرِيدُ إلاَّ المَدِينَةَ، فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اَللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنّ إِلَى المَدِينَةَ، وَلاَ نُقَاتِلَ مَعَهُ، فَأَتَيْنَا رَسُول اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرنَاهُ الخبرَ، فَقَالَ: «انْصَرِفَا نَفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ وَنَسْتَعِينُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ»[3]. حدثني محمّد بن سعيد بن نبات، نا قاسم بن أصبغ، نا محمد بن عبدالسلام الخشني، نا محمد بن بشّار، نا محمد بن جعفر، نا شعبة عن أبي إسحاق السَّبِيعي والحكم بن عتيبة: «أَنَّ حُذَيْفَةَ بنِ الحُسَيلِ بنِ

(١) الإحكام ١٣١/٢ ـ ١٣٢.

(٢) انظر: المحلى ١٠٤/٧ ـ ١٠٥، و ١٧٧/٩ ـ ١٧٨، وحجّة الوداع: ١٧٧ ـ ١٧٨.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الجهاد باب الوفاء بالعهد ١٤١٤/٣، وقد أخرجه أحمد في المسند ٣٩٥/٥، والطبراني في المعجم الكبير رقم ٣٠٠٠ و ٣٠٠١، والحاكم في المستدرك ٣٧٩/٣.

اليَمَانِ وَأَبَاهُ أَسَرَهُمَا المُشْرِكُونَ فَأَخَذُوا عَلَيْهِمَا أَنْ لا يَشْهَدَ بَدْراً فَسَأَلاَ النَّبِيَّ ﷺ فرَخَّصَ لَهُمَا أَنْ لاَ يَشْهَدَا». ثم نظرنا فيما احتجوا به من حديث حذيفة، فوجدناه ساقطاً لا يصّح سنده أما من طريق شعبة فهو مرسل، ولا حجة في مرسل، وأما الطريق الأخرى فمن رواية الوليد بن جُمَيع وهو ساقط مطرح[1].

وأيضاً فإنّ الله تعالى أبى إلاّ أن يفضح الكذّابين، والكذب في هذا الخبر ظاهر متيقّن، لأن حذيفة مدنيّ الدار هو وأبوه قبله حليف لبني عبدالأشهل من الأنصار[2]، ولم يكن له طريق إلى النبي ﷺ، إن خرج إلى بدر خلفه لطريق قريش من مكة إلى بدر فوضح كذب ذلك الحديث يقيناً، وبالله تعالى التوفيق[3].

ح ـ إذا كان الخبر مما لا يليق نسبته إلى أحد الصحابة لفساد معناه شرعاً ومنافاته لنصوص قطعية في القرآن والسنة:

قال ابن حزم: واحتج أهل هذين القولين بما رُويناه من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن امرأته[4].

ومن طريق يونس بن أبي إسحاق، عن أُمِّه العَالية بنتِ أيفع بن شراحيل ثم اتّفقا عنها قالت: دخلنا على عائشة أمّ المؤمنين، وأمّ ولد لزيد بن أرقم فقالت أم ولد زيد بن أرقم إلـيّ: بِعْتُ غُلاَمَاً مِنْ زَيْدِ بن أَرْقَمَ بِثمانِمَائِةِ دَرَهمٍ نَسِيئَةً إِلى العَطَاءِ وَاشْتَرَيْتُهُ بِستِمِائَةٍ فقالت عائِشَةُ: «أَبْلِغِي زَيْداً

---

(١) قال فيه ابن حجر: «صدوق يهم ورُمي بالتشيع»، وهذا الرجل فيه كلام وقد وُثِق. انظر: الذهبي: الميزان ٣٣٧/٤ ـ ٣٣٨، والمغني ٣٨٣/٢، وابن حجر: التهذيب ١٣٨/١١ ـ ١٣٩، والتقريب ٣٧٠.

(٢) كذا قال الذهبي في السير ٣٦١/٢، وانظر ترجمته هناك مفصلة ٣٦١/٢، ٣٦٩.

(٣) الإحكام ١٠/٥ ـ ١١، و ٢٢/٥ ـ ٢٣.

(٤) هذا الحديث من هذه الطريق أخرجها أحمد في المسند؟ عن محمد بن جعفر عنه بنحوه. كما عزاه له الشيخ عبدالله بن الصديق الغماري في تخريج أحاديث اللمع ص ٢٦٦ ولم أجده بعد بحث، فالله أعلم. وأشار إلى ذلك البيهقي في السنن الكبرى ٥/ ٣٣١.

أَنَّكِ قَدْ أَبْطَلْتَ جِهَادَكَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إلاَّ أَنْ يَتُوبَ، بِئْسَ مَا اشْتَرَيْتِ وبِئْسَ ما شَرَيْتِ». قالت: أرأيتِ إن لم آخذ إلا رأس مالي.

قالت: «فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ»[1].

فقالوا: مثل هذا الوعيد لا يُقال بالرأي ولا فيما سبيله الاجتهاد فصحّ أنه توقيف[2]..

قال: فأمّا خبر امرأة أبي إسحاق ففاسد جدّاً لوجوه:

أوّلها: أنّ امرأة أبي إسحاق مجهولة الحال لم يرو عنها أحد غير زوجها وولدها يونس[3]. على أنَّ يونس قد ضعّفه شعبة بأقبح تضعيف وضعفه يحيى القطّان وأحمد بن حنبل جدّاً. وقال فيه شعبة: أما قال لكم حدثنا ابن مسعود![4].

والثاني: أنه قد صحّ أنّه مدلّس. وأن امرأة أبي إسحاق لم تسمعه من أمّ المؤمنين وذلك أنّه لم يُذكَر عنها زوجها ولا ولدها أنّها سمعت سؤال المرأة لأم المؤمنين، ولا جواب أمّ المؤمنين لها إنّما في حديثها «دخلت على أمّ المؤمنين أنا وأمّ ولد لزيد بن أرقم فسألتها أم ولد زيد بن أرقم» وهذا يمكن أن يكون ذلك السؤال في ذلك المجلس، ويمكن أن يكون في غيره. فوجدنا ما حدّثناه علي بن محمّد بن عبّاد الأنصاري، نا محمد بن عبدالله بن محمد بن يزيد اللخمي، نا ابن مفرّج القاضي، نا الحسن بن مروان القيسراني، نا إبراهيم بن معاوية، نا محمد بن يوسف الفريابي، نا سفيان الثوري، عن أبي إسحاق السبيعي، عَنِ امْرَأَةِ أَبِي السَّفِرِ أَنَّهَا بَاعَتْ مِنْ

---

(١) سورة البقرة، الآية ٢٧٥.

(٢) طريق يونس أخرجها الدارقطني في السنن ٥٢/٣، والبيهقي في السنن الكبرى ٣٣٠/٥.

(٣) قال الدارقطني في السنن ٥٢/٣: «العالية وأم محبة مجهولتان لا يحتج بهما».

(٤) وقال ابن عبدالبر في الاستذكار: هذا الخبر لا يثبته أهل العلم بالحديث ولا هو ممّا يحتج به عندهم، فامرأة أبي إسحاق، وامرأة أبي السفر، وأم ولد زيد ابن أرقم كلّهن غير معروفات بحمل العلم، نقلاً عن تخريج أحاديث اللمع ٢٦٦ ـ ٢٦٧، للشيخ عبدالله بن الصديق الغماري.

زيد بن أرقم خادماً لها بثمانمائة درهم إلى العطاء فاحتاج فابتاعها منه بستمائة درهم فسألت عائشة أم المؤمنين فَقَالَتْ: بِئْسَ مَا شَرَيْتِ وَبِئْسَ مَا اشْتَرَيْتِ - مراراً - أَبْلِغِي زَيْدَ بنِ أَرْقَمَ أَنَّهُ قَدْ أَبْطَلَ جِهَادَهُ إِنْ لَمْ يَتُبْ. قَالَتْ: فَإِنْ لَمْ آخُذْ إِلا رَأْسَ مَالِي؟ قَالَتَ عَائِشَةُ: «فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ»[1].

وما رُوّيناه من طريق عبدالرزاق، عن سفيان، عن أبي إسحاق السبيعي، عن امرأته قالت: سمعت امرأة أبي السفر تقول: سألت عائشة أم المؤمنين؟ فقلت: بعت زيد بن أرقم خادماً إلى العطاء بثمانمائة درهم وابتعتها منه بستمائة درهم فقالت لها عائشة: «بِئْسَ مَا شَرَيْتِ أَوْ بِئْسَ مَا اشْتَرَيْتِ. أَبْلِغِي زَيدَ بنِ أَرْقَمَ أَنَّهُ قَدْ أَبْطَلَ جِهَادَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إلاَّ أَنْ يَتُوبَ. قالت: أَفَرَأَيْتِ إِنْ أَخَذْتُ رَأْسَ مَالِي؟ قَالَتْ: لاَ بَأْسَ، ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ﴾[2]».

فبيّن سفيان الحقيقة في هذا الحديث، وهي أنهّا لم تسمعه امرأة أبي إسحاق من أم المؤمنين، وإنما روته عن امرأة أبي السفر وهي باعت من أم ولد لزيد وهي في الجاهلية أشد وأقوى من امرأة أبي إسحاق فصارت مجهولة عن أشدّ منها جهالة ونكرة فبطل جملة والحمد لله تعالى. وليس بين يونس وبين سفيان نسبة في الثقة والحفظ فالرّواية ما روى سفيان.

والثالث: أن من البرهان الواضح على كذب هذا الخبر ووضعه وأنه لا يمكن أن يكون حقّاً أصلًا ما فيه مما نسب إلى أمّ المؤمنين من أنها قالت: «أَبْلِغِي زَيْدَ بنِ أَرْقَمَ أَنَّهُ قَدْ أَبْطَلَ جِهَادَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنْ لَمْ يَتُبْ». وزيد لم يفته مع رسول الله ﷺ إلا غزوتان فقط بدر وأحد. وشهد معه عليه السلام سائر غزواته. وأنفق قبل الفتح وقاتل وشهد بيعة الرضوان

---

(١) سورة البقرة، الآية ٢٧٥.

(٢) سورة البقرة، الآية ٢٧٥، والأثر أخرجه عبدالرزاق في المصنّف بنحوه مطولًا ٨/١٨٤ - ١٨٥ رقم ١٤٨١٢.

تحت الشجرة بالحديبية ونزل فيه القرآن[1]. وشهد الله تعالى بالصدق وبالجنة على لسان رسوله عليه السلام: «أَنَّهُ لا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ»[2]. ونصّ القرآن بأنّ الله تعالى قد رضي عنه وعن أصحابه الذين بايعوا تحت الشجرة[3]. فوالله ما يبطل هذا كله ذنب من الذنوب غير الرِدّة عن الإسلام فقط، وقد أعاذه الله تعالى منها برضاه عنه وأعاذ أمّ المؤمنين من أن تقول هذا الباطل.

والرابع: أنه يوضّح كذب هذا الخبر أيضاً أن زيداً أتى أعظم الذنوب من الربا المصرّح وهو لا يدري أنّه حرام لكان مأجوراً في ذلك أجراً واحداً غير آثم، ولكان له من ذلك ما لابن عبّاس رضي الله عنه في إباحة الدرهم والدرهمين جهاراً يداً بيد، وما لطلحة رضي الله عنه، وإن أخذ دنانير مالك بن أوس ثم آخره بالدراهم في صرفها إلى مجيء خازنه من الغابة بحضرة عمر رضي الله عنه، فما زاد عمر على منعه من تعليمه، ولا زاد أبو سعيد على لقاء ابن عبّاس وتعليمه وما أبطل عمر ولا أبو سعيد بذلك تكبيرة واحدة من عمل طلحة. وابن عبّاس وكلا الوجهين بالنص الثابت ربا صراح، ولا شيء في الربا فوقه فكيف يُظنّ بأم المؤمنين إبطال جهاد زيد بن أرقم في شيء من عمله مجتهداً لا نصّ في العالم يوجد خلافه لا صحيح ولا من طريق واهية. هذا والله الكذب المحض المقطوع به فليتب إلى الله تعالى من ينسبه إلى أمّ المؤمنين ومن يحرّم به في دين الله تعالى ما لم يحرمه الله تعالى لا رسوله ﷺ»[4].

---

(١) انظر ترجمة زيد بن ثابت عند ابن مسعود ٣٥٨/٢، وابن عبدالبر: الاستيعاب ٥٣٧/٢، والذهبي: معرفة القراء ٣٦/١ ـ ٣٨، والسير ٤٢٦/٢ ـ ٤٤٢، وابن حجر: الإصابة ٤١/٤.

(٢) بمعنى هذا أخرج مسلم في الفضائل الصحابة باب من فضائل أصحاب الشجرة أهل بيعة الرضوان رضي الله عنهم، ١٩٤٣/٤.

(٣) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ الفتح، الآية ١٨.

(٤) المحلى ٤٨/٩ ـ ٥٠.

وقد وافق ابن حزم كثير من المحدثين في تضعيفه هذا الأثر منهم الإمام الشافعي الذي قال: «وهذا الحديث لا يثبت عن عائشة»[1] والدارقطني[2]. وقال الحافظ ابن عبدالبر في الاستذكار: «... والحديث منكر اللفظ لا أصل له، لأن الأعمال الصالحة لا يحبطها الاجتهاد، وإنما يحبطها الارتداد ومحال أن تلزم عائشة التوبة برأيها، وتكفره باجتهادها، هذا ما لا ينبغي أن يظن بها ولا يقبل عليها، وقال الشيخ عبدالله الغماري: «وكذا أبطله ابن حزم بنحو هذا وأجاد فالخير باطل ولا شك وإن صحّحه ابن الجوزي وبعض الحنفية غافلين عن نكارة معناه وضعفه أيضاً الحافظ السهيلي في «الروض الآنف **١/٢٥٨**»[3].

وهذا المثال يوضح لنا طول نفس أبي محمد في نقد الأخبار وفحصه له داخلياً وخارجياً.

أما الجوانب الخارجية فقد بدأ ابن حزم ببيان ما اعترى هذا الخبر من ضعف من قبل رجاله ولم يكتف بذلك بل أضاف شيئاً آخر يتعلق بوسائل التحمّل، فكشف عن علّة خفيّة لحقت سنده متعلقة بعدم سماع رواته بعضهم من بعض وذلك من خلال فحص طرق الخبر وجمعها.

وأما الجوانب الداخلية فإنّه لاحظ أنّ هذا الأثر يتعارض مع مقام صحابي جليل ثبت مكانته بالقرآن والسنة الصحيحة، كما أنّه نفى أن ينسب إلى أمّ المؤمنين عائشة العالمة الفقيهة، مثل ذلك الحكم القاضي ببطلان أهمّ الأعمال وأرفعها منزلة بخطأ لم يثبت عنه وإن ثبت يمكن حمله على الاجتهاد.

وأخلص من خلال ما عرضت من أمثلة إلى ما يلي.

أ ـ أنّ ابن حزم ينظر إلى متن الخبر ومحتواه الداخلي كما ينظر إلى سنده.

---

(١) الأم ٣/٣٨ ـ ٣٩.

(٢) في السنن ٣/٥٢.

(٣) انظر: تخريج أحاديث اللمع ٢٦٧.

ب ـ أنّه يضعف بعض المرويات من خلال محتوى المتن دون الكلام على السند إطلاقاً.

جـ ـ أضاف ابن حزم جوانب مفيدة في نقد المتن تفيد المحدّثين وغيرهم في أبحاثهم العلمية مثل منافاة الخبر لوقائع الأحوال وللمسلمات التاريخية.

د ـ أنّه يعطي للجانب العقلي أهمّية واضحة في فحص المرويات مستعيناً بثقافته الموسوعية فيدخل عدّة وسائل في ذلك مثل التاريخ والأنساب واللغة. مما يؤكد أن ابن حزم ليس ظاهرياً في المجال الحديثي يجمد على ظاهر السند كما يمكن أن يتوهّمه بعض الباحثين.

هـ ـ هذا الجانب عند ابن حزم يصور مدى العطاء الحديثي الهامّ الذي قدّمته المدرسة المغربية لا سيّما في المجال النقدي منذ ذلك العهد.



الفصل السادس

ما انتقد على ابن حزم في الحديث

المبحث الأول: في تضعيفه الأحاديث.

المبحث الثاني: في تصحيحه الأحاديث.





في تضعيفه الأحاديث

١ ـ من مؤاخذات النقّاد على ابن حزم عدم تصحيحه ولا تحسينه الحديث الذي يكون ضعفه يسيراً محتملًا، أو إذا كان ذلك الحديث له طرق يرتقي بمجموعها إلى مرتبة الصّحيح أو الحسن. وذلك تطبيقاً منه للمنهج الذي سار عليه في اعتبار الحديث إمّا ضعيفاً لا يصحّ بوجه من الوجوه وهو غير مقبول ولا معتبر، وإمّا صحيحاً معتبراً، ولا يوجد عنده مرتبة بينهما تسمى بالحسن. وعليه فإنه ردّ عشرات الأحاديث في الأحكام وغيرها وها أنا أشير إلى بعض الأحاديث التي ضعّفها على ذلك النحو مع التلميح إلى غيره ممن صحّحها من المحدّثين دون تخريج تجنّباً للإطالة:

- قوله: «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الحِلُّ مَيتَتُهُ» لا يصحّ ولذلك لم نحتجّ به[1]. مع أنّ هذا الحديث يكاد يجمع النقّاد من المحّدثين على تصحيحه[2].
- حديث: «ذَكَاةُ الجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ» وقد حكم عليه ابن حزم بالضعف[3] مع أنّ غيره صحّحه[4].

(١) المحلى ٢٢١/١.

(٢) انظر: الزيلعي ٩٥/١ ـ ٩٩، وابن حجر: التلخيص ٩/١ ـ ١٢، والشوكاني: نيل الأوطار ١٤/١ ـ ١٧، والألباني: إرواء الغليل ٤٢/١ ـ ٤٣ رقم ٩.

(٣) المحلى ٤١٩/٧.

(٤) انظر: المحلى ٤١٩/٧، الزيلعي ١٨٩/٤ ـ ١٩٢، والألباني ١٧٢/٤ ـ ١٧٥ رقم ٢٥٣٩.

- حديث التسليم مرّة واحدة في الصلاة[1]. وقد صحّحه جماعة منهم الحاكم والذهبي وابن الملقّن، والزيلعي، والشوكاني والشيخان شاكر والألباني[2].

٢ ـ جزمه بضعف أحاديث وهي في الواقع صحيحة عند غيره وقد تكون في أحد «الصحيحين»، مثال ذلك: ساق ابن حزم سنده إلى مسلم الذي قال: ثنا محمد بن حاتم بن ميمون، ثنا عبدالرحمن بن مهدي، ثنا معاوية بن صالح، عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن النوّاس بن سمعان الأنصاري قال: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ وَسُئِلَ عَنِ البِّر وَالإِثْم قَالَ: «البِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ، وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ..».

قال ابن حزم: «فالأول فيه معاوية بن صالح...»[3] وقد ردّ عليه الشيخ أحمد شاكر ذلك الانتقاد[4]. والجدير بالذكر أن هناك عدة أحاديث في الصحيحين تكلّم فيها ابن حزم حريّة بالدراسة والتمحيص[5].

٣ ـ تسرّعه في الحكم على الأحاديث دون تريّث ممّا أوقعه في بعض التناقض فيصحّح حديثاً في موضع ويضعّفه في موضع آخر.

مثال ذلك قوله في «المحلّى»[6]: حدثنا محمد بن سعيد بن نبات، حدثنا عبدالله بن نصر، حدثنا قاسم بن أصبغ، ثنا ابن وضّاح، ثنا موسى بن معاوية، ثنا وكيع، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، قال: حدّثنا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ: «أَنَّ عَبْدَاللَّهِ بنِ زَيْدٍ رَأَى الأَذَانَ فِي المَنَام فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ قال: عَلِّمْهُ بِلالاً، فَقَامَ بِلالٌ فَأَذَّنَ مَثْنَى وَأَقَامَ مَثْنَى» قال علي: وهذا إسناد في غاية الصحة من إسناد الكوفيين...

---

(١) المحلى ١٣٢/٤.
(٢) انظر: الألباني: إرواء الغليل ٣٣/٢ ـ ٣٤ رقم ٣٢٧.
(٣) الإحكام ٤/٦ ـ ٧.
(٤) هامش المصدر السابق.
(٥) انظر: الإحكام ٢٣/٦ ـ ٢٤، و ١١١/٦، والمحلى ١٧٥/١، و ١٠٣/١ ـ ١٠٤.
(٦) ١٥٧/٢ ـ ١٥٨.

وقد نّبه الشيخ شاكر بالهامش أن الحديث نفسه قد ضعّفه في كتابه «الإِحكام»[1].

٤ ـ قد يعتمد ابن حزم على حفظه في رواية بعض الأحاديث فتقع له في ذلك بعض الأوهام. مثال ذلك قوله: «ثنا عبدالله بن ربيع، ثنا ابن السليم، ثنا ابن الأعرابي، ثنا أبو داود، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير عن عطاء بن السائب، عن أبي ظبيان، عن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ قال: «رُفِعَ القَلَمُ عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَبْلُغَ وَعَنِ المُبْتَلَي حَتَّى يَعْقِلَ...»[2].

٥ ـ جزمه بعدم وجود حديث في الباب وقد يكون الحديث في بعض المصادر التي بين يديه بل رواها بسنده.

قال ابن حزم: «حديث علي: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاةِ قال: اللَّهُ أَكْبَرُ وَجَّهْتُ وَجْهِي إلى آخره». قال ابن القطان: «وهذا يعني تعيين لفظ: الله أكبر: عزيز الوجود غريب في الحديث لا يكاد يوجد حتى لقد أنكره ابن حزم وقال: ما عرف قطّ. وهو في مسند البزّار وإسناده من الصحّة بمكان. قلت ـ أي ابن حجر ـ: هو على شرط مسلم»[3].

٦ ـ خطأه في تضعيف بعض الأحاديث اعتماداً على علة معينة: وهي قد ضعّف ابن حزم حديثاً في «الإِحكام»[4] بالاختلاف الحاصل في سماع الحسن البصري من عمران بن حصين، وقد رجح البزّار أنه سمع منه وكذا الحاكم والذهبي[5]، قال الشيخ أحمد شاكر: «ويؤيّد هذا أن ابن حزم نفسه سيحتجّ بعد صحف قليلة برواية يونس عن الحسن، عن عمران ويرجّحها

(١) ٦/٧١ وهامشه.

(٢) انظر تعليق الشيخ أحمد شاكر بهامش المحلى ١/٤٥، وانظر أيضاً مثالاً آخر في نفس المصدر ١/٩٠، و ٣/٥٥ ـ ٥٦.

(٣) ابن حجر: التلخيص الحبير ١/١٢٩ ـ ١٣٠، وانظر أيضاً: الفصل ٣/٢٩٢ و ٢٩٤.

(٤) ٧/١٠٨.

(٥) المستدرك وهامشه ١/٢٧٤.

على غيرها. فهل لنا أن نقول له كما يقول لخصومه، إنه لا ينظر إلا نصر المسألة الحاضرة فقط وإن ناقض كلامه في ذات البحث في مسألة أخرى. اللهم غفراً»[1].

٧ ـ يضعّف ابن حزم بعض الأحاديث بغير العلة الحقيقية التي توجد فيها.

مثال ذلك قوله: «أما حديث أبي أمامة فإننا رُوّيناه من طريق ابن وهب، عن محمد بن عمرو اليافعي عن رجل حدّثه عن جعفر بن الزبير عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبي أمامة: «التَّيَمُّمُ ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ وَأُخْرَى لِلذِّرَاعَينِ» ففيه علتّان: إحداهما: القاسم وهو ضعيف. والثانية: أنّ محمد بن عمرو لم يسمع من أخبره به عن جعفر بن الزبير قد دلّسه بعض الناس فقال: «عن محمد بن عمرو عن جعفر ومحمّد لم يدرك جعفر بن الزبير فسقط هذا الخبر»[2].

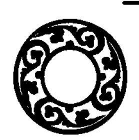
وقد قال الشيخ أحمد شاكر تعليقاً على هذا: «بل القاسم بن عبدالرحمن الشامي الدمشقي وهو ثقة إنما أنكروا عليه أحاديث رواها عنه الضعفاء كجعفر بن الزبير فإطلاق ابن حزم تضعيفه ليس يجيد». بل ضعف الحديث من جعفر بن الزبير الدمشقي، قال ابن حِبّان: «يروي عن القاسم وغيره أشياء موضوعة، وروى عن القاسم عن أبي أمامة نسخة موضوعة». وقال شعبة: «وضع على رسول الله ﷺ أربعمائة حديث كذب»[3].



(١) هامش الإحكام ٣/٢٠ و ٢٤.

(٢) المحلى ٢/١٤٨ ـ ١٤٩.

(٣) هامش المصدر السابق وانظر أيضاً المحلى ١/٨٧.



في تصحيحه الأحاديث

١ - يحتجّ ابن حزم بحديث في مكان في سنده راو قد ضعّفه هو نفسه في مكان آخر.

مثال ذلك قوله: «حدثنا أحمد بن محمد الطلمنكي، ثنا ابن مفرّج، ثنا محمد بن أيوّب، ثنا أحمد بن عمرو بن عبدالخالق البزّار، ثنا محمد بن معمر، ثنا أبو بكر - هو عبدالكبير بن عبدالمجيد الحنفي، عن أسامة بن زيد قال: سمعت معاذ بن عبدالله بن خبيب قال: سمعت جابر بن عبدالله قال: كان معاذ فذكر الحديث وفيه: أَنَّ سليماً قال لرسول الله ﷺ: «إِنِّي رَجُلٌ أَعْمَلُ نَهَارِي حَتَّى إِذَا أَمْسَيْتُ، أَمْسَيْتُ نَاعِساً فَيَأْتِينَا مُعَاذٌ وَقَدْ أَبْطَأَ عَلَيْنَا فَلَمَّا احْتَبَسَ صَلَّيْتُ» وذكر الحديث وفيه أن سليماً صاحب هذه القصة قُتِل يومَ أحد».

قال الشيخ أحمد شاكر بالهامش: «ومن الغريب أن يحتج ابن حزم بهذا الإسناد مع أن فيه أسامة بن زيد الليثي وقد قال هو فيه في «الإحكام» ١٣٦/٥: إنّه ضعيف لا يحتجّ بحديثه وحكم على حديث من روايته بأنّه مكذوب وقد أخطأ في حكمه. ثم إنّ في الإسناد معاذ بن عبدالله بن خبيب هذا وقد نقل ابن حجر عن ابن حزم أنّه قال فيه: «مجهول» فهل أسامة صار قوياً وابن خبيب معروفاً لدى المؤلف؟»[1].

(١) المحلّى وهامشه ٢٣٠/٤ - ٢٣١.

٢ ـ يحكم ابن حزم على الحديث اعتماداً على ما ظهر من إسناده وقد تكون فيه علة:

مثال ذلك قوله: حديث عبيد مولى رسول الله ﷺ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى امْرَأَتَيْنِ صَائِمَتَيْنِ تَغْتَابَانِ النَّاسَ فَقَالَ لَهُمَا: قِيئَا، فَقَاءَتَا قَيْحاً ودَماً ولَحْماً عَبِيطاً ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلامُ: ها! إِنَّ هَاتَيْنِ صَامَتَا عَنِ الحَلالِ وَأَفْطَرَتَا عَلَى الحَرَام»[1]. وقد ضعّف هذا الحديث ابن حجر والشيخان أحمد شاكر والألباني[2].

ومثال ذلك أيضاً حديث: «أُحِلَّ الذَّهَبُ وَالحَرِيرُ لِلإِنَاثِ مِنْ أُمَّتِي وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهَا». قال ابن حجر: «ومشى ابن حزم على ظاهر الإسناد فصحّحه وهو معلول»[3] ووافقه الشيخ أحمد شاكر[4].

٣ ـ يسكت عن أحاديث محتجّاً بها وفي أسانيدها رجال ضعاف:

مثال ذلك: ساق ابن حزم سنده إلى قاسم بن أصبغ الذي قال: «ثنا ابن وضاح، ثنا موسى بن معاوية، ثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم بن أبي النجود، عن زرّ بن حُبيش: قُلْتُ لِحُذَيْفَةَ: أَيُّ وَقْتٍ تَسَحَّرَ مَعَ النَّبِيّ ﷺ؟ قَالَ: هُوَ النَّهَارُ إِلاَّ أَنَّ الشَّمْسَ لَمْ تَطْلُعْ»[5] مع أن عاصم هو ابن بهدلة وهو ضعيف[6]. وقد تكرّر هذا الخطأ عند ابن حزم في عدة مواطن[7].

---

(١) المحلى وهامشه ١٧٨/٦.
(٢) الأحاديث الضعيفة ١٠/٢ رقم ٥١٩.
(٣) التخليص الحبير ٥٢/١ ـ ٥١٩.
(٤) المحلى ٣٧/٤ ـ ٣٨.
(٥) المحلى ٢٣٢/٦.
(٦) قال ابن حجر: «صدوق له أوهام» كما في التقريب ١٥٩، وضعّفه بعضهم مطلقاً، انظر: الميزان للذهبي ٣٥٧/٢ ـ ٣٥٨.
(٧) انظر: المحلى ١٥٢/٧ و ١٩٦، والألباني: الأحاديث الضعيفة ١٤٧/٣، وإرواء الغليل ٢٥٣/٤.

٤ ـ يصحّح سنداً لبعض الأحاديث في موضع بينما قد ضعّف ذلك السند نفسه في موضع آخر ولم يحتجّ به.

مثال ذلك قوله: «وروى البزّار قال: حدثنا أحمد بن أبي عبدالله الورّاق قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن محمد بن عمر، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَقَارَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا المُؤْمِنِ تَكْذِبُ وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ حَدِيثاً. . .» الحديث[١] مع أنّه قد تكلّم في محمد بن عمر وضعّفه[٢].

مثاله أيضاً حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده الذي كرّر ابن حزم عدم احتجاجه به في غير موطن[٣]. قال ابن حزم: «حدثنا أبو سليمان داود بن يحيى، قال حدثنا أحمد بن موسى عن راشد بن سعيد، عن أبي صالح، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله بن عمرو بن العاص، قال عبدالله بن عمرو: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ النَّبِيّ ﷺ. . . وفيه: «لَوْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ لا يُعْصَى فِي أَرْضِهِ مَا خَلَقَ إِبْلِيسَ»[٤].

٥ ـ وقد ينصّ على تصحيح حديث وقد ضعّفه هو في مكان آخر:

مثال ذلك قوله: «حدثنا يحيى بن عبدالرحمن بن مسعود، ثنا أحمد بن دحيم، ثنا إبراهيم بن حماد، ثنا إسماعيل بن إسحاق، ثنا عبدالواحد، ثنا حمّاد بن سلمة، ثنا عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس قال: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾[٥] كَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا نَامَ لَم تَحِلَّ لَهُ النِّسَاءُ، وَلَمْ يَحِلَّ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ شَيْئاً إِلَى القَابِلَةِ ورَخَّصَ اللَّهُ لَكُمْ»[٦].

---

(١) الأصول والفروع ٢٤٣.

(٢) راجع: عمر بن محمود وحسين بن محمود رقم ٥٧٣.

(٣) انظر ص ٢٥٧ ـ ٢٦١.

(٤) الأصول والفروع ٤٠١ ـ ٤٠٢.

(٥) سورة البقرة، الآية ١٨٣.

(٦) المحلى ٦/٢٢٠، وانظر أيضاً: ٨٦/٧ ـ ٨٧.

فعطاء بن السائب قد ضعّفه في غير موضع ونبه على ذلك[1].

وكذلك فعل بالنسبة لعنعنة أبي الزبير الذي لم يحتجّ ابن حزم بروايته إلا ما كان من طريق اللّيث عنه أو صرّح فيها بالسماع[2]. قال ابن حزم: «وأما الدليل الأول من الإسناد الصحيح من ذلك ما حدّث به أحمد بن عمرو البزّار في «مسنده»، حدثنا عمرو بن علي ومحمد بن معمر قال: حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «أَهْلُ الجَنَّةِ يَأْكُلُونَ وَيَشْرَبُونَ ولاَ يَبُولُونَ، ولاَ يَتَغَوَّطُونَ، ولاَ يَمْتَخِطُونَ، ولَكِنَّهُ وَشَحٌ كَرِيحِ المِسْكِ»[3]. وهذا السند فيه عنعنة أبي الزبير عن جابر من غير رواية الليث زيادة على عنعنة ابن جريج.

٦ ـ ما سبقت الإشارة إليه من أنّ ابن حزم وقع فيما كان يلوم خصومه عليه من تقريرهم المسألة التي هي محلّ النزاع دون مبالاة إذا خالف ذلك مسائل، وقواعد أخر عندهم. فهي لا تصحّ عند غيره ولا يمكن أن تصحح حتى حسب منهجه النقدي:

مثال ذلك: ما احتجّ به لما يراه من توسّع كبير في القول بالبراءة الأصلية واستصحاب الحال: «سيف بن هارون البرجمي، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان قَالَ: سُئِلَ النَّبيُّ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ فَقَالَ: «الحَلالُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ، وَالحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهْوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ». قال: وهذا طريق جيّد مسند»[4]. وقد قال الذهبي تعقيباً عليه: «قلت: بل سيف ضعّفه النسائي والدارقطني وغيرهما»[5]. وقد أعلّه بعضهم بالوقف[6] ولا يهمّنا إن كان للحديث شواهد بمعنى يثبت الحديث

(١) انظر: ص ٢٨٣ ـ ٢٨٥.
(٢) انظر: ص ٢٦٨ ـ ٢٧٣.
(٣) الأصول والفروع ٢٢٨/١.
(٤) ملخص إبطال الرأي ٤٤.
(٥) هامش المصدر السابق وسيف هذا ضعيف، انظر: ابن حجر: التقريب ١٤٢.
(٦) ابن حجر: التهذيب ٢٩٧/٤ ـ ٢٩٨.

بمجموعها لأنّ ابن حزم لا يصحّ الحديث الضعيف بالشواهد أو بالطرق لفظاً ومعنى.

ومثال آخر قوله: «عبدالرزاق: نا سفيان، عن عبدالأعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي القُرآنِ بِرَأْيِهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» وهذا صحيح»[1]. وهذا الحديث قد أخرجه الترمذي[2] وغيره. وسنده ضعيف لأن فيه عبدالأعلى الثعلبي وهو ضعيف[3].

وهناك مثال ثالث يوضّح بصراحة ما يدين به ابن حزم من نفي القول بالقياس، واعتباره من التقول على الله تعالى بغير علم. قال ابن حزم: «حدّثنا أحمد بن قاسم، نا جدي قاسم بن أصبغ، ثنا محمد بن إسماعيل الترمذي: ثنا نعيم بن حماد، نا ابن المبارك، ثنا عيسى بن يونس، عن حريز عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عوف بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «تَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى بِضَعٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، أَعْظَمُهَا فِتْنَةً عَلَى أُمَّتِي قَوْمٌ يَقِيسُونَ الأُمُورَ بِرَأْيِهِم فَيُحِلُّونَ الحَرَامَ وَيُحَرِّمُونَ الحَلالَ»[4].

وقال أيضاً: «حريز بن عثمان ثقة وقد روينا عنه أنه تبرّأ مما نسب إليه من الانحراف عن علي رضي الله عنه ونعيم بن حمّاد قد روى عنه البخاري في الصحيح»[5].

---

(١) إبطال القياس ٥٦.

(٢) في السنن في التفسير، باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه ١٩٩/٥ رقم ٢٩٥٠، وقد ضعفه الألباني في تعليقه على «مشكاة المصابيح» ٧٩/١، وشعيب الأرناؤوط في تخريجه لأحاديث «السير» للذهبي ٣٦٧/١١ ـ ٣٦٨.

(٣) الذهبي: الميزان ٥٣٠/٢، وابن حجر: التقريب ١٩٥.

(٤) أخرج هذا الحديث: ابن عدي في الكامل ٢٤٨٣/٧، والحاكم في المستدرك ٥٤٧/٣، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٣٠٧/١٣ ـ ٣٠٨، وفي الفقيه والمتفقه ١٨٠/١، وابن عبدالبر في جامع بيان العلم ١٦٣/٢، وذكره الذهبي في السير ٦٠٠/١٠، وفي الميزان ٢٦٨/٤.

(٥) ملخص إبطال القياس ٦٨، ٦٩، والمحلى ٦٢/١ ـ ٦٣، والإحكام ٢٥/٨.

ومن المعلوم أن إخراج البخاري لراو في «الصحيح» لا يعني احتجاجه به مطلقاً بل قد يكون الراوي ثقة لكنّه وهم في بعض الأحاديث أو هو ضعيف في أناس معينين، فالبخاري يتخّير من حديثه ما يراه مناسباً، إلى غير ذلك من اعتبارات أخرى تدعو إلى إخراج حديثه في «الصحيح». هذا إذا كان الرجل من الرواة المحتجّ بهم عنده في الأصول لا في المتابعات والشواهد كما هو الحال بالنسبة لنعيم بن حمّاد. قال الذهبي: «روى عنه البخاري مقروناً بآخر»[1]. وقال ابن حجر: «لم يخرّج عنه في الصحيح سوى موضع أو موضعين وعلّق عنه أشياء أخر وروى له مسلم في المقدمة موضعاً واحداً وأصحاب السنن إلا النسائي...»[2]. وعلى تقدير أنه احتج به البخاري فإن ذلك لا يقوّي أمره حتى على مذهب ابن حزم إذ أنّه تكلم في عشرات من رواة الصحيحين المحتجّ بهم عندهما في الأصول بل وفيهم حَفَظَة.

٧ ـ قد يصحّح الحديث دون التفّطن إلى وجود لفظة مدرجة في الحديث ليس منه.

قال ابن حزم بعد أن ساق سنده إلى البزّار الذي قال: «ثنا عمرو بن علي الصيرفي، ثنا أبو عاصم الضحّاك، ثنا ابن مخلد، ثنا قرة عن خالد، عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِذَا وَلَغَ الكَلْبُ فِي الإِنَاءِ فَاغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَالهِرَّةُ مَرَّةً».

علّق الشيخ أحمد شاكر بقوله: «هذا الحديث رواه الترمذي والدارقطني والحاكم وغيرهم وقد رجّح حفاظ الحديث أن قوله: «والهِرّة مرّة» موقوفة من كلام أبي هريرة...»[3].

---

(١) السير ٥٩٦/١٠.

(٢) هدي الساري ٤٤٧، وقد تتابعت أقوال المحدثين في تضعيف هذه الرواية فراجع الذهبي في السير ٦٠٠/١٠ ـ ٦٠١، وابن حجر: التهذيب ٤٦٠/١٠، وتعليق الشيخ أحمد شاكر على المحلى ٦٢/١ ـ ٦٣، وتعليق الألباني على التنكيل للمعلمي ٥١١/١.

(٣) المحلى وهامشه ١١٧/١.

الفصل السابع

منهجه في نقد الرّجال

المبحث الأول: منهجه في تعديل الرجال.

المبحث الثاني: منهجه في تضعيف الرواة.

المبحث الثالث: منهجه في تجهيل الرواة.

المبحث الرابع: ما انتقد عليه في الجرح والتعديل.



منهجه في تعديل الرجال

أ ـ أسلوبه في توثيق الرواة:

لقد سلك ابن حزم في تعديله للرواة منهجاً فريداً، يتمثّل في تنويعه لأساليب التعديل مع جزالة في التعبير مما يشوق القارىء إلى مواصلة البحث والمتابعة. وهذه أهمّ الأساليب في ذلك:

- قد يذكر اسم الراوي ثم يوثقه مثال ذلك: «جرير وأبان ثقتان»[1].
- أو ينفي ما ادُّعِيَ على الراوي من جهالة، ثم يبّين أنّه ثقة مشهور قد روى عنه كبار الحفّاظ مثال ذلك قوله: «وادّعوا أنّ إبراهيم بن عبيد الذي روى عن علي إباحة ذلك مجهول. قال علي: بل كذبوا، هو مشهور ثقة روى مسلم وغيره عنه في الصحيح»[2]. وهذا لا يدلّ على أن ابن حزم يتّخذ ذلك منهجاً مطّرداً في توثيق الرواة بل لعلّه يستأنس به وإلا فإنّ أبا محمّد قد ضعّف عشرات الرواة الذين أخرج لهم صاحبا الصحيح.
- وقد يكتفي في توثيق الراوي بذكره توثيق أحد الأئمة له مثال ذلك

---

(١) المحلى ١٩٩/٩، وعمر بن محمود حسين محمود رقم ١٠٤، والصبيحي ١٣١/١.

(٢) ابن حزم: المصدر السابق ٢٥٦/٤، و ٥٣١/٩، وعمر بن محمود حسين محمود رقم ٣٥، والصبيحي ١٣١/١.

قوله: «عمرو بن راشد ثقة وثّقه أحمد بن حنبل وغيره»[1].

أو يوثق راوياً ويستشهد على توثيقه بتوثيق أحد الأئمة مثال ذلك قوله: «إسحاق مولى زائدة: ثقة مدني وتابعي وثقه أحمد بن صالح الكوفي وغيره»[2].

أو يحصر ما قيل في الراوي ثم يبّين أن هذا الذي قيل فيه من جرح غير صالح لأن تسقط به روايته. مثال ذلك: «وعبدالله بن بدر ثقة مشهور ما نعلم أحداً عاب عبدالرحمن بأكثر من أنّه لم يرو عنه إلا عبدالله بن بدر وهذا ليس جرحة»[3].

أن يروي حديثاً مسنداً ثم بعد سياقه للإسناد والمتن يحكم بتوثيق جميع رواته وأن الحديث تقوم به الحجّة:

مثال ذلك قوله: «روينا من طريق أحمد بن شعيب، أخبرنا عيسى بن محمّد ـ هو أبو عمير الرملي ـ وعيسى بن يونس الفاخوري، عن ضمرة بن سعيد، عن سفيان الثوري، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مُحَرَّمٍ عُتِقَ»[4].

فهذا خبر صحيح كل رواته ثقات تقوم به الحجة»[5].

ب ـ رواية بعض الأئمة عن رجل تعديل له عند ابن حزم:

لقد اعتبر ابن حزم رواية بعض الأئمة عن الراوي دليلاً على أنّ هذا الراوي كان مقبولاً عند من روى عنه، إذ لو لم يكن عنده حجّة لما روى عنه

---

(١) ابن حزم: المصدر السابق ٥٤/٤، وعمر بن محمود وحسين محمود رقم ٤٧٨، والصبيحي ١٣٢/١.

(٢) المحلى ٢٥٠/١، وعمر بن محمود وحسن محمود رقم ٥١، والصبيحي ١٣٢/١.

(٣) ابن حزم: المحلى ٥٣/٤، وعمر بن محمود وحسن محمود رقم ٣٢٦، والصبيحي ١٣٣/١ ـ ١٣٤.

(٤) أخرجه النسائي في السنن الكبرى في كتاب العتق ١٧٢/٣ ـ ١٧٣.

(٥) المحلى ٢٠٢/٩، والصبيحي ١٣١/١.

ولذا فإن ابن حزم كان يعدّل بعض الرواة، ثم يذكر من روى عنهم من الأئمة ليستدلّ به على أن هذا الراوي كان مقبول الرواية عند من روى عنه من الأئمة الذين يحتجّ بروايتهم. وهم ثمانية عشر رجلاً حسب إحصاء الدكتور إبراهيم الصبيحي[١]. لكن لاحظت أنه لا يعتدّ بذلك الأمر عند أغلب الرواة الذين وثقوهم، بل إنّه يذكر أولاً توثيقه هو لذلك الرجل ثم يعقبه بذكر أن فلاناً روى عنه فهو في الحقيقة من باب زيادة التأكيد والتثبت من ثقة الراوي لا من باب الاعتماد. يؤيد هذا أن أكثر الأئمة الذين نقل عنهم ابن حزم روايتهم عن بعض الرجال عرفوا بالأخذ عن الثقات والضعفاء مثل سفيان الثوري[٢] وابن جريج[٣] وحماد بن سلمة، ومعمر بن راشد[٤] وقليل منهم من اعتبر المحدثون روايته عن رجل توثيقاً له مثل مسلم وشعبة والإمام مالك[٥]، والله أعلم.

جـ - اعتماده على غيره في توثيق الرواة:

وجدت ابن حزم قد استشهد ببعض أقوال أئمة الحديث في تعديل الرواة لكن في الغالب بعد أن يسوق رأيه هو في ذلك الرجل حتى يتأكد من سلامة ذلك الراوي من الجرح المسقط لعدالته في الرواية، وهم ليسوا كثرة بالنسبة للرواة الذين وثّقهم ابن حزم، وقد أحصاهم الدكتور الصبيحي فبلغوا ثلاثة وعشرين محدّثاً[٦]. منهم: مالك[٧] وشعبة[٨] ويحيى بن معين[٩]

---

(١) انظر: نقد ابن حزم ١/١٢٩ - ١٣٠.
(٢) المحلى ٩/٥١٠، والصبيحي ١/٢١٨ رقم ٣٧.
(٣) انظر: الصبيحي ١/٢٨٥ رقم ٩٧.
(٤) المحلى ٩/٥٣١.
(٥) المحلى ٧/٤١٨، وانظر ترجمة مالك عند الذهبي في السير ٨/٤٨ - ١٣٦، وابن حجر: التهذيب ١٠/٥ - ٩، وترجمة شعبة بن الحجاج ٧/٢٠٢ - ٢٢٨، وابن حجر ٤/٣٣٨ - ٣٤٦.
(٦) نقد ابن حزم ١/١٢٨.
(٧) المحلى ٧/٢٦، والصبيحي ١/٢٥٨.
(٨) المحلى ٣/٢٤١، والصبيحي ١/٢٧٣.
(٩) المحلى ٧/٤٥٩، نقلًا عن الصبيحي ١/١٩٥.

وأحمد بن حنبل[1] والنسائي[2] والبزّار[3] وغيرهم.

د ـ ألفاظ التعديل عند ابن حزم:

لقد استخدم ابن حزم مجموعة من ألفاظ التعديل منها ما كثر تداوله بين علماء الجرح والتعديل ومنها ما قلّ استعماله، وكان يقتصر أحياناً على كلمة واحدة في تعديله لبعض الرواة كقوله: «ثقة».

وقد يذكر جملة من ألفاظ التعديل في راو واحد وقصده بهذا بيان أن الراوي ـ الذي قيل في حقّه ذلك ـ متمكن من العدالة كقوله: «النجم الطالع، ثقة، ثقة...».

لكن لا بّد أنّ أذكر أنّ ابن حزم يرى أنّ كلّ الثقات بمنزلة واحدة، فهو يسوّي في قبول الرواية بين الجهابذة النقّاد وبين سائر الرواة كما سبقت الإشارة إليه.

وهذه جملة من الكلمات تبين بعض اصطلاحاته في ذلك وقد استقصاها الدكتور الصبيحي[4].

- إمام ثقة مشهور[5].
- ثقة مشهور[6].
- ثقة إمام[7].
- ثقة[8].

---

(1) المحلى ٧/٤٥٩، نقلًا عن الصبيحي ١/١٩٥.
(2) انظر: الصبيحي ١/٢٠٧.
(3) المرجع السابق ١/١٠٥.
(4) انظر: نقد ابن حزم ١/١٢٦ ـ ١٢٧.
(5) المحلى ٦/٢٠.
(6) المحلى ٨/٢٩١، و ٧/٣٦٧.
(7) المحلى ٦/٢٠.
(8) المحلى ٧/١٩، و ٩/٢٩٠.

- ثقة في دينه وعلمه[1].
- وهو متفق على ثقته[2].
- هو في الجلالة والثقة بحيث لا يغمزه بمثل هذا إلا جاهل[3].
- ثقة حافظ[4].

❁ ❁ ❁

(١) المحلى ٣٦١/٧.
(٢) المحلى ٢٢٦/٤.
(٣) المحلى ٤١٠/١١.
(٤) المحلى ١٦٢/٦.

المبحث الثاني



منهجه في تضعيف الرواة

أ ـ أسلوبه في تضعيف الرواة:

- قد يصف ابن حزم الراوي بوصف واحد يقتضي ضعفه مثال ذلك قوله: «إسماعيل بن عبدالله بن أوس ضعيف»[1] و «بكير بن مسار ضعيف»[2].

- أو يصف الراوي بلفظين من ألفاظ التضعيف مثال ذلك قوله: «أبان بن يزيد الرقاشي وهو هالك مطرح»[3].

- قد يذكر أنه يحتمل أن يكون واحداً من اثنين ولكنهما ضعيفان مثال ذلك قوله: «إبراهيم بن إسماعيل، وهو بلا شكّ إما ابن مجمّع، وإما ابن أبي حبيبة وكلاهما أنصاري مدني ضعيف لا يحتجّ بهما»[4].

- قد يذكر حكمه على الراوي، ثم يذكر اسمه وأنه لا يراه حجّة لهم

---

(١) المحلى ١٤/٦.
(٢) المحلى ٤٧/٩، والصبيحي ١٦١/١.
(٣) المحلى ٣٧٣/٨، والصبيحي ١٦١/١.
(٤) المحلى ١٨٤/١٠.

ولا لغيرهم مثال ذلك قوله: «لا نحتجّ بأسامة بن زيد ولا نراه حجّة لنا ولا علينا»[1].

أو يكرر تضعيفه للرّاوي في مواضع متعددة من «المحلّى» أو غيره من كتبه مع اختلاف ألفاظ التضعيف أو بعضها مثال ذلك قوله: «إسرائيل بن يونس ليس بالقويّ»[2]، وقال فيه أيضاً: «ضعيف»[3]، وكما قال أيضاً في إسماعيل بن عيّاش: «ساقط لا سيما فيما يرويه عن الحجازيّين»[4]، وقال: «ضعيف»[5]، وقال: «ضعيف جّداً لا سيما ما روى عن الحجازيين فلا خبر فيه عند أحد من أهل العلم»[6].

- وقد يذكر تضعيف أحد الأئمة للرّاوي ثم يكتفي بذلك عن الحكم عليه مثال ذلك قوله: «حرام بن عثمان ومالك نفسه يقول: هو غير ثقة»[7].

- أو يذكر حكم أحد الأئمة على الرّاوي ثم يفسّر هذا الحكم مثال ذلك قوله: «قال البخاري: كان خالد المدائني يدخل الأحاديث على الشيوخ. يريد أنّه كان يدخل في روايتهم ما ليس منها»[8].

- أو يحكم على الرّاوي بالضعف ثم يحتجّ لهذا الحكم بقول أحد الأئمة مثال ذلك قوله: «سِماك بن حرب وهو يقبل التلقين شهد عليه بذلك شعبة وغيره»[9].

- أو يحكم على الراوي الضعيف ثم يبين أنه ليس هو الثقة الذي يشابهه

(١) الإحكام ١٣٦/٥، و ١٦٢/٧، والمحلى ٣٦٥/٧.
(٢) المحلى ٣٦/٢.
(٣) المحلى ٢٠٨/٦.
(٤) المحلى ٢٥٧/١، و ١٥٤/٤.
(٥) المحلى ٣٩٦/٧.
(٦) المحلى ٤٦٣/١٠.
(٧) المحلى ٢١٧/٢، والصبيحي ١٦٣/١.
(٨) المحلى ١٧٥/٣، والصبيحي ١٦٤/١.
(٩) المحلى ١٧٥/١، والصبيحي ١٦٤/١، و ٨٦٦/٣.

في الاسم مثال ذلك قوله: «عبدالله بن عمر وهو العمري الصغير وهو متّفق على ضعفه إنما الثقة أخوه عبيدالله»[1].

- وقد يكتفي في تضعيف الراوي بالحكم على بعض مرويّاته مثال ذلك قوله: «ابن ضميرة عن أبيه عن جدّه وهي صحيفة موضوعة مكذوبة لا يحتج بها إلا جاهل»[2].

ب ـ وصفه للرواة بأوصاف متنوّعة:

من المعروف بين علماء الجرح والتعديل، أنّ صيغ التضعيف عندهم تغاير صِيَغَ التجهيل من حيث المعنى، لأنّ ما ضعّفوه فقد عرفوه أما من قالوا بجهالته، فهو غير معروف عندهم. لذا فإنّهم لا يطلقون على الراوي وصفي التضعيف والتجهيل في آن.

لكن ابن حزم قد يخالف هذا المنهج فاستعمل في حقّ بعض الرواة لفظين؛ أحدهما: يشعر بضعف الراوي عنده، والآخر: يشعر بجهالته كما أنه قد يضعّف بعض الرواة في موضع ثم يجهّله في موضع آخر.

مثال ذلك قوله في عبدالرحمن بن حبيب: «منكر الحديث مجهول»[3]. وقوله في سليمان بن داود الخولاني: «ضعيف الحديث مجهول الحال، قاله ابن معين وغيره»[4]. وقوله في عمر بن عبدالله: «ضعيف»[5]، وقال مرة: «مجهول»[6].

جـ ـ شكّه في تعيين بعض الضعفاء:

قد يتردّد ابن حزم في تعيين بعض الرواة لكنّه أحياناً يقطع بضعف

(١) المحلى ٢/١٨٠، والصبيحي ١/١٦٦.
(٢) المحلى ١/٢١٦، والصبيحي ١/١٦٥.
(٣) المحلى ١٠/٢٠٤، والصبيحي ١/١٥٨.
(٤) المحلى ١٠/٣٦٤، والصبيحي ١/١٥٨.
(٥) المحلى ٨/٧٤.
(٦) المحلى ٨/٢٦٤.

الراوي الذي شك فيه، لأنه واحد من اثنين ضعيفين فهذا الراوي ضعيف على كلّ حال.

مثال ذلك قوله في إبراهيم بن إسماعيل: «وهو بلا شكّ إما ابن جميع وإما ابن أبي حبيبة، وكلاهما أنصاري مدني ضعيف لا يحتجّ بهما»[1]، وقوله في إسماعيل بن أميّة: «إنّما هو من طريق إسماعيل بن أميّة الذراع الصغير البصري وهو بلا شكّ فهو ضعيف متروك. وإن كان غيره فهو مجهول لا يُعرف من هو»[2].

وقوله في الفضل: «إن كان ابن دلهم فهو ساقط وإن كان غيره فهو مجهول»[3].

د ـ اعتماده على غيره في تضعيف الرواة:

نقل ابن حزم عن غيره بعض العبارات التي تفيد تضعيف الرجل وعدم الاحتجاج بروايته. من بين هؤلاء الذين أخذ عنهم نجد أحمد بن حنبل ويحيى بن معين[4]، وشعبة بن الحجاج[5]، وعبدالرحمن بن مهدي[6]، وعلي بن المديني، وعمرو بن الفلاّس[7]، ومالك بن أنس[8]، وأبو داود، والنسائي، والبخاري[9]، ومسلم[10]، ويحيى بن سعيد القّطان[11]، وغيرهم.

لكن الملاحظ أنه لم يذكر في أيّ مناسبة أنه أخذ من كتاب كذا أو

---

(١) المحلى ١٠/١٨٤.
(٢) المحلى ١٠/١٦٥.
(٣) المحلى ٩/١٠٣.
(٤) المحلى ١١/٨٦.
(٥) انظر: الصبيحي ٣/٨٦٦ رقم ٦٥٢.
(٦) المحلى ٩/٥٧.
(٧) المحلى ٣/١٣٦.
(٨) المحلى ٢/٢١٧.
(٩) الإحكام ١/١٤٣.
(١٠) المحلى ٨/٤٣.
(١١) المحلى ٨/٨٨.

من كتاب فلان فيسميه، ولم أدر إلى الآن ما السبب الذي جعل ابن حزم لا يذكر مصادره في الرجال.

هـ - ألفاظه في التضعيف:

استعمل ابن حزم جملة من ألفاظ التضعيف والتكذيب منها ما هو معروف عند علماء الجرح والتعديل، ومنها ما هو غير متداول وما يقل استعماله عندهم وهو قد يقتصر في تضعيفه لبعض الرواة على كلمة واحدة كقوله: «ضعيف» وقد يذكر جملة من ألفاظ التضعيف ليبين شدّة ضعف ذلك الراوي. ثم إنه كثيراً ما يغاير بين صيغ التضعيف وقد يوحّد بينها[(1)]، وهذه بعض الأمثلة من ذلك:

- حُيَيّ بن يؤمن بن جميل: «غير مشهور بالنقل»[(2)].
- أبان بن صالح: «ليس بالقوي»[(3)].
- إبراهيم بن إسماعيل: «ضعيف»[(4)].
- إبراهيم بن عبدالله: «مجهول لا يُعرف»[(5)].
- إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي: «كذّاب»[(6)].
- إبراهيم بن المهاجر: «ضعيف»[(7)].
- جويبر: «هالك»[(8)].
- الحارث بن محمد بن أبي أسامة: «وقد ترك حديثه»[(9)].

---

(1) الصبيحي ١٥١/١.
(2) المحلى ٨٤/١٠.
(3) المحلى ١٣٧/٧.
(4) المحلى ١٣١/٩، و ٣٨٣/١١، و ١٨٤/١٠.
(5) المحلى ١٧٠/١٠.
(6) المحلى ٢٢٧/٤، و ٤/٧، و ٧/٨، و ٢٠٧/٩، و ٤١٩/٩، و ٣٩٣/١٠.
(7) المحلى ١٠٤/١، و ١٣/٢، و ٢٩/٢ و ٣٣، و ١١٥/٧.
(8) المحلى ١٩٦/٥، و ٤١/٧.
(9) المحلى ١٩٥/٢، و ٦٧/٤، و ١٧١/٩، و ٥٥/١١.



منهجه في تجهيل الرجال

أ ـ أسلوبه في تجهيل الرواة:

سلك ابن حزم في تجهيل الرواة منهجاً متميّزاً، وهو يتمثّل في أغلب الحالات فيما يلي:

- أن يذكر الاسم ثم يذكر حكمه عليه مثال ذلك قوله: «ربيعة بن عثمان مجهول»[1] و «سعيد بن أبي رزين وهو مجهول لا يدري من هو»[2] و «أيوب بن عبدالله وهو مجهول»[3].

- أن يذكر الحديث مسنداً ثم يحكم على الإسناد بجهالة بعض رواته مثال ذلك قوله: «ما رويناه من طريق محمد بن القاسم بن شعبان المصري، قال: حدثني إبراهيم بن عثمان بن سعيد، حدثنا أحمد بن الغمر بن أبي حمّاد بحِمص، ويزيد بن عبدالصمد، حدثنا عبيد بن هشام الحلبي ـ هو ابن نعيم ـ حدثنا عبدالله بن المبارك، عن مالك بن أنس...» الحديث ثم قال: «وكل من دون ابن المبارك إلى ابن شعبان مجهولون»[4].

---

(١) المحلى ١٠/٣٣٤.
(٢) المحلى ٩/٥٦.
(٣) المحلى ٢/٣٦.
(٤) المحلى ٩/٥٧.

- عدم التصريح بلفظ التجهيل، ولكنه يذكر ما يشعر بجهالته عنده مثال ذلك قوله: «أسامة رجل من جيران شعبة وما نعلم أحداً أتمّ جهلاً أو أقل حياءً ممّن يَتعلق بهذا»[1].

- أن يذكر حكمه على الراوي ثم يذكر ما قاله فيه أحد الأئمة الكبار مثال ذلك قوله: «الأسود بن ثعلبة مجهول قاله علي المديني وغيره»[2].

- أن يبيّن الفرق بين الروايين ثم يحكم على أحدهما بالجهالة مثال ذلك قوله: «الزهري المذكور فيه ليس هو ابن شهاب لكنه رجل زهري مجهول اسمه عبدالرحيم»[3].

- أن يذكر اسم الراوي الذي ورد في الإسناد ثم يذكر تصحيحه لذلك الاسم ثم يحكم عليه مثل قوله: «وعبدالرحمن بن محمّد بن الأشعث ظالم من ظلمة الحجاج لا حجّة في روايته... وأيضاً فهو خطأ وإنما هو عبدالرحمن بن محمد بن قيس بن محمد بن الأشعث وهو مجهول ابن مجهول»[4].

ب ـ تردّده في تعيين الرواة:

قد لا يحسم ابن حزم في تعيين أحد الرواة بل يذكره على سبيل الشكّ فيه:

مثال ذلك قوله في عبدالملك بن نافع الشيباني: «مجهول ضعيف»، وقال مرة أخرى: «لا يدري من هو...»[5].

(١) الصبيحي ١٤٦/١.

(٢) المحلى ١٩٦/٨، و ٤٩٩/٩.

(٣) المحلى ٥٦/٩.

(٤) المحلى ٣٦٨/٨.

(٥) المحلى ٤٨٣/٧.

وقال في يزيد: «الجزري وهو مجهول فإن كان ابن سنان فهو مذكور بالكذب»[1].

جـ ـ جمعه بين تجهيل الراوي وتضعيفه:

وقد يجمع ابن حزم بين تجهيل الرواة وتضعيفهم، وهذا أمر غير مألوف عند علماء الجرح والتعديل، بل إنّ الجمع بين التجهيل والتجريح في حقّ راو واحد تناقضاً لأن في الحكم على الراوي بالضعف دليلاً على معرفة حال ذلك الراوي الذي حُكِم عليه بِالجَهالة وهذا هو التناقض[2].

ومن أمثلة ذلك ما يلي:

- قوله في أبان بن صالح: «ليس بالمشهور»[3]، وقال مرة: «ليس بالقوي»[4].
- وقال في بهز بن حكيم: «غير مشهور العدالة»[5]، وقال مرة: «ضعيف»[6].
- وقال في أيوب بن عبدالله العدوي: «ضعيف مجهول»[7].

د ـ الأئمة الذين اعتمدهم في تجهيل الرواة:

لم يعتمد ابن حزم كلام علماء الرجال الذين سبقوه في تجهيل الرواة بل كلّ الرواة تقريباً الذين ضعّفهم بهذه الجرحة، لم يذكر فيهم كلاماً لمن سبقه، حتى جرّه ذلك إلى الوقوع في كثير من الأوهام قال الدكتور إبراهيم الصبيحي: «بعد التتبع لكلامه في تجهيل الرواة لم أر له استناداً إلا لتجهيل

---

(1) المحلى ٣٤٧/١٠.
(2) المحلى ٤١٩/٩.
(3) إبراهيم الصبيحي ١٤٢/١.
(4) المحلى ١٩٨/١.
(5) المحلى ١٣٧/٧.
(6) المحلى ٥٧/٦.
(7) المحلى ١٦٩/٨.

واحد منهم هو «علي بن المديني»[1]». قال ابن حزم: «الأسود بن ثعلبة مجهول لا يدري. قاله علي بن المديني وغيره»[2].

هـ - ألفاظه في تجهيل الرواة:

لقد نوّع ابن حزم في استعمال ألفاظ التجهيل من ذلك قوله: «مجهول لا يدري من هو - غير مشهور بالنقل - غير مشهور العدالة - غير مشهور ولا معروف بالثقة - لا يدري أحد من هو في الخلق - لا يدري أحد من هو - غير مشهور - مجهول...»[3].

وقد لاحظت أن أكثر عباراته استعمالاً في التضعيف كلمة «مجهول» بينما وجدت عنده بعض العبارات النادرة مثل: «لا نعرفة بعدل ولا جراحة لا أعرفه...» لكنها قليلة بالمقارنة مع العبارات السابقة مما جعل بعض الأئمة المتأخرين يتعقبه في غير ما موضع من كتبه.

قال الحافظ ابن حجر في ترجمة إسماعيل بن محمد الصفار: «الثقة، روى عن الدارقطني، وابن منده، والحاكم، ووثّقوه، ولم يعرفه ابن حزم فقال في «المحلى»[4]: إنه مجهول وهذا هو رمز ابن حزم يلزم منه أن لا يقبل قوله في تجهيل من لم يطّلع هو على حقيقة أمره، ومن عادة الأئمة أن يعبروا في مثل هذا بقولهم: لا نعرفه أو لا نعرف حاله، وأما الحكم عليه بالجهالة بغير زائد لا يقع إلا من مطّلع عليه أو مجازف»[5]. وقال أيضاً في ترجمة أحمد بن علي بن حسنويه: «أما ابن حزم فقال؛ أحمد بن علي بن حسنويه مجهول، وهذه عادته فيمن لا يعرف»[6].

---

(١) المحلى ٩/٦٩.
(٢) نقد ابن حزم ١/١٤٥.
(٣) المحلى ٨/١٩٦، و ٩/٤٩٩.
(٤) ج ٩/٢٩٦.
(٥) لسان الميزان ١/٤٨٢.
(٦) المصدر السابق ١/٢٤١.

و ـ تشدّده في التجهيل:

بلغت شدة ابن حزم في هذه الناحية إلى حد التعنت فأطلق للسانه عنان التجهيل حتى جهل بعض الصحابة رضي الله عنهم. أمثلة ذلك فيما يلي:

- حصين بن محصن الأنصاري المدني: قال فيه ابن حزم: «مجهول لا يُدرى من هو»[(١)]، وقد قال فيه ابن حجر: «معدود في الصحابة وروايته عن عمّته»[(٢)].
- عبد الله بن ثعلبة، قال فيه ابن حزم: «مجهول»[(٣)] وقد قال فيه ابن حجر: «له رؤية ولم يثبت له سماع»[(٤)].
- كعب بن مرة ويقال مرة بن كعب: قال فيه ابن حزم: «لا يدري من هو»[(٥)] بينما قال فيه ابن حجر: «صحابي سكن البصرة ثم الأردن»[(٦)].

والملاحظ أن أبا محمّد أكثر جدّاً من تجهيل الرواة حتى بلغ مجهول ذلك ٤٠٣ رجلًا من مجموع ٨٩٧ راوياً وذلك من خلال «المحلّى» وحسن إحصاء دقيق قام به الدكتور الصبيحي أي ما يقارب النصف بقليل[(٧)]. وقد بيّن الصبيحي ـ بعد مقارنة أقوال ابن حزم بغيرها من أقوال علماء الجرح والتعديل ـ أنه أخطأ في أكثر من ثلثهم.



(١) المحلى ٣٣٣/١٠.
(٢) التقريب ٥١، والتهذيب ٣٣٥/٢.
(٣) المحلى ١٢٢/٦.
(٤) التقريب ٧٦، وانظر أيضاً: التهذيب ١٤٥/٥.
(٥) المحلى ٣٣/٣.
(٦) التقريب ٢٨٦، والتهذيب ٣٩٥/٨.
(٧) نقد ابن حزم ١٣٠٧/٤ ـ ١٣٢٢.

ما انتقد عليه في الجرح والتعديل



ظهر عند ابن حزم في هذا الجانب تشدّد وتعنّت، لا سيّما ما يتعلّق بجرح الرواة، أحياناً بحجّة وأحياناً بغير حجّة حتّى بلغ به الأمر إلى تضعيف جملة كبيرة من رجال الصحيحين، بل تعدّى ذلك إلى جرح جماعة يعدّون من حفّاظ الحديث، ممّا جعله غرضاً لسهام حفاظ المتأخرين، فصنّفه بعضهم ضمن المتشددين من علماء الجرح والتعديل مثل الحافظين الذهبي وابن حجر. فقال الأول منهما: «ولي أنا ميل إلى أبي محمّد لمحبّته في الحديث الصحيح ومعرفته، وإن كنت لا أوافقه في كثير مما يقوله في الرجال والعلل...»[1]. وقال الثاني: «وكان واسع الحفظ جدّاً، إلا أنّه لثقة حافظته كان يهجم بالقول في التعديل والتجريح، وتبيين أسماء الرواة فيقع له من ذلك أوهام شنيعة...»[2].

وهذه أمثلة من أخطائه ممّا تقدم الإشارة إليه:

أ ـ يضعّف ابن حزم رجلاً ويكون ثقة لكنّه يصفه بوصفين مختلفين لا يفيدان نفس المعنى الاصطلاحي مثال ذلك قوله في يونس بن أبي إسحاق السبيعي: «ليس بالقويّ»[3]، وقال مرة أخرى: «ضعيف»[4] لكن قال فيه

(١) السير ١٨/٢٠٢.
(٢) لسان الميزان ٤/٢٢٩.
(٣) المحلى ٢/٣٦.
(٤) المصدر السابق ٢/٣٠٨.

الذهبي: «أحد الثقات الأعلام»، قال ابن سعد: «منهم من يستضعفه»[1]، وقال ابن حجر: «ثقة تُكُلِّمَ فيه بلا حجّة»[2]، وقال أيضاً: «أحد الأثبات... وأطلق ابن حزم ضعف إسرائيل وردّ أحاديث من أحاديثه فما صنع شيئاً»[3].

ب ـ تكلّم في بعض الرجال بالتضعيف والتجهيل وليس له سلف في ذلك فيمكن أن يُقال إنّه انفرد بتضعيفهم، منهم:

- أحمد بن خالد الجبّاب، قال فيه ابن حزم: «كان شديد الغفلة» بينما قال فيه القاضي عياض: «كان إماماً في الفقه والحديث سمع منه جمع كبير وصنّف «مسند مالك» وتصانيف أخرى». وقال ابن حجر: «وهو محدث مشهور من كبار الحفّاظ بالمغرب»[4].
- أحمد بن علي بن مسلم المعروف بالأبّار: قال فيه ابن حزم: «مجهول»، وقال ابن حجر في هذا الرجل: «هو الأبّار الحافظ وهذه عادة ابن حزم إذا لم يعرف الراوي يجهله ولو عبر بقوله لا أعرفه لكان أنصف لكن التوفيق عزيز»[5].
- أبان بن صالح: قال فيه ابن حزم: «ليس بالمشهور»[6]، وقال فيه أيضاً: «ليس بالقويّ»[7]، وقال فيه ابن حجر: «وثّقه الإئمة ووهم ابن حزم فجهله وابن عبدالبر فضعفه»[8].
- إسماعيل بن سالم الأسدي: قال فيه ابن حزم: «ليس بالقوي»، وقال

(١) المغني في الضعفاء ١٢٦/١.
(٢) التقريب ٣١.
(٣) التهذيب ٢٦٣/١، وهدي الساري ٣٩٠.
(٤) اللسان ١٥٤/١.
(٥) المحلى ١٦٨/٦.
(٦) اللسان ٢٣١/١، وانظر: الذهبي: السير ٤٤٣/١٣ ـ ٤٤٤.
(٧) المحلى ١٩٨/١.
(٨) التقريب ١٨.

ابن حجر: «ثقة ثبت»[1]، وقال الذهبي: «ما جرحه أحد أبداً»[2].

جـ - يضعّف ابن حزم رجالاً بسبب يخالف ما عليه علماء الرجال، كأن يكون الرجل ضعيفاً فيجهّله، أو مجهولاً فيضعّفه، أو يكون ضعف الرجل ضعفه قليلاً محتملاً فيصفه بالكذب أو الوضع، أو يكون مقيّداً فيضعفه مطلقاً وهذه أمثلة من ذلك:

- إسماعيل بن عبدالملك قال ابن حزم: «مجهول لا يدري أحد من هو»[3] بينما قال فيه ابن معين: «ليس به بأس» وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: ليس بالقويّ وليس حده الترك»[4]، وقال ابن حجر: «صدوق كثير الوهم»[5].

- إسماعيل بن مسلم المخزومي: قال ابن حزم: «مخزومي مكّي ضعيف»[6] وقد وثقه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم الرازيان والنسائي[7]، وقال فيه الذهبي: «صدوق»[8] وكذا قال ابن حجر[9].

- حفص بن عمر بن ميمون العدني، قال ابن حزم: «لا ندري حاله»[10]، وقال مرّة: «متروك»[11]، وقد قال فيه أبو داود: هو منكر الحديث، وقال الدارقطني: ضعيف[12]، وقال ابن حجر: «ضعيف»[13].

---

(١) التهذيب ٣٠١/١ ـ ٣٠٢، والتقريب ٣٣.
(٢) الميزان ٢٣٢/١.
(٣) المحلى ٣٧٦/٩.
(٤) ابن حجر: التهذيب ٣١٦/١ ـ ٣١٧.
(٥) التقريب: ٣٤.
(٦) المحلى ٣٨٠/١٠، و ١٢٣/١١، و ٤٠٢/٧.
(٧) ابن حجر: التهذيب ٢٩٠/١.
(٨) المغني ١٤٢/١.
(٩) التقريب ٣٥.
(١٠) المحلى ٣٠٢/٨.
(١١) المصدر السابق ٣٥٥/٩.
(١٢) ابن حجر: التهذيب ٤١٠/٢ ـ ٤١١.
(١٣) التقريب ٧٨.

- حمزة بن محمد بن حمزة الأسلمي، قال ابن حزم: «ضعيف»[1]، بينما قال فيه الذهبي: «ليس بالمشهور وضعفه ابن حزم»[2]، وقال فيه ابن حجر: «مجهول الحال»[3].

د ـ قد يقع ابن حزم في بعض الأوهام المتعلّقة بأسماء الرجال كأن يعرّف أحد رجال السند، أو ينسب أحدهم ونحو ذلك. مثال ذلك ما يلي:

- قال ابن حجر: «وقال صلة عن عمّار: من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم»، أما صلة فهو بكسر المهملة وتخفيف اللام المفتوحة ابن زفر بزاي وفار وزن عمر كوفي عبسي بموحدة ومهملة من كبار التابعين وفضلائهم ووهم ابن حزم فزعم أنه صلة بن أشيم والمعروف أنه ابن زفر وكذا وقع مصرحاً به عند جميع مَن وصل هذا الحديث، وقد وصله أبو داود والترمذي والنسائي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم. . .»[4].

- عبدالله بن يزيد المكّي أبو عبدالرحمن المقرئ أهله من البصرة قال في ترجمته ابن حزم: «ومن ولد يسع المذكور مقرىء حي ضخم إليه ينسب عبدالله بن يزيد المقرىء ولم يكن مقرئاً للقراءات وإنّما كان محدّثاً»[5]. وقد نقل عبدالسلام هارون بالهامش عن الشيخ أحمد شاكر أنه قال: «هكذا قال ابن حزم وهو شيء انفرد به فإن عبدالله بن يزيد المقرىء إمام كبير في الحديث ومشهور في القراءات لقن القرآن سبعين سنة كما في طبقات القرّاء لابن الجزري ١/٤٦٣ ـ ٤٦٤، وقال عن

---

(١) ابن حجر: التهذيب ٣/٣٣.
(٢) المغني ١/٢٨٤.
(٣) التقريب ٨٣.
(٤) فتح الباري ٤/١٢٠.
(٥) جمهرة أنساب العرب ٤٣٧.
(٦) انظر: الذهبي: السير ١٠/١٦٦ ـ ١٦٩.

نفسه: أقرأت القرآن بالبصرة ست وثلاثين سنة وها هنا بمكّة خمس وثلاثين سنة كما في التهذيب ج ٦ ص ٨٤»[١].

- وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة زيد بن وهب الجهني من «الإصابة في تمييز الصحابة»[٢]: «زيد بن وهب الجهني أبو سليمان نزيل الكوفة كان في عهد النبي ﷺ مسلماً ولم يره. قال: وأغرب ابن حزم فذكره في صفة الصلاة من «المحلّى»[٣] بعد أن ذكر رواية منصور عن زيد بن وهب قال: دخلت أنا وابن مسعود المسجد فذكر قصة. قال ابن حزم: زيد بن وهب صاحب من الصحابة فإن خالفه ابن مسعود لم يبق في واحد منهما حجّة»[٤].

- قال الحافظ الناقد ابن القّطان الفاسي: «وقد وجدنا لابن حزم في كتابه كثيراً من ذلك مثل تفسيره حمّاد بأن زيد ويكون ابن سلمة والراوي عنه موسى بن إسماعيل، وتفسيره شيبان بأنه ابن فروخ، وإنما هو النحوي وهو قبيح، فإن طبقتهما ليس واحدة، وتفسيره داود الشعبي بأنه الطائي، وإنما هو ابن أبي هند ومثل هذا كثير قد بيّناه وضمناه باباً مفرداً فيما نظرنا به معه كتاب المحلى»[٥].

وهناك عديد من الأوهام التي وقعت لابن حزم في الرجال تحتاج إلى دراسة مفصلة وتتبع طويل. وقد جمع الدكتور الصبيحي قسطاً وافراً منها في رسالته[٦] حول ابن حزم.



---

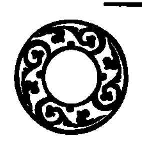
(١) ٥٦٧/٢ رقم ٣٠٠١.

(٢) ٢٤٥/٣.

(٣) وانظر: ابن حجر: هدي الساري ٤٠٤، والتهذيب ٣٦٨/٣.

(٤) الزيلعي في نصب الراية نقلاً عن «بيان الوهم والإيهام» ١٧٧/٤ ـ ١٧٨.

(٥) نقد ابن حزم ١٣٣٧/٤ ـ ١٣٥٦.



الخاتمة

بعد دراستي لبعض الفهارس الأندلسية والكتب التي اهتمّت بتراجم المغاربة، توصّلت إلى الوقوف على العديد من الشيوخ المحدِّثين الذين أثّروا في شخصية ابن حزم المحدث. كما وقفت على طائفة من مؤلفاته مما ذكرها من ترجم له والتي ذكرها هو في كتبه مع ذلك أغفل ذكرها من اهتّم بابن حزم من المعاصرين لا سيما وفي هذه المؤلفات جملة كبيرة ذات موضوعات حديثية.

١ ـ بيّنت مدى عطاء المدرسة المغربية في الميدان الحديثي من خلال التعّرض لأهم المشاركين في النهضة العلمية، منذ نهاية القرن الثاني إلى قريب من عهد ابن حزم. فأظهرت بذلك جوانب من التاريخ العلمي لا تزال تحتاج إلى مزيد من البحث والدراسة.

٢ ـ ذكرت آراء العلماء حول ابن حزم وأوجه الانتقادات الموجهة له فحاولت التوفيق بين من أفرط فيه القول وتغصب ضدّه، وبين من نافح عنه وقدّر علمه.

٣ ـ حاولت بيان آرائه الحديثّية، والكشف عن القواعد التي تبّناها، والتي سار وفقها في رواية الأحاديث. ووضعت تلك الضوابط في ميزان النقد فذكرت مواقف العلماء من آرائه وأبرزت مدى مخالفته لجمهور المحّدثين في بعض المسائل وأشرت إلى أنّه لم يخل من تأثر بمذهبه الظاهري في ذلك مثل قوله ببطلان الرواية بالإجازة. وتبين لي أنه متأثر بالاتجاه المغربي في مثل قوله بعدم التفريق بين التحديث والإخبار حين الرواية أو بين صيغة الإفراد وصيغة الجماعة.

٤ ـ وتبّين لي أن ابن حزم كان يوافق جمهور المحدثين في الرواية تارة مثل قوله في عدم الاحتجاج بالمرسل وردّه مطلقاً ـ ومخالفتهم تارة أخرى مثل عدم احتجاجه في الرواية بالإجازة وردها دون تفصيل بين أنواعها. كما أنه قد يوافق طائفة من علماء الحديث ويخالف طائفة أخرى مثل قوله في الرواية بالمعنى وتشدّده في وجوب التعبير بلفظ الحديث كما سمع.

٥ ـ أوضحت عن جوانب التشدّد التي عرف بها ابن حزم مثل كثرة ردّه للأحاديث التي كان ضعفها يسيراً أو محتملاً وبينت أنّ الضعيف عنده مرتبة واحدة وأنه من قسم المردود غير المعتبر. كما اتضح لي أنه لا يقول بالحديث الحسن لذاته ولا لغيره فالضعيف لا يتقوى عنده بالطرق والشواهد. فالرواية عنده قسمان فقط صحيحة مقبولة أو ضعيفة مردودة. وهذا ما جره إلى الوقوع في كثير من الأخطاء استدركها عليه نقّاد المحدثين الذين جاءوا بعده فعابوا عليه التسرع في الحكم على الأحاديث دون استيعاب طرقها وألفاظها وفحصها الفحص الجيد.

٦ ـ تبين من خلال حديثي عن منهجه في الجرح والتعديل أنه من المتشدّدين بل إنّه من المبالغين في الجرح لأدنى سبب حتى صار عرضة لانتقادات من جاء بعده من العلماء الذين تتبعوا أحكامه في الرجال وأبانوا عن كثير من المزالق التي وقع فيها هذا المحدث. كما بيّنت أنه قد أكثر من تجهيل الرواة وهذا ما يجعل الباحث يتأنّى في الحكم على حديث معين إذا وجد فيه كلاماً لابن حزم في أحد رواته، ولا بدّ من مراجعة أقوال غيره من علماء الجرح التعديل قبل إصدار حكم في ذلك.

٧ ـ بدا لي ابن حزم غير منضبط في تطبيق قواعده النقدية مثل عدم اعتداده بجهالة الصحابي إذا صح السند إليه واعتبار ذلك الحديث من قسم المردود مع أنه قد قبل بعض المرويات التي لم يصرح فيها باسم الصحابي.

٨ ـ إن لابن حزم منهجاً معيّناً في تعليل المرويات يخالف منهج جمهور المحدّثين مثل رأيه في عدم التضعيف بالاضطراب وقوله في تبرئة الراوي الثقة من الخطأ في أغلب الأحيان...

٩ ـ إن نقد ابن حزم للمرويات لم يكن مقتصراً على السند فقط بل إنّ له مشاركة قوية في نقد المتن ما يجرّني إلى القول أنه لم يكن ظاهرياً صرفاً في المجال الحديثي كما قد يظنّه بعض من لا يعرفه.

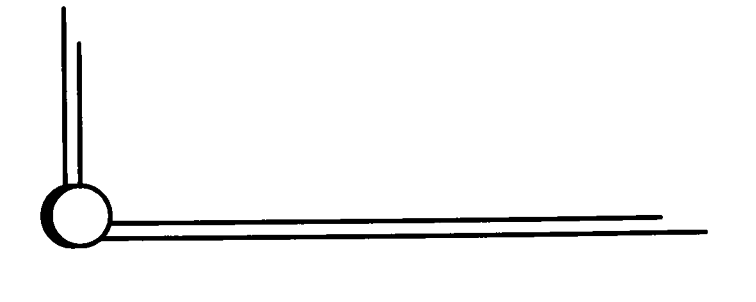
١٠ ـ كان لابن حزم الأثر الواضح في بعض علماء الحديث الذين أتوا من بعده مثل الحافظين عبدالحق الإشبيلي وابن القطّان الفاسي لا سيما الثاني منهما فقد تبنى عدة قواعد حديثية نصّ عليها ابن حزم وطبقها مما يفتح باباً للباحثين حول مزيد الدراسة والبحث والمقارنة ومتابعة المسيرة التاريخية للحديث في المغرب العربي عامة وفي الأندلس خاصة.

١١ ـ وأخيراً، فهذا جهد المقلّ فما كان من صواب فهو من الله تعالى وما كان من خطأ فمنّي ومن الشيطان، والحمد لله أولاً وآخراً.

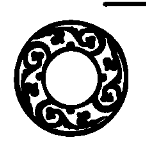


الفهارس

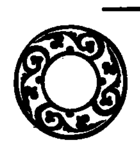
- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث.
- فهرس الأعلام.
- فهرس الأماكن والبلدان.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.



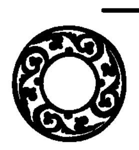




فهرس الآيات القرآنية



فهرس الأحاديث



فهرس الأعلام

ـ أ ـ

ـ ب ـ

ـ خ ـ

- ف -

- ق -

- ن -



فهرس الأماكن والبلدان



المصادر والمراجع

١ ـ **ابن الأبّار: محمد بن عبدالله بن أبي بكر القضاعي:**
معجم أصحاب أبي علي الصدفي: دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة ١٩٦٧م.

٢ ـ **ابن أبي حاتم عبدالرحمن شكر الله بن نعمة الله قوجاني:**
المراسيل: مؤسسة الرسالة، ط. الأولى ١٩٧٧م.

٣ ـ **ابن أبي العزّ الحنفي علي:**
شرح العقيدة الطحاوية، تحقيق جماعة من العلماء والألباني، ط. التاسعة، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان ١٩٨٨م.

٤ ـ **ابن الأثير: مجد الدين المبارك بن محمد:**
النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق طاهر أحمد الزاوي، محمود الطناحي ـ دار إحياء التراث، بيروت.

٥ ـ **ابن بسّام: علي أبو الحسن الشنتريني:**
الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، تحقيق إحسان عبّاس، الدار العربية للكتاب، ليبيا ـ تونس ١٩٧٥م.

٦ ـ **ابن بشكوال: خلف بن عبدالملك:**
الصلة، ط. الدار المصرية للتأليف والترجمة والنشر ١٩٦٧م.

٧ ـ **ابن تيميّة: أحمد بن عبدالحليم:**
حقيقة الصيام، تحقيق الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الخامسة ١٩٨٠م.

المسودة في أصول الفقه، تحقيق محي الدين عبدالحميد، دار الكتاب العربي، بيروت.

٨ ـ **ابنِ الجارود: عبدالله بن علي:**

المنتقى من السنن المسندة، دار القلم، بيروت ١٩٨٧م.

٩ ـ **ابن حارث الخشني: محمّد:**

قضاة قرطبة، الدار المصرية للتأليف والترجمة، ١٩٦٦م.

١٠ ـ **ابن حجر: أحمد بن علي العسقلاني:**

تخريج أحاديث الكشّاف، دار المعرفة، بيروت.

تغليق التعليق، تحقيق محمد سعيد القزقي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. أولى ١٩٨٥م.

تلخيص الحبير، تحقيق عبدالله هاشم اليماني المدني، المدينة المنورة، سنة ١٩٦٤م.

تهذيب التهذيب، دار الكتاب الإسلامي، مصر (مصورة).

الدراية في تخريج أحاديث الهداية، ط. دلهي، بالهند.

طبقات المدلسين، تحقيق عاصم بن عبدالله القريوتي، مكتبة المنار، الأردن، ط. الأولى ١٩٨٨م.

فتح الباري، تحقيق فؤاد عبدالباقي ومحب الدين الخطيب ومراجعة عبدالعزيز بن باز، دار المعرفة، بيروت ـ لبنان.

لسان الميزان، ط. الأولى ١٩٨٨م، دار الفكر، بيروت.

نزهة النظر: تعليق كمال الدين الأدهمي، ط. مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة.

١١ ـ **ابن حزم: علي بن أحمد:**

الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث، بيروت، ط. ثانية، ١٩٨٣م.

الأصول والفروع، تحقيق محمد عاطف العراقي، سهيل فضل الله، إبراهيم إبراهيم هلال، دار النهضة العربية، القاهرة، ط. الأولى، ١٩٨٧م.

جمهرة أنساب العرب، تحقيق عبدالسلام محمد هارون، دار المعارف، مصر، ط. الخامسة.

حجّة الوداع، تحقيق ممدوح حقي، دار اليقظة العربية، بيروت، ط. الثانية ١٩٦٦م.

الدرة فيما يجب اعتقاده، تحقيق أحمد بن ناصر الحمد وسعيد بن عبدالرحمن القزقي، توزيع مكتبة التراث، مكة المكرمة، ط. الأولى ١٩٨٨م.
الفصل في الملل والأهواء والنحل، تحقيق د. محمد إبراهيم نصر، و د. عبدالرحمن بن عميرة، دار الجيل، بيروت، ط. ١٩٨٥م.
مجموعة رسائل ابن حزم، تحقيق إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط. الثانية ١٩٨٧م.
المحلّى شرح المجلّى، تحقيق أحمد محمد شاكر والجزيري، دار الطباعة المنيرية، مصر، ط. الأولى ١٣٥٠هـ.
ملخص إبطال الرأي والقياس، تحقيق سعيد الأفغاني، دمشق، ط. ثانية ١٩٦٧م.
النبذة الكافية في أحكام أصول الدين، تحقيق محمد أحمد عبدالعزيز، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. أولى ١٩٨٥م.
الإصابة في تمييز الصحابة، دار الكتاب العربي، بيروت.

١٢ ـ **ابن خزيمة: محمّد بن إسحاق:**
صحيح ابن خزيمة، تحقيق مصطفى الأعظمي والألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. ثانية ١٩٨٨م.

١٣ ـ **ابن خلكان:**
وفيات الأعيان، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

١٤ ـ **ابن خير الإشبيلي: محمد:**
فهرسة ما رواه عن شيوخه، تحقيق فرنسشكه قداره زيدين، المكتب التجاري، بيروت، ط. ثانية ١٩٦٣م.

١٥ ـ **ابن رجب الحنبلي: عبدالرحمن:**
شرح علل الترمذي، تحقيق همام سعيد و ت. صبحي جاسم الحميد، مكتبة المنار، الأردن (ج ٢)، ط. أولى ١٩٨٧م، وط. العاني، بغداد و (ج ١).

١٦ ـ **ابنَ الصلاح:**
صيانة صحيح مسلم، تحقيق موفق بن عبدالقادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط. أولى ١٩٨٤م.

١٧ ـ **ابن عاشور: محمد الطاهر:**
مقاصد الشريعة الإسلامية، الشركة التونسية للتوزيع، ط. أولى ١٩٧٨م.

١٨ ـ **ابن عبدالبرّ: يوسف بن عبدالله:**
الاستيعاب لمعرفة الأصحاب (هامش الإصابة)، دار الكتاب العربي، بيروت.
الدرر في اختصار المغازي والسير، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف مصر، ط. الثانية ١٩٨٣م.

١٩ ـ **ابن عدي: عبدالله:**
الكامل في الضعفاء، دار الفكر، بيروت ـ لبنان، ط. الثانية ١٩٨٨م.

٢٠ ـ **ابن عطية: عبدالحق:**
فهرس ابن عطية، تحقيق محمد الزاهي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط. ثانية ١٩٨٣م.

٢١ ـ **ابن الفرضي: أبو الوليد عبدالله بن محمد بن يوسف الأزدي:**
تاريخ العلماء الرواة بالأندلس، تحقيق عزّت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، بالقاهرة، مصر، الطبعة الثانية ١٩٨٠م.

٢٢ ـ **ابن قيّم الجوزية: أحمد بن عبدالله:**
إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، بيروت، دار الفكر.
مختصر تهذيب سنن أبي داود، تحقبق محمد شاكر، محمد حامد الفقي، بيروت.
مختصر الصواعق المرسلة، اختصار محمد الموصلي، مكتبة الرياض الحديثة، المملكة العربية السعودية.
المنار المنيف في الصحيح والضعيف من الحديث، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامي، حلب، د. الثانية ١٩٨٣م.

٢٣ ـ **ابن كثير: إسماعيل:**
البداية والنهاية، مكتبة المعارف، بيروت، ط. ثانية ١٩٨٣م.

٢٤ ـ **ابن المديني: علي بن عبدالله:**
العلل ومعرفة الرجال، تحقيق عبدالمعطي قلعجي، دار الوعي، حلب، ط. أولى ١٩٨٠م.

٢٥ ـ **ابن منظور: محمد بن مكرم:**
لسان العرب، تحقيق عبدالله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله هاشم محمد الشاذلي، دار المعارف، مصر.

٢٦ ـ **عبدالحق الإشبيلي:**
الأحكام الوسطى، مخطوط بدار الكتب الظاهرية، رقم ١٠٨٢.

٢٧ ـ **الأفغاني سعيد:**
ابن حزم الأندلسي ورسالته في المفاضلة بين الصحابة، المطبعة الهاشمية بدمشق، سنة ١٩٤٠م.
٢٨ ـ **الألباني محمد ناصر الدين:**
إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. أولى ١٩٧٩م.
تخريج أحاديث الحلال والحرام، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. ٢، ١٩٨٢م.
سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، المكتب الإسلامي، بيروت، ومكتبة المعارف الرياض ط. ٢.
سلسلة الأحاديث الصحيحة، المكتب الإسلامي، بيروت، والمكتبة السلفية بالكويت، ط ١، ١٩٨٣م.
٢٩ ـ **أبو داود سليمان بن الأشعث:**
السنن، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، بيروت.
٣٠ ـ **أبو زهرة: محمد:**
ابن حزم: حياته، دار الفكر، مصر، القاهرة.
٣١ ـ **أبو عوانة: يعقوب بن إسحاق:**
مسند أبي عوانة، حيدر آباد الدكن، الهند، ط. أولى.
٣٢ ـ **أبو يعلى: أحمد بن علي:**
المسند، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، سورية، ط. أولى ١٩٨٤م.
٣٣ ـ **البخاري: محمد بن إسماعيل:**
الجامع الصحيح مع فتح الباري، دار المعرفة، بيروت.
التاريخ الصغير، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط. أولى ١٩٧٧م.
الضعفاء الصغير، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط. أولى، ١٣٩٦هـ.
٣٤ ـ **البغوي: حسين مسعود:**
شرح السنة، تحقيق شعيب الأرناؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. ٢، ١٩٨٣م.

٣٥ ـ **بكر بن عبدالله أبو زيد:**

معرفة النسخ والصحف الحديثية، دار الراية، الرياض، ط. أولى، ١٩٩٢م.

٣٦ ـ **البيهقي: أحمد بن الحسين:**

السنن الكبرى، دار الفكر، بيروت.

شعب الإيمان، محمد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. أولى، ١٩٩٠م.

٣٧ ـ **الترمذي: محمد بن سورة:**

السنن، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٨ ـ **الترمذي:**

العلل الكبير، تحقيق صبحي السامرائي وأبو المعاطي النوري ومحمود الصعيدي، عالم الكتب، بيروت، ط. أولى ١٩٨٩م.

٣٩ ـ **التهانوي: محمد علي بن علي:**

كشاف اصطلاحات الفنون، دار قهرمان استانبول تركيا، ١٩٨٤م.

٤٠ ـ **الجزائري: طاهر بن صالح:**

توجيه النظر إلى أصول الأثر، دار المعرفة، بيروت.

٤١ ـ **الجوزجاني: إبراهيم بن يعقوب:**

أحوال الرجال، تحقيق صبحي السامرائي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. أولى ١٩٨٥م.

الأباطيل والمناكر والصحاح والمشاهير، تحقيق عبدالرحمن بن عبدالجبار الفريوائي، المطبعة السلفية بنارس باكستان، ط. أولى، ١٩٨٣م.

٤٢ ـ **الحميدي: عبدالله بن الزبير:**

المسند، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، عالم الكتب، بيروت.

٤٣ ـ **الحميدي: محمد بن أبي نصر:**

جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس، الدار المصرية للتأليف والترجمة، سنة ١٩٦٦م.

٤٤ ـ **الحميدي: محمد:**

الذهب المسبوك في وعظ الملوك، تحقيق أبو عبدالرحمن بن عقيل الظاهري، عبد الحليم عويس، عالم الكتب، الرياض، ط. أولى ١٩٨٢م.

٤٥ ـ **الحميري: محمد بن عبدالمنعم:**
الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق إحسان عباس، مكتبة لبنان، ط. ثانية ١٩٨٤م.
٤٦ ـ **الخطيب البغدادي: أحمد بن علي بن ثابت:**
تاريخ بغداد، دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان.
الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق محمود الطحّان، مكتبة المعارف، الرياض، ط. أولى ١٩٨٣م.
الكفاية في علم الرواية، دار الكتب العلمية، بيروت.
٤٧ ـ **الخليل بن عبدالله:**
الخليلي: الإرشاد في معرفة علماء الحديث تحقيق محمد سعيد بن عمر إدريس، مكتبة الرشيد، الرياض، ط. أولى ١٩٨٩م.
٤٨ ـ **الدارقطني: علي بن عمر:**
الإلزامات والتتبع، تحقيق مقبل بن هادي الوادعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. ثانية ١٩٨٥م.
العلل الواردة في الأحاديث، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض، ط. أولى ١٩٨٥م.
٤٩ ـ **الذهبي: محمد بن أحمد بن عثمان:**
تذكرة الحفاظ، تحقيق عبدالرحمن المعلّمي، وزاهد الكوثري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
من تُكُلِّمَ فِيه بما لا يوجب الردّ، تحقيق إبراهيم سعيد بن إدريس، دار المعرفة، بيروت، ط. أولى ١٩٨٦م.
سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرناؤوط وجماعة من الدكاترة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الرابعة ١٩٨٦م.
العبر في خبر من غبر، تحقيق فؤاد السيد، دائرة المطبوعات والنشر، الكويت ١٩٦١م.
من تُكُلِّم فيه وهو موثّق، تحقيق محمد شكور المياديني، مكتبة المنار، الأردن، ط. أولى ١٩٨٦م.
المغني في الضعفاء، تحقيق نور الدين عتر، دار إحياء التراث الإسلامي، ط. ثانية، قطر.

ميزان الاعتدال، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت.

٥٠ ـ **الرازي: محمد بن أبي بكر:**

مختار الصحاح، تحقيق محمود خاطر وحمزة فتح الله، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٩٨٨م.

٥١ ـ **السباعي: مصطفى:**

السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. ١٩٨٥م.

٥٢ ـ **سبط ابن العجمي: إبرهيم بن محمد:**

الاغتباط بمن رمي بالاختلاط، علاء الدين علي رضا، دار الحديث، القاهرة، ط. أولى ١٩٨٨م.

٥٣ ـ **السيوطي: عبدالرحمن:**

تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف، دار التراث، القاهرة، ط٢ .، ١٩٧٢م.

حسن المحاضرة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم عيسى الحلبي، القاهرة، ط. أولى ١٩٦٧م.

طبقات الحفاظ، تحقيق عمر أحمد، مكتبة وهبة مصر، ط. أولى ١٩٧٣م.

٥٤ ـ **الضبّي: أحمد بن يحيى بن عمير:**

بُغية الملتمس، تحقيق إدارة إحياء التراث، دار الكتاب العربي، مصر، ١٩٦٧م.

٥٥ ـ **الطبراني: سليمان بن أحمد:**

المعجم الصغير، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان ١٩٨٣م.

٥٦ ـ **الظاهري: أبو عبدالرحمن بن عقيل:**

ابن حزم خلال ألف عام، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط. أولى ١٩٨٢م.

تحرير بعض المسائل على مذهب الأصحاب، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط. أولى ١٩٨١م.

الذخيرة من المصنفات الصغيرة، مطبعة الفرزدق، الرياض، ط. أولى ١٩٨٤م.

نوادر ابن حزم، دار الغرب الإسلامي، ط. أولى ١٩٨٣م.

٥٧ ـ **الطبري: محمد بن جرير:**
تهذيب الآثار، تحقيق ناصر بن سعد الرشيد، عبدالقيوم عبد رب النبي، مطابع الصفا مكة المكرمة، ط. أولى ١٩٨٣م.
جامع البيان في تفسير سور القرآن، تحقيق أحمد ومحمود محمّد شاكر، دار المعارف، مصر.

٥٨ ـ **طه الحاجري:**
ابن حزم صورة أندلسية، دار النهضة، بيروت ـ لبنان.

٥٩ ـ **عبد بن حميد:**
المنتخب من المسند، تحقيق صبحي السامرائي ومحمود خليل الصعيدي، عالم الكتب، بيروت، ط. أولى ١٩٨٨م.

٦٠ ـ **عبدالرزاق الصنعاني:**
المصنّف، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. ثانية ١٩٨٣م.

٦١ ـ **عتر: نور الدين:**
منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر، دمشق ـ سوريا، ط. ثالثة ١٩٨١م.

٦٢ ـ **عداب: محمود الحمش:**
رواه الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجهيل، ط. ثانية، الرياض.

٦٣ ـ **العراقي: عبدالرحيم:**
تخريج أحاديث منهاج البيضاوي، تحقيق محمد ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. أولى ١٩٨٩م.

٦٤ ـ **علي القاري:**
الأسرار الموضوعة في الأخبار الموضوعة، تحقيق محمد بن لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. ثانية ١٩٨٦م.

٦٥ ـ **عياض بن موسى اليحصبي:**
الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، تحقيق أحمد صقر، دار التراث، مصر، ط. ثانية ١٩٧٨م.
الغنية فهرس شيوخ القاضي عياض، تحقيق ماهر جرّار، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط. أولى ١٩٨٢م.

٦٦ ـ **الغزالي: أبو حامد محمد:**
المستصفى من علم الأصول، المكتبة التجارية الكبرى، ط. أولى ١٩٣٧م.
٦٧ ـ **الغماري: أحمد بن الصديق:**
مفتاح الترتيب لأحاديث الخطيب، دار القرآن الكريم، بيروت.
٦٨ ـ **الغماري: عبدالله بن الصديق:**
تخريج أحاديث اللمع في أصول الفقه، تحقيق يوسف عبدالرحمن الرعشلي، عالم الكتب، بيروت، ط. ثانية ١٩٨٦م.
٦٩ ـ **الغماري: عبدالعزيز:**
البغية في ترتيب أحاديث الحلية، دار القرآن الكريم، بيروت.
٧٠ ـ **الغماري: عبدالعزيز بن الصديق:**
التأنيس بشرح منظومة الذهبي في أهل التدليس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. أولى ١٩٨٤م.
تسهيل المدرج إلى المدرج، دار البصائر، دمشق ـ سوريا، ط. أولى ١٩٨٢م.
٧١ ـ **فنسيك هوتسيا، أونولد. هفندج، بروفنسال:**
دائرة المعارف الإسلامية نقلها إلى العربية محمد ثابت الفندي، أحمد الشنتناوي، إبراهيم زكي، خورشيد عبدالحميد يونس، ١٩٣٣م.
٧٢ ـ **القاسمي: جمال الدين:**
الجرح والتعديل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الخامسة ١٩٨٧م.
٧٣ ـ **كحالة: عمر رضا:**
معجم المؤلفين، مطبعة الترقي بدمشق ١٩٥٩م.
٧٤ ـ **الكتاني: عبد الحي:**
فهرس الفهارس، تحقيق إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، ط. ثانية ١٩٨٢م.
٧٥ ـ **الكتاني: محمد بن جعفر:**
الرسالة المستطرفة، تحقيق محمد بن المنتصر الكتاني، دار قهرمان للطباعة والنشر والتوزيع استانبول.
٧٦ ـ **الكتاني: محمد بن المنتصر:**
معجم فقه ابن حزم الظاهري، دار الفكر للطباعة، سوريا.

٧٧ ـ **ليث: سعود جاسم:**
ابن عبدالبر وجهوده في التاريخ، دار الوفاء، القاهرة، ط. ثانية ١٩٨٨م.
٧٨ ـ **محمد كرد علي:**
كنوز الأجداد، ط. ثانية ١٩٨٤م، دار الفكر، سوريا.
٧٩ ـ **المراكشي: محمد بن عبدالملك:**
الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، تحقيق محمد بن شريفة، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية ١٩٨٤م.
٨٠ ـ **المرعشلي: يونس عبدالرحمن:**
فهرس أحاديث السنن الكبرى، دار المعرفة، بيروت، ط. أولى ١٩٨٦م.
فهرس أحاديث مسند الحميدي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. أولى ١٩٨٧م.
فهرس المستدرك على الصحيحين، دار المعرفة، بيروت ـ لبنان، ط. أولى ١٩٨٦م.
٨١ ـ **المزّي: يوسف بن الزكي:**
تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، تحقيق عبدالصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. ثانية ١٩٨٣م.
٨٢ ـ **المعلمي: عبدالرحمن:**
التنكيل لما ورد في تأنيب الكوثري من الأباطيل، تحقيق الألباني وعبدالرزاق حمزة، دار الكتب السلفية، القاهرة.
٨٣ ـ **المقّري:**
نفح الطيب، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت ـ لبنان.
٨٤ ـ **المكّي: الطاهر أحمد:**
دراسات عن ابن حزم وكتابه طوق الحمامة، دار المعارف مصر، ط. ثانية ١٩٨١م.
٨٥ ـ **النسائي: أحمد بن شعيب:**
السنن الصغرى المجتبى، دار إحياء التراث، بيروت.
٨٦ ـ **النسائي:**
الضعفاء والمتروكين، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط. أولى ١٣٩٦هـ.

٨٧ - **النووي: يحيى بن شرف:**
إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق، تحقيق نور الدين عتر، مطبعة الاتحاد، دمشق - سوريا، ط. الأولى ١٩٨٨م.
المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المطبعة العصرية.
٨٨ - **الواحدي:**
أسباب النزول، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٨٠م[١].

❀ ❀ ❀

(١) وهناك مصادر أخرى لم أذكرها لأنيّ لم أستعملها إلاّ قليلاً لعلّي إن شاء الله أسجّلها في طبعة جديدة إن شاء الله تعالى.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

